المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
قسم الدراسات العليا الشرعية
شعبة الاقتصاد الإسلامي

التخطيط للتنمية الاقتصادية وموقف الإسلام منه

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الاقتصاد الإسلامي

إعداد الطالب

محمد بن سعيد ناحي الغامدي

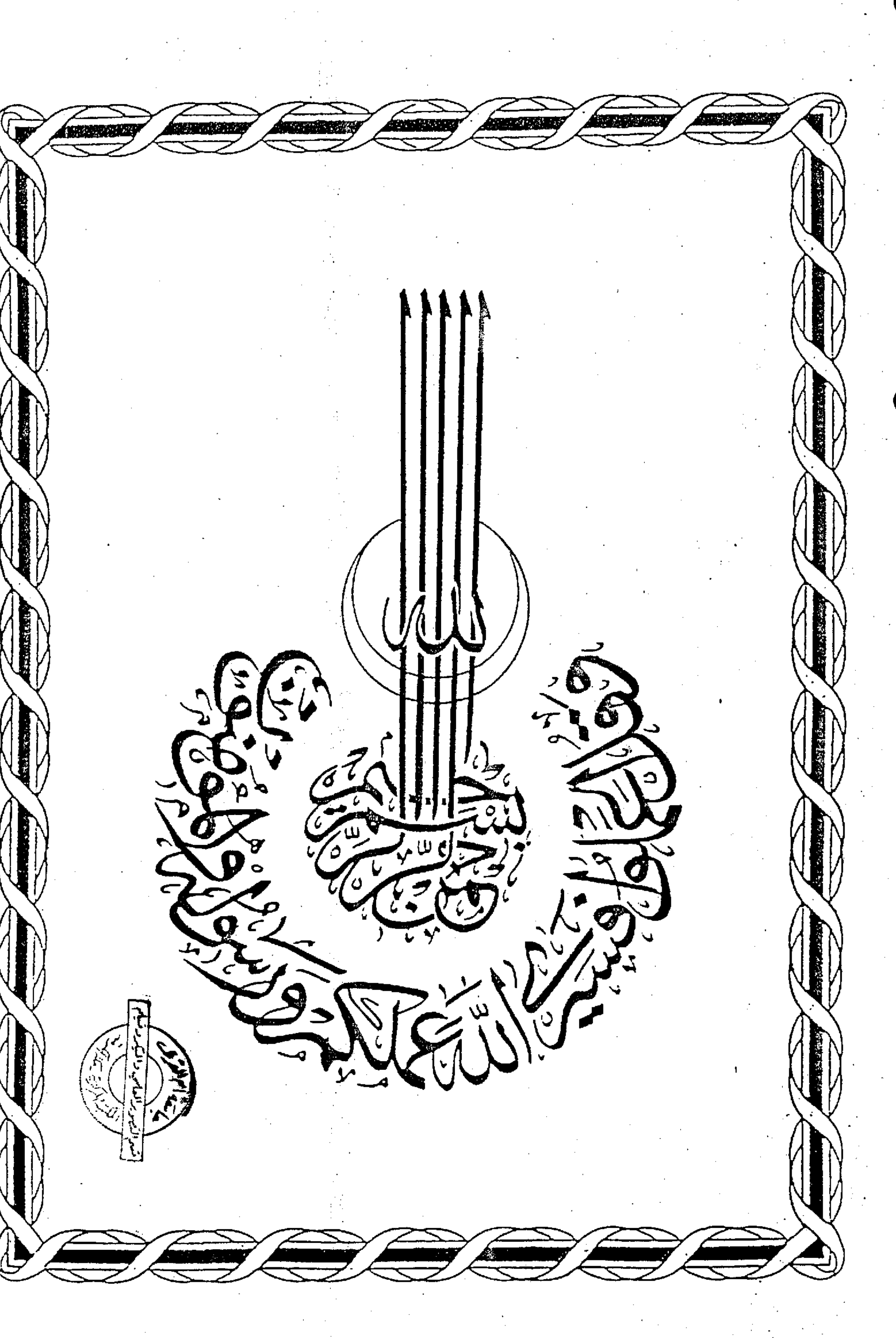
إشراف

الأستاذ الدكتور	الأستاذ الدكتور
ربيع محمود الروبي	محمود بلال مهران

الجزء الثاني

العام الجامعي

١٤١٢هـ/١٩٩٢م


بسم الله الرحمن الرحيم
وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون

الفصل الثالث

مصادر التمويل للتنمية عند علماء الشريعة وعلماء الاقتصاد الوضعي. وبيان موقف الشريعة من المصادر الوضعية وعلاقتها بالخطة

المبحث الأول: في بيان تلك المصادر في الدول الإسلامية.

المبحث الثاني: موقف الإسلام من مصادر التمويل عند علماء الاقتصاد الوضعي.

المبحث الثالث: نوعية الخطة المتفقة مع مصادر التمويل المتاحة.

الفصل الثالث

مصادر التمويل للتنمية عند علماء الشريعة وعلماء الاقتصاد الوضعي وبين موقف الشريعة من المصادر الوضعية وعلاقتها بالخطة

علمنا أن التخطيط للتنمية هو السبيل الرشيد لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية للدول الإسلامية، والتخلص من شتى مظاهر التخلف والتجزئة والتبعية، بيد أنه لامجال للتخطيط إذ أن الخطة والحالة هذه لا تعدو كونها مجرد وثيقة مكتوبة.

والدول الإسلامية -فيما عدا النفطية منها- في حاجة ماسة إلى مصادر التمويل المختلفة؛ لامضاء خططها الاقتصادية؛ فالموارد الداخلية التي يجب أن تعتمد التنمية الاقتصادية وخططها عليها لاتفي بالغرض المطلوب، الأمر الذي جعلها تابعة للدول ذات الفائض الاقتصادي، كما أنها تخضع للمصارف المتخصصة في الاقراض طويل وقصيرا لأجل،أو للاستثمارات الأجنبية المباشرة وغير المباشرة.

ويهدف هذا الفصل إلى بيان مصادر التمويل عند علماء الشريعة وعلماء الاقتصاد الوضعي، ثم بيان موقف الشريعة من مصادر التمويل الوضعي، وعلاقتها بالخطة.

المبحث الأول

في بيان تلك المصادر في الدول الإسلامية

المطلب الأول

مصادر التمويل المتاحة في المنهج الإسلامي

تشمل هذه الأساليب بعض موارد النظام المالي الإسلامي، من زكاة وعشور وفيء وقروض، وصدقات وخمس الركاز، وما عداها[١] من الأساليب المباحة شرعا، فقد قامت بدور تمويلي هام للدولة الإسلامية، ويمكن أن تؤدي في الوقت الراهن دورا لا بأس به، إذا استخدمت الاستخدام السليم في تعبئة المدخرات وحشدها، وبالتالي تمويل خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وفيما يلي نتناول هذه الموارد بشيء من الإيجاز، من خلال هذه الفروع:

الفرع الأول

الزكاة ودورها التمويلي

الزكاة في الشرع حق يجب في المال[٢]، وتطلق على الحصة المقدرة من المال التي فرضها الله للمستحقين، كما تطلق على نفس إخراج هذه الحصة[٣]، وتجمع بين كونها نظاما ماليا ذا تأثير اقتصادي واجتماعي وسياسي وخلقي وديني؛ فهي نظام مالي لأنها أهم مورد مالي دائم لبيت المال، وهي ذات أثر اقتصادي لأنها تدفع الأموال نحو سبل الاستثمار المختلفة بدلا من تعطيلها. وهي ذات أثر اجتماعي لأنها تقوم بوظيفة الضمان الاجتماعي بين أفراد المجتمع، في إطار من التكافل والرحمة والأخوة. وهي ذات أثر سياسي لأن الدولة في الأصل تتولى جبايتها وتنفقها في مصارفها المحددة بنص الآية الكريمة، وهي نظام أخلاقي تربي في الإنسان المحبة وتطفي نار الحقد والكراهية، وتطهر الأغنياء

---

(١)- استبعد التوظيف لعدم توفر شروطه الشرعية في معظم الدول الإسلامية في العصر الحاضر.

(٢)- ابن قدامة، المغني، دار الكتاب العربي: بيروت، بدون رقم طبعة، ١٩٧٢م، ج٢، ص٤٣٣ .

(٣)- يوسف القرضاوي، فقه الزكاة، مؤسسة الرسالة، بيروت الطبعة السادسة ١٤٠١هـ، ج١، ص٣٧، ٣٨ .

من البخل. وهي نظام ديني أيضا لأنها ركن من أركان الإسلام[١].

وتقوم الزكاة بدور تمويلي كبير نظرا للحصيلة الضخمة التي تتكون منها فهي تتراوح بين ٢،٥٪ على الأرصدة النقدية، إلى ٢٠٪ على الركاز، وما وجد في باطن الأرض. وتمارس دورها التمويلي من عدة جهات؛ إذ هي مدعمة للمشروعات الاقتصادية القائمة، عن طريق توسيعها لدائرة القوة الشرائية لدى الفقراء والمساكين، وهي كذلك مؤمنة لعمل الكثير من الناس، يصرف عليهم منها بنص الآية، أو ما يعرف حديثا بالجهاز المالي والإداري للزكاة. وهي أيضا كافلة لأهل الديون ونازعة عنهم همومهم، ودافعة لهم بالتالي إلى أن يكونوا أعضاء نافعين داخل المجتمع، فضلا عن فك ضيقة أهل الرقاب والمؤلفة قلوبهم وابن السبيل، ناهيك عن مصرف في سبيل الله؛ الذي يتضمن تمويل الجهاد في سبيل الله ومعداته والإنفاق عليه، بتكوين القوة الرادعة للدولة الإسلامية كما أمر الله تعالى بذلك[٢].

وبالإضافة إلى ما سبق تمارس الزكاة دورا تمويليا غير مباشر، عن طريق تحرير الموارد المعطلة للمجتمع، ودفعها نحو أوجه الاستثمار المختلفة، فهي واجبة على الاموال متى بلغت حد النصاب عاملة كانت أو عاطلة، وبذلك تعمل على تشجيع الأفراد على استثمارها، وتمويل المشروعات المختلفة بدلا من تعطيلها وتناقصها بفريضة الزكاة، وفي هذا تحقيق لدعوة الرسول (صلى الله عليه وسلم) إلى استثمار الأموال عامة وأموال اليتامى خاصة بقوله: *(اتجروا في أموال اليتامى لا تأكلها الصدقة)*[٣]، وبما أن للدولة الحق في جباية تلك الأموال ولديها القدرة على ذلك فإن الفرد يجد من المناسب له استثمار تلك الأموال، وضخها في تمويل المشروعات المختلفة بدلا من تركها تتناقص بالزكاة، وهنا تساهم الزكاة في تمويل التنمية، بدخول أموال نقدية مجالات الاستثمار بعد أن كانت بعيدة عنه[٤].

كما أن الزكاة لو نظمت، وأشرفت الدولة على جبايتها وصرفها

---

(١)،(٢)- يوسف القرضاوي، فقه الزكاة، ج٢، ص١١٢٠-١١٢١، مرجع سابق.
- محمد السعيد وهبة وعبد العزيز جمجوم، دراسة مقارنة في زكاة المال، مطبوعات تهامة، جدة، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ، ص١٩، ٢٠ .

(٣)- سبق تخريجه، ص١٧ من هذه الرسالة.

(٤)- شوقي دنيا، تمويل التنمية في الاقتصاد الإسلامي، ص١٤٩، مرجع سابق. وانظر:
- علي خضر بخيت، التمويل الداخلي للتنمية الاقتصادية في الإسلام، الدار السعودية للنشر والتوزيع: جده بدون رقم طبعة، ١٤٠٥هـ، ص٢٠٧ .

في مصارفها المعروفة، ونظمتها تنظيما دقيقا، لكانت موردا هاما في تمويل حاجات الثمانية المحددين بنص الآية، فإن فضل شيء تولت صرفه في مصالح المسلمين عامة. ويسعفنا التاريخ الإسلامي في تدعيم ذلك، حيث أنه في زمن عمربن عبد العزيز(رضي الله عنه)صرف لكل ذي حق حقه وكان مناديه في كل يوم ينادي:"أين الغارمون؟ أين الناكحون؟ أين المساكين؟ أين اليتامى؟ حتىأغنى كلا من هؤلاء"(١).

ومن الناحية العملية فإنه بالرغم من الدور التمويلي الهام الذي يمكن أن تمارسه الزكاة، إلا أن الكثير من الدول الإسلاميةلم تنشأ فيها مؤسسات متخصصة للزكاة، مما لايتيح كثيراالتقويم العلمي الدقيق لحصيلتها. ومع ذلك يمكننا القول: أن حصيلة الزكاة في العصر الحاضر غيركافية للقيام بأعباء التنمية؛فقد تعاظم دور الدولة في العصر الحاضر، وتزايدت اعباؤها في حين تقصر مواردها المختلفة عن أداء هذا الدور، لذلك كله فإننا نجد وبناءً على بعض الدراسات الكمية أن قدرتها على المساهمة في التمويل غير كافية؛ إذ تشير دراسة أجريت على بلدين إسلاميين هما سوريا والسودان، إلى الدور المتواضع الذي تقوم به الزكاة في تمويل التنمية، فقد بلغ تقدير حصيلتها ٣٪ من مجمل الناتج المحلي الإجمالي في سوريا عام ١٩٧١م، و٣،٠٦٪ في السودان في عام ١٩٨٠م(٢).

وتؤكد دراسات حديثة عملت على تقدير حصيلة الزكاة، من مجمل الناتج المحلي الإجمالي في ثمانية بلدان إسلامية، ضآلة حصيلتها، ومعطيات الجدول التالي تكشف عن ذلك.

---

(١)- ابن كثير، البداية والنهاية، ج٩، ص٢٠٠، مرجع سابق.

(٢)- هناك دراسة أخرى أجريت على ثماني عشرة دولةإسلامية عام ١٩٨١م خرجت بأن مقدار حصيلة الزكاة يتراوح بين ١٠-١٤٪ من اجمالي الناتج المحلي في الدول النفطية لأن الزكاة تفرض بنسبة٢٠٪ على المناجم والمحاجر، أمافي الدول الإسلامية الأخرى فنجد أن تقديراتهابلغت بين ٣،٥٪، ٧٪ من إجمالي الناتج المحلي الإجمالي.

- انظر: عبد الله طاهر، حصيلة الزكاة وتنمية المجتمع، بحث ضمن ندوة موارد الدولة المالية في المجتمع الحديث ٣-١٠شعبان١٤٠٦هـ،البنك الإسلامي للتنمية، ١٤٠٨هـ، ص٢٦٢..

جدول رقم (٢٥)

تقديرات الزكاة كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي
لبعض الدول الإسلامية

الدولة	سنة التقدير	قيمة التقدير	الدولة	سنة التقدير	قيمة التقدير
مصر	١٩٨١م	٢٪	السعودية	١٤٠٣م	١،٢٪
اندونيسيا	١٩٨٣م	١٪	السودان	١٩٨١م	٤،٣٪
باكستان	١٩٨٣م	٢،٢٪	سوريا	١٩٨٤م	١،٥٪
قطر	١٩٨٤م	١،٩٪	تركيا	١٩٨٤م	١،٩٪

Source : Monzer kahf, financial Potential and economic effect of Zakah in Selected memper contries.TableI,p.p.46-47.a

الفرع الثاني

العشور

هي ما تفرضه الدولة الإسلامية على الأموال التجارية، الواردة إليها أو الصادرة منها، أو التي تنتقل بين أقاليمها المختلفة[(١)]. يقول أبو يوسف: "كتب أبو موسى الأشعري إلى عمر بن الخطاب أن تجارا من قبلنا من المسلمين يأتون أرض الحرب فيأخذون منهم العشر قال: فكتب إليه عمر خذ أنت منهم كما يأخذون من تجار المسلمين، وخذ من أهل الذمة نصف العشر، ومن المسلمين من كل أربعين درهما درهما، وليس فيما دون المائتين شيء، فإذا كانت مائتين ففيها خمسة دراهم ومازاد فبحسابه"[(٢)].

إن الحاجة إلى موارد اقتصادية متنوعة لمواجهة الأعباء الموكولة للدولة الإسلامية، فضلا عن النفع الاقتصادي للعشور، كحماية الصناعات المحلية من منافسة الصناعات الأجنبية المشابهة لها، أو للحد من استيراد بعض السلع، أو تشجيع الموردين على استيراد السلع الضرورية، أو الأمان الذي يحصل عليه التاجر، هو أساس فرض العشور[(٣)].

---

(١)- عبد العزيز العلي النعيم، نظام الضرائب في الإسلام، بدون ناشر أو بلد نشر، الطبعة الثانية، ١٩٧٥م، ص٢٧٩ .
(٢)- أبو يوسف الخراج، ص١٤٦ مرجع سابق.
(٣)- عبد العزيز النعيم، المرجع السابق، ص٢٩٦ .

وهذا بالفعل ما حدث في عهد عمر (رضي الله عنه) فقد خفف العشور على بعض السلع الأساسية كالزيت والحنطة، التي يجلبها كفار أهل الشام إلى نصف العشر فيكثر حملهم لها إلى المدينة، ومن المعروف أن زيادة الكمية المعروضة، في ضوء ثبات الطلب يعمل على انخفاض الأسعار، وهو ما حدث بالفعل في تلك الفترة (١).

وإذا كان عمر (رضي الله عنه) قد حدد مقدارها بالعشر، ونصف العشر وربع العشر، فيجب الالتزام بذلك.

وبناء على ما سبق يمكن أن تمارس العشور دورا تمويليا هاما في العصر الحديث؛ فتتحصل الدولة منها مبالغ وافرة، أرى أن تتوجه الخطة الاقتصادية إلى الاستفادة منها، في تدعيم ما يتعلق بها من طرق برية، أو بحرية، أونهرية، أو وسائل أو معدات أو ما شابه ذلك، محافظة على استمرارها ومساهمة في تدعيم التنمية الاقتصادية بالاهتمام بما يرتبط بها من مشروعات تنموية، هي من مقومات التنمية من ناحية أخرى.

على أننا نستطيع الحصول على بعض الأرقام ذات الدلالة على أهمية هذا العنصر في تمويل خطط التنمية، مع بعض التحفظات الخاصة بارتفاع نسبة هذا الرقم وعدم دقته؛ فالعشور تؤخذ مرة في العام وبنسب معينة -كما أسلفنا- بينما هي وبناء على هذه الحسابات تؤخذ على كل صفقة من الصفقات، فضلا عن كونها تفرض على الصادرات والواردات.

جدول رقم (٢٦)

الضرائب على التجارة والمعاملات الدولية في بعض الدول الإسلامية كنسبة من الدخل القومي عام ١٩٨٨م

الدولة	نسبة ضرائب التجارة والمعاملات من الدخل القومي	الدولة	نسبة ضرائب التجارة والمعاملات من الدخل القومي
اندنوسيا	١٪	بوركينافاسو	٤٪
تركيا	١،١٪	بنغلاديش	٢،٧٪
باكستان	٥،١٪	سوريا	١،٣٪
مصر	٤،٥٪	تونس	٨،٢٪

---

(١)- ابراهيم فؤاد، النظام المالي في الإسلام، دار الاتحاد العربي للطباعة: القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٩٧٢م، ص٢٠٨ .

تابع جدول رقم (٢٦)

الضرائب على التجارة والمعاملات الدولية في بعض الدول الإسلامية كنسبة من الدخل القومي عام ١٩٨٨م

الدولة	نسبة ضرائب التجارة والمعاملات من الدخل القومي	الدولة	نسبة ضرائب التجارة والمعاملات من الدخل القومي
مالي	٤،٤٪	اليمن العربية	٣،٥٪
الأردن	٢٪	المغرب	١،٥٪
نيجيريا	١،٢٪	ماليزيا	٤،٣٪
عمان	١٪	الكويت	٠،٨٪
الكاميرون	٣،٥٪	ايران	١،٧٪

*المصدر: البنك الدولي، تقرير عن التنمية في العالم لعام١٩٩٠م، ص٢٣٢-ص٢٣٣ .

وبالرغم من عدم توفر دقة القياس من خلال هذا الجدول، إلا أنه يعطي مؤشرا مقبولا إلى حد ما عن حصيلة العشور، تبلغ أقصاها في تونس ٨،٢٪ وباكستان ٥،١٪ وأدناها في الكويت ٨، ٪ثم عمان ١٪ .

الفرع الثالث

موارد المشروعات العامة

يقصد بالمشروع العام -إلى حد ما- الأملاك العامة والأملاك الخاصة للدولة، في القطاعات الإنتاجية والاستثمارية. وتتركز في مجال استغلال بعض الثروات الطبيعية،من مراعي وغابات وموارد أرضية، وموارد مائية ونفط وفحم، وغاز طبيعي وما شاكلها. فهي من أهم الموارد المالية في الوقت الحاضر. يلحق بها الفيء والغنائم إن وجدت، فضلا عن خمس الركاز وخمس المعادن، والأوقاف الخيرية، والوصايا ومال من لا وارث له[١].

هذا ويساهم الموجود منها -إذا نظم بطريقةجيدة مساهمة فعالة- في توفير قدر لا بأس به من الموارد المالية، توجه إلى خدمة أهداف

(١)- منذر قحف، القطاع العام الاقتصادي ودوره في توليد الإيرادات العامة في النظام الاقتصادي الإسلامي،موارد الدولة المالية في المجتمع الحديث من وجهة النظرالإسلامية،البنك الإسلامي للتنمية :جدة، بدون رقم طبعة،١٤٠٩هـ،ص١١٥

التنمية الاقتصادية، وبرامجها التنموية، بزيادة القدرة على استغلال الثروات الطبيعية عموما، والاعتناء بالاخرى، وتوجيه المتحصل منها إلى مصالح المسلمين العامة (١).

وبالرغم من صعوبة تقدير نسبة مساهمة المشروعات العامة في تمويل التنمية في الدول الإسلامية، لعدم نشر المعلومات المفصلة عن تلك المشروعات في الكثير من الدول، وعدم توفر جميع المعلومات المنشورة، إلا أن هناك دراسة أجريت على عدد من الدول الإسلامية، اعتمدت نسبة مساهمة القطاع العام في الناتج المحلي الإجمالي، نتبينها من خلال الجدول التالي:

جدول رقم (٢٧)

مساهمة القطاع العام في الناتج المحلي الإجمالي في بعض الدول الإسلامية

الدولة	السنة	حصة القطاع العام من الناتج المحلي الإجمالي
اندنوسيا	١٩٨٤/٨٣م	٣٠،٧ ٪
باكستان	١٩٨٤/٨٣م	٢٧،٥
تركيا	١٩٨٤م	٣٠،٨
السعودية	١٤٠٤/٤٠٣هـ	٥٠،٦
السودان	١٩٨٢/٨١م	٢٧،٧
سورية	١٩٨٣م	٥٥
قطر	١٩٨٣م	٥١،٨
مصر	١٩٨٢/٨١م	٣٨،٥

* المصدر: منذرقحف، القطاع العام الاقتصادي ودروه في توليد الإيرادات العامة في النظام الاقتصادي الإسلامي، ص١٤٣، مرجع سابق.

يظهر هذا الجدول الأهمية النسبية التي يشكلها القطاع العام، في الناتج المحلي الإجمالي، وقد تراوحت هذه النسبة بين ٥٥٪ في سورية، إلى ٢٧،٥٪ في باكستان.

---

(١)- محمد عفر، النظام الاقتصادي وسياسته، ص٣٨١، ص٤٠١، مرجع سابق.

الفرع الرابع

القروض العامة

عرفت الدولة الإسلامية القروض لتمويل التنمية الاقتصادية منذ فجرها الأول، فقد أخرج النسائي وابن ماجة وأحمد عن اسماعيل بن إبراهيم بن عبد الله بن أبي ربيعة المخزومي عن أبيه عن جده، أن النبي صلى الله عليه وسلم استلف منه حين غزا حنينا ثلاثين أو أربعين ألفا، فلما قدم قضاها أياه، ثم قال له النبي صلى الله عليه وسلم: *(بارك الله لك في أهلك و مالك، انما جزاء السلف الوفاء والحمد)*(١).

وتستخدم حصيلة القروض في تمويل التنمية الاقتصادية؛ ويرى الماوردي: "أن لولي الأمر -إذا خاف الفساد- أن يقترض على بيت المال ما يصرفه في الديون دون الارتفاق، وكان من حدث بعده من الولاة مأخوذا بقضائه إذا اتسع له بيت المال)(٢).

وقد رغب الإسلام في القروض الخاصة فقد قال صلى الله عليه وسلم: *(ما من مسلم يقرض مسلما قرضا مرتين إلا كان كصدقتها مرة)*(٣). ووضع لذلك عددا من الضوابط منها: تحريم المماطلة لقوله صلى الله عليه وسلم: *(مطل الغني ظلم)*(٤)، وإنظار المعسر لقوله تعالى: *(وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة.. الآية)*(٥). وعدم تحقيق نفع مادي في صورة ربا؛ فالربا محرم بنص الكتاب والسنة والاجماع.

وبناء على ما سبق فلا حرج أن يرغب في القرض العام، لأنه رغب في القرض الخاص، وهو يدفع حاجة فردية، أما القرض العام فهو يدفع حاجة أمة بأكملها، ويحقق لها الكثير من المشروعات التنموية.

---

(١)- النسائي، سنن النسائي، ج٢، ص٣١٤، كتاب البيوع، باب الاستقراض، مرجع سابق.
- ابن حنبل، المسند، ج٤، ص٣٦، مرجع سابق. وقدجزم الألباني بصحته. انظر:
- ابن ماجة، صحيح سنن ابن ماجة، ج٢، ص٥٥، كتاب الصدقات، باب حسن القضاء، حديث رقم ١٩٦٨، مرجع سابق.

(٢)- الماوردي، الأحكام السلطانية، ص٢١٥، مرجع سابق.

(٣)- سنن ابن ماجة بتحقيق الأعظمي، ج٢، ص٦٠، كتاب التجارات، باب القرض، حديث رقم ٢٤٥٥ . وجزم الألباني بحسنه. انظر:
- الألباني، ارواء الغليل، ج٥، ص٢٥٥ . حديث رقم ١٣٨٥، مرجع سابق.

(٤)- البخاري، البخاري بحاشية السندي، ج٢، ص٨٥، كتاب الاستقراض، باب مطل الغني، وفي ج٢، ص٣٧، في كتاب الإجارة، باب الحوالات، مرجع سابق.
- مسلم، صحيح مسلم، ج٣، ص١١٩٧، كتاب المساقاة، باب تحريم مطل الغني، حديث رقم ١٥٦٤، مرجع سابق.

(٥)- سورة البقرة، من الآية رقم ٢٨٠ .

الفرع الخامس

الصدقات ودورها التمويلي

من المصادر الاختيارية، التي يمكن أن تحشد لتمويل التنمية الاقتصادية، والتي رغب فيها الإسلام، وحث عليها الصدقات غير المفروضة، والتي لم يحدد الإسلام مقاديرها ولا أوجه صرفها يقول تعالى:*(من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له أضعافا كثيرة والله يقبض ويبسط وإليه ترجعون)*(١). ويقول المصطفى صلى الله عليه وسلم في سبيل حث جميع أفراد المجتمع على الصدقة وبجميع فئاته، *(على كل مسلم صدقة. فقالوا: يانبي الله فمن لم يجد قال: يعمل بيده فينفع نفسه ويتصدق، قالوا: فإن لم يجد قال: يعين ذا الحاجة الملهوف. قالوا: فإن لم يجد، قال: فليعمل بالمعروف وليمسك عن الشر، فإنها له صدقة)*(٢).

مما سبق يتبين حث القرآن الكريم بأسلوب حكيم، وهو تلطف في الاستدعاء إلى أعمال البر والإنفاق في سبيل الخير، وسماه قرضا تأكيدا لاستحقاق الثواب عليه؛ إذ لا يكون قرضا إلا والعوض مستحق به(٣).

ويعد تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية للدول الإسلامية، مطلبا من المطالب الشرعية في الوقت الراهن؛ للتخلص من التخلف الذي يقبع عليها، وتحقيقها لا يتم من غير توفر التمويل الكافي الذي يساهم في انجاحها، حتى أن الله تعالى رغب في إنفاق الفائض عن الحاجة، بعد سد حاجة صاحب الشيء(٤)، يقول تعالى: *(ويسألونك ماذا

---

(١)- سورة البقرة، الاية رقم ٢٤٥ .
(٢)- البخاري،صحيح البخاري،ج٢،ص١٤٣،كتاب الصدقة باب على كل مسلم صدقة،مرجع سابق.
(٣)- الجصاص، أبو بكر أحمد بن علي، أحكام القرآن، دار الكتاب العربي: بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٣٥هـ، ج١، ص٤٥٢ .
- وانظر: المراغي، تفسير المراغي، ج٢، ص٤٦٢، مرجع سابق.
(٤)- يوسف ابراهيم، استراتيجية وتكنيك التنمية الاقتصادية في الإسلام، ص٤٢٥، مرجع سابق.

ينفقون قل العفو...الآية)*[١].

الفرع السادس

الخراج ودوره التمويلي

الخراج في الشرع:"ما وضع على رقاب الأرض من حقوق تؤدى عنها"[٢]. وقد قام بدور كبير في تمويل النفقات المختلفة للدول الإسلامية، حتى أن مصارفه اتخذت اتجاهين: الأول: ينفق على إصلاح شؤون البلاد، من إصلاح الأراضي والأنهار والسدود وما شابهها، والثاني: في تدعيم المرافق العامة كالأمن والصحة والتعليم، وسائر المرافق العامة، التي ترى الدولة الإسلامية، أنها تعمل على تحقيق المصالح العامة[٣].

ونظرا لأهمية الخراج من الناحية التمويلية، ولقصور معظم موارد الدول الإسلامية في الوقت الراهن، فإن الخراج -إذا ما أعيد إلى حيز التطبيق- فإنه سيمارس دورا لا بأس به في تمويل عمليات التنمية الاقتصادية في الدول الإسلامية؛ لعدد من الأسباب أهمها:

١- وفرة الأراضي القابلة للزراعة في الدول الإسلامية، حيث بلغت ٩٥٨ مليون هكتار، وسوء استغلالها، حيث أنه لم يزرع منها سوى ٢٤٢ مليون هكتار حاليا[٤].

٢- إمكانية توفير الأيدي العاملة الزراعية، والمهارات والخبرات، ورؤوس الأموال، إلى الحد الذي يفضي إلى قيام تنظيم زراعي جيد[٥].

---

(١)- سورة البقرة، الآية رقم ٢١٩ .
(٢)- الماوردي، الأحكام السلطانية، ص١٤٦، مرجع سابق.
(٣)- كوثر الأبجي، المبادئ الأساسية في الخراج، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي: جده، ١٤٠٢هـ، ص٤٧-ص٤٨ .
(٤)- اسماعيل شلبي، التكامل الاقتصادي بين الدول الإسلامية، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية: القاهرة، بدون رقم طبعة أو تاريخ ص٢١٣ .
(٥)- شوقي دنيا، تمويل التنمية الاقتصادية، مؤسسة الرسالة: بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ، ص٣٧٥-٣٧٦ .

المطلب الثاني

مصادر التمويل الداخلية

يتفق معظم الاقتصاديين على أن تمويل خطط التنمية، يجب أن يعتمد في المقام الأول على المصادر الذاتية (الداخلية)، وذلك لما يمارسه التمويل الخارجي من ضغوط مختلفة على الدول المدينة، يتمثل أقلها في أعباء الديون وسداد فوائدها المختلفة. هذا وسنستعرض أهم مصادر التمويل الداخلي من خلال الفروع التالية:

الفرع الأول

الادخار المحلي

يعرف الادخار بأنه ذلك الجزء من الدخل، الذي لا ينفق على السلع الاستهلاكية والخدمية، ولا يخصص للاكتناز. فهو الفرق بين الإنتاج الجاري والاستهلاك. ومعنى ذلك أنه بالقدر الذي يزداد به الإنتاج ويقيد به الاستهلاك، يزداد الادخار المتاح للاقتصاد القومي(١). وهذا التعريف مقبول نوعا ما في الاقتصاد الإسلامي، بشرط أن لا يترتب على ذلك التقييد تفريط في ما على المسلم من حقوق، بل لا بد أن يكون في إطار تحقيق المقاصد الكلية لقوله تعالى: *(والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما)*(٢).

ويكون الادخار المحلي اختياريا عن طريق الرغبة المحضة للأفراد والقطاعات المختلفة، وفيما يلي نبذة عن أنواعه:

أولاً: المدخرات الاختيارية:

أ- الادخار العائلي: هو الفرق بين جملة الدخول الممكن التصرف فيها للأفراد، والانفاق الخاص على الاستهلاك(٣). ويمكن صياغته على شكل معادلة تعريفية كالآتي:

---

(١)- زكي شافعي، التنمية الاقتصادية، ج٢، ص٣٦، مرجع سابق.
- وانظر: عمرو محي الدين، التخلف، التنمية، ص٤٥٠، مرجع سابق.
(٢)- سورة الفرقان الآية رقم ٦٧ .
(٣)- زكي شافعي، التنمية الاقتصادية، ج٢، ص٤١، مرجع سابق.
- وانظر: سيد نميري، المرجع السابق، ص٩٦ .

مدخرات القطاع العائلي = الدخل المتاح للانفاق العائلي - الاستهلاك الخاص[١].

وصورة التصرف في الادخار العائلي هي :

الاستثمار المباشر الذي يقوم به الأفراد وخاصة في الأرياف، من إصلاح أراضيهم الزراعية، وحفر القنوات وشق الترع، وإعداد الأدوات الزراعية، وبناء المساكن الخاصة.

ب- الادخار الحكومي: يتمثل الادخار الحكومي في الفرق بين ايرادات الحكومة، والانفاق العام الحكومي. ويزداد معدله بزيادة الإيرادات العامة، أو خفض النفقات العامة. والمناداة بزيادة الايرادات العامة في الدول الإسلامية في الوقت الحاضر قول ربما يجانب الصواب ولكن الحل الممكن هو تخفيض حجم الإنفاق العام إلى الحدود الدنيا، من خلال تحسين مستوى الكفاءة الإدارية، والقضاء على مظاهر الإسراف، والتسيب في الإدارة الحكومية، وزيادة دور وأهمية التنظيم والإدارة[٢].

إن الادخار الحكومي هو المصدر الأساسي الذي يجب أن تعتمد عليه الحكومة في تمويل خطط التنمية الاقتصادية وتوجهه التوجيه السليم، إذ تستطيع صبه في القنوات التي ترى أنها تحقق أهدافها وطموحاتها في النمو والتقدم، وتسهل بالتالي من عمل القطاع الخاص.

ثانيا: المدخرات الاجبارية: [٣]

أ- الضرائب: من أهم مصادر الادخار الإجباري في العصر الحديث عند علماء الاقتصاد الضرائب، إذ أنها أداة يتم بموجبها تحويل جزء من الدخول، والثروات جبرا من الأفراد والهيئات، إلى الحكومة للصرف منها على شئون الدولة وتصريف أمورها.

وتعد الضريبة في العصر الحاضر، عند علماء الاقتصاد الوضعي أداة تمويلية هامة في الدول المتقدمة والنامية على حد سواء، مع ازدياد دورها وأهميتها في الدول المتقدمة عنها في الدول النامية، ومما يميز الضريبة ويعطيها هذا الدور البالغ الأهمية، أنه بقرار بسيط يقضي برفعها، ولكثرة وتعدد أنواعها يمكن زيادة حصيلتها في

---

(١)- محمد عجمية، المرجع السابق، ص١٢٨.

(٢)- حمدية زهران، مشكلات تمويل التنمية الاقتصادية في الدول المتخلفة، ص١٢٨، مرجع سابق.

- وانظر: محمد عجمية وآخرون، المرجع السابق، ص١٤٠.

(٣)- استبعدت التامينات الاجتماعية ترجيحا للرأي القائل بأنها حرام.

فترة وجيزة، واستخدام تلك الحصيلة في تنفيذ الخطط التنموية.

ولزيادة دور الضريبة في الوقت الحالي في الدول النامية، يجب أن تهدف السياسة الضريبية فيها إلى تلمس الفائض الاقتصادي، وتوجيهه لأغراض التنمية الاقتصادية، وأن لا تعمل على تعبئة المدخرات فقط، بل يجب أن تستهدف أيضا تغيير نمط الاستثمار، بعدم التركيز على مشروعات هامشية لا تخدم التنمية الاقتصادية،كالقطاعات الخدمية المتمثلة في العقار وتجارة الأراضي، مع زيادة الميل الحدي للادخار عن طريق الحد من الاستهلاك غير الضروري،بتدعيم دور الضرائب على سلع الاستهلاك غير الضرورية، وضرائب الدخل، وهذه كلها لا يمكن توفرها دونما وجود الجهاز الضريبي الكفء، وتجاوب الأفراد مع القوانين[1]. والجدول التالي يوضح دور وأهمية الضريبة في الاقتصاديات المعاصرة.ثم وضع علماء الاقتصاد الوضعي جداول تبين أهميتها وإليك هي:

جدول رقم (٢٨)

إيرادات الضرائب كنسبة من الدخل القومي للحومة المركزية
في بعض الدول الإسلامية والمتقدمة عام ١٩٨٨م

الدول الإسلامية	الضرائب على الدخل والأرباح وزيادة رأس المال ٪	الضرائب المحلية على السلع والخدمات ٪	ضرائب أخرى٪	الإجمالي ٪
بنغلاديش	١	٥	,٦	٦,٦
الكاميرون	٥,٩	٢,٨	,٧	٩,٤
بوركينا فاسو	٢,٨	٤,١	١,٧	٨,٦
اندنوسيا	١٠,٨	٤,٧	,٥٧	١٦,٠٧
تركيا	٧	٥,٧	,٦	١٣,٣
تونس	٤,٤	٧,٣	١,٩	١٣,٦
الأردن	٢,٩	٤,٣	٢,١	٩,٣
سوريا	٧,٣	١,٤	٥,٣	١٤
مالي	١,٣	٣,٥	٤,٧	٩,٥
نيجيريا	٧,٤	,٩٥	٠٠	٨,٣

(١)- عمرو محي الدين، التخلف والتنمية، ص٤٦٠ إلى ٤٦٢، مرجع سابق.

تابع الجدول رقم (٢٨)

إيرادات الضرائب كنسبة من الدخل القومي للحكومة المركزية
في بعض الدول الإسلامية والمتقدمة عام ١٩٨٨م

الدول الإسلامية	الضرائب على الدخل والأرباح وزيادة رأس المال ٪	الضرائب المحلية على السلع والخدمات٪	ضرائب أخرى٪	الإجمالي ٪
باكستان	٢	٥,٥	,٠٥	٧,٥
اليمن العربية	٤,٦	٢,٤	٠٠	٧
المغرب	٤,٦	١١,٢	١,٧	١٧,٥
ماليزيا	٨	٤,٥	,٥	١٣
عمان	٦,٧	١	,٣	٨
إيران	٢,٦	١	١	٥,١
الدول المتقدمة				
الولايات المتحدة	١٠	,٧	,١٥	١٠,٩
بريطانيا	١٤	١١,١	,٩	٢٦
المانيا	٥	٦,٥	,٠٢	١١,٥
ايطاليا	١٣,٧	٩	٠٠	٢٢,٧
فرنسا	٧,٢	١٢،١	١,٣	٢٠,٦

* المصدر: البنك الدولي، تقرير عن التنمية في العالم لعام ١٩٩٠م، ص٢٣٢-٢٣٣، مرجع سابق.

يدل هذا الجدول على ما سبق أن أوضحناه، عند تحليل أهمية الضرائب، فتشكل الضرائب نسبة كبيرة من الدخل القومي في الدول المتقدمة، خاصة بريطانيا ٢٦٪، وإيطاليا ٢٢،٧٪، وفرنسا ٢٠,٦٪. وتتضاءل أهميتها نسبيا في الدول الإسلامية، خاصة في إيران ٥,١٪، وبنغلاديش ٦,٦٪.

هذا وتحتل الضرائب على الدخل والأرباح وزيادة رأس المال[1]. مركز الصدارة، في تكوين الإيرادات الضريبية، في كافة الدول محل القياس يليها الضرائب المحلية على السلع والخدمات[2]، في غيبة

---

(١)- تعني الضرائب على الدخل والأرباح ومكاسب رأس المال مايفرض على الدخل الصافي الفعلي، أو المقدر جزافا للأفراد، وأرباح المشروعات ومكاسب رؤوس الأموال، سواء تحققت من مبيعات الأراضي أو الأوراق المالية أو غير ذلك من الأصول.

(٢)- يقصد بالضرائب المحلية على السلع والخدمات، الضرائب المفروضة على المبيعات العامة أو حجم الأعمال أو القيمة المضافة ورسوم الإنتاج الانتقائية على السلع والضرائب الانتقائية على الخدمات وعلى أرباح الاحتكارات المالية.

الدور المطلوب من الضرائب الأخرى[1].

هذا ما قاله علماء الاقتصاد الوضعي أما موقف الإسلام منها فلا يجوز أن تكون مصدرا تمويلا . أولا : لفقد شروطها لأن الضرائب تفرض في الحالات الاستثنائية وهي الضرورة، والضرورة ليست ثابتة ودائمة والتمويل إنما يكون في المصادر الثابتة الدايمة كالزكاة والخراج والعشور. وثانيا: إن من شروطها أن يكون الحاكم عدلا وهو الذي يطبق شريعة الإسلام. وثالثا: أن لا تؤخذ إلا بعد أخذ الزكاة وكل هذه الشروط غير موجودة في الضرائب الآن لهذا فهي محرمة شرعا وغير صالحة للتمويل واقعيا.

ب- الرسوم: يعني الرسم مبلغا من النقود يدفعه الفرد جبرا إلى الدولة نظير نفع خاص يؤدي إلى تحقيق نفع عام[2].

ومن هذا التعريف يتضح أن للرسوم ثلاثة عناصرهي: أنه مبلغ من المال يدفع جبرا إلى مرافق الدولة، والحصول على خدمة خاصة، وتحقيق نفع عام من خلال ما يتحقق من نفع خاص. ويحكم الرسم عدد من القواعد في مقدمتها: التناسب بين الرسم ونفقة الخدمة، وأن يكون الرسم أقل من نفقة الخدمة، خاصة الخدمات العامة الأساسية، التي تجمع بين النفع العام والنفع الخاص كما في رسوم الهاتف والمواصلات والبريد وتحديد الرسم عند مستوى يزيد على مستوى النفقة لخفض الطلب على خدمات معينة[3].

وبالرغم من تضاؤل الدور التمويلي للرسوم في العصر الحاضر، إلا أن دراسة للبنك الدولي، تشير إلى أن الرسوم يمكن أن تمارس دورا تمويليا، وإيرادا جاريا للحكومة المركزية. ويظهرمن التقديرات التقريبية، القائمة على بيانات مستمدة من ستة بلدان افريقية، أن زيادة الرسوم على المستهلكين، بحيث تصبح قريبة من التكاليف الحدية في المدى الطويل، يمكن أن تضيف من ٥ إلى ١٠٪ إلى إيرادات الحكومة

---

(١)- تشمل الضرائب الأخرى، الضرائب المفروضة على المرتبات الخاصة بصاحب العمل أو الضرائب على العمال، أو الضرائب العقارية، أو الضرائب غير القابلة للتخصيص لفئات أخرى.
- انظر: البنك الدولي، تقرير عن التنمية في العالم لعام ١٩٩٠م، ص٢٨٦، مرجع سابق.

(٢)- عبد الفتاح عبد الرحمن، اقتصاديات المالية العامة، مكتبة الجلاء: المنصورة، بدون رقم طبعة، ١٩٨٢م، ص١٠٦، انظر:
- زكريا بيومي، مبادئ المالية العامة، دار النهضة العربية: القاهرة، بدون رقم طبعة، ١٩٧٨م، ص٢١٥ .

(٣)- عبد الفتاح عبد الرحمن، المرجع السابق، ص١٠٩ .

المركزية، بما يعني أن الرسوم يمكن أن تساعد على زيادة الإيرادات، وزيادة الكفاءة في الإنتاج والاستخدام[١].

د- التمويل التضخمي: هو إصدار كمية إضافية من النقود الورقية، تستخدمها الدولة في تمويل نفقاتها العامة، مستندة في القيام بذلك على سلطتها في الإشراف على النظام النقدي وتوجيهه، وتحديد القواعد التي يسير بمقتضاها، وتعيين الكميات التي يمكن اصدارها من النقود[٢].

ويعد التمويل التضخمي (الإصدار النقدي) أحد مصادر الادخار الإجباري، ويحدث عن طريق استحداث عجز في الميزانية العامة للدولة، فتلجأ الدولة بدورها إلى الاقتراض من البنك المركزي الذي يموله بدوره عن طريق الاصدار الجديد. فإن استطاعت معه استخدام الموارد الاقتصادية المعطلة فإن ذلك لا يؤدي إلى الارتفاع المستمر في المستوى العام للأسعار، أما في غياب ذلك فإن الأسعار ترتفع الأمر الذي يؤدي إلى انخفاض الدخول الحقيقية للأفراد، ومن ثم اجبارهم على ترشيد استهلاكهم[٣].

ويبرر استخدام هذه الأداة من الأدوات التمويل، بأنه يتم عن طريق التضخم إعادة توزيع الدخل القومي، من قطاعات الاستهلاك إلى قطاع الادخار والاستثمار أيضا؛ أي لصالح رجال الأعمال لارتفاع أسعار منتجاتهم، وبالتالي أرباحهم ومن ثم استثمارهم[٤].

وهذا الأسلوب يعمل على زيادة معدلات التكوين الرأسمالي، التي تحتاجها الدول النامية في الوقت الحاضر بدرجة كبيرة، ويعمل على بناء الطاقات الإنتاجية، ولا يحتاج إلى جهاز إداري كفء كما هو الحال في الضرائب، إلا أن له مثالب، فقد يعمل على فقدان الثقة في العملة الوطنية، وزيادة الطلب على واردات السلع الاستهلاكية، على حساب موارد النقد الأجنبي النادرة في تلك الدول، بما يزيد من الضغط

---

(١)- البنك الدولي، تقرير عن التنمية في العالم، لعام ١٩٨٨م، ص١٦٧، مرجع سابق.
(٢)- السيد عبد المولى، المالية العامة، دار الفكر العربي: القاهرة، بدون رقم طبعة أو تاريخ، ص ٤٤٤ .
(٣)- محمد مبارك حجير، السياسات المالية والنقدية لخطط التنمية الاقتصادية، الدار القومية للطباعة والنشر: القاهرة، بدون رقم طبعة أوتاريخ، ص ١٧٤ .
(٤)- سيد نميري، المرجع السابق، ص ١٠٣ .
- وانظر: محمد عجمية وآخرون، المرجع السابق، ص ١٤٨ .

على ميزان المدفوعات، أضف إلى ذلك أنه يعمل على زيادة التفاوت في توزيع الدخل، فيرتفع دخل رجال الأعمال في حين ينخفض دخل الطبقات ذات الدخل الثابت، ويقول علماء الاقتصاد الوضعي: بالرغم من كل هذا إلا أن التمويل بالتضخم قد أثبت أنه أداة تمويلية هامة، خاصة إذا ما استخدم في المشروعات ذات العائد السريع، وعاونه الجهاز الضريبي في الحد من أضرار التضخم ومكافحته[1].

أما موقف الإسلام من التمويل التضخمي فإنه غير جائز لما فيه من الغش يقول صلى الله عليه وسلم: (من غشنا ليس منا)[2] ووجهه الغش فيه أن إصدار أوراق مالية في ظل قاعدة المعدن أو المعدنين بلا غطاء كاف من الذهب أو الفضة يعد خديعة وغشا، كالأوراق المزيفة فالمفروض أن جميع العملات الورقية يكون لها رصيد يغطي قيمتها، ثانيا مافيه من أضرار وهي فقدان الثقة في العملة الوطنية والاقبال على العملات الأجنبية وإذا ضاعت الثقة في العملة الوطنية تعطلت التجارات وحصل البوار والخسارات وفي الحديث (لاضرر ولاضرار)[3].

وبالرغم من تعدد الأوعية الادخارية المحلية، إلا أن الحقيقة هي أن تلك المدخرات، لا تعمل على سد ولوجزء بسيط من قصور الموارد، الذي تعاني منه معظم الدول الإسلامية، وباستقراء بيانات الجدول التالي، عن نسبة الادخار المحلي الإجمالي كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي تتضح الصورة.

جدول رقم (٢٩)

نسبة الادخار المحلي الإجمالي إلى الناتج المحلي الإجمالي
في بعض الدول الإسلامية والمتقدمة عام ١٩٨٨م

الدول الإسلامية	الادخار المحلي٪	الدول المتقدمة	الادخار المحلي٪
الأردن	-٣ *	اليابان	٣٣
مصر	٨	سويسرا	٣١
تشاد	-١٢ *		
بنغلاديش	٣	إيطاليا	٢٣

(١)- سيد نميري، المرجع السابق، ص ١٨٣ .
- وانظر: محمد عجمية وآخرون، المرجع السابق، ص ١٤٨ .
(٢)،(٣)- سبق تخريجهما ص٦٦ من هذه الرسالة.
* حيث الإنتاج المحلي أقل من الاستهلاك المحلي بنسبة ١٢٪ .

تابع جدول رقم (٢٩)

نسبة الادخار المحلي الإجمالي إلى الناتج المحلي الإجمالي في بعض الدول الإسلامية والمتقدمة عام ١٩٨٨م

الدول الإسلامية	الادخار المحلي٪	الدول المتقدمة	الادخار المحلي٪
مالي	٤	بلجيكا	٢٣
النيجر	٤	الولايات المتحدة	١٣
الصومال	٣		
موريتانيا	١٠		
الجمهورية اليمنية	صفر		
باكستان	١٣		

* المصدر: البنك الدولي، تقريرعن التنمية في العالم لعام١٩٩٠م، ص٢٢٦،ص٢٢٧،مرجع سابق.

يكشف هذا الجدول عن الأهمية النسبية للمدخرات المحلية في الدول المتقدمة، وتضاءل تلك الأهمية في بعض الدول الإسلامية محل القياس، حيث كانت نسبته سالبة في بعضها، مما يزيد من حدة قصور الموارد، عن تمويل خطط التنمية في تلك الدول.

المطلب الثالث

مصادر التمويل الخارجية

تنقسم أساليب التمويل الخارجية إلى قسمين أساسيين يختص الأول بأساليب التمويل المتاحة من داخل العالم الإسلامي، بينما يتعلق الثاني بأساليب التمويل المتاحة من خارجه، أو ما يطلق عليه في العصر الحاضر مصطلح التمويل الأجنبي. وسنوالي البحث في ذلك، من خلال الفروع الآتية:

الفرع الأول

مصادر التمويل من داخل العالم الإسلامي

بداية يهتم الإسلام بإرساء مفهوم التعاون والتكافل بين المسلمين، وصولا إلى الأخوة الإسلامية المشتركة. لذلك فإن على

الدول ذات الفائض، في هذا المجال، مساعدة الدول الإسلامية ذات العجز في الموارد المالية، بكافة الوسائل التي تحقق النفع المشترك بين المسلمين، باعتبار هذا النوع من التمويل مكملا رئيسيا لمصادر التمويل الداخلية، من المفترض أن يخلو من العمليات المخالفة للشريعة الإسلامية، وفي حدود ذلك يمكن أن تمول الدول الإسلامية بعضها بأكثر من أسلوب، نستعرض بعضها فيما يلي:

أ- القرض الحسن: وبمقتضاه تقوم الدولة ذات الفائض، بطلب دراسات الجدوى الاقتصادية لمشروع تنموي معين تحتاجه الدولة الأخرى، وتوفر التمويل اللازم له عن طريق قرض تقدمه إلى تلك الدولة، بشروط ميسرة مثل إعطاء فترات سماح وإعادة جدولة الديون، إذا لم تستطع تلك الدولة الوفاء بالتزاماتها في الموعد المحدد وبشرط خلوه من الفوائد الربوية.

ب- التمويل من المؤسسات الإسلامية: تقوم عدد من المؤسسات في الدول الإسلامية (خاصة النفطية منها)، بتقديم جزء لا يستهان به من التمويل للدول الإسلامية الأخرى، لصالح مشروعات التنمية الاقتصادية الأساسية.

والجدول التالي يبين المبالغ المالية التي قدمتها تلك المؤسسات وهي تمثل جزءا من الاحتياجات التمويلية لتلك الدول يتضامن مع المدخرات المحلية وغيرها في تمويل خطط التنمية المختلفة. إلا أن هذه المؤسسات رغم أنها مسلمة لا تعطي قروضا إلا بفائدة ربوية لذا فإن الإسلام يحرمها إذن لا تصلح مصدرا تمويليا.

جدول رقم (٣٠)

التمويل المقدم من مؤسسات التمويل الرئيسية في الدول الإسلامية من الفترة من ١٩٧٤م حتى ١٩٨٩م بملايين الدولارات

المؤسسة	المجموع التراكمي	النسبة في المجموع٪
المصرف العربي للتنمية الاقتصادية في أفريقيا	٨٩٢,٥٩	٣,١
صندوق أبو ظبي للتنمية الاقتصادية العربية	١١٩٨,٦٢	٤,٢
الصندوق العراقي للتنمية الخارجية	١٧٣٣,٠٢	٦
صندوق الأوبيك للتنمية الدولية	٢٣٧٥,٥٢	٨,٢

تابع جدول رقم (٣٠)

التمويل المقدم من مؤسسات التمويل الرئيسية في الدول الإسلامية من الفترة من ١٩٧٤م حتى ١٩٨٩م بملايين الدولارات

المؤسسة	المجموع التراكمي	النسبة في المجموع٪
الصندوق العربي للتنمية الاقتصادية والاجتماعية	٣٨٦٦,٧٠	١٣,٤
الصندوق السعودي للتنمية	٥٥٦٢,٤٤	١٩,٣
الصندوق الكويتي للتنمية العربية	٥٩٥٣,٩٤	٢٠,٦
البنك الإسلامي للتنمية	٧٢٨٦,٦٨	٢٥,٢
المجموع	٢٨٨٦٩,٥١	٪ ١٠٠

* المصدر: البنك الإسلامي، التقرير السنوي الخامس عشر ١٤١٠هـ-(١٩٨٩-١٩٩٠م) ص٦٦ .

من الجدول السابق يتضح أن هذه المؤسسات قدمت ٢٨,٨٦ بليون دولار أمريكي.

هذا ويشير تقرير آخر للبنك أن الدول الإسلامية حصلت على ما يعادل ٢٣,٦ بليون دولار أمريكي. وقد تم استيعاب الجزء الأكبر منه في قطاعات التنمية الأساسية، من زراعة و نقل واتصالات وطاقة ومياه، وقد قدم البنك الإسلامي للتنمية ٢٥,٢ ٪ من جملة ذلك التمويل(١).

هذا والجدول التالي يوضح إجمالي ونسبة ما حصلت عليه بعض الدول الإسلامية من تمويل من المؤسسات سالفة الذكر.

جدول رقم (٣١)

جملة التمويل الخارجي لبعض الدول الإسلامية من المؤسسات الإسلامية من ٧٥-١٩٨٩م بملايين الدولارات

الدولة	جملة التمويل	٪ من جملة التمويل المقدم من تلك المؤسسات
الامارات	٣٨,٣	,١٣
ليبيا	١٠٧,٨	,٣٨
جيبوتي	١٧٤,٦	,٦٠
البحرين	٢٨٥,٨	,٩٩

تابع جدول رقم (٣١)

جملة التمويل الخارجي لبعض الدول الإسلامية من المؤسسات الإسلامية من ٧٥-١٩٨٩م بملايين الدولارات

الدولة	جملة التمويل	٪ من جملة التمويل المقدم من تلك المؤسسات
الصومال	٥٠٨,٦	١,٧٦
العراق	٥٤٤,٧	١,٨٩
عمان	٦٥١,٦	٢,٢٦
سوريا	٨٤٩,١	٢,٩٤
موريتانيا	٨٦٤	٢,٩٩
اليمن الجنوبي	٨٨٠	٣,٠٥
مصر	١٢٤١,٢	٤,٣٠
السودان	١٢٨٥	٤,٣٦
اليمن العربية	١٣٤٦,١	٤,٦٦
الجزائر	١٤٦٢,٦	٥,٠٧
تونس	١٦٤٥,٦	٥,٧٠
المغرب	١٨١٦,٨	٦,٢٦
الأردن	١٩٣١,٧	٦,٩٦
مجموع الدول الإسلامية	١٥٧١٧,٨	
٪ من جملة التمويل المقدم	٥٤,٥٠	
اجمالي ما قدم من تمويل من تلك المؤسسات	٢٨٨٦٩,٥	

* المصدر: التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام ١٩٩٠م، ص ٣٤٤ .

يشير هذا الجدول إلى مدى مساهمة مؤسسات التمويل -سالفة الذكر- في توفير التمويل لبعض الدول الإسلامية، وهو تمويل متواضع نسبيا إذا ما قيس بالاحتياجات الفعلية لخطط التنمية بالرغم من حصولها على ٥٤,٥ من إجمالي ما قدم.

هذا وقد حصلت البلدان الآسيوية على ٢٥,٩ ٪، يليها البلدان الأفريقية ١٧,٨ ٪، ثم بلدان أمريكا اللاتينية ١,٤ ٪، ثم البلدان

(١)- البنك الإسلامي للتنمية، التقرير الرابع عشر لعام ١٤٠٩هـ، ص٦٠،٦١ .
- البنك الإسلامي للتنمية، التقرير الخامس عشر لعام ١٤١٠هـ، ص ٦٦ .

الأخرى ٤,٤٪ من جملة التمويل المقدم.

جدول رقم (٣٢)

العمليات التمويلية السنوية لمؤسسات التنمية الإسلامية لبعض الدول الإسلامية ونسبتها إلى الاستثمارات الاجمالية في الفترة من ١٩٨٥-١٩٨٩م بملايين الدولارات

الدولة	جملة الاستثمارات	جملة ماقدمته المؤسسات الإسلامية	نسبة ما قدمته المؤسسات الإسلامية إلى جملة الاستثمارات
الجزائر	٩٩٩٨٣,١	٧٦١,٣	٪ ,٧٦
مصر	٥٠٤١,٣	٤٨٠,٩	٪ ,٩٥
سوريا	٢١٩٢٣,٥	٢٥٠,٣	٪ ١,١٤
عمان	١١٥٧٣,٣	١٧٦,١	٪ ١,٥٢
الصومال	٢٢٢٦,٦	٤٧	٪ ٢,١١
المغرب	٧١٧٩١٣,٧	٦٨٢,٢	٪ ٣,٨
تونس	٩٩٣٧,٧	٥٢٧,٦	٪ ٥,٣
السودان	٤٩٨٠,٩	٣٩٠,٨	٪ ٧,٨٤

* المصدر: التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام ١٩٩٠م، ص ٣٤٤ .
-البنك الدولي، تقارير مختلفة من عام ١٩٨٦-١٩٩٠م، جداول متفرقة.

يتضح من هذا الجدول ضآلة المبالغ التمويلية التي تتلقاها بعض الدول الإسلامية من مؤسسات التنمية الإسلامية، ويشتد الوضع فداحة في كل من الجزائر ٧٦, ٪، ومصر ٩٥, ٪ وهذا من جملة الاستثمارات من هاتين الدولتين عن الفترة محل القياس.

موقف الإسلام من التمويل من المؤسسات الإسلامية: يعيب تلك المؤسسات أنها لا تمول الدولة المحتاجة إلا بفائدة ربوية مما جعل التمويل للتنمية فاشلا ونهايته خاسرة وصدق الله حيث يقول :(يأيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا مابقي من الربا إن كنتم مؤمنين، فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله)[١].

ونحن نحبذ أن يكو ن التمويل قرضا حسنا عملا بقوله تعالى: (وتعاونوا على البر والتقوى) الآية [٢].

---

(١)- سورة البقرة، من الآية رقم ٢٧٨ .
(٢)- سورة المائدة، من الآية رقم ٢ .

ج- التمويل المقدم من محفظة البنوك الإسلامية: قام البنك الإسلامي للتنمية، بتعبئة موارد مالية إضافية، لتلبية الاحتياجات المتزايدة للدول الأعضاء، حيال تمويل مشروعاتها، بما يتمشى مع أحكام الشريعة الإسلامية. ولم يقتصر دوره على التمويل المتاح لديه، بل استعان بإمكانات الأسواق المالية في الدول الأعضاء، وقد استحدثت عددا من الوسائل لتحقيق ذلك الغرض في مقدمتها برنامج ودائع الاستثمار، الذي بدأ عمله عام ١٤٠٠هـ، بهدف تجميع أموال المستثمرين أفرادا أم مؤسسات، واستخدامها في عمليات التجارة الخارجية [١].

وفي عام ١٤٠٧هـ استحدثت محفظة البنوك الإسلامية، التي تهدف إلى تمويل عمليات التجارة لصالح القطاع الخاص في الدول الإسلامية، وقد اشتركت في تأسيسها ٢١ مؤسسة مالية إسلامية، ويتولى البنك الإسلامي إدارة عمليات المضاربة فيها، وقد حدد رأس المال المبدئي لها بمبلغ ٦٥ مليون دولارا تم الاكتتاب فيه بالكامل خلال نفس العام [٢]. وتساهم هذه المحفظة بدور ضئيل جدا في تمويل خطط التنمية في الدول الإسلامية، ويتضح ذلك من رأسمالها الذي لم يتجاوز ٦٥ مليون دولار.

وفي الوقت الراهن يستعد البنك لإنشاء برنامج جديد، يهدف إلى زيادة تعبئة الموارد المالية من السوق، أوما يسمى بصندوق الحصص الذي يهدف إلى تجميع مدخرات المستثمرين، وتوجيهها للاستثمار في مشروعات تنموية للدول الأعضاء، وتحقيق العائد المناسب للمستثمرين [٣]. هذا والإسلام يقر الاتجار بطريق المضاربة بشرط أن تكون مضاربة شرعية لا وهمية وأن يعين ربح العامل بأن يكون جزءا شائعا معلوما.

د- التمويل المقدم من البنك الإسلامي للتنمية: إن الوظيفة الرئيسية التي أنشيء البنك من أجلها، هي تقديم التمويل اللازم للدول الأعضاء فيه، يساهم في سد احتياجاتها التنموية، ورفع معدلات نموها، وفي سبيل ذلك يقدم القروض، ويساهم في رؤوس أموال بعض المشروعات،، والإجارة، وتقديم المساعدة الفنية، كل ذلك بآجال

---

(١)(٢)(٣) التقرير السنوي الرابع عشر للبنك الإسلامي للتنمية عام ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م، ص٨٧ .

متوسطة أو طويلة الأجل، ويمارس البنك في تقديم التمويل دورا أساسيا؛ إذ أن تقرير البنك يشير إلى أنه بلغ مجموع ما اعتمد لعمليات التمويل المختلفة منذ بدىء عملياته في عام ١٣٩٦هـ.حتى نهاية عام ١٤١٠هـ ٦٦٩,١٢ مليون دينار إسلامي؛ أي ما يعادل ٨٦٧،٤٠ مليون دولار أمريكي، منه ١٦٨,٨١ مليون دينار (ما يعادل ٢١٤,٨٤ مليون دولار) للمشروعات والمساعدة الفنية، و٤٦١,٧٤ مليون دينار (ما يعادل ٦٠٠,٨٠ مليون دولار) لتمويل الواردات ومبلغ ٣٨,٥٧ مليون دينار إسلامي (ما يعادل ٥١,٧٦ مليون دولار أمريكي) لصالح تسع وعشرون عملية في إطار برنامج المعونة الخاصة [١] والجدول التالي يشرح ذلك بصفة عامة. ومعاملة البنك الإسلامي عليه أن لا يقدم قروضا بفائدة ربوية، كما أن بيع الأجل مع زيادة في الثمن لا يجوز شرعا، إلا إذا خير المشتري بين البيع بالأجل الأكثر ثمنا، وبين البيع بالنقد الأقل ثمنا، أما البيع بالأجل فقط مع الزيادة في الثمن فهو ربا.

جدول رقم (٣٣)

التمويل المعتمد من البنك حتى نهاية عام ١٤١٠هـ بملايين الدنانير الإسلامية [٢]

السنوات	نوع العملية	تمويل المشروعات	المساعدة الفنية	تمويل الواردات	حساب المعونة الخاصة	المجموع
عام ١٤٠٦هـ	العدد	٢٠	١٣	٥٦	٩٨	١٨٧
	المبلغ	١٦٢،٤١	٢،٤٢	٥٤٧،٤١	٨،٣٥	٧٢٠،٥٩
عام ١٤٠٧هـ	العدد	٢١	٢٣	٤٩	١٣	١٠٦
	المبلغ	١٠٩،٧٣	٥،٦١	٤٢٩،٣١	١٠،٩٨	٥٥٥،٦٣
عام ١٤٠٨هـ	العدد	٢٨	١٩	٦٠	١٥	١٢٢
	المبلغ	١٥٣،٠٣	٨،٨٦	٤٢٧،١٠	١٢،٣٧	٦٠١،٣٦
عام ١٤٠٩هـ	العدد	٢٩	١٦	٥٩	١٨	١٢٢
	المبلغ	١٦٩،٥٩	٤،٢٨	٤٠٦،٦٣	٣٥،٣٤	٦١٥،٨٤

(١)- الدينار الإسلامي يساوي وحدة واحدة من حقوق السحب الخاصة أي ما يعادل ١،٣ دولار أمريكي تقريبا.

(٢)- سيتم بيان نسبة التمويل المقدمة من البنك إلى جملة الاحتياجات الفعلية من خلال جدول مستقل..

تابع جدول رقم (٣٣)

التمويل المعتمد من البنك حتى نهاية عام ١٤١٠هـ بملايين الدنانير الإسلامية

نوع العملية / السنوات		تمويل المشروعات	المساعدة الفنية	تمويل الواردات	حساب المعونة الخاصة	المجموع
عام ١٤١٠هـ	العدد	٣٣	١٢	٧٢	٢٩	١٤٦
	المبلغ	١٦٣،٠١	٥،٨٠	٤٦١،٧٤	٣٨،٥٧	٦٦٩،١٢
اجمالي الفترة ٩٦هـ إلى ١٤١٠هـ	العدد	٣٢٠	١٥٤	٥٣١	١٥٠	١١٥٥
	المبلغ	١٩٤٦،٥١	٦٧،١١	٥٥٩٧،٣٦	٢٦٣،٨٧	٧٨٧٤،٧٦

*المصدر:-البنك الإسلامي للتنمية التقرير السنوي الخامس عشر لعام ١٤١٠(١٩٨٩/١٩٩٠م) ص٩٢، باستثناء العمليات التي الغيت أو سحبت.
-البنك الإسلامي للتنمية، المرجع السابق، ص٩١ .

هذا ويعد التمويل المقدم من البنك الإسلامي متواضعا بالنسبة للاستثمارات الكلية في معظم الدول الإسلامية، بما يلقي عبئا أكبر على تلك الدول في تعزيز مصادرها المحلية، وتدبير المزيد من الموارد التمويلية الأخرى بما لا يتعارض مع الشريعة الإسلامية، والجدول التالي يوضح ذلك:

الجدول رقم (٣٤)

نسبة ما قدمه البنك الإسلامي للتنمية إلى جملة الاستثمارات لبعض الدول الإسلامية في الفترة من ١٩٨٥-١٩٨٩م بملايين الدولارات

الدولة	جملة الاستثمارات	جملة ما قدم البنك	نسبته إلى الاستثمارات
سوريا	٢١٩٢٣،٥	١٩،٧١	،٠٨٩
تركيا	٦٦٢٤٨،٦	١٢٨،٣٢	،١٩
باكستان	٢٦٠٥٦،٥	٨٢،٥٥	،٣١
الجزائر	٩٩٩٨٣،١	٣٣٠،٥	،٣٣
الصومال	٢٢٢٦،٦	٩،١٠	،٤٠
مصر	٥٠١٤١،٣	٢٢٢،١	،٤٤
عمان	١١٥٧٣،٣	٦٤،٦٣	،٥٥
السودان	٤٩٨٠،٩	٣٦،٦٣	،٧٣
تونس	٩٩٣٧،٧	١٠٦،١١	١،٠٦
المغرب	١٧٩١٣،٧	٢١٦،٢٨	١،٢

* المصدر: البنك الإسلامي للتنمية من التقرير العاشر إلى التقرير الخامس عشر جداول متفرقة.
- البنك الدولي، تقارير عن التنمية في العام ١٩٨٦-١٩٩٠م، جداول متفرقة.

الفرع الثاني

مصادر التمويل الأجنبية عند علماء الاقتصاد الوضعي

برزت الحاجة إلى الاستعانة بأساليب التمويل الأجنبي، رغم ما يكتنفه من مشكلات وأضرار اقتصادية واجتماعية[١]، ورغم أنها محرمة عند فقهاء الشريعة لكون معظمها لا يقدم إلا بفائدة، وتمثلت هذه الحاجة في قصور الموارد المحلية للتمويل، وما يقدم من الدول الإسلامية ومؤسساتها المتخصصة، عن الوفاء بما تحتاجه خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية لتنفيذ مشروعاتها المختلفة، ونظرا لاستمرار العجز في ميزانيات معظم الدول الإسلامية؛ إذ تشير دراسة للبنك الدولي أن متوسط العجز في الموارد المحلية بلغ عام ١٩٧٢ (٣،٥٪)، ارتفع عام ١٩٨٥ إلى (٦،٣٪) في الدول النامية ذات الدخل المتوسط والمنخفض[٢]، ورغبة من الدول الإسلامية في تعزيز مدخراتها الوطنية، والحصول على ما تحتاج إليه من الآلات ومعدات وسلع وسيطة واستثمارية لتحقيق برامج الاستثمار.

هذا وستقتصر دراستنا لهذه الأساليب على أهمها وهي:

أ- المعاملات (التدفقات) الثنائية الحكومية: تتكون التدفقات الثنائية الخارجية من القروض طويلة الأجل، ومبيعات فوائض السلع بالعملة المحلية، والمنح والهبات والإعانات. إذ تشكل أهم مصادر التمويل الأجنبي إلى الدول الإسلامية.

فالقروض الطويلة الأجل يقسمها الاقتصاديون إلى قسمين: سهلة تقل معها أسعار الفائدة (الربا) عن الأسعار السائدة في السوق العالمي، وتنخفض بالتالي الأقساط المترتبة عليها لطول فترة سدادها (فترة السماح). وبالجملة تنخفض فيها تكلفة الاقراض. وصعبة ترتفع فيها تكلفة الاقراض من أسعار الفائدة، وتقل فيها فترة السماح، وترتفع الأقساط السنوية المترتبة عليها[٣].

---

(١)- زكي شافعي، التنمية الاقتصادية، ج٥، ص٧٢، مرجع سابق.
- وانظر: عمرو محي الدين، التخلف والتنمية، ص٥١١، مرجع سابق.
(٢)- البنك الدولي تقرير عن التنمية في العالم، لعام ١٩٨٨م، ص٦٣، مرجع سابق.
(٣)- زكي شافعي، التنمية الاقتصادية، ج٢، ص٧٢، مرجع سابق.
- وانظر: العشري درويش، التنمية الاقتصادية، ص١٦٠، مرجع سابق.

أما مبيعات فوائض السلع بالعملة المحلية [١]، فهي من قبيل تحويل رأس المال الأجنبي، وتتميز بأنها تغني الدولة عن استيراد مثل تلك السلع بالعملات الاجنبية ،ويستعاض عنها بالعملة المحلية [٢].

وتتلخص المنح والإعانات في انسياب رؤوس الأموال الأجنبية من الدول المتقدمة ،إلى بعض الدول الإسلامية ،بشكل من المفروض ألا يرتب عليها أي التزامات تتعلق بأسعار الفائدة ، أوفترات السماح، أوإعادة جدولتها. وتتخذ أشكالا متعددة منها المعونة الفنية ، بدفع أجور الخبراء والفنيين والعمال المهرة ، الذين يعملون في مشروع ما في دولة إسلامية معينة ، أو في شكل نقد أجنبي. وهي بذلك مصدر مرغوب من قبل بعض الدول [٣].

ب- رؤوس الأموال الخاصة : يمثل هذا المصدر التمويلي انسياب رؤوس الاموال الخاصة ، والذي يدفعه الحافز الفردي لتحقيق الأرباح الاقتصادية ، وتؤدي الدول المتقدمة ذات النظام الاقتصادي الحر دورا كبيرا في تحريك هذا النوع من التمويل،إعتمادا على أن فلسفة النظام تقتضي بالضرورة تعظيم الأرباح،وتتشكل من القروض الخاصة ،والاستثمار الأجنبي المباشر [٤].

أما القروض الخاصة فهي عبارة عن الأوراق المالية ، التي يقوم أصحاب رؤوس الأموال في الدول المتقدمة من الأفراد بالاكتتاب فيها ، وشرائها من الهيئات العامة أو الخاصة في الدول الاسلامية . ويحركها سعر الفائدة الذي يفرض بناء على السعر السائد في السوق، وميزته عدم ممارسة المكتتب الأجنبي أي سيطرة على المشروع، وهو ما يعرف بالاستثمار غير المباشر [٥].

---

(١)- تعني مبيعات فوائض السلع تحرير الجزء من النقد الأجنبي كان يستخدم في شرائها.
(٢)- العشري درويش، التنمية الاقتصادية ، ص١٦٠، مرجع سابق.
- وانظر: عبد الحميد القاضي، المرجع السابق، ص٢٧٢ .
(٣)- علي لطفي، التخطيط الاقتصادي، ص٤٣٠، مرجع سابق.
- سيد نميري، المرجع السابق، ص١٠٦ .
- محمد عجمية وآخرون، المرجع السابق، ص١٦٩ .
(٤)- عبد الفتاح عبد الرحمن، المرجع السابق، ص٤٥٨ .
(٣)- محمد حجير، السياسات المالية ، ص٢٧٧، مرجع سابق.
- وانظر:عمرو محي الدين، التخلف والتنمية ، ص٥١٨، مرجع سابق.

أما الاستثمار المباشر فهو الذي يعطي للمستثمر الأجنبي الحق في إدارة وتملك المشروع،ويمثل الشكل الحالي للتمويل الذي ترحب به الدول الإسلامية وتطمئن إليه، وتعمل على استقطابه بالعديد من الحوافز المادية والضمانات القانونية؛لأنه يحقق لها ميزتين هامتين: فهو يجلب الخبرة والمعرفة والقدرات التكنولوجية والتنظيمية، وهو يمارس آثار جذب مختلفة مع بقية القطاعات الاقتصادية، ولا يكلفها أعباء تذكر. فالمستثمر الأجنبي لا يحقق دخلا إلا عندما يدر الاستثمار ربحا معينا،وبالرغم من تلك المزايا إلا أن له من المثالب الكثير،منها: الثنائية الاقتصادية والاجتماعية التي يصاب بها الاقتصاد القومي، ناهيك عن حرمان الاقتصاد من الأرباح والعوائد، التي قد يستأثر المستثمر الأجنبي بالجزء الأكبر منها في ضوء السيطرة الأجنبية (١).

ج- قروض المنظمات الدولية :وتحصل عليها الدول النامية -ومنها الدول الإسلامية- ومن هذه المنظمات ما يتسم بطابع عالمي، كالبنك الدولي والمؤسسات التابعة له. ومنها ما ينحصر نشاطه في نطاق إقليمي مثل: البنك الآسيوي للتنمية، وبنك التنمية الإفريقي.

وفيما يلي بعض الاحصائيات الموضحة لدور التمويل الأجنبي:

---

(١)- علي لطفي، التخطيط الاقتصادي، ص٤١٢، مرجع سابق.
- وانظر: محمد عجمية،وآخرون، المرجع السابق، ص١٧١، مرجع سابق.

أولا: المساعدات الانمائية:

جدول رقم (٣٥)

المساعدات الإنمائية الرسمية لبعض الدول الإسلامية ونسبتها إلى الناتج القومي بملايين الدولارات عام ١٩٨٨م

الدولة	صافي المنصرف	٪إلى الناتج القومي	الدولة	صافي المنصرف	٪إلى الناتج القومي
مصر	١٥٣٧	٤,٣ ٪	مالي	٤٢٧	٢٢ ٪
الكاميرون	٢٨٤	٢,٢	النيجر	٣٧١	١٥,٥
تركيا	٣٠٧	،٤	الصومال	٤٣٣	٤٢,٩
تونس	٣١٦	٣،٢	السودان	٩١٨	٧,٨
الأردن	٤٥٥	٩,٤	باكستان	١٤٠٨	٣,٧
سوريا	١٩١	١,٣	موريتانيا	١٨٤	١٨,٤
-	-	-	تشاد	٢٦٤	٢٨,٨
ماليزيا	١٠٤	،٣	اندنوسيا	١٦٣٢	٢,١
عمان	٦	٠٠	المغرب	٨٤٢	٢,٢
السنغال	٥٦٨	١١,٤	الجمهورية اليمنية	٦٤٤	٥,٥
بنغلاديش	١٥٩٢	٨,٢	نيجيريا	١٢٠	,٤

* المصدر: البنك الدولي، تقرير عن التنمية في العالم لعام ١٩٩٠مص٢٤٨-٢٤٩، مرجع سابق.

يعطي هذا الجدول مؤشرا آخر على الأهمية النسبية للتمويل الخارجي عموما للدول الإسلامية، ومدى الحاجة إليه لعجز الموارد المحلية، وقد بلغ الأمر أقصاه في الصومال وتشاد ومالي، وأدناه في ماليزيا ونيجيريا.

هذا ولصعوبة حساب النسبة المئوية من التمويل الخارجي، إلى إجمالي الاحتياجات التمويلية للدول الإسلامية، إلا أننا سنعطي مؤشرا يعكس إلى حد بعيد دور التمويل الخارجي في بعض الدول الإسلامية، من خلال الجدول التالي:

جدول رقم (٣٦)

صافي الاقتراض الخارجي إلى جملة القروض في بعض الدول الإسلامية من عام ١٩٨٣ إلى ١٩٨٩م

الدولة	١٩٨٣	١٩٨٤	١٩٨٥	١٩٨٦	١٩٨٧	١٩٨٨ (١)	١٩٨٩(٢)
الأردن	٨٨,٩٪	٦٥,٦٪	٧٦,٣٪	٩٠,٦٪	٢,٥٪	٢١,٢٪	٣٢,٩٪
تونس	٦٣,٣	٣٩,٧	٦٧,٧	٥٣,٦	٣٥,٢	٣٦,٢	٤٣,٥
السودان	٨٩,٥	٧٣,٣	٧٠,٥	٧٠,٨	٤٤,٢	٥٣,٥	٩٨,٩
سورية	١٦,٤	٨,٢	١٣	٧,٧	٣٢	٢١٨,٣	١٠٠
الصومال	١٢٣,١	٢٦,٨	٨٥,٤	١٠٢,٥	٤٤,٨	٦٢,٥	٢٩٢,٧
مصر	١٨,١	١٦,٤	٢١,٤	١٥,٥	١٢,١	٢٨,٤	١٤,٨
المغرب	٣٤	٧١	٤٤,٩	-٣,١	٤,٨	٥٠,٤	٣٧,٧
اليمن العربية	٣٤	٢٦,٩	٢٥,٧	٤,٣٩	٣١	٣٤,٧	٢٤,٧

* المصدر: التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام ١٩٩٠م، ص٣٠٣، مرجع سابق.

يكشف هذا الجدول بصورة واضحة عن الدور الكبير، الذي يلعبه التمويل الخارجي في اقتصاديات الكثير من الدول الإسلامية، حتى أن بعضها يمول خطط التنمية بالكامل من حصيلة هذه القروض، كما هو حال الصومال، وسوريا عام ٨٨-١٩٨٩م.

---

(١)- فعلية أولية .
(٢)- ميزانيات وتقديرات أولية.

المبحث الثاني

موقف الإسلام من مصادر التمويل عند علماء الاقتصاد الوضعي

بعد أن ناقشنا مصادر التمويل المتاحة للدول الإسلامية، سواء كانت داخلية أم خارجية، أم إسلامية. نود في هذا المبحث الكشف عن وجهة النظر الإسلامية حيالها، ليتبين لنا في النهاية الأساليب التمويلية، التي تستطيع الدول الإسلامية أن تستقي مواردها منها، دونما شبهة تعارض تعاليم الإسلام، ومن نافلة القول أن موقف الإسلام المؤيد لاستخدام الأساليب الإسلامية بطبيعتها لا يحتاج إلى تأكيد، ولذلك سيقتصر دورنا هنا على تبيان موقفه من الأساليب الأخرى، سواء الداخلية منها أم الخارجية، من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول

موقف الإسلام من مصادر التمويل الداخلية المتاحة

الادخار الاختياري لا نرى حرجا منه في الشريعة الإسلامية، بل أنه يقوم على تحقيق مصلحة عامة المجتمع، والشريعة إنما جاءت لرفع الحرج وجلب المصالح ودرء المفاسد. ومعلوم أن مشكلة دولنا الإسلامية، تكمن أساسا في عدم توفر المدخرات الكافية لوضع مشروعات وبرامج التنمية الاقتصادية، وفق الاحتياجات الفعلية.

فالادخارات الاختيارية يجب أن تستمد من مصادر ليس فيها شبهة الربا، ولا أن تستثمر في مجالات ربوية، كما هو الحال في الادخار العائلي الذي تعتمد بعض صوره على سندات ذات عائد مضمون، أو في التأمين على الحياة الذي لا يقره الإسلام، أما فيما يخص مدخرات قطاع الأعمال عموما، فيجب أن تتجنب تلك الأنشطة الاقتصادية إنتاج المحرمات، والفقد والضياع، والمغالاة في تحقيق الأرباح الفاحشة، وعليها الالتزام بتعاليم الإسلام في التجارة، ومراعاة جودة السلع وسهولة معاينة مواصفاتها، والابتعاد عن الغش والغرر والتعامل بالربا، فكل ذلك منهي عنه في الإسلام ولا يحتاج إلى دليل.

وعن موقف الإسلام من الرسوم، ونظرا لقصور إيرادات معظم الدول الإسلامية في العصر الحاضر عن الوفاء بالاحتياجات التمويلية لخطط التنمية الاقتصادية، وكونها عادلة وهامة ومن وسائل الاعتماد على الذات، فإن الإسلام يقرها إذا كانت الرسوم على منافع خاصة كرسوم البريد والهاتف والكهرباء والمياة والمواصلات أما إذا كانت المنافع عامة كالحراسة والأمن والدفاع عن أفراد المجتمع فإن هذا حق على الإمام ينفق عليه من بيت المال فالمنافع العامة تكون على الدولة والخاصة تكون على الأفراد بالشروط الآتية:

١- وجود الحاجة الحقيقية المفضية إلى فرض الرسم، سواء أكانت حاجة مالية في حالة عجز الموازنة، أو حاجة اقتصادية نحو التخصيص الأمثل للموارد، أو تحقيق متطلبات الكفاءة الاقتصادية، أو حاجة تربوية أدبية نحو توجيه الأفراد إلى مسئوليتهم نحو المرافق العامة والمحافظة عليها.

٢- إذن ولي الأمر وأهل الحل والعقد، فقد نص الماوردي على ضرورة الحصول على إذن الإمام عند أخذ القاضي أجرته من الخصوم، ويمكن تعميم ذلك على كافة الرسوم، فيشترط الإذن المسبق قبل إقدام أي جهة حكومية على رسملة خدماتها.

٣- عدم إلحاق الضرر بالأفراد عند تحديد الرسوم، أي أن يكون الأساس في تقديره هو الأهمية النسبية للخدمة (١).

أما التمويل بطريق التضخم فإنه يسبب ضررا نسبيا للمجتمع، خاصة على أصحاب الدخول الثابتة، وإذا ثبت ضرره وجب تركه للحديث (لا ضرر ولا ضرار) (٢)

---

(١)- للتفصيل انظر: المرجع السابق، ص١٧ إلى ص١٠٦ .
(٢)- سبق تخريجه، ص٦٦ من هذه الرسالة.

المطلب الثاني

موقف الإسلام من مصادر التمويل الخارجية

سيتم الحديث هنا عن موقف الإسلام من أساليب التمويل الخارجية عموما سواء أكانت من داخل العالم الإسلامي أم من خارجه، وذلك من خلال الفروع التالية:

الفرع الأول

موقف الإسلام من مصادر التمويل من داخل العالم الإسلامي

تتمثل هذه المصادر في القرض الحسن، والتمويل المقدم من المؤسسات المالية الإسلامية، ومن محفظة البنوك الإسلامية، والمعونات الخاصة.

فالقرض الحسن مطلوب وقد رغب فيه الإسلام بين المسلمين داخل الدولة وخارجها ولا سيما بين الدول الإسلامية، وفي ذلك يقول صلى الله عليه وسلم: *(ما من مسلم يقرض مسلما قرضا مرتين إلا كان كصدقتها مرة)[(١)]. إلى غير ذلك من النصوص.

وقد نظم الإسلام عمليات الاقتراض الخاصة والعامة، ففي الخاصة حرم المماطلة في دفع القرض لقوله صلى الله عليه وسلم: *(مطل الغني ظلم)*[(٢)]. وقوله أيضا: *(ليّ الواجد يحل عرضه وعقوبته)*[(٣)]. أي شكايته وحبسه.

وعلى الدائن عند اعسار المدين أن ينظره لقوله تعالى: *(فإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة...الآية)*[(٤)]، فإذا عجز المدين عن تسديد ذلك القرض ولم يكن عنده ما يبيعه سدد دينه من بيت المال لقوله صلى الله عليه وسلم: *(أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فمن توفي من المؤمنين فترك دينا فعلي قضاؤه، ومن ترك مالا فلورثته)*[(٥)].

---

(١)- سبق تخريجه في ص٣٢٦ من هذه الرسالة.

(٢)- البخاري بحاشية السندى، ج٢، ص٥٨، مرجع سابق.
- مسلم، صحيح مسلم، ج٣، ص١١٩٧، كتاب المساقاة، باب تحريم مطل الغني، حديث رقم ١٥٦٤، مرجع سابق.

(٣)- الألباني، صحيح سنن ابن ماجة، ج٢، ص٥٦، كتاب التجارات، باب الحبس في الدين والملازمة حديث رقم ١٩٧٠، مرجع سابق.

(٤)- سورة البقرة، من الآية رقم ٢٨٠.

(٥)- البخاري بحاشية السندي، ج٢، ص٤١، مرجع سابق.

أما بالنسبة للقرض العام فإن ضوابطه وجود الضرورة الحقيقية للمال، وعدم تمكن مصادر بيت المال المختلفة من الوفاء به، وترتيب مصادر الإيرادات بالاعتماد على الموارد الشرعية، من زكاة وعشور وخراج، وما عداها. فإن عجزت كان الاقتراض على أموال الصدقة، أو على بيت المال، فقد ثبت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اقترض لتمويل غزوة حنين. ويقول الجويني: "لست أمنع الإمام من الاقتراض على بيت المال، إن رأى ذلك استطابة وتوصلا إلى تيسير الوصول إلى المال"(١). فضلا عن ذلك على الدولة التخطيط الدقيق لإيراداتها ومصروفاتها مراعاة منها للمقدرة على التسديد، وحتى لا تثقل كاهلها بالديون أو تثقل الأجيال المقبلة بأعبائها في سبيل استمتاع الأجيال الحالية بها. يقول الجويني: "إن الإمام لو استقرض لكان عليه أن يؤدي ما اقترضه من مال فاضل مستغنى عنه في بيت المال، وربما تمس الحاجة إلى ما يقدره في الحال فاضلا، ثم يقضي الحال استرداد ما وفيناه على المقرض ويستدبر التدبير"(٢). ويقول الشاطبي: "الاستقراض في الأزمات إنما يكون حيث يرجى لبيت المال دخل ينتظر أو يرجى"(٣).

أما التمويل المقدم من المؤسسات الإسلامية، ومن محفظة البنوك الإسلامية التي تعنى بذلك، فيجب أيضا خلوه من أي شبهة من شبهات الربا، بأن يكون عن طريق أساليب المشاركة الإسلامية، أو تمويلا عن طريق تأجير الأصول الرأسمالية المختلفة، بناء على قواعد الإجارة في الفقه الإسلامي، أو تمويلا بطريق السلم أو بيع المرابحة(٤). أما أسلوب المعونات الخاصة فلا مانع شرعا منه، بل لقد حث الإسلام عليه في صورته العامة، ويعمل على فك الكرب والضوائق المالية عن بعض الدول الإسلامية، وفي صدد ذلك يقول تعالى: *(وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان... الآية)*(٥). ويقول صلى

---

(١)(٢)- الجويني، غياث الأمم، ص٢٧٧، مرجع سابق.
(٣)- الشاطبي، الاعتصام، ج٢، ص١٢٢، ص ١٢٣، مرجع سابق.
(٤)- للتفصيل حول ذلك، انظر:
- شوقي دنيا، تمويل التنمية الاقتصادية، ص١٨٣ وما بعدها، مرجع سابق.
- سامي حمود، تطوير الأعمال المصرفية بما يتفق والشريعة الإسلامية، دار الفكر، الأردن، الطبعة الثانية، ١٤٠٢هـ، ص٣٨٨ وما بعدها.
(٥)- سورة المائدة، من الآية رقم٢.

الله عليه وسلم: *(المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا)*[١].

الفرع الثاني

موقف الإسلام من مصادر التمويل الخارجية (التمويل الأجنبي)

تلجأ الدول الإسلامية إلى الحصول على التمويل الأجنبي في صورة قروض، أو استثمارات أجنبية، أو منح أو هبات.

وبصفة عامة يمكن القول أن الإسلام لا يقر إعتماد التنمية في دول العالم الإسلامي على المصادر الخارجية ؛ لأن القروض يتم التعامل فيها بالربا، فضلا عن أن الاستثمارات المباشرة تعمل على استغلال الاقتصاد والسيطرة عليه في كثير من الحالات، وتعميق ثنائيته، ناهيك عن أن معظم كتاب التنمية يرون أن التنمية لا بد وأن تعتمد أولا وأخيرا على المصادر الداخلية. ويمكن بصفة استثنائية الاستفادة من المنح والهبات الخاصة التي لا يترتب عليها أي التزام أو سيطرة، أو استغلال اقتصادي[٢]، في إطار الأخوة الإنسانية المشتركة بين بني البشر، وكذلك الاستثمارات الأجنبية بأن تخطط تخطيطا دقيقا، يتم فيه تحديد المشروعات التي يحتاجها الاقتصاد القومي وفقا للأولويات الإسلامية في هذا الصدد، ويتم اقتسام ناتج المشروع على أسس عادلة وسليمة لا ترتب أضرارا بالمجتمع الإسلامي.

ولا مانع شرعا من الاقتراض الخارجي بدون فوائد ربوية أوسيطرة سياسية أو استغلال اقتصادي،لما روى عن عبد الله الهوزي قال: "لقيت بلا لا مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يابلال كيف كانت نفقة رسول الله منذبعثه الله تعالى إلى أن توفي قال: (ماكان له شيء كنت أنا الذي ألي ذلك وكان إذاأتاه الإنسان مسلمافرآه عاريا يأمرني فأنطلق فاستقرض فأشتري له البرده فأكسوه وأطعمه، حتى اعترضني رجل من المشركين فقال: يابلال إن عندي سعة فلا تستقرض من أحد إلا مني ففعلت)[٣]. فدل ذلك على جواز الاقتراض من غير المسلمين، بشرط عدم اقتران ذلك بمحرم أو مذلة.

---

(١)- سبق تخريجه، ص١٨ من هذه الرسالة.
(٢)- عبد الفتاح عبد الرحمن، المرجع السابق، ص٤٨٤ .
(٣)- أبو داود، سنن أبي داود، ج٣، ص٤٣٩، كتاب الخراج والامارة والفيء، باب في الإمام يقبل هدايا المشركين، حديث رقم ٣٠٥٥ مرجع سابق.

لقد عانت الدول الإسلامية، ولازالت تعاني من مشكلات التمويل الأجنبي، والتي تتمثل في عدم كفاية تلك الموارد وتقلب حصيلتها من سنة لأخرى، والتفاوت الواضح في نصيب تلك الدول من الأموال، ناهيك عن مشكلة تقييد القروض بشروط مجحفة وتزايد أعباء المديونية الخارجية، التي جعلت من الدول الإسلامية حبيسة التخلف والتبعية، وقد حان الوقت لأن تعتمد الدول الإسلامية على مواردها الداخلية وعلى فوائض غيرها من الدول الإسلامية، في صورة قروض حسنة، أو مشاركات في ناتج الاستثمار غرما أو غنما أو ما شابه ذلك، من صيغ الاستثمار الإسلامية، فقد بات ذلك ضرورة ومطلبا شرعيا.

إن أحد أسباب التخلف الرئيسية في الدول الإسلامية، هو كثرة الذنوب والمعاصي، وانتهاك المحرمات، وفي مقدمتها أكل الربا. الذي توعد الله سبحانه بالعقوبات الدنيوية والأخروية عليه من تخبط، بقوله سبحانه: *(الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس... الآية)*[١]. ومحق في قوله تعالى: *(يمحق الله الربا ويربي الصدقات.. الآية)*[٢]. وحرب في قوله تعالى: *(فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله ... الآية)*[٣].

هذا وللربا أعباء كثيرة على الناتج القومي، والصادرات من السلع والخدمات. يمكن قياس أثرها كميا. والجدول التالي يكشف عن ذلك:

---

(١)- سورة البقرة، من الآية رقم ٢٧٥ .
(٢)- سورة البقرة، من الآية رقم ٢٧٦ .
(٣)- سورة البقرة، من الآية رقم ٢٧٩ .

الجدول رقم(٣٧)

مدفوعات الفوائد على القروض ونسبتها إلى الناتج القومي وصادرات السلع والخدمات بملايين الدولارات عام ١٩٨٨م في بعض الدولا لإسلامية.

الدولة	إجمالي مدفوعات الفوائد	إجمالي خدمة الدين	
		٪ من الناتج القومي	٪ من صادرات السلع والخدمات
اندونوسيا	٢٩١٨	١١,٥	٣٩,٦
المغرب	٨١٤	٦,٥	٢٥,١
نيجيريا	١٤١١	٧	٢٥,٧
النيجر	٧٤	٥,٦	٣٢,٦
الصومال	٣	,٤	٤,٩
السودان	١٩	,٦	٩,٥
موريتانيا	٣٣	١١,٩	٢١,٦
السنغال	١١٧	٥,٢	١٩,٣
تشاد	٤	,٧	٢٠٧
الكاميرون	١٩٢	٤,٦	٢٧
مصر	٧٢٩	٤,٤	١٦,٦
تركيا	٢٤٢٤	٩,١	٣٥,٢
تونس	٣٨٠	١١,٥	٢٥,٥
باكستان	٤٣٦	٣,٥	٢٤,١
الأردن	٢٣٩	١٩,٦	٣١,٩
سوريا	١١٩	٢,٦	٢١,١
ماليزيا	١٤٩٨	١٦,٥	٢٢,٣
مالي	١٥	٢,٥	١٤,٢
بنغلاديش	١٣٩	١,٦	٢٠,٥
الجزائر	١١٠٠	١٢,٧	٧٧

* المصدر: البنك الدولي، تقرير عن التنمية في العالم لعام ١٩٩٠، ص٢٥٤- ص٢٥٥، مرجع سابق.

يكشف هذا الجدول عن ضخامة المبالغ، التي تدفعها الدول الإسلامية كفوائد على القروض الربوية، التي تعمق من المشكلات الاقتصادية، كالكساد والبطالة والتضخم وغيرها، وتؤصل من ظاهرة التبعية الاقتصادية للدول المتقدمة وهو أمر منهي عنه.

هذا وقد بلغ إجمالي ما قدمته الدول محل القياس من فوائد نظير تلك القروض عام ١٩٨٨م مبلغ "١٢٦٦٤" مليون دولار يلتهم جزءا هاما من نواتجها القومية، و من حصيلة صادراتها المختلفة.

هذا وليس ذكرنا للتمويل الأجنبي من الخارج لبيان أهميته وجوازه في الشريعة الإسلامية، وإنما ذكرته لبيان خطورته وحرمته حتى لا يقع فيه المسلمون، ويتعرضون لحرب من الله ورسوله كما قال تعالى: *(فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله وإن تبتم فلكم رؤوس أموالكم لا تظلمون و لا تظلمون)*[(١)].

---

(١)- سورة البقرة، من الآية رقم ٢٧٩ .

المبحث الثالث

نوعية الخطة الاقتصادية المتفقة مع مصادرالتمويل المتاحة

بداية نستطيع القول أن الخطة الاقتصادية يجب أن تتكيف مع أسلوب التمويل المتاح، سواء كان هذا في الدول المتقدمة أم في الدول النامية، فأسلوب التمويل المتاح وكما هو معروف يحدد نوعية الخطة الاقتصادية المثلى.

ففي العصر الحاضر ونظرا لتوفر التمويل لدى الدول المتقدمة فإن خططها الاقتصادية تسعى في الأساس إلى تعزيز مقدرتها الاقتصادية، والمحافظة على مستويات النمو التي حققتها عموما، وتعزيز القدرة الدفاعية بوجه خاص، فلا غرابة أن تركز خططها الاقتصادية على صناعة السلاح حيث أنه بلغت نسبة إنفاق بعض دول الغرب الرأسمالية الرئيسية عليه في عام ١٩٨٧م كنسبة من جملة الإنفاق،٢٤,٨٪ في الولايات المتحدة، ١٢,٦٪ في بريطانيا، و٩,٢٪ في استراليا، و٧,٧٪ في كندا و٥,١٪ في هولندا(١)، فضلا عن غزو الفضاء وزيادة دور وأهمية تلك الدول في الاقتصاد العالمي، طمعا في السيطرة والاستغلال، وهذا بالنسبة للخطط العامة.

أما في الدول الاشتراكية فإن التخطيط المالي يقوم بدور رئيسي فيها، حيث يوجد هناك ثلاثة أنواع رئيسة من الخطط المالية هي: الميزانية القومية، وتتولى تمويل الاستثمارات في الاقتصاد القومي بما تمنحه للمشروعات والهيئات من تمويل، وخطة الائتمان التي تتولى تمويل الاقتصادالقومي بالقروض التي تمنحها للمشروعات لتستكمل بها رأسمالها الجاري، وخطة بنك الدولة (خطة النقد المتداول)، التي تتولى تمويل استهلاك السكان من السلع والخدمات، عن طريق النقود الورقية التي يصدرها البنك، والتي تدفع بواسطتها الأجور، ومشتريات السكان من السلع والخدمات الاستهلاكية، تجمعها كافة الخطة الاجمالية للاقتصاد القومي، التي تعطي تقديرات شاملة لكافة ايرادات ونفقات القطاع الاشتراكي في المجتمع(٢).

---

(١)- البنك الدولي، تقرير عن التنمية في العالم لعام ١٩٨٩م، ص ٢٢٣، مرجع سابق.
(٢)- أحمد جامع، الاقتصاد الاشتراكي، ص ٢٤٣، مرجع سابق.

إن التخطيط المالي في الاشتراكية جزء من النظام العام للتخطيط الاقتصادي، الذي تحتل الخطة القومية التي تعبر عن الأهداف الواجب تحقيقها في شكل مادي المرتبة الأولى؛ إذ من أهدافها تشتق أهداف التخطيط المالي وتحدد، وهكذا يتولى التخطيط المالي بواسطة خططه المختلفة، توفير التمويل اللازم للخطط الاقتصادية، في ضوء أهداف الخطة القومية، وينهض في التدليل على ذلك أن الخطط الاقتصادية السوفيتية، تتلقى التمويل اللازم لها لتحقيق أهدافها من خلال الميزانية القومية، كأداة رئيسية للتمويل، ثم من خطة الائتمان، والخطط المالية للمشروعات.

ويختلف الوضع إلى حد كبير في الدول النامية: إذ أن معظم هذه الدول تعجز مواردها المحلية عن تمويل خططها الاقتصادية، وبالتالي يمثل المكون الأجنبي جزءا أساسيا، ويخضع منهج التخطيط وأسلوبه ومداه في معظم تلك الدول إلى توجيه وسيطرة الدول الممولة.

أما الدول الإسلامية فإنها تختلف اختلافا كبيرا في الحصول على التمويل، وباستطاعتنا تقسيمها إلى فئتين هما:

الفئة الأولى: تستطيع تمويل خططها الاقتصادية تمويلا ذاتيا، بحيث تستغني عن مصادر التمويل المتاحة الأخرى، ويمثل هذه الفئة الدول النفطية الإسلامية، لذلك فإن نوعية الخطط الاقتصادية الموجودة لديها منذ بدأت الأخذ بأسلوب التخطيط الاقتصادي كمحرك للتنمية، بعد أن كانت تعتمد اعتمادا أساسيا على الخارج في الحصول على كل ماتحتاجه، بدأت التفكير في كيفية تنويع القاعدة الإنتاجية للاقتصاد، فبدلا من الاعتماد على النفط كمصدر وحيد للدخل، اتجهت خططها التنموية بداءة إلى تكرير نسبة كبيرة من البترول قبل تصديره، ثم التصنيع بالاعتماد على المادة الخام المتوفرة لديها،فصنعت البتروكيماويات، مع التركيز علىمشروعات البنية الأساسية،من طرق وسدودوكباري ومطارات ومستشفيات ومدارس وجامعات، ومرافق حكومية وما شابه ذلك. ونتيجة لذلك أصبحت نوعية خططها الاقتصادية شاملة، وذات بعد زمني طويل.

ومن أمثلة هذه الدول السعودية التي مولت جميع خططها

الاقتصادية تمويلا ذاتيا يعتمد على مواردها المحلية[١]، ودولة الإمارات العربية التي بلغ اجمالي الاستثمارات فيها خلال الخطة الخمسية الأولى (١٩٨١-١٩٨٥م) مبلغ ١٧١,١١ بليون درهم، يخص القطاع العام منها ١٤٠,٨ مليون درهم، ونحو ٣٠,٣ للقطاع الخاص[٢].

أما الفئة الثانية فهي الدول التي تعتمد على المزج بين أساليب التمويل الداخلية، خاصة الضرائب بأنواعها وأشكالها المختلفة، وأساليب التمويل الخارجية عموما، ممثلة في القروض الطويلة أو المتوسطة الأجل بفوائد محددة سلفا، أو استثمارات أجنبية، أو منح ومساعدات، وتمثل هذه الفئة الجانب الأكبر من الدول الإسلامية. لذلك فإن خططها الاقتصادية كانت على هيئة برامج اقتصادية لمشروعات معينة بأولويات معينة، أو ميزانيات سنوية بناء على ما يتوفر لها من مصادر التمويل المتاحة، فإن شحت مصادر التمويل وقفت تلك المشروعات، فأصبحت نوعية الخطط الاقتصادية المعمول بها خططا جزئية، تتوجه في معظمها إلى الصناعات الاستهلاكية للاحلال محل الواردات، طمعا في اشباع الطلب الداخلي.

ومن أمثلة هذه الدول المغرب التي تلجأ إلى القروض الخارجية، التي شكلت ٦٥,٧٪ في المتوسط السنوي خلال الخطة الثلاثية ٧٠-١٩٧٣م، وما نسبته ٤٥,٥٪ في الخطة الخماسية ٧٣-١٩٧٧م، لأن الوسائل الداخلية للتمويل ما تزال ضعيفة بالمقارنة مع الاحتياجات المالية للدولة. وبالجملة تلعب القروض الخارجية دورا كبيرا في تمويل عجز الخزينة بلغ ٥٨٪ عام ١٩٧٨م، ٦٦,٦٪ عام ١٩٧٩م، ٧٢,٤٪ عام ١٩٨٠م، ويتم الحصول على ٨٦٪ من هذه القروض من السوق المالي العالمي، والقروض المالية الخاصة، ولا تمثل المساعدات التقليدية أكثر من ٩٪ من جملة التمويل[٣].

وفي مصر اعتمدت على التمويل الخارجي بنسبة ٢٧,١٪ من اجمالي

---

(١)- للمزيد من التفصيل حول التجربة السعودية في تخطيط التنمية، انظر: الفصل الثالث من الباب الثالث من هذه الرسالة.
(٢)- ندوة التخطيط التكاملي بين دول مجلس التعاون، ص٢٢٠، مرجع سابق.
(٣)- المملكة المغربية، وزارة التخطيط والتنمية الجهوية، مخطط التنمية الاقتصادية ١٩٨١-١٩٨٥م، ج١، ص٥٥-ص٥٧.

الاعتمادات في الخطة الأولى(٦٠-١٩٦٥م)[١]،وقدارتفع المكون الأجنبي للاستثمار من ٣٥٪ عام ١٩٧٣م إلى مايزيد على ٥٠٪ في عام١٩٧٩م[٢].

وكذلك الحال في تونس التي بلغت نسبة التمويل الخارجي في تمويل الخطة العشرية الأولى ١٩٦٢-١٩٧١م ٣٩٪ ، وفي المخطط الرابع ٧٢-١٩٧٦م ١٩,٢٪ ،وفي المخطط الخامس ٧٧-١٩٨١م ٢٣,١٪ ،وفي المخطط السادس ٨٢-١٩٨٦م ٢٢,١٪ [٣].

وفي اليمن الجنوبي لم تستطع الخطة الثلاثية الأولى ٧١-١٩٧٣م، وكذلك الخطة الخمسية الأولى ٧٤-١٩٧٨م انجاز أيٍّ من أهدافها؛ لعدم توفر التمويل الكافي سواء الخارجي أو الداخلي منه، أما في الخطة الخمسية الثانية،فقد كان الاعتماد كبيرا على التمويل الأجنبي، حيث شكل ٦٧٪ أو ما يعادل ٢٥٢ مليون دينار من أصل ٣٦٩,٩ مليون دينار، وشكل في الخطة الخمسة الثالثة ٨٠-١٩٨٥م ما قيمته٣٥٥,٢ مليون دينار من أصل ٤٩٦,٩ مليون دينار إجمالي استثمارات الخطة أي بنسبة ٧١٪[٤]. وفي اليمن الشمالي مثل التمويل الداخلي في الخطة الخمسية الأولى ١٩٧٧-١٩٨١م "١١٢٨٣٧٠٠" ريال يمني،بينمابلغ إجمالي التمويل الخارجي "٧٠٦٣٢٣٨" ريال يمني،أي مايقارب ٣٩٪ من الاحتياجات التمويلية[٥].

ويعتمد السودان على التمويل الخارجي، فقد بلغ في الخطة العشرية ١٩٦١-١٩٧١م ٢٦,٣٪ تضاعف تقريبا في الخطتين الخمسية ١٩٧١-١٩٧٦م، والستية ١٩٧٧-١٩٨٣م، حيث بلغ ٥١,٣٪ و٥١,٨٪ على الترتيب[٦].

---

(١)- علي لطفي، التخطيط الاقتصادي، ص٣٩٩، مرجع سابق.
(٢)- الحلقة النقاشية السادسة، ج١، مقال: حسام مندور،عن تقييم تجربة التخطيط المصرية، ص٧٢ .
(٣)- المرجع نفسه، مقال منجي أبو غزالة، تقييم تجربة التخطيط في تونس، ص١١٥ .
(٤)- المرجع نفسه، مقال عبد القادر باجمال عن تقييم تجربة البناء وتخطيط التنمية في اليمن الديمقراطية، ص١٦٣-ص١٦٨ .
(٥)- الجمهورية العربية اليمنية، الجهازالمركزي للتخطيط: الخطة الأولى ٧٧-١٩٨١م، الكتاب السادس، خطة التمويل والإنفاق، ص٧ .
(٦)- ندوة التنمية بين التخطيط والتنفيذ في الوطن العربي، ج٢،ص٥٤، ١٩٨٨م،مرجع سابق.

وبالمثل يعتمد الأردن على التمويل الخارجي في تمويل خططه المختلفة، ويتضح ذلك من مساهمته في الاحتياجات التمويلية، فلقد ساهم في الخطة الثلاثية (٧٣-١٩٧٥م) بمقدار "٥٣"مليون دينار، من جملة استثمارات الخطة، التي بلغت "١٧٩"مليون دينار، أو مانسبته ٢٩,٦٪[١]. وفي خطة التنمية الخمسية (٧٦-١٩٨٠م)، بمقدار "٢٦٧"مليون دينار، من جملة استثمارات الخطة، التي بلغت "٧٦٥"مليون دينار أو ما نسبته ٣٥٪[٢]، وفي خطة التنمية الاقتصادية الاجتماعية (٨١-١٩٨٥م) بمقدار "١١٦٢" مليون دينارا، من جملة استثمارات الخطة، التي بلغت "٣٣٠٠" مليون دينار،أو ما نسبته ٣٥,٢٪[٣]،وفي خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية (٨٦-١٩٩٠م) بمقدار "١٠٤٧" مليون دينار، من إجمالي استثمارات الخطة،التي بلغت "٣١٦٦" مليون دينار،أوما نسبته ٣٣٪[٤].

وفي ختام هذا الفصل سنعرض بعض الامور الهامة، التي نرى أن من الواجب للدول الإسلامية الأخذ بها؛ لتعزيز مصادر التمويل الذاتية، وتحقيق الاعتماد على الذات.

وعليه يجب أن تركز الدولة الإسلامية على مواردها الداخلية أولا، فهي ركيزة التنمية بشهادة الاقتصاديين أنفسهم، فلا يمكن أن تعتمد التنمية الاقتصادية، وخططها المختلفة في الدول الإسلامية، على التمويل الخارجي خاصة الأجنبي منه إلى الابد؛ لأن معظمه محظور إسلاميا. وبما أن الضرورة تقدر بقدرها، ولحاجة معظم الدول الإسلامية إلى مصادر التمويل الأجنبي خاصة -كما أسلفنا-، ولعدم كفاية الموارد المحلية لتمويل الخطط التنموية، أو مصادر التمويل الذي تقدمه المؤسسات الإسلامية، يكون الاعتماد على المصادر الخارجية التي لا شبهة للحرام فيها مثل: المنح والهبات، والمساعدات،

---

(١)- المملكة الأردنية الهاشمية،المجلس القومي للتخطيط، خطة التنمية الثلاثية (٧٣-١٩٧٥م)، ص٤٣ .

(٢)- المملكة الأردنية الهاشمية،المجلس القومي للتخطيط، الخطة الخمسية (٧٦-١٩٨٠م)، ص٤٢ .

(٣)- المملكة الأردنية الهاشمية، وزارة التخطيط، خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية (٨١-١٩٨٥م)، ص٣٨، ٣٩ .

(٤)- المملكة الأردنية الهاشمية، وزارة التخطيط، خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية (٨٦-١٩٩٠م)، ص١٠٦، ١٠٧ .
ولاستيضاح حول صافي الاقتراض الخارجي لبعض الدول الإسلامية، انظر:جدول رقم (٣٨)، ص٣٧٢، من هذه الرسالة.

على أن يكون ذلك مرحلة انتقالية، تعمل من خلالها الدول الإسلامية إلى تعزيز مواردها الذاتية بتنمية الوعي الادخاري لدى الأفراد، وإيجاد المشروعات المجدية القادرة على جذب مدخرات القطاع الخاص والأفراد، والتي تدر عائداً استثمارياً يتم إعادة استثمار جزء منه في مشروعات أخرى، وتعضيد تلك الموارد الذاتية بما يتوفر من مصادر التمويل من الدول الإسلامية الأخرى، كل ذلك في إطار استراتيجية طويلة الأمد للاعتماد على الذات.

إن النفقات الاستثمارية في مشروعات وبرامج وخطط التنمية المختلفة، يمكن تمويلها على أساس استخدام المشاركة، كأسلوب لاستخدام مصدر تمويلي، وهو مدخرات القطاع الخاص، ومدخرات الأفراد، وتتخذ المشاركة عدداً من الصور كالشركات المساهمة في مشروعات تثبت دراسات الجدوى، إنها ذات ربحية اقتصادية معقولة، أو مشاركة الدولة والأفراد في ملكية الشركات، وتقديم حوافز معينة للمشاركين فيها وعلى الخطة الاقتصادية ترتيب تلك المشروعات ودراستها، ومتابعتها والتأكد من سلامتها.

إن نوعية الخطة الاقتصادية للدول الإسلامية يجب أن تعتمد على أساليب التمويل سالفة الذكر بداية، وهي التي لا تتعارض مع أحكام الشريعة على أن يتم وضع أحد الأهداف الاستراتيجية في خطط التنمية، في كافة الدول الإسلامية، هو زيادة الاعتماد على الموارد الذاتية في تمويل الخطط التنموية؛ لأن الاعتماد على المصادر الخارجية للتمويل، يملي على خطط التنمية في هذه الدول أن تسير في اتجاهات معينة، لا تساهم إلا في زيادة تخلفها وتخصصها في الإنتاج الأولي، أو توجيهها وفقاً لشروط الاقتراض إلى مشروعات استهلاكية، لا تساهم في توفير العملة الأجنبية، أو خلق القاعدة الصلبة للتنمية، فضلاً عن ذلك فإن مصادر التمويل الذاتية، من مدخرات اختيارية أو زكاة وعشور وقروض حسنة، وموارد المشروعات العامة، وخمس الركاز، وخمس المعادن، والأوقاف، ومال من لا وارث له وصدقات وما شابه ذلك توفر موارد تمويلية، تستطيع الدولة الإسلامية تحديد نوعية خططها الاقتصادية في ضوئها.

كما أن الموارد الأخرى يمكن رسم الخطط الاقتصادية في ضوئها، بتلمس حاجات الاقتصاد القومي، ومحاولة سد الحاجة اليها بعد مراعاة مبدأ الأولويات، الذي يقرر أن تبدأ التنمية والتخطيط من الضروريات إلى الحاجيات إلى التحسينيات[١]،وإقامة المشروعات الاقتصادية التي تخدم تلك الأغراض الهامة وتوجه خطط التنمية لها. وعلى الدولة تحديد نوعية المشروعات التي يحتاجها أهل إقليم معين، بأن ويتحمل أهل ذلك المشروع الذي يشكل لهم خدمة معينة رسوما، أو تتضامن معهم الدولة، أو بالتعاون فيما بينهم أنفسهم لإتمام ذلك المشروع، وهو ما يحدث في كثير من الدول اليوم من تضافر جهود بعض القرى والهجر في إيصال التيار الكهربائي، أو خدمة الهاتف،أو حتى مد بعض الخطوط والطرق المرصوفة وغير المرصوفة لحاجتهم الحقيقية الخاصة لها، ولا داعي لتحمل جميع رعايا الدولة لها، فعلى ما يستفيدالفرد ويغنم من تلك الخدمات عليه أن يغرم ويدفع ما يخصه من ضرائب والتزامات[٢]، تطبيقا لمبدأ الغرم بالغنم.

فضلا عن ذلك فإن تمويل التنمية الاقتصادية ليس محصورا في المصادر النقديةفقط، فهناك نظريات تنموية مهمة جدا تنصب على الاعتماد على الذات باستخدام مصادر غير نقدية، وأعني بها نظريات التنمية في ظل فائض عمالي لكل من "نيركسه" و"أرثر لويس" و"راينر فاي" وغيرهم.

إذ يرى نيركسه ضرورة تنمية القطاع الزراعي في الدول النامية، وذلك من خلال استغلال فائض الأيدي العاملة الموجودة به، وهو ما يعمل بالتالي على زيادة إنتاجيتهم، مما يفرج عن قوة عمل تسمح بقيام صناعات لتلبية احتياجاتهم[٣].

وقد يقال وكيف يمكن عمل صناعات بمجرد استخدام أيد عاملة؟ وأين رأس المال الذي يجب أن يتضافر مع العمل؟ ويجيب نيركه مبينا أنه يمكن الاعتماد على الأدوات البسيطة التي يصنعها العمال

---

(١)- الشاطبي، الموافقات، ج٢، ص٩، مرجع سابق. **وانظر:**
- محمدعفر، التنمية الاقتصادية لدول العالم الإسلامي، ص٤٥، مرجع سابق.
(٢)- يوسف القرضاوي، فقه الزكاة، ج٢، ص١٠٧٨ ، مرجع سابق.
(٣)- فايز الحبيب، نظريات التنمية وواقع الدول النامية، ص١٣٧، مرجع سابق

بأنفسهم، وأكثر من ذلك أن فائض الأيدي العاملة سيوجه إلى إيجاد تراكم رأسمالي مثل: تجفيف البرك والمستنقعات، وإصلاح ما يمكن إصلاحه من الأراضي البور، حتى تتحول إلى رأسمال زراعي. هذا فضلا عن أن استغلال فائض الأيدي العاملة الزراعية، يتطلب حدا أدنى من إعادة تنظيم العمل الزراعي وأسلوب استخدامه، إذ يمكن تجميع المزارع الفردية في مزارع أكبر، مما تتحول معه الفواصل بين هذه الأراضي إلى أراضي زراعية، وبذلك تصبح عملية استخدام فائض الأيدي العاملة الزراعية، تمويلا لكل من الزراعة والصناعة بالأيدي العاملة ورأس المال معا[١].

أما نماذج التنمية في ظل فائض عمالي، والتي قال بها "أرثر لويس" و"راينرفاي"؛ فهي من الاتجاهات التقليدية الحديثة في تحليل التخلف والتنمية، وتمويل خطط التنمية الاقتصادية عن طريق فائض القوى البشرية، في القطاع التقليدي وخاصة الزراعة.

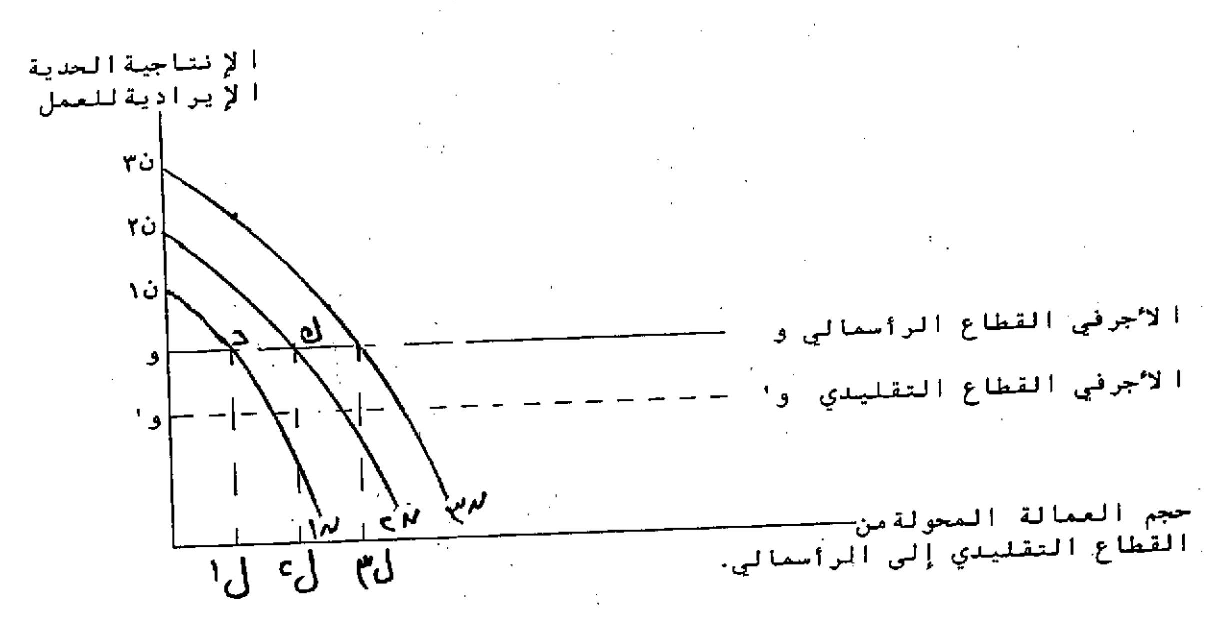
لقد قام لويس بتقسيم الاقتصاد المتخلف إلى قطاعين هما: القطاع الرأسمالي، والقطاع التقليدي، فالقطاع الرأسمالي هو القطاع الصناعي الرائد، ويتحدد معدل النمو الاقتصادي ككل بإعادة استثمار الأرباح التي تتحقق فيه، أما القطاع التقليدي فيتمسم بتخلف الفن الإنتاجي، وانخفاض مستوى نصيب الفرد من الإنتاج، ووجود حجم هائل من البطالة المقنعة، وفي ظل هذه الظروف فإن عملية التنمية الاقتصادية يمكن أن تتم باستثمار رؤوس الأموال في القطاع الصناعي الرائد، مع الاستفادة من عنصر العمل المتوفر في القطاع التقليدي، وذلك بنقل الجزء الفائض منه إلى العمل في القطاع الرائد تدريجيا، ويمكن استيعاب ذلك الجزء بتقديم بعض الحوافز المادية المتمثلة في زيادة الأجر فوق المستوى المنخفض من الدخل الحقيقي الذي اعتادوا عليه في الزراعة.

هذا ويمكن مناقشة محتوى هذه النظرية في ظل الشروط التي قال

---

(١)- رمزي سلامة، المرجع السابق، ص٢٤٢ .

بها "لويس" وهي، أن يظل معدل الأجر مرتفعا في القطاع الرأسمالي فوق متوسط دخل الكفاف في القطاع التقليدي، وأن لا يبلغ الاستثمار من الضخامة لدرجة تفوق نمو السكان، وأن لا ترتفع نفقات التدريب الضرورية للوفاء باحتياجات الصناعة من فئات العمل المختلفة بيانيا على النحو التالي(١):



شكل بياني رقم (١) نموذج لويس للنمو والعمالة في اقتصاد ثنائي وعرض عمل لانهائي المرونة.

فعند بداية الاستفادة من الأيدي العاملة كوسيلة لتمويل خطط التنمية، ورفع أجورها إلى المستوى (وو)يتحدد مستوى العمالة عند (ل١)، ونقطة التوازن عند (د)، ويحصل أصحاب الأعمال على فائض قدره (ودن١)، وبإعادة استثمار هذا الفائض، واستخدام فن إنتاجي متطور يرتفع منحنى الإنتاجية الحدية الإيرادية للعمل إلى (ن٢ن٢)، مما يسمح بتشغيل عمالة أكثر قدرها (ل٢) وتتحدد نقطة التوازن عند(ك)، ويحقق أصحاب الأعمال فائضا قدره (وك ن٢) يعاد استثماره، مما يسمح بانتقال المنحنى إلي (ن٣ن٣). وهكذا تستمر عملية تنمية القطاع الرأسمالي باستخدام فائض القوى العاملة في القطاع التقليدي حتى تمتص تماما(٢).

وبالإضافة إلى ما سبق يتيح الاستخدام المنتج للبطالة

---

(١)(٢)- عبد الرحمن يسري، التنمية الاقتصادية، ص٦٦،٦٧، مرجع سابق.

المقنعة، التي تتسم بها معظم الدول النامية مصدرا حقيقيا، يمكن تعبئته واستخدامه في تمويل خطط التنمية الاقتصادية، دونما التضحية بتكاليف اجتماعية، أو تكاليف استهلاكية، أو قلة عرض الغذاء، ذلك أن البطالة المقنعة تتضمن ادخارا مقنعا إلى حد ما، حيث يقدم العمل المنتج ادخارا حقيقيا، إذ أنه ينتج أكثر مما يستهلك ولكن ذلك الادخار يبدد في استهلاك قوى عاطلة لا تضيف إلى الإنتاج شيئا يذكر[1].

وتقدم فكرة التمويل الذاتي لتكوين رأس المال عن طريق الاستخدام المنتج للبطالة المقنعة، على أساس تعبئة ما كان يستهلكه العمل غير المنتج في الزراعة، من فائض الناتج الزراعي نقدا أو عينا، وتوجهه لإعالة المشتغلين في الأعمال الجديدة، ويتطلب ذلك بعض التدابير هدفها منع من يبقى في الزراعة من امتصاص استهلاك غير المنتجين عند سحبهم خارجها، بسبب ارتفاع الميل الحدي للاستهلاك في المناطق الزراعية[2].

غير أن بعض الاقتصاديين يرى أن نجاح هذه الوسيلة التمويلية مرهون بتوفر عدد من الشروط أهمها[3]:

١- التعبئة الكاملة للاستهلاك غير الإنتاجي.

٢- توفير الموارد المكملة ذات الأهمية القصوى للمشتغلين بالأعمال الجديدة من خبرات وآلات ومعدات.

٣- سد العجز الذي يحول دون الاستخدام الأمثل للادخار المقنع، الناشيء من زيادة استهلاك المنتجين في الرراعة أو المشتغلين في المشروعات الجديدة، أو الناشيء عن تكاليف الإسكان والنقل إلى أماكن العمل الجديدة، والتغلب على ذلك العجز بإقامة بعض تلك المشروعات في المناطق الزراعية.

٤- أن يقترن سحب البطالة المقنعة بإجراء تحسينات زراعية، كاستخدام البذور والمخصبات، وإصلاح التربة، وتطبيق نظام الصرف والدورات الزراعية.

كما أن استخدام فائض العمل الزراعي (البطالة المقنعة)، والاستفادة منه في تمويل خطط التنمية الاقتصادية، لا يقتصر على

---

(١)(٢)(٣)-عبد الحميد القاضي، المرجع السابق، ص٣٣٣ إلى ٣٣٥ .

القطاع الزراعي فحسب بل يمكن الاستفادة منه أيضا في تمويل خدمات رأس المال الاجتماعي، وعلى أساس غير مأجور، وعلى الدولة توفير الدعاية والمساعدات الفنية والآلات، وهو ما يعني في النهاية توفير جزء كبير من تكاليف تلك المشروعات[١].

هذا ونجد من الأمثلة في هذا المجال الكثير منها: خطط اليابان الخاصة بتنمية الصناعات الصغيرة، وتعبئة الفائض الزراعي لأغراض التنمية، بواسطة الضرائب المرتفعة على الزراعة. كما أن خطط الصين في الاعتماد على الموارد المحلية وعلى فائض الأيدي العاملة كوسيلة للاعتماد على الذات من أفضل الأمثلة على ذلك، فلقد عمل نظام التعاونيات الزراعية؛ الذي تمارس من خلاله عملية التنمية بكافة جوانبها، وقد استطاع هذا النظام تحقيق ما يلي[٢]:

١- تحريك فائض القوى العاملة من القطاع الزراعي إلى مجالات الإنتاج العديدة. مثل: تحسين التربة، بناء السدود، حفر القنوات، إنشاء الطرق، بما عمل على ارتفاع متوسط إنتاجية الأرض الزراعية بها، واستطاعت الوصول إلى حد الاكتفاء الذاتي في مجال الغذاء.

٢- القدرة على تنويع أوجه النشاط الإنتاجي، من الزراعة إلى الغابات إلى صيد الأسماك، إلى القيام بكثير من الصناعات الصغيرة، ولعل أهم نقاط القوة في التجربة الصينية، أن فائض العمالة يتحول إلى قوة إنتاجية حين تفتح أمامه مجالات أخرى غير الزراعة.

٣- القدرة على إيجاد الفائض وإعادة استخدامه، مع القدرة على الاستغلال الأمثل للموارد الاقتصادية بما فيها العمل، ومساهمته الكبيرة في إعداد الخطط الاقتصادية، وهكذا تحول المجتمع الفقير ذو الطبقات الاجتماعية الشاسعة، إلى وحدات إنتاجية منسجمة إجتماعيا قوية اقتصاديا، ونجحت التجربة الصينية في التمويل بطريق الفائض العمالي، وإشراك المواطنين في صنع الخطة، وتحول الاقتصاد الصيني إلى اقتصاد متنوع الأنشطة.

---

(١)- عبد الحميد القاضي، المرجع السابق، ص٣٢٣ إلى ٣٣٥ .
(٢)- رمزي سلامة، المرجع السابق، ص٢٢٥ ومابعدها.

إن الأمثلة السابقة الهادفة إلى اشباع الحاجات الأساسية للسكان، اعتمادا على فائض القوى العاملة تعد خططا تنموية جديرة بالاهتمام والاحتذاء وأخذ العبر منها، وتتفق مع المفهوم الحديث للتمويل،ومع مفهوم الاعتماد على الذات الذي ينادي به الإسلام، مما يؤكد العمل المستمر لتنمية القدرة الذاتية للاقتصاد، من خلال المبادىء التالية [١]:

١- تأكيد الإرادة المستقلة في اتخاذ كافة القرارات.

٢- الاعتماد على الموارد الذاتية أولا، والاستعانة بموارد أجنبية وفق الضوابط الإسلامية.

٣- التعبئة العامة لأفراد الشعب للمشاركة في العملية التنموية.

٤- تحقيق الاستقرار السياسي والاقتصادي والأمن القومي والغذائي.

٥- إقامة علاقات اقتصادية وسياسية متوازنة ومتكاملة مع بقية الدول الإسلامية.

٦- تقليل الاعتماد على المعونات الخارجية إلى أقل حد.

٧- الاعتماد على التقنية المحلية في المقام الأول، والعمل على تطويرها من خلال الاستعانة بالتقنية الأجنبية.

٨- تنمية القدرة الاستيعابية للاقتصاد، وتنمية قدرة الشعب على التجديد والابتكار.

وبناء على ما سبق فإن نوعية الخطط في الدول الإسلامية ذات الكثافة السكانية، يجب أن تعتمد على الموارد البشرية بالإضافة إلى الموارد المالية، لتصل إلى العمالة الكاملة، وتقضي على مختلف أنواع البطالة، فالتنمية الاقتصادية لا يمكن تحقيقها عن طريق الموارد المالية فقط، بل لا بد من تلاحم تلك الموارد مع الموارد البشرية، وفي صدد ذلك يقول أحد الاقتصاديين: "تستلزم التنمية موارد وطاقات تعبأ لإقامة الاستثمارات التي من خلالها تتحقق عملية التنمية، ولا جدال في تنوع تلك الموارد إلى موارد مالية وموارد بشرية، ولكل منهما وزن نسبي، وطبيعي أن يكون للموارد البشرية الوزن المرجح، ولكن تجربة التمويل في دولنا الإسلامية إلى الوقت الراهن عكس ذلك،إذ أنها تركز على الموارد المالية فقط" [٢].

---

(١)- عبد الفتاح عبد الرحمن، المرجع السابق، ص٢١٦ .
(٢)- شوقي دنيا، تمويل التنمية، ص٤٩، مرجع سابق.

وقد شدد كثير من الاقتصاديين على العنصر البشري في التنمية الاقتصادية وهذه بعض عباراتهم: "التنمية الاقتصادية تقوم على الإنسان ومن أجله؛ فهو الذي يحول الموارد الطبيعية ويستغلها لمصلحته، وهو الذي يقوم بتغيير الإطار المادي الذي يعيش فيه مستغلا مهاراته وخبراته وقدراته، فما جدوى إقامة المصانع والمشاريع الاستثمارية الضخمة، إذا لم تتوفر المهارات الفنية والقدرات الإدارية القادرة على استغلالها استغلالا منتجا"(١). بل حتى وإن توافرت الموارد المالية الكافية، فإن هذه الموارد لا تعني بصفة تلقائية وسريعة إنتهاء جميع مظاهر التخلف.

مما سبق يتضح لنا أهمية العنصر البشري ودوره التمويلي في تحديد نوعية خطة التنمية الاقتصادية، ولا بد من التركيز عليه في مراحل التعليم الأولى، حتى يصل إلى سن الإنتاج ويستطيع معها بالتالي أن يساهم مساهمة فعالة في تحقيق التنمية، فنظرة الإسلام إلى الموارد شاملة. فقد ركز على الثروة البشرية، وعلى الموارد الطبيعية، وعلى الموارد المالية باعتبارها جميعا تمثل مقومات التنمية.

وختاما يجب على الدول الإسلامية الاعتماد على مصادر التمويل الجائزة شرعا والبعد عن المصادر المحرمة فسبب التخلف الاقتصادي في الدول الإسلامية وجلها من الدول النامية هو أخذها بالخطط التي لا تتفق مع الشريعة الإسلامية، وقد سبق بيانها مفصلا.

---

(١)- عمرو محي الدين، التخلف والتنمية، ص١٢٣، مرجع سابق.

الفصل الرابع

ملكية المرافق والموارد الطبيعية في الإسلام ومواقفه من تدخل الدولة وتأثير ذلك على وضع الخطة الاقتصادية

المبحث الأول : ملكية المرافق والموارد الطبيعية في الإسلام وأثر ذلك على وضع الخطة الاقتصادية

المبحث الثاني : موقف الإسلام من تدخل الدولة وأثر ذلك على وضع الخطة الاقتصادية

الفصل الرابع

ملكية المرافق والموارد الطبيعية في الإسلام وموقفه من تدخل الدولة وتأثير ذلك على وضع الخطةالاقتصادية

يمكن النظر إلى طبيعة الملكية العامة في الإسلام من زاويتين: تتعلق الأولى بما يعرف بملكية الدولة،أو ما تستطيع الدولة التصرف فيه تصرف الملاك في أملاكهم (بشرط تحقيق مصلحة المجتمع) كالمنشآت الحكومية والعقارات والأموال[١]؛ وبعبارة أدق ما يقابل مصطلح الأموال الخاصة في القانون الحديث[٢]، بينما تتجه الثانية إلى ما يملكه مجموع الأمةأو فئةمنهم،دون تعيين أو تخصيص بل يقع الانتفاع للكافة[٣]، أو ما يعرف في فقه القانون بمفهوم الأموال العامة، وتشمل المرافق العامة والموارد الطبيعية عموما.

هذا وفي صدد توضيح الأثر الذي تمارسه مكونات الملكية العامة -عموما- على خطة التنمية الاقتصادية في الإسلام، نركز دراستناعلى تلك التي ترتبط بالخطة وتؤثر تأثيرا مباشرا عليها، وهي المرافق والموارد الطبيعية المنتجة في الإسلام، باعتبار أن هذا يحدد مدى تدخل الدولة الإسلامية في النشاط الاقتصادي، وفي إعداد وتنفيذ الخطة الاقتصادية؛ إذ أن ملكية عامة الناس لتلك المرافق والموارد، وقيام الدولة بدور الوكيل عنهم يضفي على الخطة نوعا من الالزام، وسيتضح ذلك من خلال مبحثين يتوجه الاول إلى دراسة ملكية المرافق والموارد الطبيعية في الإسلام،وأثر ذلك على الخطة، في حين يهدف الثاني إلى دراسة تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي، وأثر ذلك على الخطة أيضا.

---

(١)- يقسم فقهاء الأحناف ما يجبى إلى بيت المال من أموال أربعة أقسام هي:١- ما يختص بالزكاة وتصرف في مصارفها.٢- الغنائم والمعادن والركاز ومصرفها قوله تعالى *(واعلموا أن ما غنمتم. ٤١٠ الأنفال)* ٣- واللقطات ومال من لا وارث له والتركات وتصرف على الفقراء الذين لا أولياء لهم. ٤- والخراج والعشور والجزية وهدايا الإمام من أهل الحرب وتصرف في مصالح المسلمين؛ انظر:
- عبد السلام العبادي، الملكية في الشريعة الإسلامية، ج١،ص٢٥٨-٢٥٩،مرجع سابق.

(٢)- ربيع الروبي، الملكية العامة في صدر الإسلام ووظيفتها الاقتصادية والاجتماعية، ص٥، مرجع سابق.

(٣)- عبد السلام العبادي، الملكية في الشريعة الإسلامية، ج١، ص٢٤٤،مرجع سابق.

المبحث الأول

ملكية المرافق والموارد الطبيعية في الإسلام واثر ذلك على وضع الخطةالاقتصادية

سنعمد في هذا المبحث وفي عجالة سريعة، دونما التفصيل في الأسانيد الشرعية، واختلافات العلماء -رحمهم الله- كتمهيد يعكس التأثير المباشر لتلك المرافق والموارد على خطة التنمية الاقتصادية، من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول

ملكية المرافق والموارد الطبيعية

تتعدد مصادر ومكونات المرافق والموارد الطبيعية في الإسلام، ونظرا لعدم ممارسة البعض منها تأثيرا يذكر على الخطة،فإن دراستنا ستنصب على الموارد المنتجة منها فعلا، وذلك من خلال الفروع التالية:

الفرع الأول

ملكية المرافق والموارد الأساسية

يحدد قول الرسول صلى الله عليه وسلم: *(المسلمون شركاء في ثلاث، الماء والكلأ والنار وفي رواية الملح)*[١]. أهم مكونات هذه المرافق أو ما يعرف بالمباحات العامة.

إن الماء والكلأ والنار (مصادر الطاقة) والملح وما تتطلبه من مرافق، وكذلك الطرق والأنهار والمساجد والمباني الحكومية، هي ملك لعامة الناس ينتفعون بها، وليس لأحد تملكها ولا يجوز للدولة بيعها أو هبتها أو منحها في شكل امتيازات، وعليها صيانتها والمحافظة عليها وبذل النفقة الخاصة بها من بيت مال المسلمين،وإن كان لها فرض رسوم معينة على المستفيدين من خدماتها،حسب ظروف الزمان والمكان مع عدم الاضرار بالناس[٢]. فماء العيون والأمطار

---

(١)- سبق تخريجه ص١١ من هذه الرسالة.

(٢)- منذر قحف، دور القطاع العام في توليد ايرادات للتنمية، ص١١٦، مرجع سابق.

والأنهار وكلأ المراعي الطبيعية وأسماك الأنهار وحطب وحيوانات الصحاري والغابات من المباحات العامة، التي يجوز للإنسان الانتفاع بها في سد حاجاته المختلفة، مع امتلاك ما حصل عليه منها من صيد أو حطب ملكية خاصة، دونما ممارسة أي نوع من السيطرة عليها[١]؛ لانعكاسها الشديد على حياة الإنسان بصفة عامة.

معنى ما تقدم أن هذه الأساسيات تضفي بعدا تدخليا، يقع على ولي الأمر من خلاله تقنين هذه الحقوق وتنظيمها لكمال الاستفادة منها، دون أن يمتد ذلك إلى التصرف في رقبتها، خلافا لما عليه الامر في الاقتصاديات الوضعية، التي يستأثر ذوو النفوذ فيها على الاراضي والمزارع والمراعي الطبيعية، وهو ما يعني بالضرورة اختلالا واضحا في عدالة التوزيع وحرمانا من حقوق الاستفادة. ويرتبط بذلك ويتساوق معه أن دراسة خصائص كلٍّ من الماء والكلأ والنار والملح؛ تعني دخول بعض المرافق والضروريات الأخرى قياسا عليها إلى دائرة المباحات العامة، مما حدا ببعض الفقهاء إلى إلحاق بعض المرافق الاخرى، كالطرق والجسور والخزانات والكباري والآثار إلى مكونات الملكية العامة، ناهيك عن أن لفظ النار عام يتسم بالمرونة، ويحتوي جميع مصادر الطاقة في عصرنا الحاضر. من: بترول وفحم ومساقط مياة وسائر مصادر الطاقة الأخرى[٢].

على أن تعلق حاجة عامة المسلمين في الانتفاع بأشياء معينة، يمنع دخولها دائرة التملك الفردي، فتحجر أعيانها وتباح منافعها، كالأنهار الكبيرة والطرق والجسور والضياع المتروكة حول القرى لاستخدامها للرعي أو للحصاد، وكذا الميادين العامة في العصر الحاضر. وفي ذلك يقول أبو يوسف: "والمسلمون جميعا شركاء في دجلة والفرات، وكل نهر عظيم نحوهما"[٣]. ويقول ابن قدامة: "وما كان من الشوارع والطرقات والرحاب بين العمران فليس لأحد احياؤه"[٤]. ويقول صاحب الهداية: "ولا يجوز احياء ما قرب من العامر، ويترك مرعى لأهل القرية

---

(١)(٢)- ربيع الروبي، الملكية العامة، ص٣٤، ص٣٦-٤٠، مرجع سابق.
(٣)- أبو يوسف، الخراج، ص٩٧، مرجع سابق.
(٤)- ابن قدامة، المغني، ج٦، ص١٦٢، مرجع سابق.

ومطرحا لحصائدهم لتحقق حاجتهم إليها "(١).

إن خصائص تلك المرافق في كونها عامرة طبيعيا -أي منتجة بذاتها- ولا دخل للإنسان في وجودها، بمعنى أن المنفعة المتحققة منها لا تتناسب مع ما بذل فيها من جهد ونفقة، فضلا عن تعلق حاجة كافة الناس بها، فهي ذات نفع ضروري، مع اتساعها بتواضع مرونة الطلب عليها، يعني امكانية احتكارها وممارسة الاضرار المختلفة بالناس. بل إن إدراك الفقهاء لذلك جعلهم لا يقصرون ملكية عامة الناس لها فقط، بل امتد ذلك إلى كل مورد يتسم بهذه الصفة [٢]، وما ورد في قصة أبيض بن حمال خير دليل على ذلك [٣].

خلاصة القول أن المباحات العامة من أساسيات الحياة، كالماء والكلأ والنار والملح وما يقاس عليها، تعد من مكونات الملكية العامة التي لا يجوز تملكها أو اقطاعها لأحد، وتتولى الدولة عملية التخطيط لاستغلالها وتنظيمها للاستفادة الكاملة منها في خدمة المجتمعات الإسلامية في أي زمان ومكان؛ لأنها لا تحتاج إلى جهد او ثمن في مقابل الحصول عليها، فضلا عن كونها ذات نفع ضروري، وللدولة متى أشرفت على ذلك وأنفقت عليه وقدمته في شكل خدمة عامة، كما هو الحال في شبكات المياة، أو محطات توليد الطاقة الكهربائية، أو مشتقات البترول، تحصيل رسم معين من المستفيدين بتلك الخدمات، يساهم في صيانة وتشغيل تلك المرافق العامة، التي أضحت من أظهر الخدمات العامة في عصرنا الحاضر.

الفرع الثاني

الأراضي العامرة

ونقصد بها الأراضي التي تمكن المسلمون من فتحها بالقوة، فقد اختلف الفقهاء -رحمهم الله- فيها على عدة أراء، فيرى الشافعية تخميسها [٤]،

---

(١)- المرغلاني، أبو الحسن علي بن أبي بكر الرشداني. الهداية شرح بداية المبتدى، شركة ومكتبة مصطفى البابي الحلبي: القاهرة، الطبعة الاخيرة، ج٤، ص ١٠٠ .
(٢)- ربيع الروبي، الملكية العامة، ووظيفتها الاقتصادية والاجتماعية، ص٣٧، مرجع سابق.
(٣)- تجد الحديث كاملا في سنن البهقي ج٤: ص١٤٩، ابن ماجة، ج٢، ص٨٢٧ . وقال الترمذي: حديث حسن. وصححه ابن حبان انظر: نيل الاوطار، ج٥، ص٣٤٨ مراجع سابقة.
(٤)- الشافعي، محمد ادريس، الأم مكتبة الكليات الأزهرية: القاهرة، الطبعة الأولى، ١٣٨١هـ، ج٤، ص٤١ .

بينما يتجه المالكية[١] إلى وقفها لعامة المسلمين وضرب الخراج عليها، وهو ما فعله ابن الخطاب (رضي الله عنه) في أراضي السواد[٢]، ويجمع أبو حنيفة بين المذهبين فالإمام مخير بين التخميس والوقف[٣]، ويجمع الحنابلة بين الآراء الثلاثة، وإن مالوا إلى ترجيح التخميس؛ لأنه سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم[٤].

مما تقدم يتضح أن هناك شبه اتفاق بين الفقهاء على جواز بقاء الأرض التي فتحت عنوة، وهي عامرة في أيدي أصحابها مع ضرب الخراج عليها؛ ذلك أن تقسيمها على الغانمين يمارس أثراً سلبياً على إعداد الخطة، فيضعف أهم أهدافها وهو نشر العقيدة والجهاد في سبيل الله، فضلاً عن آثار ذات طبيعة اقتصادية تتمثل: في حرمان الخطة من الاستفادة من خبرات أهل تلك الأراضي (افتقاد عنصر الخبرة)، والاختلال الهائل في توزيع الثروة من جراء التقسيم، ناهيك عن تفويت الفرصة على بيت المال في تكوين مورد ثابت يقوم بدور هام في تمويل خطة التنمية في الدولة الإسلامية[٥].

الفرع الثالث

المياه

بالنسبة للمياه فإن ما يقع منها في نطاق الملكية العامة، هو مياه البحار والمحيطات والأنهار والقنوات العظام، وما ينتج عن الأمطار من مياه وسيول، فهذه الأنواع مباحة لكافة الناس، ويشتركون فيها شركة إباحة وينتفعون بها كما ينتفعون بسائر المباحات، بشرط عدم الاضرار بالآخرين[٦].

---

(١)- الدسوقي، محمد بن عرفه، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، دار الفكر: بيروت، بدون رقم طبعة أو تاريخ، ج٤، ص٦٨.

(٢)- تجد القصة كاملة في الأموال لأبي عبيد، ص٧٢، وفي الخراج ليحي ابن آدم، ص٢٧، مراجع سابقة.

(٣)- الكاساني، بدائع الصنائع، ج٦، ص١٩٥، مرجع سابق.

(٤)- ابن قدامة، المغني، ج٦، ص١٥٣، مرجع سابق.

(٥)- ربيع الروبي، الملكية العامة ووظيفتها الاقتصادية والاجتماعية، ص٣١، مرجع سابق.

(٦)- للتفصيل حول مذاهب العلماء في المياه انظر:
- ابن عابدين، الحاشية، ج٦، ص٤٣٩.
- الشيرازي، أبو اسحاق ابراهيم بن علي، المهذب، مطبعة مصطفى البابي الحلبي: القاهرة، بدون رقم طبعة، ١٣٤٣هـ، ج١، ص٤٢٧.
- ابن قدامة، المغني، ج٦، ص١٦٩، مرجع سابق.
- عبد السلام العبادي، الملكية في الشريعة الإسلامية، ج١، ص٣٦٠ وما بعدها، مرجع سابق.

هذا ويعد توفير المياه لعامة الناس في الوقت الحاضر، هدفا فرعيا من أهداف الخطط الاقتصادية في كافة الدول، يحتويه هدف عام يعنى بتوفير الخدمات الأساسية، وتحسين الرفاهية الاجتماعية لكافة أفراد المجتمع، وللدولة متى قامت بتحقيق هذه الخدمة لكل الراغبين فيها، تحصيل رسوم معينة تساهم في استمرار خدماتها، وتقوم كثير من دول العالم بذلك، إما عن طريق المياه المختزنة أو الجارية، أو عن طريق تحلية مياة البحار.

الفرع الرابع

المعادن

المعادن التي يمكن أن تدخل في نطاق الملكية العامة ضربان، ظاهرة وباطنة[(١)]. وللفقهاء حول حكمها تفصيلات كثيرة[(٢)]،على أن ما نفهمه من دراسة ذلك، اتفاق الفقهاء على أن المعادن الظاهرة والباطنة القريبة من سطح الأرض، تضاف إلى مصادر ومكونات الملكية العامة، لينتفع بها عامة الناس، وللدولة أن تقوم بالتخطيط لكيفية الاستغلال الحسن لها. والواقع أن قول بعض الفقهاء بملكية المعادن الباطنة المستترة ملكية خاصة بالإحياء يجب أن لا يؤخذ على إطلاقه؛ لتغير ظروف الزمان والمكان، ولعدم وجود نص يفهم منه أن ملكية الأرض تمتد إلى ملك ما في باطنها، بل إن الفقهاء من المالكية ذهبوا إلى أن المعادن الموجودة في غير الأرض التابعة لبيت المال هي لعامة المسلمين[(٣)]، كما أن إجازة الإمام لأحد أن يكتشف معادن، كما ذكر الماوردي[(٤)] من قبيل إقطاع الارفاق، يملك حق العمل به مدة إقامته، فإذا تركه زال الإقطاع عنه، ولا يملك إن وجد المعدن عروقه وينابيعه المتوغلة في الأرض[(٥)].

---

(١)- الماوردي، الأحكام السلطانية، ص١٩٧، مرجع سابق.
(٢)- للتفصيل حول ملكية المعادن انظر: الماوردي، الأحكام السلطانية،ص١٩٧وما بعدها.
- الشافعي، الأم، ج٤، ص٤٣،٤٤ .
- ابن قدامة، المغني، ج٦، ص١٥٦، مراجع سابقة.
وللتفصيل حول ملكية الموارد الطبيعية عموما، انظر: عبد الله البار: ملكية الموارد الطبيعية في الإسلام، رسالة دكتوراه، جامعة أم القرى، كلية الشريعة ١٤٠٤هـ.
(٣)- الدسوقي، الحاشية،ج١، ص٤٤٦ وما بعدها، مرجع سابق.
(٤)- للتفصيل حول إقطاع المعادن انظر: الماوردي، الأحكام السلطانية، ص١٩٨، مرجع سابق.
(٥)- ربيع الروبي، الملكية العامة ووظيفتها الاقتصادية والاجتماعية،ص٤٩، مرجع سابق.

هذا وقد تغير الحال في هذا الزمان، وأصبح إقطاع المعادن مع ما هو موجود من أدوات وآلات ومعدات وخبرات هندسية وجيولوجية، أن تستغني فئة من المجتمع وهي قلة على غالبية الناس، فيستخرجون تلك المعادن ذات الأسعار المرتفعة، ويحصلون على الثراء الفاحش بجهد بسيط، ناهيك أن عملية اكتشاف بعض المعادن الهامة في العصر الحاضر، يحتاج إلى مبالغ طائلة وتقنية عالية، وهو ما يعجز الأفراد عنه؛ لذلك فالرأي الأقرب إلى تحقيق العدالة والمصلحة، هو مباشرة الدولة عمليات التعدين في سائر المعادن، ولا يعني ذلك عدم إمكانية عمل بعض الشركات لحسابها، بشرط أن تودع حصيلتها في بيت المال لتصرف في مصالح المسلمين[١].

هذا وتشكل مكونات الملكية العامة في الإسلام أهمية يعتد بها في إعداد الخطة، حيث تساهم بشكل فعال في تمويل خطط التنمية الاقتصادية، حتى أن بعض الباحثين يرى أن هذه المكونات تشكل نسبا لا بأس بها من جملة الناتج القومي[٢].

المطلب الثاني

أثر ملكية المرافق والموارد على الخطة

يمكن النظر إلى حدود ومدى تأثير ملكية المرافق والموارد الطبيعية على الخطة، باعتبارها من أهم مكونات الملكية العامة في الإسلام، من عدة جهات تتصدى لها الفروع التالية:

الفرع الأول

تمويل الخطة

تقوم مصادر ومكونات المرافق والموارد -التي سبق الحديث عنها- بدور كبير في تمويل الخطة الإسلامية؛ إذ تقوم هذه المصادر بدور هام في التخطيط لتنمية الموارد البشرية، وذلك لاهتمامها بتمويل

---

(١)- ربيع الروبي، الملكية العامة ووظيفتها الاقتصادية والاجتماعية، المرجع السابق ص٥١ .

(٢)- منذر قحف، دور القطاع العام في توليد ايرادات للتنمية، ص١٤٢، مرجع سابق.

مشروعات التكافل الاجتماعي، وتربية ورعاية ورفع مستوى الفئات التي لا تمكنها إمكاناتها من ذلك(١).

يأتي بعد ذلك تمويل مشروعات الدفاع من تلك الإيرادات، فيقوم بتمويل الجهاز الحربي للدولة، سواء من حقه الأساسي الذي وضحته الآية الكريمة:*(إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل...الآية)*(٢). أو من موارد مكونات الملكية العامة التي تم الحديث عنها، فذلك واضح من قوله تعالى:*(واعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل...الآية)*(٣). ومن بعد نظر عمر (رضي الله عنه) في عدم تقسيم الأراضي المفتوحة، المساهمة في تمويل الفتوحات والجهاز الحربي. وقال مدعما ذلك:(أرأيتم هذه الثغور لابد لها من رجال يلزمونها، أرأيتم هذه المدن العظام كالشام والجزيرة والكوفة وبصرة ومصر لابد أن تشحن بالجيوش، وإدرار العطاء عليهم، فمن أين يعطى هؤلاء إذا قسمت الأرض والعلوج)(٤).

يلي ذلك تمويل وبناء المزيد من البنية الأساسية وبقية مكونات الجهاز الإنتاجي، والاهتمام بما هو موجود منها صيانة وتشغيلا. ويطالعنا التاريخ الإسلامي بأن ايرادات الملكية العامة -عموما-بما فيها الموارد الطبيعية،وغيرها من المرافق العامة(الأموال العامة) استخدمت في بناء المساجد والقناطر والجسور والسدود والمسنات، وإقامة الأسواق وصيانة تلك المرافق.وفي ذلك يقول المقريزي: "كانت فريضة مصر لحفر خلجانها، وإقامة جسورها، وبناء قناطرها، وقطع جزائرها في عهد ابن العاص مائة ألف من الرجال معهم الطوريات والمساحي والأداة يتعقبون ذلك، لايدعونه صيفا ولا شتاء"(٥). كما إن عمر بن عبد العزيز كتب إلى بعض عماله يقول: "انظر ما قبلكم من أرض الصافية فاعطوها بالمزارعة..إلى أن قال..فإن لم تزرع انفق عليها

(١)- منذر قحف، المرجع السابق، ص٧٥.
- وانظر: سعيد بسيوني، المرجع السابق، ص٢٥٢.
(٢)- سورة التوبة من الآية رقم ٦٠.
(٣)- سورة الأنفال، من الآية رقم ٦١.
(٤)- أبو يوسف، الخراج، ص٢٧، مرجع سابق.
(٥)- المقريزي، الخطط، ج٣، ص١١٩، ص٢٢٧، ص٢٢٨، مرجع سابق.

من بيت المال"[١]. ويقول أبو يوسف للرشيد: "إذا احتاج أهل السواد إلى كري أنهارهم العظام كريت لهم وكانت النفقة من بيت المال"[٢].

الفرع الثاني
توجيه الخطة

في حالة توفر الموارد الاقتصادية داخل الدولة أو بعضها، يعمل ذلك على توجيه الخطة إلى خدمة تلك الموارد، والاستغلال الأمثل لها، ومحاولة اكتشاف المزيد منها وتطويره، والاعتماد عليه في عملية التنمية الاقتصادية عامة، وفي الحصول على التمويل اللازم لدعم خطط التنمية الاقتصادية المختلفة بصفة خاصة، وهذا هو حال معظم الدول الإسلامية النفطية، والتي تعتمد على النشاط الاستخراجي، بما جعل أحد أهم أهدافها الاستراتيجية في خططها التنموية الاستخدام الأمثل للموارد، ومحاولة اكتشاف المزيد منها.

فضلا عن أن توفر بعض الموارد الزراعية من أراض وما يتبعها، جعل جانبا كبيرا من الدول الإسلامية تتخصص في النشاط الزراعي، وهو ما يملي على الخطة الاقتصادية الاهتمام بهذا القطاع ومحاولة تنميته، فتضع من بين أهم أهدافها رفع معدل النمو في القطاع الزراعي بنسبة معينة.

أما في حالة ندرة الموارد فيكون التأثير على الخطة الاقتصادية، من ناحية وضع أفضل السبل لتوفير تلك الموارد، بالشكل الذي يفي بمتطلبات أهداف الخطط التنموية، وبأقل التكاليف الممكنة - خاصة - الموارد التي لا تنفك تتطلبها عمليات التنمية الاقتصادية الشاملة في معظم الدول الإسلامية.

خلاصة الأمر أن توفر الموارد يؤثر في الخطة الاقتصادية، فيجعلها تهتم بما يتوفر منها، وتعمل على تدعيم واكتشاف المزيد منه، وتهتم بتوفير النادر منها والهام بأحسن السبل.

---

(١)- يحي بن آدم، الخراج، ص٥٩، مرجع سابق.
(٢)- أبو يوسف، الخراج، ص١١٩، مرجع سابق.

كما تملي المرافق والموارد الطبيعية على الخطة الاقتصادية (إعدادا وتنفيذا) أن تضع الاستفادة من مصادرها ومكوناتها على قائمة أهداف التنمية الاقتصادية الإسلامية، لأنها ذات نفع ضروري وعام لكافة الناس، وتقع في المراكز المتقدمة عند تحديد أولويات التنمية، فضلا عن كون توفر الموارد الاقتصادية يعني توفر قدر من الإمكانيات اللازمة لامضاء الخطة الاقتصادية، يجعل تحديد أهدافها أكثر سهولة ويسرا، ويجعل الخطة أكثر مرونة وواقعية، مما لو تم تحديد أهدافهافي غيبة توفر الموارد الاقتصادية.

ولأن الإسلام ينظم استعمال مصادر ومكونات الملكية العامة، فإن هذا يضفي علىالخطة الإسلامية إعدادا وتنفيذا نوعا من التفصيل في تحديد الأهداف، بمعنى أنها تعمل كمساعد أساسي -أي الموارد- في تحديد الأهداف الفرعية.

فقيد العدل في استعمال وتنمية هذه الموارد يحدد هدفا لا تخلو أية خطة منه، وهو مراعاة التوازن في توزيع الاستثمارات بين المناطق والأقاليم. وقيد عدم اختصاص الدولة بتلك المنافع؛ يعني استخدام أقصى عدالة للتوزيع بشأنها. وقيد التوازن مع القطاع الخاص، يعني أن النشاط الاقتصادي يجب أن يدار أساسا بواسطة القطاع الخاص، وتقوم الدولة بتشجيعه وحفزه نحوها، ومن ذلك استغلال الأراضي الزراعية وإقطاعها، ومنح امتيازات معينة لاستثمار بعض المعادن بما يحقق مصلحة المجتمع، ولها مشاركة القطاع الخاص أو تأجيره وسائل الإنتاج، ولها أيضا القيام بتلك المشروعات التي لا يقوم بها القطاع الخاص لتضاءل ربحيتها أو لكثرة تكاليفها، وعليه تلمس احتياجات المجتمع من صنوف السلع والخدمات المختلفة، ومحاولة إنتاجها ضمن سلم الأولويات المعروف[1].

---

(١)- منذر قحف، دور القطاع العام في توليد ايرادات للتنمية، ص١٣٢-ص١٣٣، ص١٣٧- ص١٣٨، مرجع سابق.

المبحث الثاني

موقف الإسلام من تدخل الدولة وأثر ذلك على إعدادالخطة

يترتب على تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي اتخاذ قرارات تنظم حقوق الملاك، وقد تنتقص منها عند الضرورة، والنظم الوضعية في هذا الصدد سلكت مسلكين عكسيين: أحدهما: يبالغ في الحق الفردي بما قد يهدر حق الجماعة، والآخر لا يعبأ كثيرا بحقوق الأفراد. أما تنظيم هذه المسألة في الإسلام فيتسم بالوسطية وتكامل النظرة؛ إذ الحقوق الفردية لا يمكن أن تهدد الحقوق الجماعية، كما أن للمسلم حقوقا خاصة لا تستطيع الدولة أن تسلبه إياها؛ لأنها ثابتة للإنسان عن طريق استخلاف الله له على أرضه لقوله تعالى: *(وهو الذي جعلكم خلائف الأرض... الآية)*[1]. ووجه الدلالة في هذه الآية وغيرها من آيات الاستخلاف أن الله قد جعل الإنسان خليفته في أرضه يملكها ويتصرف فيها[2]. وأعطاه الحق في الاستفادة مما على هذه الأرض، ومما في بطنها أو في سمائها عن طريق تسخيرها له، وأن الملكية الأصلية للمال لله تعالى، ثم أورثها لعباده لكي تستقيم الحياة، ولا يجوز للسلطة أن تسلب الإنسان تلك الحقوق[3].

ومن جهة أخرى نجد النصوص القرآنية تشير إلى الشق الآخر من طبيعة الحق الذي منحه الله للإنسان؛ وهي الطبيعة الجماعية ووجوب استخدامه وفق مارسمه المالك الأصلي له، فيجب على صاحب الحق استخدام حقه في تلك الحدود مع عدم الإضرار بالآخرين، يؤيد ذلك بعض الآيات القرآنية مثل: قوله تعالى: *(وآتوهم من مال الله الذي أتاكم... الآية)*[4]. وقوله سبحانه: *(آمنوا بالله ورسوله وانفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه... الآية)*[5]. فضلا عن عدم الإضرار بالآخرين، وعدم الاستبداد في استخدام الحق، وحسن تدبير المال.

ومن ذلك يتضح أن طبيعة الحق في الإسلام خاصة، إذ أنه مقيد

---

(١)- سورة الأنعام، الآية رقم١٦٥ .
(٢)- ابن كثير، تفسير ابن كثير، ج٢، ص٢٠٠، مرجع سابق.
- الفخر الرازي، التفسير الكبير، دارالكتب العلمية، طهران، بدون رقم طبعة أو تاريخ، ج١٤، ص١٣ .
(٣)- محمد فاروق النبهان، أبحاث في الاقتصاد الإسلامي، ص٨٤، مرجع سابق.
(٤)- سورة النور من الآية رقم ٣٣ .
(٥)- سورة الحديد من الآية رقم ٧ .

وليس مطلقا؛ أي لا يجب أن يتعدى الحق الممنوح للفرد بحكم طبيعته الإنسانية، ويجب عليه -أي الفرد- أن يلتزم بجميع الالتزامات الواجبة عليه تجاه الجماعة (١).

هذا ويقف الإسلام موقفا واضحا من تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي، فالحرية الاقتصادية المقيدة هي الأصل في النظام الاقتصادي الإسلامي، وما التدخل الاستثناء يرد على الأصل في حالات معينة، ووفق ضوابط وقواعد محددة. ويهدف هذا المبحث إلى التعرف على هذه الحالات وأثرها على إعداد الخطة، من خلال مطلبين: يتناول الأول موقف الإسلام من التدخل، في حين ينصرف الثاني إلى تأثير ذلك على الخطة.

المطلب الأول

موقف الإسلام من تدخل الدولة

من أخص واجبات الدولة الإسلامية تطبيق شريعة الله وإرجاع الأمر كله له لقوله سبحانه: *(الا له الخلق والأمر...الآية)* (٢). فالحاكمية لله سبحانه، ليست لأحد من البشر لقوله تعالى: *(إن الحكم إلا لله...الآية)* (٣). وقوله جل وعلا: *(ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون)* (٤). وبهذا المنهج يجب أن يلتزم أولو أمر المسلمين. أو كما يقول الماوردي: "الإمامة موضوعة لخلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا" (٥).

وليس معنى ما سبق مصادرة حق الدولة في التدخل في النشاط الاقتصادي؛ إذ لها هذا الحق ضمن حدود وضوابط معينة، فتتدخل في النشاط الاقتصادي الذي يباشره الأفراد رقابة وتنظيما، وتقيم المشروعات التي لا يستطيع الأفراد القيام بها، كمشروعات البنية

---

(١)- انظر للاستزادة حول طبيعة الحق ونظريته في الفقه الإسلامي:
- محمود بلال مهران، نظرية الحق في الفقه الإسلامي، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية الشريعة والقانون بجامعة الأزهر، عام ١٤٠٠هـ.
- فتحي الدريني، نظرية التعسف في استخدام الحق، مؤسسة الرسالة: بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠١هـ، ص٣٧ وما بعدها.

(٢)- سورة الأعراف من الآية رقم ٥٤ .

(٣)- سورة يوسف من الآية رقم ٦٧ .

(٤)- سورة المائدة من الآية رقم ٤٤ .

(٥)- الماوردي، الأحكام السلطانية، ص٥، مرجع سابق. وللاستزادة انظر:
- نور الدين معلم، سلطة الحاكم في الشريعة الإسلامية، رسالة ماجستير، غير منشورة مقدمة إلى قسم الدراسات العليا الشرعية بجامعة أم القرى عام ١٤٠٤هـ.

الأساسية، أو التي لا يحسنون مباشرتها،أو تلك التي يتحقق ضرر عام من سيطرتهم عليها[(١)]. إن وظيفة الدولة اقتصاديا تتحدد باصلاح العباد والبلاد، وإقامة العدل، والقضاء على المفاسد والمنكرات، واستهداف تحقيق مصالح المسلمين العامة، وليس التدخل المطلق في أعمال الصناع والتجار وملاك الأراضي[(٢)]. ويتكفل هذا المطلب بالبحث في شرعية هذا التدخل، من خلال الفروع التالية:

الفرع الأول

شرعية تدخل الدولة من خلال القرآن الكريم

إن شرعية تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية، تفهم من عدد من الآيات الكريمة منها:

أولا: قوله تعالى: *(يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الامر منكم... الآية)*[(٣)]. فالأمر هنا يشمل بجانب طاعة الله ورسوله طاعة أولي الأمر أيضا، حيث تجب طاعة السلطان فيما كان لله فيه طاعة، فيجب الغزو معهم إذا غزوا، والحكم من قبلهم، وتولية الإمامة والحسبة، وإقامة ذلك على وجه الشريعة[(٤)].

ثانيا: وتتجلى مشروعية تدخل الدولة أيضا في قوله سبحانه: *(ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر.. الآية)*[(٥)] حيث يرى كثير من المفسرين أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر منازل أو درجات لقوله صلى الله عليه وسلم: *(من رأى منكم منكرا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان)*[(٦)].

---

(١)- أحمد العسال وفتحي عبد الكريم، المرجع السابق، ص٩١ .
(٢)- أبو الأعلى المودودي، أسس الاقتصاد بين الإسلام والنظم المعاصرة، ترجمة: محمد حداد، بدون ناشر، الطبعة الثالثة، ١٣٩١هـ،ص ١٢٩ .
(٣)- سورة النساء من الآية رقم ٥٩ .
(٤)- ابن الجوزي، أبو الفرج جمال الدين، زاد المسير في علم التفسير، المكتب الإسلامي: دمشق، الطبعة الأولى، ١٣٨٤هـ، ج٢، ص١١٧ .
(٥)- سورة آل عمران، من الآية رقم ١٠٤ .
(٦)- مسلم، صحيح مسلم، ج١،ص٦٩، كتاب الإيمان، باب النهي عن المنكر من الإيمان، حديث رقم ٣٩، مرجع سابق.
- أبو داود، سنن أبي داود، ج٤، ص٥١١، كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي، حديث رقم ٤٣٤٠، مرجع سابق.
- الترمذي، سنن الترمذي، ج٣، ص٣١٩، كتاب الفتن، باب ماجاء في تغيير المنكر رقم ٢٢٦٧ وقال هذا حديث حسن صحيح، مرجع سابق.

بيد أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بدرجاته المذكورة لا يليق بكل أحد، فالتغيير باليد يقوم به السلطان؛ إذا كانت إقامة الحدود إليه، والحبس والإطلاق له والنفي والتغريب(١).

ونستطيع إيجاد علاقة بين هذا النص القرآني الكريم، والحديث النبوي المفسر له، وبين تدخل الدولة عن طريق التخطيط الاقتصادي، إذ أن جريان الأمور داخل الدولة الإسلامية على الفوضى لا يستقيم، وتعليمات الدين الإسلامي الحنيف. فإذا أصاب المجتمع ضرر ناتج عن احتكار -مثلا-، أو ضائقة اقتصادية، أو داهم المجتمع مشكلة بطالة وسوء استغلال للأيدي العاملة،أو اكتنف الأنشطة الاقتصادية ممارسات غير مشروعة كإنتاج المسكرات أو الغش أو غير ذلك من حالات؛ فإن لولي الأمر التدخل في كل حالة بحسبها،باليد عن طريق التسعير العادل، أو تدبير الأموال اللازمة للاصلاح بفرض الضرائب، أو اللجوء إلى القروض، أو وضع التعازير المناسبة. فهذه كلها توجب تدخل الدولة، وتغيير المنكر باليد.

كما أن له -ولي الامر- التغيير أيضا باللسان عن طريق الوعظ والإرشاد والتوجيه السليم، ووضع الخطط الملائمة لإصلاح تلك الامور وغيرها، مما هو أمر بالمعروف حيث وصف الله هذه الأمة به في قوله: *(كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر...الآية)*(٢). ونقل القرطبي أيضا: "أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب على السلطان، والعلماء الذين يأتونه، وليس على الناس أن يأمروا السلطان، لأن ذلك لازم له واجب عليه"(٣).

الفرع الثاني:

شرعية تدخل الدولة من خلال السنة

يمكن أن نستدل على مشروعية تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي، من خلال السنة الشريفة بعدد من الأحاديث نكتفي منها بما رواه أبوداود في سننه عن سمرة بن جندب، أنه كان له عضد من

---

(١)- القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج٤، ص٤٧، مرجع سابق.
(٢)- سورة آل عمران، من الآية رقم ١١٠ .
(٣)- القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج١٢، ص٧٣، مرجع سابق.

نخل في حائط رجل من الانصار، ومع الرجل أهله، وكان سمرة يدخل إلى نخله فيتأذى به وشق عليه، فطلب إليه أن يبيعه فأبى، فطلب إليه أن يناقله فأبى، فأتى (النبي صلى الله عليه وسلم) فطلب إليه النبي أن يبيعه فأبى، فطلب إليه أن يناقله فأبى، فقال: هبه له ولك كذا وكذا -أمرا رغبه فيه- فأبى، فقال (رسول الله صلى الله عليه وسلم) لسمرة: *(أنت مضار)*. وقال للأنصاري: *(اذهب فاقلع نخله)*(١).

وما رواه أبوداود أيضا قال: كان لأبي لبابة عذق في حائط رجل فكلمه فقال: أنك تطأ حائطي إلى عذقك فأنا أعطيك مثله في حائطك، وأخرجه عني فأبى، فكلم النبي (صلى الله عليه وسلم) فقال له: يا أبا لبابة، خذ مثل عذقك فضمه إلى مالك واكفف عن صاحبك ما يكره فقال: ما أنا بفاعل، فقال:*(أذهب فأخرج له مثل عذقه إلى حائطه، ثم أضرب فوق ذلك بجدار فإنه لاضرر ولاضرار في الإسلام)*(٢).

ويستدل من الحديثين السابقين إلى أنه إذا تعسف صاحب الملكية، جاز لولي الأمر التدخل في هذه الحالة برفع الضرر عن المتضرر، وإعادة التوازن بين مصلحة الفرد ومصلحة المجتمع، كأحد أهداف الإسلام من خلال نظامه العام عموما، ونظامه الاقتصادي بوجه خاص، فالضرر ممنوع والاضرار بالغير عن طريق استخدام الحق بصورة خاطئة مرفوض، ولولي الأمر التدخل في الحياة الاقتصادية متى وجدت مثل تلك الأضرار، التي تسببها الحرية الاقتصادية. وقد علق ابن القيم (رحمه الله) على ذلك بقوله: "فهذا هو الفقه والقياس والمصلحة وإن أباه من أباه"(٣).

---

(١)- أبو داود، سنن أبي داود، ج٣، ص٤٢٨، كتاب الأقضية، أبواب من القضاء، حديث رقم ٣٦٣٦ مرجع سابق.

(٢)- هذا الحديث في جملته أخرجه ابن ماجه في سننه، ج٢، ص٧٨٤، باب من بنى في حقه ما يضر بجاره في كتاب الأحكام، رقم الحديث ٢٣٤٠، الإمام أحمد في المسند، ج٥، ص٣٢٧ . وقد صححه الألباني في ارواء الغليل تخريج أحاديث منار السبيل، ج٣، ص٤٠٨، حديث رقم ٨٩٦، مراجع سابقة

(٣)- ابن القيم، الطرق الحكمية في السياسة المرضية، تحقيق: محمد حامد الفقي، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة: بدون رقم طبعة، ١٩٧٢م، ص٢٦٤ .

المطلب الثاني

تأثير تدخل الدولة على الخطة الاقتصادية

يتضح هذا التأثير من خلال نقطتين أساسيتين تتعلق الأولى، بحدود ومدى تدخل الدولة الإسلامية في الحياة الاقتصادية، ليتسنى لنا توضيح أثر ذلك على الخطة ثانيا، والفروع التالية تناقش ذلك:

الفرع الأول

حدود تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية

إن تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية أحد المبادىء الهامة في الاقتصاد الإسلامي، إذ لا يقف الأمر على تدخل الدولة لمجرد تطبيق الأحكام الثابتة، بل يمتد ليشمل منطقة الفراغ، التي تركت للاجتهاد، ومقتضيات مراعاة ظروف الزمان والمكان، واعتبارات التطور؛ فالدولة تحرص على تطبيق العناصر الثابتة من التشريع، وتضع العناصر المتحركة وفقا للظروف المتطورة، بما يكفل تحقيق أهداف الاقتصاد الإسلامي والعدالة الاجتماعية [١]، وبما لا يتعارض مع النصوص القطعية في الكتاب والسنة وما أجمعت عليه الأمة.

على أنه يمكن حصر حدود ومدى تدخل الدولة في المجال الاقتصادي في النقاط التالية:

---

(١)- باقر الصدر، المرجع السابق، ص٧٢١، ص ٧٢٢ .

١- استغلال المرافق والموارد الطبيعية فيما يحقق مصلحة المجتمع ككل، وهناك الكثير من الآيات والأحاديث التي توجه نظر المسلمين إلى موارد طبيعية متعددة، كالحديد والصناعات والموارد الزراعية عموما، وتوضح لهم كيفية الاستفادة منها[١]، فضلا عن إنشاء مشروعات البنية الأساسية، من مساجد وطرق وكباري ومدارس ومستشفيات، وخدمات للبرق والبريد والهاتف والكهرباء، وشبكات المياه والمجاري والصرف الصحي وما إليها،وعلى الدولة تنظيمها والإشراف عليها، وتوفير الموارد اللازمة لذلك، نظرا لأنها ذات نفع ضروري، ناهيك عن إدارة القطاع العام وتخطيطه وتنظيمه، لأن المصلحة لا تتحقق إلا بذلك[٢].

٢- التدخل عن طريق الحسبة، وهي وظيفة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بمنع الغش في سائر السلع، والغرر والغبن والاحتكار والربا، والتدخل بتسعير الأموال وقت الضرورة، وفقا لضوابط وقواعد محددة،أومايعرف بتسعيرالسلع،وكذلك الاعمال أي الأجور،والمنافع أي الإيجارات عندالضرورة مع الحفاظ على الصحة والبيئة العامة، ويتطلب ذلك التخطيط السليم لمواقع المشروعات والحرف والمهن وما عداها. والأسانيد الشرعية لذلك متعددة ويجمعها قوله تعالى:*(ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر..الآية)*[٣].

٣- التخطيط لتنمية وصيانة الموارد الطبيعية لتحقيق أهداف المجتمع الإسلامي، وكامل الاستفادة منها على ما سيتضح، إذ القاعدة الفقهية تنص على أن تصرف الإمام على الرعية منوط بالمصلحة، وفي التخطيط لاستغلال هذه الموارد مصلحة حقيقية للرعية وللإسلام.

٤- النهوض بأعباء السياسات الشرعية المالية والنقدية والاقتصادية، لتحقيق المصالح لعامة المسلمين، ومنع التصرفات الضارة بالأفراد والجماعات لقوله صلى الله عليه وسلم:*(لاضرر ولاضرار)*[٤].

---

(١)- للاطلاع على مزيد من التفصيل حول استغلال الموارد الطبيعية وتوجيه الخالق لها. انظر: ربيع الروبي، دراسات وبحوث في الفكر الاقتصادي الإسلامي، من ص٩٨ إلى ص١٠٩ . مرجع سابق.
(٢)- رفيق المصري، أصول الاقتصاد الإسلامي، ص٧٣ - ص٧٤، مرجع سابق.
(٣)- سورة آل عمران من الآية رقم ١٠٤ .
(٤)- سبق تخريجه، ص٦أ من هذه الرسالة.

٥- إصدار النقود ومراقبتها ومنع غشها وفسادها، فقد ذكر القرطبي عند تفسير قوله تعالى:*(يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الامر منكم...الآية)*[١]. أن طاعة السلطان واجبة في سبعة،ضرب الدراهم والدنانير والمكاييل والأوزان،والأحكام والجمعة والعيدين والجهاد[٢].

٦- حث الناس وحفزهم على العمل والاكتساب بالطرق التي أباحتها الشريعة،لقوله تعالى:*(فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله..الآية)*[٣]. وقوله سبحانه: *(وهو الذي جعل لكم الأرض ذلولا فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه...الآية)*[٤].

٧- التدخل لتوفير الاحتياجات الضرورية، التي تتوقف عليها حياة الأفراد وما في حكمها، وإن اقتضى الأمر انفراد الدولة بإنتاجها أو توزيعها لسد تلك الحاجة، وتحقيق التكافل الاجتماعي بتوظيف الأموال على الأغنياء بالقدر الذي يحقق ذلك لقوله صلى الله عليه وسلم:*(كلكم راع وكل راع مسئول عن رعيته)*[٥].

٨- ضمان الرشادة في استخدام الأموال بالحجر على تصرفات بعض الأشخاص لعدم توفر الأهلية الكاملة فيهم[٦]، كالسفهاء لقوله تعالى:*(ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قياما وارزقوهم فيها واكسوهم وقولوا لهم قولا معروفا)[٧]. والمجانين، لقوله صلى الله عليه وسلم:*(رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستقظ، وعن الصبي حتى يشب، وعن المعتوه حتى يبرأ)*[٨]. واليتامى الذين يحجر عليهم محافظة على أموالهم، لقوله تعالى: *(وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح فإن آنستم منهم رشدا فادفعوا إليهم أموالهم ...الآية)*[٩]. أو المفلسون الذين يحجر عليهم محافظة على حقوق الدائنين، لأن النبي (صلى الله عليه وسلم)حجر على معاذ ماله،

---

(١)- سورة النساء، من الآية رقم ٥٩ .
(٢)- القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج٥، ص٢٥٩، مرجع سابق.
(٣)- سورة الجمعة من الآية رقم ١٠ .
(٤)- سورة الملك من الآية رقم ١٥ .
(٥)- سبق تخريجه، ص٦٢ من هذه الرسالة.
(٦)- محمد حسن أبو يحي، المرجع السابق، ص٣٧٧ .
(٧)- سورة النساء، الآية رقم ٥ .
(٨)- الترمذي، سنن الترمذي، ج٤،ص٣٢، كتاب الحدود، باب فيمن لا يجب عليه الحد، حديث رقم ١٤٢٣ ، وقال هذا حديث حسن غريب. مرجع سابق.
(٩)- سورة النساء، الآية رقم ٦ .

وباعه في دين كان عليه[١].

٩- القيام على المالية العامة والموازنة العامة للدولة الإسلامية، بجباية الإيرادات وإدارة المصروفات، وتحصيل الزكوات، والوظائف المالية الأخرى من: خراج وعشور وجزية، وتنظيم صرف هذه الأموال فيما حددت له شرعا بالنسبة للزكاة، وفيما يخدم مصلحة المسلمين، ويحقق التكافل والتوازن الاجتماعي لغيرها من الموارد[٢]. وفي جماع ذلك يقول الماوردي: "جباية الفيء والصدقات على ما أوجبه الشرع نصا واجتهادا من غير خوف ولا عسف"[٣]. باعتبار ذلك أحد وظائف الإمام، ثم يقول: " تقدير العطايا وما يستحق في بيت المال من غير سرف ولا تقتير ودفعه في وقت لا تقديم فيه ولا تأخير"[٤]. كتلميح للموازنة.

١٠- التدخل لحماية الاستقلال الاقتصادي، وتحقيق الاكتفاء الذاتي لقوله تعالى: *(لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين... الآية)*[٥]، ودولة الإسلام يجب أن تعد بشتى ألوان القوة المانعة، لتحقيق الامر الإلهي في قوله تعالى: *(وأعدوا لهم ما استطعتم .. الآية)*[٦].

وعموما فإن مصلحة عامة المجتمع في زمن معين ولظروف معينة، هي التي تحدد مدى اتساع أو ضيق ذلك التدخل؛ فهو يضيق أو يتسع طبقا لمدى امتثال الرعية لشرع الله، أو انحرافهم عنه، ومدى المرور بظروف عادية أو طارئة. ولا شك أن السنة النبوية، واجتهادات الخلفاء الراشدين، وكذلك القواعد الفقهية الكلية، تضفي على تدخل ولي الإمر كثيرا من التوضيح، فهناك حديث: *(لا ضرر ولا ضرار)*[٧]. والقواعد الفقهية التي تقول "يتحمل الضرر الخاص لدفع ضرر عام"، و"إذا ضاق الأمر اتسع"، و"ما جاز لوقت الحاجة يزول بزوالها". وغير ذلك من نصوص سبق تفصيلها.

---

(١)- البيهقي، سنن البيهقي، ج٦، ص٤٨، مرجع سابق.
- الحاكم، المستدرك ج٢، ص٥٨، ٥٩، وقال حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، مرجع سابق.
(٢)- رفيق المصري، أصول الاقتصاد الإسلامي، ص٧٣، مرجع سابق.
(٣)(٤)- الماوردي، الأحكام السلطانية، ص١٦، مرجع سابق.
(٥)- سورة آل عمران، من الآية رقم ٢٨ .
(٦)- سورة الأنفال من الآية رقم ٦١ .
(٧)- سبق تخريجه، ص٦٦ من هذه الرسالة.

ومع ذلك يجب الإشارة إلى أنه بالرغم من إيمان بعض العلماء بضرورة قيام الدولة بواجبات معينة في المجال الاقتصادي، إلا أنهم يقفون موقف المعارض من تمادي الدولة في هذا الأمر، ومن هؤلاء العلامة ابن خلدون الذي عقد لذلك فصلا وسمه بقوله:"إن التجارة من السلطان مضرة بالرعايا ومفسدة للجباية"(١). لأنها تعمل على نشوء نوع من الاحتكار الحكومي، يمكن الدولة من السيطرة على أسعار السلع والخدمات، الأمر الذي يعمل على وجود أضرار مختلفة ومنها قلة الجباية، ويرى أن تدخل الدولة من منطلق ظروف الاضطراب السياسي والاقتصادي الذي كان سائدا في عصره، يهدف أساسا إلى زيادة مواردها المالية، ولو على حساب الصالح العام، مما كان يعمل على الحد من حرية الأسواق، والقضاء على مبدأ المنافسة بمضايقة الفلاحين والتجار، في شراء البضائع والحيوان، وعدم تيسير أسباب ذلك، كما يحقق للدولة أرباحا احتكارية، من جراء دخولها في شراء السلع والخدمات، وبيعها على الرعايا وفرض الثمن عليهم، بما يعمل على افلاس التجار والمنتجين لتكليفهم فوق طاقتهم؛ وهو الأمر الذي يحتم بدون أدنى شك نقص إيرادات الدولة؛ لأن معظم تلك الجباية إنما هي منهم، والدولة بتدخلها في حياتهم الاقتصادية أفسدته فأضرت بإيراداتها العامة(٢).

وليس التدخل يتعارض مع كلام ابن خلدون، فكلامه في التدخل المطلق المضر، أما إذا كان فيه مصلحة فهو لا يعارض كلام ابن خلدون.

كما يرى أبو الأعلى المودودي، أن وظيفة الدولة تتمثل: في إصلاح البلاد والعباد، وإقامة العدل، والقضاء على المفاسد والمنكرات، واستهداف تحقيق المصالح لعامة المسلمين، وليس القيام بأعمال الصناع والتجار وملاك الأراضي، ويستثنى من ذلك بعض الصناعات والأعمال الكثيرة، التي تخدم الصالح العام ولا يستطيع القطاع الخاص القيام بها، كالطرق والسدود والكباري، وشبكات الري والصرف والكهرباء والهاتف وماشابه ذلك، إما لضخامة رأس المال المستثمر فيها وقلة العائد المنتظر منها، أو لتحقق الضرر من سيطرة الأفراد عليها(٣).

---

(١)(٢)- ابن خلدون، عبد الرحمن، مقدمة ابن خلدون، دار القلم: بيروت، الطبعة الرابعة، ١٩٨٤م، ص٢٨١ - ص٢٨٣.

(٣)- أبو الأعلى المودودي، أسس الاقتصاد، ص١٢٩، مرجع سابق.

وعموما فإن تدخل الدولة في النظام الاقتصادي الإسلامي، مزيج من الحرية والتدخل، إذ لكل منهما دور ومجال عمل لتحقيق التوازن بين الفرد والجماعة؛ فالتدخل هدفه تحقيق الشروط الأخلاقية في النشاط الاقتصادي، وتوفير العدالة، ومنع الظلم والغش والاستغلال، لتحقيق التكافل الاجتماعي، وضمان مصلحة عامة المجتمع، وهو الامر الذي يدل على سبق الإسلام إلى إقرار هذا التدخل، وفق القواعد والضوابط الشرعية عن سائر الأنظمة الاقتصادية الوضعية، بهدف المواءمة (التوفيق) بين حرية الفرد ومصلحة المجتمع وتحقيق التوازن بينهما، وهو الأمر الذي اختل في كل من النظامين الفردي الحر والجماعي المتسلط[٣].

الفرع الثاني

تأثير تدخل الدولة الإسلامية على الخطة الاقتصادية

يعمل التدخل على زيادة دور الدولة في الحياة الاقتصادية -كما أسلفنا-، وزيادة دور الدولة يقتضي التخطيط والتنظيم، بما يعكس أثره برمته على الخطة الاقتصادية، التي يجب أن تتماشى مع تلك الظروف والمتغيرات، هذا ويفرض التدخل على الخطة استيعاب عدد من الأمور في مرحلتي الإعداد والتنفيذ هي:

١- المساعدة في اختيار المستثمر للأسلوب الأمثل في الاستثمار، سواء من وجهة نظر المنفعة الفردية أو الجماعية، مما يعني الاستفادة الكاملة من الموارد الاقتصادية، ويتحقق ذلك بكافة سبل الحث والحفز والدعم المادي والمعنوي، وإلا ألزمته الدولة باتباع الأسلوب الذي ينسجم مع أهداف الخطة، التي يقع على رأس أهدافها تحقيق الخير لمجموع الأمة.

٢- إذا وجد ولي الأمر أن بعض المشروعات الضرورية (الأساسية) لا يتمكن الأفراد من القيام بها، فإن عليه وضع التدابير اللازمة لاحتوائها، إما بالقيام بها استقلالا، أو بالتعاون مع الأفراد في سبيل تأمينها، بأي أسلوب من أساليب المشاركة المباحة.

---

(١)- محمد المبارك، الاقتصاد (مبادئه وقواعده)، ص١٢٧، مرجع سابق.

٣- في حالات الطوارىء والأزمات والحروب يزداد دور التدخل ومداه، وهنا يتغير دور الخطة من مجرد خطة جزئية أو قطاعية أو تأشيرية، إلى خطة شاملة لجميع نواحي النشاط الاقتصادي، وبقطاعاته المختلفة (العام والخاص)[١].

٤- أن تتضمن الخطة استغلال وتنمية موارد الثروة عموما، والأرض خصوصا. وفي ذلك يقول أبو يوسف:"ولا أرى أن يترك الإمام أرضا لا ملك لأحد فيها ولا عمارة،حتى يقطعها لمن يعمرها ويحييها فإن ذلك أعمر للبلاد وأكثر للخراج"[٢]. وهو ما نلمسه أيضا من موقف عمر ابن الخطاب من أرض العقيق الواسعة التي أقطعها الرسول صلى الله عليه وسلم لبلال المزني حيث قال له:"إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يعطك لتحيزه عن الناس، إنما أقطعك لتعمر، فخذ منها ما قدرت على عمارته ورد الباقي[٣]، فأخذ منه عمر(رضي الله عنه) ما عجز عن عمارته فقسمه بين المسلمين"[٤].

٥- تلتزم الخطة الاقتصادية الإسلامية بمبدأ التدخل بالإشراف على وحدات القطاع الخاص، وخاصة تلك التي تقدم السلع والخدمات الأساسية، كأسواق اللحوم والخضار، وبيع السلع المختلفة، وبما يجعل تلك المرافق صحية سهلة المنال تؤدي مهمتها، التي وجدت من أجلها بكل يسر وسهولة، وأن لا تقدم ما يضر بالأفراد.

٦- يعمل التدخل في الشئون الاقتصادية إلىزيادة دور الخطة الاقتصادية، في استيعاب كافة القطاعات والنشاطات الاقتصادية، فبعد أن كانت الدولة تضع الخطة الملائمة لقطاعها العام، أصبح لزاما عليها وضع خطة بديلة أخرى لاحتواء تلك المشكلات التي قد تلاحق القطاع الخاص بالالتزام تارة (في حالة الاحتكار والغش والربا..الخ)، وبالتوجيه عن طريق الحوافز والمساعدات تارة أخرى.

---

(١)- عبد السلام العبادي، المرجع السابق، ج١، ص٤١٩ .
- وانظر: عبد الله المصلح، المرجع السابق، ص٢١٢ .
(٢)- أبو يوسف، الخراج، ص٦١، مرجع سابق.
(٣)- أبو عبيد، الاموال، ص٣٦٨، مرجع سابق.
- وانظر: ابن قدامة، المغني،ج٦، ص١٦٥، مرجع سابق.
(٤)- ابن آدم، الخراج، ص٨٩، مرجع سابق.

ونهاية القول أن التدخل والتخطيط مترادفان -إلى حد ما-، أو يتسع مدى ودور التخطيط كلما زاد الدور التدخلي للدولة، -وبعبارة أخرى أدق- بات وصف الدولة المتدخلة لصيقا بالدول التي تنتهج أسلوب التخطيط في تسيير وادارة شئونها الاقتصادية، ويطمح الإسلام لدولته أن لا تكون متدخلة بطريقة لا تحقق مصالح أفرادها، أو تجني على حقهم في الحرية والكرامة الإنسانية التي كفلها الإسلام لهم، وأن يكون ذلك التدخل وفق الضوابط والقواعد الشرعية السابقة، استثناء على الأصل وليس إجبارا وتعسفا وتسلطا.

الفصل الخامس

منهج الإسلام في الاستهلاك والإنتاج
وتأثيره على الخطة

المبحث الأول : منهج الإسلام في الاستهلاك والإنتاج

المبحث الثاني : تأثير الاستهلاك والإنتاج على الخطة

الفصل الخامس

منهج الإسلام في الاستهلاك والإنتاج وتأثيره في الخطة

للاستهلاك والإنتاج في الإسلام ارتباطات خاصة وعلاقات متبادلة، وتأثيرات مختلفة فيما بينها، تجعل من المناسب معالجتهما معا، فأهداف الاستهلاك لا يمكن تحقيقها إلا من خلال أهداف الإنتاج، وكذلك الحال بالنسبة للضوابط،كما أن أهداف الخطةهي أهداف الإنتاج، التي تستهدف الخطة تحقيقها، ومن هنا كانت العلاقات المتبادلة بين هذه العناصر الثلاثة.وهذاالفصل يتوجه إلى خدمة ذلك، من خلال مبحثين يحلل أولهما منهج الإسلام في الإنتاج والاستهلاك، ويعالج الثاني أثرهما في خطة التنمية الاقتصادية.

المبحث الأول

منهج الإسلام في الاستهلاك والإنتاج

للإسلام منهج متميز فيما يخص قضايا الاستهلاك والإنتاج، يختلف عن غيره من المناهج الوضعية، الي تركز على الإنتاج المطلق والاستهلاك المطلق كما هو حال النظام الفردي، أو تعمل على مصادرة حقوق الأفراد في تحديد نوعية أيٍّ من الإنتاج أو الاستهلاك كما هو حال النظام الجماعي. ويتناول هذا المبحث تحليل ذلك المنهج، من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول

أهداف الاستهلاك والإنتاج في الإسلام

تتكامل أهداف الاستهلاك والإنتاج في الإسلام، لتشكل فيما بينها خطة، تساعد كثيرا في تحديد معالم الصورة، التي ينبغي أن تكون عليها الخطة في الاقتصاد الإسلامي،لعمق الآثار التي تمارسها هذه الأهداف فيما بينها. واختصارا فإن المستويات الاستهلاكية المطلوبة شرعا هي نفسها أهداف إنتاجية يراد تحقيقها، ونناقش هذه الأهداف من خلال الفروع التالية:

الفرع الأول

الأهداف الاستراتيجية (الأساسية)

يتمثل الهدف الأول والأخير من الاستهلاك والإنتاج في المجتمع الإسلامي، في القيام بمهام الخلافة وتحقيق العبادة لله سبحانه وتعالى، ونشر دينه والدفاع عنه، لقوله تعالى: *(وماخلقت الجن والإنس إلا ليعبدون)*[١]. ومن ثم لانجانب الصواب إذا قلنا: إن الاستفادة مما أودعه الله سبحانه في الكون وتيسير اكتشافه وتسخير الكون كله للإنسان، هووسيلة لتحقيق الغاية من وجوده، حتى أن الرسول (صلى الله عليه وسلم) حذر من الإنشغال في أمور الدنيا، وترك أمور الجهاد، ونشر الدعوة الإسلامية والدفاع عنها، وعبادة الله على أكمل وجه يقول صلى الله عليه وسلم: *(إذا تبايعتم بالعينة، واتبعتم أذناب البقر، ورضيتم بالزرع، وتركتم الجهاد، سلط الله عليكم ذلا لا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم)*[٢]. ويقول جل وعلا في جماع ذلك كله: *(وأعدوا لهم ماستطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدوالله وعدوكم.. الآية)*[٣].

ولا يعني ما تقدم مصادرة حق الإنسان، في الحصول على المأكل والمشرب والسكنى والزواج، والتمتع بسائر الطيبات الأخرى، فلا بد له من الانفاق على نفسه ومن يعول، ولا بد له من الانفاق في سبيل الله، وأداء فرائضه كالحج -مثلا-، وإعالة قرابته، وفي ذلك يقول سبحانه: *(يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم واشكروا لله إن كنتم إياه تعبدون)*[٤]. ويقول تعالى: *(قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق.. الآية)*[٥]. ولا سبيل إلى ذلك إلا بالكسب: ولهذا قرر الإمام محمد بن الحسن: "وإن المرء باكتساب ما لا بد منه ينال من الدرجة أعلاها، وإنما ينال ذلك بإقامة الفريضة، ولأنه لايتوصل إلى إقامة الفرض إلا به، فكان بمنزلة

---

(١)- سورة الذاريات، الآية رقم٥٦ .
(٢)- أبو داود، سنن أبي داود، ج٣، ص٧٤٠-ص٧٤١، كتاب البيوع والإجارات، باب في النهي عن العينة حديث رقم٣٤٦٢ . مرجع سابق. وقال ابن حجر رواه أبو داود ولأحمد مثله ورجاله ثقات وصححه ابن القطان.
- انظر: ابن حجر، بلوغ المرام، ص١٠٣ .
(٣)- سورة الأنفال من الآية رقم ٦٠ .
(٤)- سورة البقرة من الآية رقم ١٧٢ .
(٥)- سورة الأعراف، من الآية رقم ٣٢ .

الطهارة لأداء الصلاة"[١].

الفرع الثاني

الأهداف المرحلية

اعتمادا على الأهداف الدينية يجب أن يتضمن منهج الاستهلاك في الإسلام أولا تحقيق عدد من الأهداف المتدرجة كمحددات أساسية تحدد استراتيجية الإنتاج الإسلامية ثانيا.

١- توفير تمام الكفاية من الاستهلاك للجميع:

يحرص الإسلام على توفير الحد الأدنى من الاستهلاك لكافة أفراد المجتمع كهدف من أهدافه، ويستند ذلك إلى قول (الرسول صلى الله عليه وسلم):*(كفى بالمرء إثما أن يضيع من يقوت)*[٢]. ويقول أيضا:*(ليس المؤمن الذي يشبع وجاره جائع)*[٣]. وقوله (صلى الله عليه وسلم):*(ما آمن بي من بات شبعان وجاره جائع إلى جنبه وهو يعلم به)*[٤].

والإسلام يفرق في صدد تحقيق ذلك بين الظروف العادية والتي تتكفل بتحقيقها فريضة الزكاة، وبين الظروف غير العادية التي يزيد معها تدخل الدولة في سبيل تحقيق هذا الهدف، باتخاذ اجراءات أكثر صرامة، كما في حالتي السفر التي حث (الرسول صلى الله عليه وسلم) الجماعة على التعاون والتضامن حيالها، ومواجهة نقص الاستهلاك لما رواه أبوسعيد الخدري (رضي الله عنه)عن الرسول صلى الله عليه وسلم قال:*(من كان معه فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له، ومن كان له فضل زاد فليعد به على من لا زاد له. قال: فذكر من أصناف المال ماذكر، حتى رأينا أن لا حق لأحد منا في فضل)*[٥].وحالة المجاعة[٦]. ونجد في مواقف أمير المؤمنين عمر في عام الرمادة ما يوضحها؛فقد سوى بين من يملك ومن لا يملك في توزيع الغذاء؛ لتحقيق الحد

---

(١)- الإمام محمد بن الحسن، الاكتساب، تحقيق: سهيل زكار،ص٣٣-ص٣٤،مرجع سابق.
(٢)- سبق تخريجه ص٤٢ من هذه الرسالة.
(٣)(٤)- سبق تخريجهما ص٦١ من هذه الرسالة.
(٥)- الإمام مسلم، صحيح مسلم، ج٣، ص١٣٥٤، كتاب اللقطة، باب استحباب المواساة بفضول الاموال، حديث رقم١٧٢٨ ، مرجع سابق.
- أبو داود، سنن أبي داود، ج٢، ص٣٠٥، كتاب الزكاة، باب في حقوق المال، حديث رقم ١٦٦٣، مرجع سابق.
(٦)- ربيع الروبي،دراسات وبحوث في الفكر الاقتصادي الإسلامي،ص٥٥-ص٥٧،مرجع سابق.

الأدنى من الاستهلاك لجميع الأفراد، وكان يقول: "إني أحرص على أن لا أدع حاجة إلا سددتها ما اتسع بعضنا لبعض، فإذا عجزنا تآسينا، حتى نستوي في الكفاف" وكان على عزم لاتخاذ اجراءات أكثر صرامة، إذا اقتضى الأمر بين الفقير والغني، إذا لم يتحقق الحد الأدنى فقد قال (رضي الله عنه): "لو لم أجد للناس ما يسعهم، إلا أن ادخل على أهل كل بيت عدتهم، فيقاسمونهم أنصاف بطونهم حتى يأتي الله بالحيا فعلت؛ فإنهم لن يهلكوا على أنصاف بطونهم"(١).

٢- الوصول إلى حد الكفاية لكل المسلمين:

لا تتوقف أهداف الإسلام عند توفير الحد الأدنى الضروري من الاستهلاك لكافة الأفراد، بل أنه يسعى أيضا إلى توفير حد الكفاية لكل الناس، حتى وإن اختلفت عقائدهم(٢)، ويشتمل مصطلح حد الكفاية على معنيين، معنى عام وهو ما يجعل الفرد غنيا لقوله صلى الله عليه وسلم: *(حتى يصيب قواما من عيش)*(٣). والقوام بمعنى السداد الذي يكفيهم ويخرج بهم من الفقر والمسكنة، إلى الغنى بحيث لا يعودون إلى الزكاة مرة أخرى(٤). وقول عمر بن الخطاب (رضي الله عنه): "كرروا عليهم من الصدقة وإن راح على أحدهم مائة من الإبل"(٥). أو كما يقول النووي: "إن المحتاج يعطى ما يخرجه إلى حد الغنى، وهو ما تحصل به الكفاية"(٦).

والمعنى الآخر نسبي أو ديناميكي، تبعا لاختلاف الظروف وتغير الزمان والمكان، بما يضفي على حد الكفاية نوعا من المرونة والديناميكية. ويتكون في الإسلام من المطعم والملبس والسكن، وأدوات الإنتاج اللازمة، ووسيلة النقل، والتعليم، وقضاء الديون، والزواج والنزهة(٧).

---

(١)- ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج٣، ص٣١٦، مرجع سابق.
(٢)- ربيع الروبي، دراسات وبحوث في الفكر الاقتصادي الإسلامي، ص٥٩، مرجع سابق.
(٣)- مسلم، صحيح مسلم، ج٢، ص٧٢٠، كتاب الزكاة، باب من تحل له المسألة، حديث رقم ١٠٤٤، مرجع سابق.
- أبو داود، سنن أبي داود، ج٢، ص٢٥١، كتاب الزكاة، باب ما تجوز فيه المسألة، حديث رقم١٦٤٠، مرجع سابق.
(٤)- عبد السلام العبادي، المرجع السابق، ج٢، ص٤١٨.
(٥)- أبو عبيد القاسم، الأموال، ص٦٧٦، مرجع سابق.
(٦)- النووي، محي الدين بن شرف، المجموع شرح المهذب، دار الفكر، القاهرة: بدون رقم طبعة أو تاريخ، ج٦، ص١٩٣.
(٧)- ربيع الروبي، دراسات وبحوث في الفكر الاقتصادي الإسلامي، ص٥٩، مرجع سابق.
- وانظر للتفصيل يوسف ابراهيم، استراتيجية وتكنيك التنمية الاقتصادية في=

وترتبط أهداف الاستهلاك السابقة باستراتيجية الإنتاج؛ إذ يجب أن يسير الإنتاج في الإسلام وفقا لها، ويجب على ولي الأمر بفضل ماله من ملكية عامة وملكية دولة، فضلا عن القطاع الخاص أن يتضامنوا سويا في سبيل إنتاج تلك السلع والخدمات،وفقا للأولويات وتبعا للمنهجية الإسلامية، في تحريم الغش والغبن والربا، وضمان المنافسة، وترك قوى السوق تتفاعل بحرية تامة لتحديد الأسعار، وتحقيق الأرباح المعقولة، التي تسمح بمواصلتها للإنتاج وتأمين الاحتياجات، مع الاهتمام بإنشاء الصناعات الحربية المختلفة، وتدعيم الاستقلال الاقتصادي والاجتماعي للأمة الإسلامية. لقوله تعالى:*(لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء...الاية)*[١].

٣- أهداف تتعلق بتحقيق الرفاهية الاقتصادية:

إن منهج الإسلام في الاستهلاك يعكس أثره على نظام الإنتاج؛ فالإنتاج يعني إيجاد المنافع مثلما يعني الاستهلاك القضاء عليها[٢]، فالمبدأ الأساسي الذي يجب أن تستهدفه دولة الإسلام من عملية الاستهلاك والإنتاج،بعد شكر الله وعبادته، هو تأكيد مبدأ الرفاهية الاقتصادية الإسلامية؛ الذي لا يتجاهل كافة الاعتبارات الأساسية للرفاهية العامة، والتي تشمل الدين والأخلاق والتربية، والذي يعبر عنه اقتصاديا بزيادة الدخل الناتجة من الاستغلال الرشيد للموارد الاقتصادية في إنتاج الطيبات، والتلذذ بسائر ملذات الحياة من طعام وشراب وسكن ووسيلة نقل ومواصلات، وهو ما أطلق عليه الإمام (علي كرم الله وجهه) مجتمع المتقين[٣].

لذلك فإن الرفاهية الاقتصادية لا تقاس إسلاميا بلغة النقود فقط، بل بتحقيق أقصى إشباع ممكن وبأقل تكلفة وجهد ممكنين، مع مراعاة تعاليم الإسلام بخصوص الاستهلاك، فزيادة حجم الإنتاج في دولة إسلامية لا يعبر عن أقصى رفاهية دونما الاهتمام بنوعية السلع المنتجة بنبذ ما نبذه الإسلام؛ وهو الأمر الذي يختلف في

=

الإسلام، ص٣٨٠ وما بعدها، مرجع سابق.
(١)- سورة آل عمران، من الآية رقم ٢٨ .
(٢)- أ.منان، المرجع السابق، ص٨٩ .
(٣)- ربيع الروبي،دراسات وبحوث في الفكر الاقتصادي الإسلامي،ص١١٨،مرجع سابق.

الاقتصاديات الوضعية، التي تحصر الرفاهية الاقتصادية بقياسها نقديا، وبدون التركيز على المحتوى النوعي للسلع المنتجة[١].

المطلب الثاني

ضوابط الاستهلاك والإنتاج في الإسلام

بعد أن حدد الإسلام أهداف الاستهلاك والإنتاج، وضع الضوابط التي تعين على تحقيق تلك الأهداف، وترشد من استخدام الموارد والمنتجات وفقا للمنهج الإسلامي، وهو ما يتضح من النقاط التالية:

أولا: مراعاة أولويات الاستهلاك والإنتاج

تتمثل هذه الأولويات في اشباع الضروريات التي تتوقف عليها حياة الإنسان "كالمآكل والمشارب والمساكن والمناكح والمراكب الجالبة للأقوات"[٢]. والتي إذا لم تشبع اختل نظام الحياة وعمته الفوضى، وتتمثل في المحافظة على اللوازم الخمس، وهي الدين والنفس والعقل والنسل والمال، علما بأهمية حفظ الدين على سائر اللوازم يأتي بعده النفس فالعقل...وهكذا[٣].

فالحاجيات التي تعمل على التوسعة، ورفع الضيق والحرج، مع امكانية اهمالها إذا ترتب على الاهتمام بها اختلال في المصالح الضرورية: لقوله تعالى:*(لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما أتاه الله لا يكلف الله نفسا إلا ما أتاها سيجعل الله بعد عسر يسرا)*[٤]. وقوله تعالى:*(يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر..الآية)*[٥]. وقوله صلى الله عليه وسلم:*(من سعادة ابن آدم المرأة الصالحة، والسكن الصالح، والمركب الصالح)*[٦].

يلي ذلك إشباع التحسينات، وهي كما يقول الشاطبي:"الأخذ بما يليق من محاسن العادات، وتجنب الأحوال المدنسات، التي تأنفها

---

(١)- أ. منان، المرجع السابق، ص٩٠ .
(٢)- العز بن عبد السلام، قواعد الأحكام، ج٢، ص٧١، مرجع سابق.
(٣)- ربيع الروبي، دراسات وبحوث في الفكر الاقتصادي الإسلامي، ص٦٠، مرجع سابق.
(٤)- سورة الطلاق، الآية رقم ٧ .
(٥)- سورة البقرة، الآية رقم ١٨٥ .
(٦)- الحاكم، المستدرك، ج٢، ص١٤٤، كتاب الفيء. وج٤، ص١٦٦، كتاب البر والصلة، وقال هذا حديث صحيح الإسناد.

العقول الراجحات"[١]. أوهي تجاوز الحاجي إلى رغد العيش والرفاهية، دونما إسراف أو ترف ومن قبيل ذلك "المآكل الطيبات، والملابس الناعمات، والغرف العاليات، والقصور الواسعات، والمراكب النفيسات، ونكاح الحسناوات، والسراري الفائقات"[٢]. وفي جماع ذلك يقول تعالى: *(قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق ..الآية)*[٣]. ويقول صلى الله عليه وسلم: *(كلوا واشربوا وتصدقوا والبسوا، ما لم يخالطه إسراف أو مخيلة)*[٤].

ثانيا: الاعتدال في الإنفاق

يدعو الإسلام إلى الاعتدال في الإنفاق، فلا إفراط ولا تفريط لا في مجال الاستهلاك، ولا في مجال نفقات الإنتاج، وذلك اعتمادا على أن الإسلام يدعو إلى التوسط في كل شيء. لقوله تعالى: *(وكذلك جعلناكم أمة وسطا..الآية)*[٥]. ويجد التوسط في الاستهلاك أمثليته في قول الحق تبارك و تعالى: *(والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما)*[٦]. فالقوام كما يرى بعض المفسرين يعني العدل، وأن ينفق الواجب، ويتسع في الحلال، في غير دوام على استيفاء اللذات، في كل وقت ومن كل طريق[٧].

فالإسراف والخروج بالإنفاق إلى البذخ، والانشغال عن الطاعات أمر يمقته الإسلام، لعموم الآيات والأحاديث الدالة على ذلك ومنها قوله تعالى: *(ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين)*[٨]. وقوله تعالى: *(ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولا تبسطها كل البسط فتقعد ملوما محسورا)*[٩]. ففي الآية أمر بالاقتصاد في العيش، وذم للبخل الممنوع، الذي لا يعطي أحدا شيئا. (ولا تبسطها كل البسط) أي لا تسرف في الانفاق فتعطي فوق طاقتك وتخرج أكثر من دخلك[١٠].

---

(١)- الشاطبي، الموافقات في أصول الأحكام، ج٢، ص٥، مرجع سابق.
(٢)- العز بن عبد السلام، قواعد الأحكام، ج٢، ص٧١، مرجع سابق.
(٣)- سورة الأعراف، الآية رقم ٣٢ .
(٤)- البخاري، صحيح البخاري، ج٧، ص١٨٢، كتاب اللباس، باب قوله تعالى*(قل من حرم زينة الله...)* مرجع سابق.
- النسائي، سنن النسائي، ج٥، ص٧٩، كتاب الزكاة، باب الاختيال في الصدقة حديث رقم ٢٥٥٩، مرجع سابق.
(٥)- سورة البقرة من الآية رقم ١٤٣ .
(٦)- سورة الفرقان، الآية رقم ٦٧ .
(٧)- ابن العربي، أحكام القرآن، ج٣، ص١٤١٩، مرجع سابق.
(٨)- سورة الأعراف من الآية رقم ٣١ .
(٩)- سورة الإسراء، الآية رقم ٢٩ .
(١٠)- ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج٣، ص٣٧، مرجع سابق.

وكما ذم الإسلام الإسراف، وهو مجاوزة الحد بالإنفاق في المباح، أو انفاق القليل في المحرم، ذم التقتير والبخل، الذي استعاذ رسول الله صلى الله عليه وسلم منه، وهو جحد للحقوق، وبخس للنفس، وتضييق عليها[١].

وتكمن المنفعة الأساسية والحكمة الاقتصادية في دعوة الإسلام إلى الاعتدال في الإنفاق، في أن توسط الغنى القادر في استهلاكه يستهدف أساسا، إيجاد فائض لغير القادر ولن يتحقق ذلك إلا بنمط استهلاكي، يبعد كل البعد عن الإسراف والتبذير، كما يعمل على تجنيب بعض أفراده من الإحساس النسبي بالفقر، بوضعهم في مستوى استهلاكي يرضونه جميعا، فضلا عن محاربة التقتير والبخل، لتأثيرهما السلبي على كل من الادخار والاستثمار[٢].

ثالثا: تحريم استهلاك وإنتاج السلع والخدمات الضارة

لا يرى الفكر الوضعي عامة مانعا من إنتاج السلع والخدمات الضارة بالمجتمع، طالما تحقق إشباعا معينا للمستهلك وتحقق ربحا لمنتجها، وهو أمر ينظر إليه الإسلام نظرة تحريم؛ فالإسلام يحرم كافة أنواع السلع والخدمات الضارة، بالجسم أو العقل أو بهما معا، كالخمر والميتة والدم ولحم الخنزير والزنا وما شابهها، وأجدني غير محتاج إلى ذكر الأسانيد الشرعية، لتحريم تلك السلع والخدمات الضارة إنتاجا واستهلاكا، فهي موفورة مشهورة تغني شهرتها عن ذكرها.

وبما أن الحكمة الخلقية من تحريم الخبائث لا تخفى على النظر الرشيد؛ فإن الحكمة الاقتصادية تتمثل في رشادة المستهلك، وعدم انحرافه باستهلاكه إلى ما يضره، ويعمل على إضعاف قواه الجسمية والعقلية رغم أن الإنتاج يستهدفه -أي الفرد- ولكن هو هدف التنمية الإسلامية وصانعها، وإضعافه يعمل على نقص حجم السلع والخدمات اللازمة لرفاهيته وفي هذا ضرر على المجتمع ككل[٣].

---

(١)- محمد المبارك، الاقتصاد (مبادئ وقواعد)، ص٨٧، مرجع سابق.

(٢)- ربيع الروبي، دراسات وبحوث في الفكر الاقتصادي الإسلامي، ص٦٣-ص٦٤، مرجع سابق.
- أحمد عواد الكبيسي، الحاجات في المذهب الاقتصادي الإسلامي، مطبعة العاني: بغداد، الطبعة الأولى، ١٩٨٦، ص٢٦٤-ص٢٦٥ .

رابعا: ضوابط تتعلق بالمنتجين

على خلاف النظامين الرأسمالي، الذي يسعى بكافة الطرق إلى حفز المنتجين، وتسهيل وصولهم إلى تحقيق أقصى الأرباح. والاشتراكي الذي أغفل الحوافز الفردية الدافعة للعملية الإنتاجية. نجد الإسلام لم تخف عليه ازدواجية الأهداف، فمزج بينهما في صورة تحقق أقصى الفوائد الاقتصادية للمجتمع الإسلامي، فكفل المنافسة الشريفة، وشرع الربح المعقول، وأرسى دعائم نظام الإرث حفاظا على حقوق الملكية الخاصة، وسمح للمنتج أن ينتج ما يفي بتمويل التزاماته الأخرى، المتعلقة بحقوق الله سبحانه، من زكاة وحج وإنفاق في سائر الوجوه النافعة للمجتمع، وحثه على أن يحتفظ بقدر من الادخار يساهم في استمرارية استثماراته، ويحقق أمر الرسول (صلى الله عليه وسلم) في تمتع ورثته بفائض يغنيهم عن تكفف الناس[١].

هذا فيما يتعلق بحجم الإنتاج، أما نوعيته فكما نعلم أن المنتج الرأسمالي يتجه بكافة استثماراته إلى الأنشطة، التي يرتفع فيها العائد أكثر من غيرها، وهي مجالات السلع الكمالية، مما يعني عدم الوفاء بالسلع والخدمات التي يحتاجها عامة الشعب، أما في الاقتصاد الإسلامي فإن الإنتاج يجمع بين تحقيق القدر المعقول من الربح، وبين إنتاج ما يحتاجه عامة الشعب اعتمادا على الوازع الديني، وطمعا في كرم الله تعالى ومثوبته، وللكثير من النصوص التي تحث على ذلك، والتي منها قوله صلى الله عليه وسلم: *(إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة، إلا من صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له)*[٢]. واعتمادا على تضامن أفراد المجتمع الواحد الذي وصفه الرسول بالجسد الواحد. وبالجملة وعلى حد رأي أحد الاقتصاديين الوصول بالمنفعة الجماعية للمنشأة إلى حدها الأقصى[٣].

---

(١)- ربيع الروبي، دراسات وبحوث، ص٦٦، ص١٢١، مرجع سابق.
(٢)- مسلم، صحيح مسلم، ج٣، ص١٢٥٥، كتاب الوصية، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته، حديث رقم ١٦٣١، مرجع سابق.
- أبو داود، سنن أبي داود، ج٣، ص٣٠٠، كتاب الوصايا، باب ما جاء في الصدقة عن الميت، حديث رقم ٢٨٨٠، مرجع سابق.
(٣)- منذر قحف، الاقتصاد الإسلامي، دار القلم: الكويت، الطبعة الأولى، ١٣٩٩هـ، ص٥٧ .

المبحث الثاني

تأثير الاستهلاك والإنتاج على الخطة

يترتب على تقدير احتياجات المجتمع من السلع والخدمات، توزيع الاستثمارات بين القطاعات المختلفة، إذ لما كان الهدف الأساسي لأي نظام اقتصادي هو اشباع أكبر قدر ممكن من حاجات ورغبات الأفراد -المقبولة-، ورفع مستوى معيشتهم، ورفاهيتهم الاقتصادية، فإن حجم الإنتاج المخطط يبنى دائما على حجم الاستهلاك المتوقع(١).

هذا وقد استطاعت الخطط الوضعية، أن تتبنى بعض الأدوات لأخذ مستويات الاستهلاك المرغوب تحقيقها في الحسبان، فإن كان ثمة رغبة في تغيير المستوى العام للاستهلاك، يمكنها الاعتماد على السياسة الضريبية (٢).

وإن كان ثمة رغبة في التأثير على استهلاك سلعة أوخدمة معينة، فإنها تلجأ إلى بعض الأدوات كالتسعير الجبري لبعض السلع والخدمات، أو نشر الوعي الاستهلاكي للتأثير في حجم الاستهلاك من سلعة معينة، أو من خلال رسوم الإنتاج، أو رسوم الاستيراد، أو حجم الإعانات المقدمة لمنتجي هذه السلعة أو الخدمة، أو تقديمها بالمجان من قبل الدولة أو بثمن رمزي (٣).

وفي الاقتصاد الإسلامي نجد أن منهج الإسلام في كل من الاستهلاك والإنتاج، يلقي بظلاله على الخطة الاقتصادية، فيجعلها أكثر انضباطا وواقعية، وبالرغم من تعدد الآثار التي يمكن أن يمارسها ذلك المنهج على خطة التنمية الاقتصادية، إلا أننا سنركزها في بعدين أكثر أثرا من غيرهما على الخطة الاقتصادية، وذلك من خلال المطالب التالية:

---

(١)- عبد الحميد القاضي، المرجع السابق، ص٤٠٩ .
(٢)(٣)- علي لطفي، التخطيط الاقتصادي، ص٢٥٣، مرجع سابق.

المطلب الأول

تأثير أهداف الاستهلاك والإنتاج في الإسلام على الخطة

تحدث أهداف الإسلام فيما يتعلق بالاستهلاك والإنتاج، أثرا مباشرا على خطة التنمية الاقتصادية، يجعلها تراعي كافة تلك الأهداف، ما تعلق منها بالأهداف الاستراتيجية، أو ما اختص منها بالأهداف المرحلية. وهو ما تفتقده الأنظمة المختلفة. هذا ونستطيع تحديد الآثار المختلفة لتلك الأهداف، من خلال النقاط التالية:

أولا: ما يخص الأهداف الاستراتيجية:

يعد الهدف الاستراتيجي الأول من كافة النشاطات الإنسانية في الإسلام، القيام بمهام الخلافة الإنسانية ،وتحقيق العبادة الكاملة لله، وهذا يملي على خطة التنمية الاقتصادية في الإسلام، أن تجعل هذا الهدف على قائمة الأهداف الاستراتيجية لخطط التنمية الاقتصادية إعدادا وتنفيذا، وتوفر كافة الإمكانات اللازمة لإنجازه، ويجب أن يتصدر أهداف الخطة طويلة الأجل، ثم تقسم أبعاده التفصيلية إلى مراحل تحدد مسار الخطط المتوسطة وقصيرة الأجل. ويتلازم هذا الهدف مع الاستفادة الكاملة مما أودعه الله جل وعلا في الكون، باعتبار ذلك من الوسائل اللازمة لتحقيق هذا الهدف.

ثانيا: ما يخص الأهداف المرحلية:

يشتمل منهج الإسلام في الإنتاج والاستهلاك علىأهداف مرحلية. تعمل بصفة مباشرة على التأثير في خطة التنمية الاقتصادية، فمثلا يؤثر هدف توفير الحد الأدنى من الاستهلاك للجميع، ويفرق في مدى تأثير الخطة بهذا الهدف بين حالتين، هما: حالة الظروف العادية ،وهنا تتكفل فريضة الزكاة وبقية الموارد العادية للدولة بها، ولا بد للخطة من احتواء هذه الفريضة من الناحية التخطيطية، بوضع المؤسسات الإدارية اللازمة لتدبير جمع هذه الموارد جباية وصرفا، ثم وضع الخطة اللازمة للصرف منها في مصالح المسلمين المختلفة.

أما في حالة الظروف الطارئة، فيكون التأثير على الخطة أكبر، من حيث وجوب وجود التخطيط التفصيلي لتلافي تلك الأوضاع والخروج منها، وهنا يزداد دور التدخل ومداه،وبالتالي يزداد معه دور الخطة الاقتصادية. ولهذا شواهده من الشريعة فقد حث الإسلام الناس على التضامن في حالتي السفر والمجاعة، وأفعال ابن الخطاب (رضي الله عنه) في عام المجاعة خير شاهد على ذلك.

أما هدف الوصول إلى حد الكفاية لكل المسلمين؛ فإنه يملي على العملية التخطيطية أن لا يتوقف دورها عندتوفير الحدالأدنىمن الاستهلاك للجميع، بل يتعداه إلى تحقيق الكفاية ووفقا لظروف الزمان والمكان، بما يعني أن على الخطة الاهتمام في الخطط التفصيلية لكل من الاستهلاك والإنتاج، بتوفير الطعام واللباس والسكن وأدوات الإنتاج اللازمة ووسيلة النقل، والتعليم وقضاء الديون،والزواج[١]، حتى تستطيع الخطة تحقيق هدف سام من أهداف الإسلام في مجال الاستهلاك والإنتاج يتعلق بالرفاهية الاقتصادية، بمعنى يختلف عما تنشده الأنظمة المعاصرة، من الرفاهية في الجانب المادي فقط،بل أن وضع الرفاهية في الإسلام، يجعل الخطة لا تهتم فقط بتحقيق ذلك الاتجاه وإنما تتعداه إلى تحقيق أقصى اشباع ممكن للمجتمع ككل بأقل تكلفة وجهد، مع مراعاة تعاليم الإسلام في ذلك، أو بعبارة أخرى أدق يعمل هدف تحقيق الرفاهية الاقتصادية في الإسلام، إلى وجوب توجيه الخطة الاقتصادية إلى الوصول بالمجتمع الإسلامي، إلى ما أسماه الإمام علي -كرم الله وجهه- (مجتمع المتقين)[٢].

---

(١)(٢)- ربيع الروبي، دراسات وبحوث في الفكر الاقتصادي الإسلامي، ص٥٩،ص١١٨، مرجع سابق.

المطلب الثاني

تأثير قواعد الإنتاج والاستهلاك في الإسلام على الخطة

فضلا عن الآثار التي تحدثها أهداف الإسلام في الاستهلاك والإنتاج على الخطة، فإن هناك الكثير من الآثار التي تحدثها قواعد الإسلام عليها، فتجعلها أكثر انضباطا وواقعية، هذا ومن الممكن توضيح هذه الآثار في النقاط التالية:

أولا: مراعاة الأولويات الإسلامية

تحدد أهداف الاستهلاك في الإسلام خطته في الإنتاج إلى حد كبير، فبينما نجد أن شكل الاستهلاك في النظم الاشتراكية يتبع شكل الإنتاج بالضرورة (مما يعني حرمان الأفراد من عدد كبير من السلع) وبينما في الرأسمالية يتبع شكل الإنتاج شكل استهلاك الفئة القادرة على دفع الثمن، بما يعني قصر الإنتاج على أشباع الطلب المشفوع بالقدرة على الشراء، أي إنتاج السلع الكمالية التي يقبل عليها المستهلك، ومجافاة إنتاج السلع والخدمات الاستهلاكية الضرورية.

فإن خطة الإنتاج في الإسلام تسير وفق أولويات الاستهلاك، من ضروريات فحاجيات فتحسينات؛ وهو ما يعني تحقيق التوازن بين مكونات الاستهلاك من السلع والخدمات، ويعمل على تحقيق خطة الإنتاج مزيدا من النفع للمجتمع، من حيث الاستخدام الأمثل للثروة، وتوفير السلع الضرورية للمستهلكين، ويعمل على تحقيق العائد المناسب للمشروعات، والتوازن في توزيع الاستثمارات، فلا تركز في مجال دون آخر باعتبار أن القيام بالزراعة والصناعة يعد من فروض الكفاية، التي تأثم الأمة ومعها ولي الأمر، إذا لم يساهم بعضهم في ايجادها، كما أن أسلوب الإنتاج في المجتمع يفرض على الخطة الاهتمام بالصناعات الحربية جنبا إلى جنب، مع توفير تلك السلع لتحقيق الأمر الإلهي في قوله سبحانه *(وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة.. الآية)*(١).

بالإضافة إلى ما سبق فإن الضوابط الإسلامية، التي تنهى عن الإسراف والتقتير واستهلاك وإنتاج الخبائث، تعد عاملا كبيرا في

---

(١)- سورة الأنفال من الآية رقم ٦٠ .

نجاح الخطة، حيث يزيل أعباءها من على كاهل المخطط فلا ينشغل في سبيل الإعداد لها على حساب احتياجات المجتمع الأساسية؛ وهوما تعج به الخطط الإنتاجية للمشروعات الخاصة في الغرب، وفي كل ما سبق مايحقق الأهداف الاستراتيجية للاستهلاك والإنتاج معا، وهو ما يسد منافذ الشهوات، التي تستنزف قدرا من موارد المجتمع وتوجيهه وجهة صحيحة (١).

ثانيا: الاعتدال في الإنفاق:

إن عقيدة الفرد المسلم والتزامه بتعاليم دينه، في محاربة الإسراف والترف والتبذير والتقتير، يجعل الخطة الاقتصادية معتمدة على الرقابة الذاتية، التي لا يضاهيها رقابة أخرى، فتستبعد كل تلك الأمور إنتاجا واستهلاكا. وهذا يعمل على خفض تكاليف ووقت إعداد الخطة، ويجنب المجتمع الانحرافات التي لا تنفك تؤثر في الخطط الاقتصادية لمعظم الدول الغربية.

ثالثا: تحريم استهلاك وإنتاج السلع والخدمات الضارة والمعاملات غيرالمشروعة:

يملي منهج الإسلام في الاستهلاك والإنتاج على خطة التنمية الاقتصادية، التقيد بعدم استهلاك أوإنتاج السلع والخدمات الضارة، فلا تعطيها أية أهمية. عملا بقوله تعالى: *(ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث.. الآية)*(٢).

فضلا عن ذلك يؤثر السوق الإسلامي -باعتباره الإطارالذي ينظم سلوكيات المستهلكين والمنتجين- على الخطة من الناحية التنظيمية، ويتحاشى ما يحدث في الأنظمة الوضعية من: احتكار ومن خداع وتعامل بالربا؛ إذ الإسلام يحرم الربا والاحتكار، ويمنع الغرر والغبن الفاحش ويلغي التدخل غير المشروع لدى التبادل لحماية المستهلكين من الوسطاء الذين تعمل بعض خدماتهم العقيمة إلىرفع التكاليف. فضلا عن ضرورة قيام أساليب الدعاية والإعلان علىأساس الصدق والبعدعن الخداع وسيادة المنافسة الشريفة بين البائعين والمشترين(١)، وهو ما يعني

---

(١)- سعيد بسيوني، الحرية الاقتصادية وأثرها في التنمية، دار الوفا: المنصورة، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ، ص ٤٥٨.

(٢)- سورة الأعراف من الآية رقم ١٥٧.

(١)- محمد عبدالمنعم عفر، نحوالنظرية الاقتصادية في الإسلام (الأثمان والأسواق) ص٣٢٧ وما بعدها، مرجع سابق. وانظر:

- مستعين علي عبد الحميد، السوق وتنظيماته في الاقتصادالإسلامي (رسالة ماجستير مقدمة إلى قسم الدراسات العليا الشرعية بجامعة أم القرى، عام ١٤٠٤هـ، الباب الثالث (دورالحكومة في السوق الإسلامية) من ص٢٦٠ إلى ص٣٩١.

ضمان المنتج المسلم دخول سوق تغيب فيها كافة أساليب الغش والخداع.
إن هذه القواعد الإسلامية توفر على الخطة عموما، دراسة
النتائج والمشكلات المترتبة على عدم تطبيقها، والتضحيات والتكاليف
التي ستنجم عنها، وهوما يعني أن السوق بتنظيماته وقواعده الإسلامية
سيساهم في إنجاح الخطة؛ لأنه سيعكس الحاجات الحقيقية للمستهلكين،
ويعبر بصورة أكبر عن أولويات الحاجة العامة، مما يعني الاعتماد عليه
كمؤشر في تحديد تلك الحاجات، ناهيك عن أنه سيساهم في حماية المستهلك،
فيحصل على السلع بالأسعار الحقيقية دونما أية مغالاة، والمنتج في
تحريم كافة الوسائل والصور غير المشروعة.

رابعا: الاهتمام بتكامل أدوار الدولة والأفراد:

يهتم الإسلام بتحديد المسئولية في المجتمع المسلم. فرغم أنها
بصفة عامة مسئولية فردية، إلا أن هناك مسئوليات تقع على الأفراد،
وأخرى على الدولة، وثالثة من فروض الكفاية التي قد يتكفل بها الأفراد
أو الحكومات. وينعكس ذلك على مجالات الإنتاج والاستهلاك على نحو
تتكامل معه أدوار الفرد والدولة، ولذلك يجب على خطة التنمية الاقتصادية
الاهتمام بدور كل من الدولة والأفراد في تحقيق الحد الأدنى من
الاستهلاك والإنتاج، عند الإعداد وتقدير حجم الاستهلاك، ومن ثم
الإنتاج. فالدولة الإسلامية ملزمة باشباع الحاجات العامة الأساسية عن
طريق مواردها المالية إن كان في ذلك ما يكفي[١]. أما عند حدوث خلل في
التمسك بمنهج الإسلام في مجالي الاستهلاك والإنتاج، فإن لولي الأمر
اتخاذ إجراءات للتأثير في خطتي الاستهلاك والإنتاج نلخصها فيما يلي:

أ- حق ولي الأمر في وضع التنظيمات والترتيبات، التي يراها مناسبة
للحد من تلك الأوضاع المنهي عنها، عند إعداد الإطار العام لخطة
التنمية[٢].

---

(٢)- هذا ما فعله عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فقد قدر احتياجات الفرد من
الاستهلاك شهريا، ووفره له من بيت المال سواء كان صغيرا أم كبيرا، كما فرض
عطاءا سنويا شمل حتى المواليد، للتدرج بمستوى الاستهلاك إلى حدود الرفاهية
في غير إسراف؛ وهو ما يعرف في لغة التخطيط بالتقدير العيني لحجم
الاستهلاك الفردي، ومن ثم الاستهلاك الجماعي بصورة دقيقة.
- انظر: أبو عبيد، الأموال، ص٣١٥، مرجع سابق.
- أبو يوسف، الخراج، ص٥١، مرجع سابق.

(٣)- لذلك سنده من الشريعة.. فقد رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ذهب
في يد رجل فنزعه فطرحه وقال: *(يعمد أحدكم إلى جمرة من نار فيجعلها في يده)*.
- انظر: مسلم، صحيح مسلم، ج٣، ص١٦٥٥، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم خاتم
الذهب على الرجال حديث رقم ٢٠٩٠، مرجع سابق.

فالشاطبي يرى: "أن المباحات إنما وضعها الشارع للانتفاع بها،على وفق المصالح على الإطلاع بحيث لا تقدح في دنيا ولا دين،وهو الاقتصاد فيها..فإذا خرج المكلف بها عن ذلك الحد، بأن تكون ضررا عليه في الدنيا أو في الدين، كانت من هذه الجهة مذمومة..فدخلت المفاسد بدلا عن المصالح في الدنيا والدين"(١).

ب- حق ولي الأمر في وضع خطط طارئة لبعض السلع الاستهلاكية عند نقصها من الأسواق، ولذلك سنده من الشريعة فقد منع عمر (رضي الله عنه) استهلاك اللحم يومين عند نقصه من الأسواق، هذا في إطار الاستهلاك الفردي(٢).

أما في مجال الاستهلاك الحكومي، فيمتد هذا الحق إلى أبعاد أكثر تفرض أثرها الواضح على الخطة الاقتصادية، فتجعلها تستثمر حق ولي الأمر في المتابعة والانضباط، وترشيد النفقات، فقد كان عمر (رضي الله عنه) يطلب من ولاته في جميع أصقاع الدولة الإسلامية الحضور إليه، فإذا حضروا أخذ نصف ما لديهم من أموال لحملهم على الاقتصاد والتدبير، وكذلك طبق عمر بن عبد العزيز سياسة الاقتصاد في الإنفاق الحكومي، فقد أمر ولاته بالاقتصاد في استهلاك الشمع والأبنية والورق(٣). ولذلك أثره المباشر على توفير عنصر التمويل ذي الأهمية الخاصة عند إعداد الخطة وتنفيذها.

ج- حق ولي الأمرفي مراقبة اتباع منهج الإسلام في الإنتاج، عند وضع خطة التنمية الاقتصادية، فالإسلام يحث علىالعمل في جميع مجالاته، ويذم البطالة،ويحض علىاتقان المنتجات، وينهى عن الغش والاستغلال، فتكون هذه بمثابة علائم أساسية تملي على الخطة، وضع إطارها وتفاصيلها المختلفة في ضوءها.

---

(١)- الشاطبي، الموافقات، ج٣، ص١٨٣، مرجع سابق.
(٢)(٣)-ابن الجوزي، تاريخ عمر، ص٢٠٢ مرجع سابق.
- أحمد الكبيسي،المرجع السابق، ص٢٧٩ - ص٢٨٠ . وانظر:
- محمد الفنجري، المذهب الاقتصادي في الإسلام، ص٢١٦، مرجع سابق.

د- يجب على الخطة أن تراعي أن لولي الأمر إمكانية التدخل، وإجبار أصحاب النشاطات الاقتصادية في القطاع الخاص بتوفير السلع الاستهلاكية الضرورية، التي تتوقف عليها حياة الناس، كالطعام والملابس.وله أن يتخذ من السياسات مايكفل قيام ذلك القطاع بإنتاج تلك السلع والمساهمة في استيرادها. وفي ذلك يقول ابن تيمية:"ومن ذلك أن يحتاج الناس إلى صناعة ناس، مثل: حاجة الناس إلى الفلاحة والنساجة والبناية، فإن الناس لابد لهم من طعام يأكلونه، وثياب يلبسونها ومساكن يسكنونها،فإذا لم يجلب لهم من الثياب مايكفيهم.. احتاجوا إلى من ينسج لهم ثيابهم، ولابد لهم من الطعام إما مجلوب من غير بلدهم، وإما من زرع بلدهم وهو الغالب، وكذلك لابد لهم من مساكن يسكنونها فيحتاجون إلى البناء، فلهذا قال غير واحد من الفقهاء من أصحاب الشافعي وأحمد وغيرهم، كالغزالي وابن الجوزي،أن هذه الصناعات فرض على الكفاية، فإنه لاتتم مصلحة الناس إلا به"(١).

أما دور الأفراد فإن تكافلهم وتضامنهم وتعاونهم، والانفاق على الأهل والأقارب، والتزام منهج الله والمراقبة الذاتية، تمارس تأثيرا إيجابيا على الخطة، يتمثل في: توفير احتياجات قطاع عريض من المجتمع، وهو ما تفقده خطة الاستهلاك في المجتمعات الغربية، التي تعتمد على القوة الشرائية، والميول والرغبات، وتفضيلات المستهلكين، واعدادهم ودخولهم وأثر الأسعار عليهم، أو تعتمد على الأجراء المركزي لخطة الاستهلاك بتوفير الحد الأدنى الضروري من السلع الأساسية، دونما إشباع رغبة الفرد من السلع الأخرى، وهو ما ينعكس برمته على خطة الإنتاج للسير في ركاب خطة الاستهلاك، وهذا لا يلغي اعتماد الخطة الإسلامية على تلك المحددات الفنية في حدود معينة، خاصة الاجراءات المركزية وفي أوقات الحروب والطوارىء والأزمات فقط، إذ أنها -المحددات الفنية- بالإضافة إلى التعاليم الإسلامية في هذا المجال، تساعد كثيرا على نجاح التخطيط عموما.

كما يحتوي منهج الإسلام في الاستهلاك، وسائل خاصة تبدي تأثيرا مباشرا على الخطة الاقتصادية، فتعمل على ترشيد نفقاتها

---

(١)- ابن تيمية، الحسبة، ص٢٦، ص ٢٧، مرجع سابق.

العامة، باعتبار أن بعضها كفالة تخرج عن إطار الخطة، يتكفل بها بيت المال ويقوم بها، من خلال الزكاة والخراج والعشور، والوقف الخيري والحمى وما شابهها، وهذا في حق عامة فقراء المسلمين. وبعضها يقوم به الأهل والأقارب في حق أهلهم وقرابتهم، اعتمادا على قوله تعالى: *(وآت ذا القربى حقه.. الآية)*[١].

خامسا: الأثر التبادلي للاستهلاك والإنتاج على الخطة:

يميز في تأثير الاستهلاك على الخطة بين نوعين من الاستهلاك، الخاص والعام؛ فالاستهلاك الخاص تلعب العوامل السابق الإشارة إليها -من وازع ديني، ورقابة خارجية، وحث على التوسط والاعتدال، وتحريم استهلاك سائر الخبائث دورا كبيرا في توجيهه-. ولكي يتسنى ذلك يجب أن تعمل الخطة على توفير الاحصائيات المختلفة عن عدد السكان، ودخولهم النقدية، ومستويات الأسعار، واتجاهات الاستهلاك الخاص في السنوات السابقة، ومدى مساهمة الموارد المحلية في إشباع تلك الحاجات، علاوة على مدى الحاجة إلى الواردات، ولذلك تستطيع الخطة تحديد المصادر التي تشبع فيها الحجم الكلي للاستهلاك.

أما الاستهلاك العام، أو إنفاق القطاع الحكومي، على ما يحتاج إليه من السلع والخدمات؛ لتأدية خدماته العامة، فتستطيع الدولة وضع الخطط الخاصة به، بما يحقق أهدافها المختلفة، في ضوء تعاليم الإسلام، باعتبار تخطيطه من الأمور الهامة، التي تساعد الدولة على توفير الاحتياجات الأساسية الموكولة إليها، ورغبة في ترشيد نفقات الإدارة العامة.

---

(١)- سورة الإسراء من الآية رقم ٢٦ .

سادسا: الأثار التي يمارسها الإنتاج على الخطة:

فضلا عن الآثار التي يمارسها الإنتاج في الإسلام من الناحية التوجيهية، والحفز والحث الدائم على العمل والكسب، هناك وسائل تشريعية تملي على الخطة الاقتصادية أثارا مختلفة من أهمها:

١- دعم هدف الاستغلال الأمثل للموارد، كأحد أهداف خطط التنمية في العصر الحاضر، فالإسلام يحرص أشد الحرص على الاستفادة المثلى من الثروات الطبيعية، فيمنع إهمالها أو تعطيلها أو إساءة استغلالها ومن ذلك:

أ- حرصه على احياء الموات؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: *(من أحيا أرضا ميتة فهي له)*[١]. كنوع من الحث على التنمية الزراعية، ودعم الخطط الخاصة بها.

ب- عدم إقطاع الأفراد من الأراضي الغامرة، والتي لا ملك لأحد فيها، إلا مايستطيع معه مداومة الإنتاج والتنمية، -وتجسد قصة عمر (رضي الله عنه) مع بلال بن الحارث ذلك الوضع- وفي هذا ما فيه من الأثار على خطة القوى العاملة، باستغلال فائض الأيدي العاملة في استصلاح الأراضي وزراعتها.

٢- حشد وتعبئة الموارد البشرية لتنفيذ أهداف خطة التنمية الاقتصادية، فينأى الإسلام بأفراده أن يكونوا عاطلين أو عالة على غيرهم، كما ينهاهم عن سؤال الناس لسد حاجاتهم المختلفة، ماداموا قادرين على العمل والإنتاج، وبالتالي يضمن عدم وجود طاقة بشرية معطلة، تقف بعيدا عن صفوف الإنتاج والتنمية، وفي ذلك يقول سبحانه: *(هو الذي جعل لكم الارض ذلولا فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه وإليه النشور)*[٢]. ويقول صلى الله عليه وسلم: *(اليد العليا خير من اليد السفلى.. الحديث)*[٣].

٣- تحقيق هدف الاكتفاء الذاتي

ولذلك أوجب الإسلام على أفراده، كفاية تعلم الحرف والصناعات والفنون التي تنتظم بها الحياة؛ لما لها من أهمية في حياة المجتمعات، وللوصول بالمجتمعات الإسلامية إلى حد الاستغناء عن غيرهم ما أمكن في الحصول على تلك الصناعات. كما أوجب عليهم إعداد

---

(١)- سبق تخريجه ص١٢ من هذه الرسالة.
(٢)- سورة الملك، الآية رقم ١٥ .
(٣)- مسلم، صحيح مسلم، ج٢، ص٧١٧، كتاب الزكاة، باب بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى. حديث رقم ١٠٣٣ مرجع سابق.

القوة المانعة لحماية أنفسهم وأوطانهم، والمحافظة على عزة وكرامة أنفسهم. وفي ذلك يقول سبحانه: *(وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم.. الآية)*[١]، ويرى الغزالي: (أن أصول الصناعات من فروض الكفايات كالفلاحة والحياكة والسياسة، والحجامة والخياطة)[٢].

وهذا يملي على الخطة الاقتصادية -فضلا عما تقدم- الاهتمام بالتكنولوجيا المحلية النابعة من ذات البيئة، وتطويرها، والاستفادة بقدر الضرورة من التكنولوجيا الأجنبية، ناهيك عن دعم خطة الدفاع وإنتاج السلاح.

فضلا عن ذلك، يجب على الخطة تركيز الاهتمام في اشباع حاجات المستهلكين على السلع، والخدمات المنتجة محليا، وهو ما يعني مزيدا من الاعتماد على الذات والاستقلال الاقتصادي.

أما في حالة عدم كفاية الموارد الداخلية، والمنتجات المحلية للوفاء باحتياجات الاستهلاك، فإن على الخطة الاقتصادية التوجه إلى الخارج؛ للحصول على تلك السلع ضمن سلم الأولويات من الدول الإسلامية الأخرى، في إطار التكامل والتعاون بين المسلمين، واعتمادا على الحث المتواصل من القرآن والسنة في هذا الصدد، أما إن لم يتوفر ذلك فيمكن اللجوء كضرورة إلى الاستيراد من الدول الأجنبية، شريطة عدم انتهاك محرم، أو الخضوع لمساوىء التبعية والسيطرة والاستغلال. لقوله تعالى: *(لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين .. الآية)*[٣]. وقوله سبحانه: *(يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء تلقون إليهم بالمودة.. الآية)*[٤]. إلى غير ذلك من النصوص.

---

(١)- سورة الأنفال من الآية رقم ٦٠ .
(٢)- الغزالي، الاحياء، ج١، ص١٦، مرجع سبق.
(٣)- سورة آل عمران من الآية رقم ٢٨ .
(٤)- سورة الممتحنة من الآية رقم ١ .

الباب الثالث

تصور مقترح لإطار خطة تنمية اقتصادية في الإسلام
ولكيفية تنفيذها وتقويمها

الفصل الأول : تصور مقترح لإطار خطة تنمية اقتصادية في الإسلام .

الفصل الثاني : بنيان جهاز التخطيط وكيفية عمله في الاقتصاد الإسلامي

الفصل الثالث : معايير تقويم الخطة الاقتصادية في الإسلام مع التطبيق على بعض التجارب الإسلامية المعاصرة .

الباب الثالث

تصور مقترح لإطار خطة تنمية اقتصادية في الإسلام ولكيفية تنفيذها وتقويمها

يهدف هذا الباب إلى الوصول إلى تصور واقعي لخطة تنمية اقتصادية في الإسلام، ولكيفية تنفيذها وتقويمها. بعد أن تحدثنا عن محددات إطار خطة التنمية الاقتصادية في الإسلام، والأمور التي تتأثر بها الخطة الإسلامية، وتحدد معالمها وخصائصها.

وعليه فإن هذا الباب يتناول خطة التنمية الاقتصادية إعدادا وتنفيذا، ويحدد أهدافها المختلفة، في البعدين الإستراتيجي والمرحلي، كما أنه يتناول بالدراسة والتحليل أولويات تلك الخطة، فضلا عن وضع التصور لبنيان جهاز التخطيط، الذي يقع على عاتقه تنفيذ خطة التنمية الاقتصادية في صورتها الإسلامية، وهو أخيرا يتوجه إلى التقويم الإسلامي لخطط التنمية الاقتصادية، بواسطة بعض المعايير والمقاييس المقترحة، مع تطبيقها على خطط التنمية الاقتصادية في بعض الدول الإسلامية لتبيان إلى أي حد تتمشى تلك الخطط، مع معايير التقويم الإسلامية. لذلك فإن هذا الباب يتكون من الفصول التالية:

الفصل الأول: تصور مقترح لإطار خطة تنمية اقتصادية في الإسلام.

الفصل الثاني: بنيان جهاز التخطيط وكيفية عمله في اقتصاد إسلامي.

الفصل الثالث: معايير تقويم الخطة في الإسلام مع التطبيق على بعض التجارب الإسلامية المعاصرة.

الفصل الأول

تصور مقترح لإطار خطة تنمية اقتصادية في الإسلام

المبحث الأول: مراحل إعداد الخطة في النظم الوضعية وفي الإسلام.

المبحث الثاني: أهداف خطة التنمية الاقتصادية الإسلامية وأولوياتها.

المبحث الثالث: تنفيذ الخطة ومتابعتها وتقويم نتائجها في النظم الوضعية وفي الإسلام.

الفصل الأول

تصور مقترح لإطار خطة تنمية اقتصادية في الإسلام

لا شك إن للإسلام منهجا يختلف عن التصور الوضعي لخطة التنمية الاقتصادية، ويستمد ذلك المنهج بطبيعة الحال من مبادىء الإسلام وتعاليمه المختلفة، ويتحدد ذلك التصور من خلال تحليل مراحل إعداد الخطة وتنفيذها، وما يتداخل مع عمليتي الإعداد والتنفيذ، من عناصر وملامح أساسية، أو تحديد للأهداف والأولويات، أو تعدد مستويات الرقابة على التنفيذ، ويحاول هذا الفصل الإحاطة بهذه الأمور، من خلال المباحث التالية:

المبحث الأول

مراحل إعداد الخطة في النظم الوضعية وفي الإسلام

يختلف إعداد الخطة الاقتصادية من دولة إلى أخرى، تبعا للنظام الاقتصادي المتبع بداية، وطموحا إلى الأهداف المراد تحقيقها، ناهيك عن التركيبة الاجتماعية للسكان، والواقع الاقتصادي القائم.

ففي الدول الاشتراكية ذات النظام المخطط مركزيا، يتعاظم دور الخطة في تحقيق أهداف الاشتراكية، وتعزيز سيطرة الدولة على الموارد الاقتصادية إنتاجا وتوزيعا، كتحقيق العدالة في توزيع الدخل، أو رفع المستوى الاجتماعي والرفاه المادي وبذلك يحتل إعداد الخطة أهمية خاصة (١).

وفي الدول التي تتبع النظام الرأسمالي، والتي تنتهج إلى حد ما النظام اللامركزي في تخطيط بعض قطاعات وأجزاء الاقتصاد القومي، يتوارى دور الخطة الاقتصادية، وتقتصر على نطاق التخطيط التأشيري حتى غدا مفهوم الخطة الاقتصادية يكتنفه الغموض في الكثير من تلك الدول.

على أن بقية الدول الأخرى النامية وغيرها، لا يخرج إعداد الخطط الاقتصادية فيها عن احدى الطريقتين -سالفتي الذكر-، أو في الغالب الأعم المزج بينهما.

هذا وسنوالي البحث في مراحل إعداد الخطة الاقتصادية في النظم الوضعية وفي الإسلام، من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول

مراحل إعداد الخطة الاقتصادية في النظم الوضعية

يمر إعداد الخطة الاقتصادية بمراحل عدة، تختلف نوعا ما فيما بين الأنظمة الاقتصادية المختلفة؛ فهي أكثر إلزاما ومركزية في الاقتصاديات الاشتراكية عن غيرها. وهو ما سيتضح باستعراض مكونات هذا المطلب.

---

(١)- بتلهيم، شارل، المرجع السابق، ص٢٤ .

الفرع الأول

إعداد الخطة في الاشتراكية

يعتبر إعداد الخطة الاقتصادية في الاشتراكية، عملية فنية ذات مراحل عديدة ومترابطة، يقوم بها في تلك الدول جهاز مركزي للتخطيط، يقع على عاتقه الدول الأكبر في إعداد الخطة وتنفيذها ومتابعتها.

هذا وستتم مناقشتها وتحليلها بصورة موجزة، من خلال النقاط التالية:

١- المرحلة التحضيرية: وتتضمن عددا من المراحل الجزئية هي:

أ- الدراسة الواقعية للموارد الاقتصادية المتوفرة للدولة، من خلال المسح الشامل لها سواء كانت بشرية أم طبيعية أم مادية استغلت أم لا، ومحاولة اكتشاف المزيد منها، ورفع الكفاية الاقتصادية لاستخدامها.

ب- توفير البيانات والاحصائات الفنية عن الواقع الاقتصادي؛ إذ أن شمولية التخطيط في تلك الدول يتطلب توفر ذلك بالقدر الذي يحتاجه المخطط، وعن كافة القطاعات والمتغيرات الاقتصادية.

ج- القيام بمجموعة من الدراسات الوصفية والتحليلية، للمشكلات الاقتصادية التي تعترض عملية التنمية، وتفحصها ووضع الحلول المناسبة لها. وعلى جهاز التخطيط عمل الإسقاطات اللازمة للمتغيرات الاقتصادية، وكيف يمكن أن تسير في المستقبل بفرض بقاء الأمور على حالها، وأن يطلب من الوزارات والمؤسسات، والوحدات الإنتاجية، أيضاح مقترحاتها للفترة القادمة، في ضوء التطورات التي انجزت في الخطة السابقة، وتحديد أهدافها الإنتاجية والاستثمارية وما تحتاجه من مواد أولية مطلوبة، وحجم التوسعات التي تريدها، مع الأخذ بالتطورات التي لحقت بتلك المتغيرات في الفترة السابقة.

٢- مرحلة صياغة أهداف الخطة: إن صياغة أهداف الخطة الاقتصادية والاجتماعية في الدول الاشتراكية عملية سياسية بالدرجة الأولى، فالذي يسيطر على تحديد تلك الأهداف هي السلطة السياسية.

٣- الإعداد المبدئي لإطار الخطة: يتمثل إطار الخطة الاقتصادية في الاشتراكية، في بناء نموذج عام للتطور الاقتصادي في الفترة محل

الخطة، وإعداد تصور مبسط، عن المجاميع الكلية في الاقتصاد القومي في نهاية فترة الخطة [١]، ويتم تحديد ذلك الإطار بالتعاون بين الجهاز المركزي للتخطيط،والمشروعات والوحدات الإنتاجية والوزارات، بالاستعانة بالبيانات المتوفرة لدى جهاز التخطيط عن الواقع الاقتصادي، وعن سير المتغيرات الأساسية في الفترات الماضية، وتستعين معظم الدول الاشتراكية في تحديد ذلك باستخدام أسلوب الموازين الاقتصادية [٢].

فضلا عن ذلك تعمل هذه المرحلة على ترجمة أهداف السلطة السياسية، إلى أرقام ومؤشرات تمثل الخطة المبدئية، وتتضمن تحديد معدلات نمو القطاعات، وتحديد أنواع السلع والصناعات ذات الاولوية، وتوزيع الناتج، وتشغيل العمالة، وتحديد معدل نمو الدخل القومي، وتجزئة الأهداف الكلية (العامة) إلى أهداف فرعية، تساهم معا في خدمة الهدف العام باستخدام النماذج التخطيطية [٣].

٤- مراجعة واستكمال الخطة عبر السلم التخطيطي: وذلك بإرسال الخطة إلى المستويات الدنيا في الهيكل التنظيمي، واسترجاعها في تسلسل هرمي، بدءا من الوزارات والقطاعات الاقتصادية؛ والتي تعمل على دراسة امكانية تحقيق ذلك الإطار، في ضوء الإمكانيات المتاحة لها، وطاقاتها الإنتاجية، وتصب ذلك في مشروعات محددة، باستخدام دراسات الجدوى، لتحقيق الأهداف بأقل تكلفة [٤]، وبصفة عامة تقوم القطاعات الاقتصادية بوظيفتين: الأولى: تحويل إطار الخطة إلى خطط تفصيلية على مستوى القطاع. والثانية: تقديم مقترحاتها وتعديلاتها في كل

---

(١)- بتلهيم شارل، المرجع السابق، ص١٧٩.
(٢)- الفونس عزيز، المرجع السابق، ص١٧.
(٣)- بتلهيم، شارل، المرجع السابق، ص٢٠٣.
(٤)- حسين عمر، التنمية والتخطيط، ص١٩٧، مرجع سابق.

جزئيات الخطة [١].

بعد ذلك تحول الخطة إلى الفروع، والتي تقوم بوضع خطط أكثر تفصيلا لها [٢]. ثم ترسل-الخطة-إلى آخر مستوى في الهيكل التنظيمي، وهو الوحدات الإنتاجية، فيرسل لها الإطار العام لخطط الفروع، لتتمكن كل منها بوضع أكثر أنواع الخطط تفصيلا، على مستوى الوحدات الإنتاجية، وتحدد كافة احتياجاتها من عناصر الإنتاج المختلفة. ولذلك التفصيل في خطط الوحدات الإنتاجية فوائدعدة منها: قدرة المخطط على تحديد حجم الإنتاج من السلع والخدمات المختلفة، وحجم السلع المتاحة للاستهلاك، وتحديد الاحتياجات من المواد الأولية والوسيطة [٣].

بعد ذلك تبدأ الخطة مسيرة ثانية، متجهة من القاعدة نحو القمة، فتقوم الوحدات الإنتاجية بإرسال خططها للفروع، والتي تقوم بالتنسيق بينها وارسالها إلى القطاعات، التي تتولى عملية التنسيق بين خطط الوحدات الإنتاجية والفروع، فتعمل على إزالة التعارض، وايجاد التنسيق اللازم بين تلك الخطط [٤]. ثم تنتقل بعد ذلك إلى الجهاز التخطيطي ليجري عليها عملية تنسيق عامة. وهذا يمثل الصلة الأخيرة لوضع الصورة النهائية للخطة القومية [٥].

٥- وضع الشكل النهائي للخطة: ويتضمن ذلك اختبارها، وارسالها إلى المستويات المختلفة، وصدورها في هيئة قانون، وذلك بعد أن تكتمل الصورة النهائية للخطة، وعندئذ تحتوي على تفصيلات عديدة، وتضم عددا من الخطط الفرعية، كخطة الاستثمار التفصيلية، وخطة التقدم، وخطة الاستهلاك الجماعي، وخطة الإنتاج، وخطة القوى العاملة، وخطة الأجور، وخطة التوزيع، وخطة الحصول على الموادالأولية ومستلزمات الإنتاج [٦].

---

(١)- لانج، اوسكار، المرجع السابق، ص٣٦ .

(٢)- أمين رشيد كنونه، التخطيط القومي أسلوب لإدارة الاقتصاد القومي، الجامعة المستنصرية: بغداد، الطبعة الأولى، ١٩٨٣م، ص٤١ .

(٣)- عبد القادر محمدبودقة، التخطيط الاقتصادي أسلوب لإدارة الاقتصاد الوطني، جامعة الموصل: الموصل، بدون رقم طبعة، ١٩٧٩م، ص ٢٥٩ .

(٤)- عمرو محي الدين، التخطيط الاقتصادي، ص٦٤، مرجع سابق.

(٥)- لانج، اوسكار المرجع السابق، ص٣٧ .

(٦)- تنبرجن، جان، المرجع السابق، ص٨٢ .

بعد ذلك يقوم الجهاز المركزي للتخطيط، باجراء اختبار مبدئي لها، ليتأكد تماما من أن كل الموارد المخصصة، تتلائم مع كمية الإنتاج المطلوبة من كل قطاع، والا اقتضى الأمر إعادة النظر في توزيع تلك الموارد عامة [١]، فإذا تم ذلك تتجه الخطة اتجاها آخر، يرسل فيه الإطار النهائي للخطة إلى المستويات التنظيمية المختلفة، لتقوم بتعديل خططها الاقتصادية بما يتوافق معه، مع السماح بابداء بعض الملاحظات التي لا تمس جوهر الخطة، حتى تصل إلى الوحدات الإنتاجية، لتسلك طريقا معاكسا نحو القمة. ليضعها الجهاز المركزي للتخطيط في صورتها النهائية،ويدفع بها إلى السلطة السياسية للموافقة عليها، واضفاء قوة القانون عليها؛ لتصبح بذلك مجموعة أوامر ملزمة بعد اجراء التعديلات اللازمة عليها، واجراء التنسيق اللازم بين أجزائها وعمل الاختبار الضروري لها [٢].

الفرع الثاني

إعداد الخطة في الرأسمالية

يمير إعداد الخطة في الكثير من الدول الرأسمالية بعدد من المراحل هي:

١- مرحلة جمع البيانات: عن كافة جوانب الاقتصاد القومي، متمثلة في سلسلة زمنية من الاحصائيات والبيانات، وذلك عن مدى توفر عناصر الإنتاج المختلفة، فضلا عن بيانات الاستهلاك النهائي، والعوامل المؤثرة فيه ليس فقط خلال ما قبل إعدادالخطة، بل توقع ماستكون عليه الأوضاع الاقتصادية إبان الخطة وما بعدها (فترة الخطة طويلة الأجل)،علاوة على دراسة الطرق الكفيلة بزيادة تلك الإمكانيات في الفترات المقبلة [٣]، ولا تختلف هذه المرحلة كثيرا عن المعمول به في الاشتراكية.

---

(١)- تنبرجن، جان، المرجع السابق، ص٨٢ .
(٢)- بتلهيم، شارل، المرجع السابق، من ص٢٠٨ . وللمزيد من التفصيل حول إعداد الخطة في الاشتراكية انظر:
- شفيركوف، المرجع السابق، ص٣١٩ وما بعدها.
- مورزوف، المرجع السابق، ص٣٦ .
- عمرو محي الدين، التخطيط الاقتصادي، ص٥٤ وما بعدها مرجع سابق.
(٣)- رفعت المحجوب، الاقتصاد السياسي، ج١، ص٤١٦، مرجع سابق.

٢- تحديد الأهداف: وتحدد بناء على البنيان الاقتصادي والاجتماعي السائد، والمشكلات التي يعاني منها، ومحاولة ايجاد الحلول المناسبة لها. وتتحصل أهم الأهداف التي تطمح معظم الدول الرأسمالية في تحقيقها، في زيادة الدخل القومي بنسبة معينة، وزيادة الاستهلاك النهائي، والاستثمار العام، وتحقيق التوظف الكامل، والحد من البطالة. ثم توضع بعد ذلك في صورة كمية [١]، مع وضع هدف رفع معدل نمو الاقتصاد القومي، بنسبة معينة، كهدف أساسي للخطة الاقتصادية [٢].

ثم تقوم الدولة ممثلة في جهاز التخطيط بعد ذلك، بتحديد اتجاهات سير المتغيرات الكبرى في الاقتصاد، فتحدد الحجم الكلي للاستثمار مقدرا بالنقود، لتوضيح المقدرة الإنتاجية للاقتصاد القومي ككل، وتحدد أسعار التعامل بين المشروعات العامة، وأسعار الفائدة، وتوزيع الائتمان بين الأنشطة المختلفة؛ والتي يستأنس القطاع الخاص بها عند وضع أهداف خططه، التي تتمثل في تحديد حجم ونوع الإنتاج الجاري؛ الذي يحدد طبيعة المشتريات والمبيعات، والتوسع في المشروعات، وتحديد أسعار بيع السلع على المستهلكين بناء على قوى السوق [٣]؛ وهو ما يختلف عند تحديد الأهداف في الاشتراكية، والتي تعد في الأساس عملية سياسية.

٣- تعميم أهداف الخطة ومناقشتها مع الجهات المختلفة: إن أهداف الخطط الاقتصادية في معظم الدول الرأسمالية، لا تشكل أوامر ملزمة لأي من المنتجين أو المستهلكين، ولكن الخطة -من خلال مناقشة أهدافها- تضع مقترحات القطاع الخاص، وتنبؤاته وما يستطيع فعله أثناء فترة الخطة في الحسبان، ويتم ذلك عن طريق المناقشات المباشرة، بما يساعد القطاع الخاص في عملية التنفيذ، ويجعله أكثر وعيا بالعقبات والمشكلات القائمة والمحتملة في الاقتصاد ليساهم في حلها [٤].

إن الأهداف بعد إقرارها وموافقة البرلمان عليها، لا تعد نهائية في معظم الدول الرأسمالية، بل يمكن تعديلها أو تغييرها لتساير

---

(١)- عادل حشيش، أصول الاقتصاد السياسي، ص٦٤٠، مرجع سابق.
(٢)- New Encyclopaedia, OP.Cit, V.17, P 926 .
(٣)- رفعت المحجوب، الاقتصاد السياسي، ج١، ص٤٢٤ .
(٤)- New Encyclopaedia, OP.Cit, V.17, P.927 .

الأوضاع الاقتصادية، بما يضفي على الخطة قدرا من المرونة ،وقد حدث هذا بالفعل في بريطانيا إذ تبنت هدف النمو الشامل في خطة ١٩٦٥ -١٩٧٠م. وفي فرنسا في الخطة الخامسة ٦٦-١٩٧٠م اضطرت الدولة إلى مراجعة بعض الأوضاع الاجتماعية عام ١٩٦٨م فغيرت بعض أهدافها. وهو ما يعتبر تغييرا للأهداف على الأقل في الأجل المتوسط(١).

٤- مرحلة وضع الوسائل التي تساعد على تحقيق الأهداف (عملية الاختيار):

تشكل هذه المرحلة جوهر الخطة الاقتصادية، والتي تفرضها طبيعة البنيان الاقتصادي والاجتماعي؛ لأن الهدف الواحد يمكن تحقيقه بأكثر من وسيلة(٢).

ويمكن في هذه المرحلة التمييز بين خطوتين جزئيتين تتعلق الأولى: بتحديد نوع الإنتاج وحجمه ومتى يتم، أي اختيار المشروعات والثانية: بتحديد الطريقة التي يتم بها الإنتاج (الفن الإنتاجي).

وتتداخل مرحلة اختيار المشروعات إلى حد بعيد مع مرحلة تحديد الأهداف خاصة التفصيلية، وتتحكم في تحديد مستوى النشاط الاقتصادي ونمو الاستثمار، والحاجات المختلفة للأفراد إنتاجية كانت أو استهلاكية حالية أو مستقبلية(٣)، ويتم اختيارها -أي المشروعات- وفقا لعدد من المعايير من أهمها(٤):

أ- قيمة ما يضيفه المشروع إلى الدخل القومي، وللطاقة الإنتاجية، وللصناعات الرأسمالية.

ب- معيار دوران رأس المال.

ج- معدل العائد على رأس المال أو مدى الأرباح المتوقعة، وقد يكون أهم المعايير في كافة الدول الرأسمالية.

د- معيار نصيب العامل من القدر المعاد استثماره.

هـ- مدى استخدام المشروع لعوامل الإنتاج المحلية.

ن- مدى مساهمة المشروع في تشغيل الأيدي العاملة المحلية.

و- المدة اللازمة لتنفيذ المشروع.

أما عن الفن الإنتاجي؛ فهو من أهم العوامل التي تحدد سياسة

---

(١)- New Encyclopaedia, OP. Cit, V.17,, P.928

(٢)(٣)(٤)- رفعت المحجوب، الاقتصاد السياسي، ج١، ص٤١٧ إلى ص٤٢٠ مرجع سابق.
- وانظر: أحمد حافظ الجعويني، التحليل الاقتصادي الكلي، مكتبة عين شمس: القاهرة، بدون رقم طبعة أو تاريخ، ص٢٦٢ .

الاستثمار في الخطة الاقتصادية، وذلك لتعدد طرق الإنتاج؛ فهناك طريقة تعتمد على التكثيف الرأسمالي، وأخرى على العمالي، وثالثة تؤلف بينهما. ويتم اختيار الطريقة الفنية في الاقتصاديات الرأسمالية عموما، على أساس الأسعار النسبية لعناصر الإنتاج، وتفضل الطريقة التي تستخدم نسبة كبيرة من عنصر الإنتاج الأقل سعرا[١].

٥- الصياغة النهائية للخطة ورفعها إلى البرلمان لإقرارها؛ وهي آخر مرحلة على طريق إعداد الخطة في الرأسمالية.

المطلب الثاني

إعداد الخطة الاقتصادية في الإسلام

للإسلام قيم متسامية في شتى مجالات الحياة الاقتصادية، ومنها إعداد الخطة الاقتصادية؛ إذ يضفي عليها الإسلام الكثير من التعاليم والتوجيهات، التي تجعل إعدادها متناسبا إلى حد كبير، مع ظروف المجتمع، وواقعه الاقتصادي، ومرحلة النمو الاقتصادي الراهنة، فالإسلام ينهى عن تجاوز الحقيقة في كافة الامور.

هذا ويمكن النظر إلى طبيعة إعداد الخطة في الإسلام، من جهتين: تتعلق الأولى: بجهة الإعداد. والثانية: بمراحل الإعداد، وسيتم تحليل ذلك، من خلال الفروع التالية:

الفرع الأول

جهة الإعداد

إن تدبير مصالح الأمة ورعاية حاجاتها وسياسة أمورها من أخص واجبات الإمام؛ فالإمامة -كما يذكر الماوردي-: "موضوعة لخلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا"[٢] وبما يعود بالنفع ويحقق مصلحة كافة أفراد المجتمع.

هذا ويعد تخطيط التنمية الاقتصادية جزءا هاما من تدبير مصالح الأمة، فضلا عن أن الخطة الاقتصادية ترجمة صادقة لتحقيق أهدافه.

---

(١)- رفعت المحجوب، الاقتصاد السياسي، ج١، ص٤٢١، مرجع سابق.
(٢)- الماوردي، الأحكام السلطانية، ص٥، مرجع سابق.

وبما أن أمور الدولة الإسلامية متعددة وواجبات الإمام كثيرة ومتشعبة، جاز له أن يعهد بإعداد الخطة الاقتصادية، إلى من يعاونه في ذلك لقوله تعالى على لسان موسى عليه السلام: *(واجعل لي وزيرا من أهلي. هارون أخي. اشدد به أزري. وأشركه في أمري)*[1]. وقوله صلى الله عليه وسلم: *(إذا أراد الله بالأمير خيرا جعل له وزيرصدق، إن نسي ذكره وإن ذكر أعانه، وإذا أرادبه غير ذلك جعل له وزير سوء، إن نسي لم يذكره، وإن ذكر لم يعنه)*[2]. فإذا جاز ذلك في النبوة كان في الإمامة أجوز -كما ذكر الماوردي-[3].

ولولي الأمر بعد ذلك الحق في امضائها أو الغائها أو تعديلها وفق المصلحة. يشهد لذلك ما ذكره الماوردي من أن الوزارة ضربان: وزارة تفويض، ووزارة تنفيذ. فالتفويض: "أن يستوزر الإمام من يفوض إليه تدبير الأمور برأيه وامضائها على اجتهاده، بشرط إطلاع الإمام وأخذ موافقته عليها". أما وزارة التنفيذ فحكمها أضعف وشروطها أقل، لأن النظر فيها مقصور على رأي الإمام وتدبيره، وهذا الوزير واسطة بينه وبين الرعايا والولاة"[4]. وهو ما تمارسه في وقتنا الحاضر الكثيرمن الدول الإسلامية، من خلال وزارات التخطيط.

الفرع الثاني

مراحل الإعداد

لا تختلف مراحل إعداد الخطة الاقتصادية في الإسلام كثيرا عن تلك المعمول بها في الاقتصاد الوضعي، إلا فيما يختص بتحديد الأهداف،

---

(١)- سورة طه، الآيات من ٢٩ إلى ٣٢ .
(٢)- أبو داود، سنن أبي داود، ج٢، ص١٣١ كتاب الخراج والإمارة، باب اتخاذ الوزير، مرجع سابق. وحكم السيوطي بحسنه انظر: الجامع الصغير، ج١، ص٦٤، مرجع سابق.
(٣)(٤)- الماوردي، الأحكام السلطانية، ص٢٢، ص٢٥، مرجع سابق.

أي أن إعداد الخطة اسلاميا يمر بذات المراحل،مع الاحتفاظ بخصوصية الإسلام في هذا المجال.

إن إعداد الخطة الاقتصادية في الإسلام، لا يعني التفصيل الدقيق والبعد الشمولي لها. ولكن يقتصر الإعداد على وضع الخطط الاقتصادية الملائمة للقطاع العام، والتي تضمن حسن استغلال موارده، وتحقيق مصالح المسلمين.

ويشمل القطاع العام: كل الأملاك العامة والأملاك الخاصة للدولة في القطاعات الإنتاجية والاستثمارية بشكل عام، أي أنه يحتوي بطبيعة الحال الملكية العامة وملكية الدولة [(١)]. فالملكية العامة هي: ملكية المسلمين. أما ملكية الدولة فهي الأملاك التي لا تتعلق بها حاجة مباشرة لعامة المسلمين،مثل: الأراضي الموات البيضاء غير المستغلة، فضلا عن ذلك يدخل في نطاق الأملاك العامة، مصادر الطاقة كالأنهار والمعادن الظاهرة والباطنة، حتى وإن وجدت في أرض مملوكة ملكية خاصة لأحد المسلمين، على الرأي المشهور لدى فقهاء المالكية [(٢)]. ويلحق به حسب رأي بعض المفكرين المسلمين، الأملاك العامة المنتقلة إلى الدولة مثل: الوقف الخيري، واللقطة، ومال من لا وارث له، والصدقات والنذور والكفارات (الوجائب المالية) [(٣)].

وبما أن إعداد الخطة الاقتصادية، من العمليات الفنية والتنظيمية الدنيوية، الذي يترك للدولة الإسلامية إعداده ووضع مراحله المختلفة. فإننا نستطيع وضع التصور التالي لمراحل إعداد الخطة الاقتصادية في الإسلام:

١- المرحلة التحضيرية: وهي المرحلة السابقة على اعداد الخطة، وفيها يتم حصر كافة الموارد الاقتصادية والإمكانيات المتوفرة للدولة، أو التي يمكن أن تتوفر في المستقبل، فضلا عن توفير سلسلة زمنية من البيانات والإحصائيات والمعلومات، عن تلك الامكانيات وسير المتغيرات في السنوات السابقة على إعداد الخطة. يشهد لذلك أن الرسول (صلى الله عليه وسلم) قد خرص وأحصى [(٤)].

---

(١)- العبادي، المرجع السابق، ج١، ص٣٤٠ .
-انظر: باقر الصدر، المرجع السابق، ص٤٩٤ .
(٢)- حاشية الدسوقي، ج١، ص٤٤٦ وما بعدها، مرجع سابق.
(٣)- منذر قحف، دور القطاع العام في توليد إيرادات للتنمية في النظام الاقتصادي الإسلامي، ص٤، مرجع سابق.
(٤)- سبق تخريجه، ص٤٩ ، من الرسالة.

٢- مرحلة تحديد الأهداف: يتم تحديد أهداف خطة التنمية الاقتصادية في الإسلام، بطريقة مختلفة عن تلك التي يجري العمل بها في النظم الوضعية، والتي تعتمد على تحديد الحزب الحاكم حينا، وعلى الديمقراطية حينا آخر. فأساس تحديدها مصلحة الأمة ومشاورة أهل الحل والعقد، والبنيان الاقتصادي والاجتماعي، ومرحلة النمو الاقتصادي وطبيعة المشكلات القائمة، طالما أنها من الأمور المتروكة للاجتهاد.

وبناء عليه فإن خطة التنمية الإسلامية، يجب أن تعتمد مبدأ المشاورة كأحد المبادىء الهامة، التي تساعد على تحديد أهدافها؛ إذ أن على المسئولين في أجهزة التخطيط، وضع تلك الأهداف في ضوء واقع الاقتصاد القومي، وعن طريق المشاورة بين ولي الأمر، وأهل الحل والعقد؛ الذين يجب أن يكونوا من أهل الديانة والامانة والخبرة والاختصاص، والمسئولين عن مكونات القطاع العام كل فيما يخصه، وقد امتدح الله تعالى المؤمنين بقوله: *(وأمرهم شورى بينهم ..الآية)*[1]. وأمر رسوله (صلى الله عليه وسلم) بالشورى فقال: *(وشاورهم في الأمر ..الآية)*[2]. وقد روي عن أبي هريرة أنه قال: (لم يكن أحد أكثر مشاورة لأصحابه من الرسول صلى الله عليه وسلم)[3].

٣- مرحلة مناقشة أهداف الخطة مع المختصين وأهل الحل والعقد: تدعيما لمبدأ المشاورة سابق الذكر، يجب عرض أهداف الخطة على كافة الوزارات والمصالح المدنية، لتبدي رأيها فيها، ولتساهم بقدر كبير في وضع الأهداف التفصيلية والجزئية لها. فمن المعروف أن الأهداف التي يتم تحديدها من قبل الإمام وأهل الحل والعقد، والبنيان الاقتصادي، هي أهداف عامة يشترط فيها تحقيق المصلحة العامة للأمة لكن الأمور التفصيلية لا يدركها إلا الممارسون لها.

وبما أن الوزارات والإدارات والمصالح الأخرى وكافة مكونات القطاع العام في الإسلام، هي التي ستتولى عملية التنفيذ فيجب أن تشارك أيضا في عملية الإعداد، فتضع تصوراتها لتكون الخطة واقعية مرنة، لا تصطدم بعقبات يستحيل معها وضع الخطة موضع التنفيذ، وعندئذ

---

(١)- سورة الشورى من الآية رقم ٣٨ .
(٢)- سورة آل عمران من الآية رقم ١٥٩ .
(٣)- ابن حجر: فتح الباري، ج١٣، ص٣٤٠، مرجع سابق.

ثمة إهدار للمال وضياع للجهود والأوقات؛ وهي أمور منهي عنها في الإسلام.

فضلا عن ذلك يجب إطلاع القطاع الخاص على الخطة ومشاورة تنظيماته المختلفة كنقابات رجال الأعمال، والغرف التجارية والصناعية في أهدافها العامة والجزئية، ووضع الحوافز الممكنة لكسب مشاركته في ركاب الخطة، وهنا المفروض أن تسمو القيم الإسلامية النبيلة على مالكي القطاع الخاص، في التمشي بموجب تلك الاهداف ما أمكن، طالما أنها تخدم الأهداف الأساسية لكافة فئات المجتمع، وتوفر كافة الحوافز المادية والمعنوية المعينة على التنفيذ، واعتمادا على الوازع الديني، وطمعا في الأجر والثواب، وتحقيق مصالح المجتمع. وبناء على التعاليم الخالدة بأن الموارد الاقتصادية بشتى أنواعها، هبة من الخالق جل وعلا، وهي استخلاف أمانة في أيديهم لاستخدامها استخداما أمثل، لتحقيق أهداف إلهية، من العبادة، ونشر العقيدة، وإقامة الرخاء، وتحقيق التنمية الاقتصادية على الأرض، والفوز بالثواب في الآخرة [١]، وتتأكد المشاركة الفعالة لذلك القطاع في الإعداد للخطة ومن ثم المساهمة في تنفيذها.

وبناء عليه فإن مبدأ استخلاف بعض الخلق بما سخره الله لكل الخلق، يتعارض كليا مع الأنانية الذاتية في تحصيل أقصى ربح ممكن (المحرك الأساسي للنشاط الاقتصادي في اقتصاديات السوق)، وبالتالي فلن يكون هدف المنتج المسلم في القطاع الخاص تحقيق أقصى الأرباح الممكنة بل تحقيق الأرباح المعقولة والمرضية، فهو يتوجه بإنتاجه ككل إلى عبادة الخالق جل وعلا، لا إلى تكديس الثروات [٢]. تأسيا بقوله تعالى: *(يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد واتقوا الله إن الله خبير بما تعملون)* [٣].

٤- مرحلة الصياغة النهائية للخطة واعتمادها: بعد مناقشة الخطة والتعديل في أهدافها أو التغيير -إن اقتضت المصلحة-، وإطلاع

---

(١)(٢)- مختار متولي، نموذج سلوكي لمنشأة إسلامية، ترجمة: عبد الله القاسم راجعه: محمود صديق: جدة، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، ص٢، ص٣.

(٣)- سورة الحشر الآية رقم ١٨.

القطاع الخاص عليها يتم وضع الخطة في صورتها النهائية، ثم اعتمادها من قبل الإمام (ولي الأمر).

على أن الإمام -وكما عرفنا- ملزم بمشاورة أهل الحل والعقد والمسئولين عن الجهاز التخطيطي،ولذلك فلا مانع من أن يتم الاعتماد من قبل لجنة تتكون من: ولي الأمر رئيسا، وأهل الحل والعقد، ومسئولي التخطيط أعضاء.

مما سبق يتضح أن الإسلام له سماته الخاصة في إعداد الخطة الاقتصادية، حيث تراعى الضوابط والقواعد الإسلامية، ويرسي مبدأ المشاورة، ويحقق مصالح المجتمع، ويعزز مشاركة القطاع الخاص، ومراقبة الخالق جل وعلا في كل عمل أو تصرف، بدءا من ولي الأمر وحتى أي مسلم في المجتمع.وفي ذلك يقول تعالى:*(إن الله كان عليكم رقيبا)*(١).وقوله سبحانه:*(بل الإنسان على نفسه بصيره)*(٢).وقوله جل وعلا:*(وكان الله على كل شيء رقيبا)*(٣). لأن الفرد هو القادر على ضبط تصرفاته ومراقبة نفسه، وتمنعه عقيدته وطمعه في ثواب الله أن يخالف تعاليمه. ومن الأحاديث قوله صلى الله عليه وسلم:*(لو أن أحدكم يعمل في صخرة صماء ليس لها باب ولا كوة، لأخرج الله عمله للناس كائنا من كان)*(٤).

---

(١)- سورة النساء من الآية رقم ١

(٢)- سورة القيامة الآية رقم ١٤ .

(٣)- سورة الأحزاب من الآية رقم ٥٢ .

(٤)- الإمام أحمد، المسند، ج٣، ص ٢٨، مرجع سابق. وفي مجمع الزوائد رواه أحمد وأبو يعلى وإسنادهما حسن . انظر: الهيثمي، مجمع الزوائد، ج١٠، ص ٢٢٨، مرجع سابق .

المبحث الثاني

أهداف خطة التنمية الاقتصادية الإسلامية وأولوياتها

لخطة التنمية الاقتصادية في الإسلام، أهداف تختلف عن تلك المعمول بها في الاقتصاديات الوضعية؛ إذ أنها تنبع من قيم الإسلام المتسامية، وتعاليمه الخالدة، التي تضفي على الخطة عموما وعلى أهدافها خاصة، كثير من الواقعية والرشد والعقلانية.

فضلا عن ذلك فإن أولويات الخطة الإسلامية، تتدرج بصورة تملي على الخطة سيرا محددا، خلافا لما عليه الحال في الأنظمة الوضعية، ويهدف هذا المبحث إلى تحليل أهداف خطة التنمية الاقتصادية في الإسلام، وتحديد أولوياتها، من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول

أهداف خطة التنمية الإسلامية

إن أهداف خطة التنمية الإسلامية، لا تنحصر في الاهتمام بالإنتاج المادي، وتحقيق أقصى إشباع مادي ممكن للأفراد والجماعات فقط، ولكنها تهتم بتحقيق دور الخلافة الإنسانية وتكوين المجتمع الإسلامي السليم، بما يلزمه من قوة اقتصادية، وقوة حربية. فضلا عن الاهتمام بتحقيق العدالة في توزيع الدخل والثروة، ومراعاة التوازن بين المناطق والأقاليم.

هذا ويمكن النظر إلى أهداف خطة التنمية الاقتصادية في الإسلام من زاويتين:

الأولى: استراتيجية يجب أن تتوفر في كافة النشاطات الإنسانية، وينبغي أن يقتدي بها المجتمع المسلم ويطبقها. والأخرى: مرحلية تعمل على تحقيق الأهداف الإستراتيجية على مراحل متتالية ومترابطة، مراعية في ذلك ظروف العصر والمجتمع، وما يتوافر له من إمكانيات، وما يواجهه من مشكلات، وفيما يلي توضيح ذلك من خلال الفروع التالية:

الفرع الأول

الأهداف الإستراتيجية

وتتلخص في تحقيق مهام خلافة الإنسان في الأرض، بما يلزم من إقامة مجتمع متعاون على البر والتقوى، محقق عبادة الله، وعمارة الأرض، وتحقيق العدالة، ومراعاة التوازن.

ونتناول فيما يلي تحليل مهام الخلافة الإنسانية، والتي تعني عبودية الله، وسيادة الإنسان، والغاية المطلقة والأبدية للوجود الإنساني في الإسلام (١).

فالإنسان المؤمن خليفة الله في أرضه، خلافة عامة في كل ماميزه الله به عن غيره من المخلوقات، أمره الخالق جل وعلا بالانتفاع بالأرض وبخيراتها في إصلاح معاشه ومعاده، وذلك في الإطار الذي يتفق مع مصلحة المجتمع الذي يعيش فيه (٢)، وفي ذلك يقول سبحانه: *(وإذ قال ربك للملائكة، إني جاعل في الأرض خليفة..الآية)* (٣).

وقوله تعالى: *(وهو الذي جعلكم خلائف الأرض ورفع بعضكم فوق بعض درجات..الآية)* (٤).

وبمقتضى هاتين الآيتين الكريميتين يكون الإنسان المؤمن خليفة الله على أرضه، يطبق شرعه ومنهجه القويم، ويستفيد مما سخره الله له، وذلك بإقامة العمران والزرع وما شابه، وله أن يستخدم الموارد والأدوات التي سخرها الله له. والإنسان مزود من قبل الله تعالى بالأدوات الكفيلة بقيامه بأعباء تلك الوظيفة، ومنها العلم (٥) الذي يستطيع معه التعرف على الأشياء وأسرارها، ومن ثم الاستفادة منها أقصى استفادة ممكنة (٦)، وهو ما يتضح من الآية الكريمة (وعلم آدم

---

(١)- فاروق دسوقي، استخلاف الإنسان في الأرض، دار الدعوة: الإسكندرية، بدون رقم أو تاريخ، ص١٥، ص٨٥.

(٢)- محمد عبد المنعم الجمال، موسوعة الاقتصاد الإسلامي، دار الكتب الإسلامية: الطبعة الأولى، ١٤٠٠هـ، ص١٨٠. وانظر:
- محمود بلال مهران، نظرية الحق في الفقه الإسلامي رسالة دكتوراه مقدمة إلى كلية الشريعة والقانون جامعة الأزهر، ١٤٠٠هـ، ص٥١.

(٣)- سورة البقرة، من الآية رقم ٣٠.

(٤)- سورة الأنعام من الآية رقم ١٦٥

(٥)- راشد البراوي، التفسير التاريخي للقرآن، دار النهضة العربية، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٩٧٣م، ص٧٦.

(٦)- شوقي دنيا، الإسلام والتنمية الاقتصادية، ص٥٠، مرجع سابق.

الأسماء كلها ..الآية)*[١] إذ يرى بعض المفسرين أن الله تعالى علم آدم الأجناس التي خلقها، وألهمه معرفة ذواتها، وخواصها، وصفاتها، وألهمه أيضا أصول الصناعات، وأسباب الاختراع، وما عليه إلا اعمال العقل والتفكير، ثم الاستفادة بالتنمية والتثمير، كما زوده بسلاح الإيمان والهدى والرشاد في كل مايعين العقل على اتمام عمله اللازم، وأرسل له الرسل بهدف التوجيه والتبصير والإرشاد[٢].

معنى ذلك أن تكامل دور العلم والعقل مع الإيمان يصل بالإنسان إلى الهدف المنشود، وإلى الغاية من استخلافه ووجوده على الأرض. فإذا أهمل أو تخلى عن إحدى هاتين الوظيفتين -الإيمان والعلم- وقع في الضيق والحرج الشديد لقوله تعالى:*(قال اهبطا منها جميعا بعضكم لبعض عدو فإما يأتينكم مني هدى فمن اتبع هداي فلا يضل ولا يشقى، ومن أعرض عن ذكري فإن له معيشة ضنكا ونحشره يوم القيامة أعمى)*[٣].

هذا ولكي يتيسر دور الخلافة الإنسانية، سخر الله للإنسان كل ما في الأرض أو على سطحها أو في السماء من موارد مختلفة فعليه أن لا يتركها بدون استفادة، بل لينتفع بها وينميها في حدود المضامين الإسلامية، ويستدل بها على عظمة الخالق جل وعلا[٤]، وهي متوفرة بالقدر الذي يحقق الغرض المنشود. لقوله تعالى:*(وإن من شيء إلا عندنا خزائنه وما ننزله إلا بقدر معلوم)*[٥].وقوله تعالى:*(وآتاكم من كل ما سألتموه. وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها.إن الإنسان لظلوم كفار)*[٦]. وقوله سبحانه:*(وجعل فيها رواسي من فوقها وبارك فيها وقدر فيها أقواتها في أربعة أيام سواء للسائلين)*[٧].

وتدل هذه الآيات على وجود الموارد على الأرض بمايكفي الحاجة المشروعة والمعتدلة للإنسان، فإن بقيت هناك بعض الحاجات لم يستطع الفرد أو الأمة آشباعها، فذلك راجع إلى تقصير الإنسان وسلوكه، أو

---

(١)- سورة البقرة من الآية رقم ٣١ .
(٢)- أحمد المراغي، تفسير المراغي، بدون ناشر أو دار نشر، الطبعة الثالثة، ١٣٩٤هـ، ج١، ص٨٢ . وانظر:
- سيد قطب، في ظلال القرآن، ج١، ص٥٧، مرجع سابق.
(٣)- سورة طه، الآية رقم ١٢٣،١٢٤ .
(٤)- محمد حسن أبويحي، اقتصادنا في ضوء القرآن والسنة، ص٢٩، مرجع سابق.
(٥)- سورة الحجر الآية رقم ٢١ .
(٦)- سورة ابراهيم، الآية رقم ٣٤ .
(٧)- سورة فصلت، الآية رقم ١٠ .

لتقصيره في تحصيل مزيد من العلم والمعرفة اللازمة لاكتشاف الموارد الأخرى.

وكما وفر الله الموارد كما وفرها نوعا، ومكن من استغلالها والاستفادة منها، يقول تعالى: *(وسخر لكم الفلك لتجري في البحر بأمره وسخر لكم الأنهار وسخر لكم الشمس والقمر دائبين وسخر لكم الليل والنهار وآتاكم من كل ما سألتموه. وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها إن الإنسان لظلوم كفار)*[١]. ويقول جل شأنه: *(ألم تروا أن الله سخر لكم ما في السموات وما في الأرض وأسبغ عليكم نعمه ظاهرة وباطنة.. الآية)*[٢]. ويقول جل علاه: *(وهو الذي سخر البحر لتأكلوا منه لحما طريا وتستخرجوا منه حلية تلبسونها وترى الفلك مواخر فيه ولتبتغوا من فضله ولعلكم تشكرون)*[٣].

والتسخير يعني التذليل، وتهيئة الشيء للاستفادة منه[٤]، فكأن الله تعالى جعل الموارد الطبيعية طوع الإنسان، تعمل على مساعدته لتحقيق أهداف استخلاف الله تعالى له[٥].

ومن المعلوم أن هذه الموارد عماد التنمية الاقتصادية وأساسها، وينبغي على الأفراد والجماعات السعي والكد والكدح من أجل الوصول إليها والإفادة منها، لأن معظم تلك الموارد لا يفي بالحاجات والرغبات الإنسانية بطريقة مباشرة، وإنما عن طريق غير مباشر.

ومفهوم الخلافة في الأرض متعدد الأبعاد، يتسع ليشمل التنمية الاقتصادية وسياستها المختلفة، والاستفادة مما أودعه الله في هذا الكون، بإعمال العقل لزيادة هذه الموارد كما ونوعا، ومحاولة توجيهها في المسالك والسبل الاستثمارية، التي تشبع حاجات الأفراد والجماعات من خلال العمل الدائب المستمر، وتلمس الحاجات الحقيقية عن طريق الدراسة الواعية الدقيقة للموارد، واستغلالها في دعم قدرة الدولة الإسلامية اقتصاديا وعسكريا، وتحقيق التعاون بين أفراد الأمة

---

(١)- سورة ابراهيم، الآيات رقم ٣٢ إلى ٣٤ .
(٢)- سورة لقمان، من الآية رقم ٢٠ .
(٣)- سورة النحل الآية، رقم ١٤ .
(٤)- الفيروز أبادي، القاموس المحيط، مادة سخر، ج٢، ص٤٧، مرجع سابق.
(٥)- محمود بابلي، الأسس الفكرية والعملية للاقتصاد الإسلامي، دار الرفاعي: الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ، ص٣٥ .

الإسلامية، وقد يتحقق ذلك من خلال استخدام التخطيط كأسلوب وأداة عمل، تضع من الخطط والسياسات ما يمكن معه الاستفادة المثلى، مما بثه العليم الخبير في هذا الكون، تدعيما لمفهوم الخلافة.

إن الخلافة الإنسانية هدف عريض يتضمن العديد من الأهداف التي تندرج تحته، وتعمل على تحقيقه، وهذه الأهداف هي:

أولا: الهدف الأول: نشر العقيدة الإسلامية وتحقيق العبادة الصحيحة لله:

من الأهمية بمكان نشر العقيدة الإسلامية، والدعوة إلى الله سبحانه وتعالى بكافة الوسائل والسبل المعينة على ذلك، وهذا يتطلب التخطيط للدعوة الإسلامية، بالإعداد لإيجاد الدعاة المسلمين الذين يستطيعون إبراز معالم الإسلام، ومميزاته المختلفة، وقدرته على حل كافة المشكلات، ولذلك يجب على خطط التنمية أن توفر الإمكانيات المادية والمعنوية، لتحقيق هذا الهدف، وبعث فريضة الجهاد، وتوفير مستلزماتها (١)، إذ لا تنمية حقيقية دائمة ومستمرة بدون تطبيق منهج الله وشرعه.

ولا نجانب الصواب إذا قررنا أن أعمال الفرد وأفعاله كافة، يجب أن تقود إلى تحقيق هدف العبادة، كهدف أصيل للمجتمع الإسلامي، والغاية من وجود الإنسان عملا بقوله تعالى: *(وماخلقت الجن والإنس إلا ليعبدون)* (٢).

وفي ذلك أيضا يقول الإمام الشيباني: "إن الله فرض على العباد الاكتساب لطلب المعاش؛ ليستعينوا به على طاعة الله، والمعاونة على أداء القرب والطاعات" (٣). ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية أيضا: " فإن الأصل أن الله تعالى، إنما خلق الأموال إعانة على عبادته، لأنه إنما خلق الخلق لعبادته" (٤).

---

(١)- للاستزادة حول ذلك انظر: الفرع الرابع من المطلب الثاني من هذا البحث الخاص بتحديد أولويات الخطة ص ٥١٠ وما بعدها.
(٢)- سورة الذاريات، الآية رقم ٥٦ .
(٣)- الشيباني، المرجع السابق، ص ٦١ .
(٤)- ابن تيمية، السياسة الشرعية، ص٥٣، مرجع سابق.

ومن المعلوم أن مفهوم العبادة في الإسلام لا يقتصر على أداء الشعائر التعبدية فقط،ولكنه يشمل نشاط الفرد من اعتقاد وفكر وعمل ما دام المقصود به وجه الله تعالى، والسير على منهجه الذي رسمه لنا. وبناء على ما سبق فإن عبادة الله تتسع لتشمل عمارة الأرض، وتسخير ما أودع الله فيها من ثروات وطاقات مختلفة، والسعي والكد والكدح لمعرفة ما بثه الله فيها من أرزاق وخيرات، والتعرف على سنن الله في الكون، والمحاولة بشتى الوسائل الاستفادة منها في خدمة العقيدة الإسلامية، ونشر حقائق الإسلام ومبادئه السامية، كل ذلك عبادة يتقرب بها العلماء والباحثون والدارسون إلى الله، وطاعة يثاب عليها الناظرون في الكون، والمكتشفون للقوانين التي تربط أجزاءه والوسائل التي تعين الإنسان على الاستفادة من الموارد وتسخيرها له (١).

كما أن الاستفادة من منهج التخطيط الإسلامي في تحقيق ذلك كله ،إنما هو عبادة أيضا،ولذلك فالسبيل إلى تقدم الدول الإسلامية، هو أن تتخذ طريقها الخاص بها التابع لهدي الإسلام،الموافق لمراحل نموها، والتي هي بطبيعة الحال مختلفة اشد الاختلاف عن غيرها من الدول. ويمكن تحقيق ذلك بأن تعمد هذه الدول إلى وسائل التعمير والتنمية المباحة، وطبقا لأصول التخطيط الإسلامي في التشغيل والإدارة، ومباشرة الاستثمارات المختلفة، إذ لا حاجة بها إلى الانقياد إلى أي من المعسكرات، وإنما حاجتها الأساسية، هي تحقيق المزيد من التعمير والتنمية في شتى مجالات الحياة الاقتصادية (٢).

ثانيا: الهدف الثاني: تحقيق العمارة

وردت كثير من الأدلة الشرعية على أن العمارة أحد مجالات الخلافة الإنسانية، إذ أنها تحقق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وتوفر الموارد اللازمة لتحقيق المجتمع الإسلامي الملتزم بشرع الله، والقائم بمهمة الخلافة على الوجه الأكمل.

---

(١)- علي عبد الرسول، المرجع السابق، ص٧٥ .
(٢)- مصطفى كمال وصفي، المصنفه، ص٦٢٥، مرجع سابق.

يؤيد ذلك قول الحق سبحانه *(هو أنشأكم من الأرض واستعمركم فيها..الآية)*(١). أي طلب عمارتكم لها "والطلب المطلق من الله يكون على سبيل الوجوب"(٢).ويرى الجصاص أن في هذه الآية دلالة:"على وجوب عمارة الأرض بالزراعة والغرس والأبنية"(٣).وتتضمن هذه العمارة أيضا أكثر من مدلول فهي تعني في جانب منها: أن لا تفسد الصالح، أي تحافظ عليه وتصونه،وفي جانب آخر تعني أن يرتقي بالصالح من مقومات التنمية المختلفة، وتحاول زيادة كفاءته وقدرته على الأداء، وفي ثالث أن تصلح الفاسد قدر الاستطاعة، وفي رابع أن لا تزيد الفاسد فسادا، بل تحاول التخفيف منه ومن حدته(٤). ويعني ذلك كله بالنسبة لموضوعنا أن نزيل معوقات التنمية الاقتصادية، وأسباب التخلف،التي تعاني منها الدول الإسلامية المعاصرة وأن لا نحاول زيادة حدتها،بل على العكس نرتقي بمقومات الصلاح، ونضاعف من ثمارها. وعليه فالآية السابقة بالغة الدلالة على معنى الاعمار والتخطيط بشكل ملحوظ.

ويقول تعالى: *(هو الذي جعل لكم الأرض ذلولا فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه وإليه النشور)*(٥)، إذ تضيف هذه الآية بعدا آخر إلى أهداف التخطيط للتنمية في الإسلام، فالله سبحانه وتعالى سخر الكون كله للإنسان، وطالبه باعماره. فتذليل الأرض للإنسان يجعلها سهلة مستقرة منقادة. فيستطيع بناء على ذلك زراعتها، وشق العيون والأنهار وحفر الآبار(٦)، وتحقيق معدلات نمو مرتفعة للتنمية الزراعية، وغيرها من الأنشطة الاقتصادية المختلفة، ثم أمره أمر إباحة بالمشي في أطرافها ونواحيها وأكامها وجبالها المختلفة، والكد والسعي والأخذ بالأسباب. ثم وضح له أن الاستفادة من كل ذلك يجب أن يكون في إطار الطاعة، وإخلاص العبودية لله، وهو ما يتضح من قوله تعالى:*(وإليه النشور)*(٧).

---

(١)- سورة هود من الآية رقم ٦١ .
(٢)- القرطبي، أحكام القرآن، ج٩، ص٥٦، مرجع سابق.
(٣)- الجصاص، أحكام القرآن، ج٣، ص٢٣، مرجع سابق.
(٤)- جمال عبده، دور المنهج الإسلامي في تنمية الموارد البشرية،دار الفرقان ومؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ص٢٤٦ . انظر أيضا:
- البهي الخولي، الثروة في ظل الإسلام، دار الاعتصام: القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٣٩٨هـ ص٦٧ وما بعدها.
(٥)- سورة الملك الآية رقم ١٥ .
(٦)- القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج١٨، ص٢١٥ .
- ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج٤، ص٣٩٧، مرجع سابق.
(٧)- سورة الملك، من الآية رقم ١٥ .

وقد وعى الخلفاء الراشدون وفقهاء الإسلام من بعدهم هذا التوجيه، فهذا عمر رضي الله عنه يقول: "لو ماتت شاة عثرت على شاطىء الفرات ضائعة، لظننت أن الله، عزوجل سائلي عنها يوم القيامة"(١).

ويقول علي بن أبي طالب (كرم الله وجهه) لواليه على مصر: "وليكن نظرك في عمارة الأرض، أبلغ من نظرك في استجلاب الخراج"(٢). فضلا عن ذلك فإن مما أوصى به أبو يوسف الخليفة هارون الرشيد في الخطة المالية التي وضعها له قوله: "ولا تترك أرضا لا ملك لأحد فيها ولا عمارة، حتى يقطعها الامام فإن ذلك أعمر للبلاد وأكثر للخراج"(٣).

ويقول الماوردي في هذا الصدد أيضا: "إن عمارة البلدان باعتماد مصالحها وتهذيب سبلها ومسالكها من مسئوليات الحاكم القيام بها"(٤).

وفي إطار العمارة هذه فإن هناك أهدافا تفصيلية على النحو التالي:

١- تنمية القوى البشرية: تعد علاقة الإنسان بالتنمية علاقة عضوية، لأنه صانعها والقائم بها، وهو المستفيد بها أيضا، وبذلك فهي جانب مهم من جوانب الحياة الإنسانية، ومن هذا المنطلق يجب الاهتمام بإحداث التغير المطلوب فيه ليتصف بصفات المسلمين، ويتخلق بأخلاق الإسلام، التي تقوده إلى تحقيق التنمية.

ولتحقيق هذا الهدف، فلا بد أن تشتمل الخطة لقطاع العمل ما يلي:

أ- توفير الغذاء والكساء والشرب والسكن الملائم، والمساعدة على الزواج، باعتباره من ضروريات الحياة.

ب- توفير التدريب والتعليم، فذلك واجب على الدولة وعلى كل مسلم، فقد حث الإسلام على طلب العلم، وتحصيل المعرفة، ومعرفة أسرار الكون ومعطياته ليقوى الإيمان بالله، ويستفيد الناس باستخدام ما يدركون من تلك الأسرار والمعطيات (الثروات)، وعلى الدولة حث الأفراد على ذلك وتوجيههم إليه، وتوفير ما يلزم لإتمام العملية التعليمية.

---

(١)- ابن الجوزي، تاريخ عمر بن الخطاب، ص١٩٠، مرجع سابق.
(٢)- الشريف الرضى، نهج البلاغة، ج٢، ص٩٩، مرجع سابق.
(٣)- أبو يوسف، الخراج، ص٦٦، مرجع سابق.
(٤)- الماوردي، أدب الدنيا والدين، ص١٣٩، مرجع سابق.

وفي جماع ذلك يقول جل وعلا :*(قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون..الآية)*(١). ويقول سبحانه :*(إنما يخشى الله من عباده العلماء...الآية)*(٢). ويقول صلى الله عليه وسلم :*(من سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له به طريقا إلى الجنة)*(٣). وقوله صلى الله عليه وسلم :*(طلب العلم فريضة على كل مسلم)*(٤).

ج- توفير الخدمات الصحية، فقد أمر الرسول (صلى الله عليه وسلم) بالتداوي من الأمراض والعناية بالقوى الجسمية والعقلية، ليتمكن الأفراد من القيام بواجباتهم المختلفة تجاه أسرهم ومجتمعاتهم يقول صلى الله عليه وسلم :*(إن الله أنزل الداء والدواء، وجعل لكل داء دواء فتداووا، ولا تداووا بحرام)*(٥).كما أوجب الطهارة عموما فقال تعالى:*(وثيابك فطهر)*(٦). وأمر بإماطة الأذى عن الطريق وأماكن التجمعات، وجعل ذلك من شعب الإيمان، وجعل المؤمن القوي الذي يهتم -بجانب قوة إيمانه- بصحته البدنية والنفسية، أفضل من المؤمن الذي لا يهتم بها بنص الحديث:*(المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير)*(٧)، كما أن تلوث البيئة ممنوع بسبب الأضرار الصحية الكبيرة، التي قد تصل إلى حد الموت أو اهدار الموارد.

ويقتضي كل ماسبق توفير المستشفيات والمستوصفات، والمرافق الصحية التي تقوم على خدمة هذا الغرض وعلى الدولة الاهتمام بها، وتوفيرها بالقدر المناسب لسد الحاجة إليها(٨).

إن كافة العوامل السابقة تتضافر على إعداد الإنسان الصالح السوي، الذي يساهم بطريقة مباشرة وفعالة في خدمة قضايا التنمية والتخطيط الاقتصادي؛ فالعالم الإسلامي ليس بيده أن يغير أوضاعه

---

(١)- سورة الزمر، الآية رقم ٩ .
(٢)- سورة فاطر، الآية رقم ٢٨ .
(٣)- سبق تخريجه، ص٣٩ من هذه الرسالة.
(٤)- سبق تخريجه، ص١٠ من هذه الرسالة.
(٥)- أبو داود، سنن أبي داود، ج٤، ص٢٠٧، كتاب الطب، باب الأدوية المكروهة، وقال أبوداود حسن بشواهده، حديث رقم٣٨٧٤ . مرجع سابق.
(٦)- سورة المدثر الآية رقم ٤ .
(٧)- سبق تخريجه، ص٦٣ من هذه الرسالة.
(٨)- محمد عفر، مشكلة التخلف...، ص٥٩، مرجع سابق.

الاقتصادية إلا باتفاق خططه التنموية مع أبعاده العقدية والنفسية، وتخلصه من الأعباء التي يحملها ممثلة في خصائص التخلف السابق تحليلها (١).

وبناءعليه يجب أن تتضمن النهضة الاقتصادية هذا الجانب التربوي، الذي يجعل من الإنسان القيمة الاقتصادية الأولى، كوسيلة تتحقق بها أهداف الخطط. ومن الجدير بالذكر أن برامج الاستثمار وخطط التنمية في البلاد الإسلامية، لازالت بعيدة عن وضع الإنسان في هذه المكانة، كوسيلة محركة للنمو ودافعة له في كل اتجاهاته (٢).

٢- توفير احتياجات أفراد المجتمع من السلع والخدمات الأساسية اللازمة لعمارة الأرض، ومهام الاستخلاف، وحماية المجتمع والدفاع عنه، وتق الأمن له، وحسن استخدام الموارد الاقتصادية المتاحة، واتاحة موارد أخرى للاستخدام من خلال زيادة عمليات المسح الجيولوجي والكشف التي تساعد على تحقيق ذلك.

ولكافة الأمور السابقة شواهدها من الشريعة؛ فالإنتاج يتم وفقا لأولويات معينة يقع على رأسها توفية الاحتياجات الأساسية للإنسان، كما أن الأمة الإسلامية مطالبة بتحقيق الأمن لمواطنيها والدفاع عنهم بالنص القرآني:*(وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل..الآية)*(٣).

ويدعم هذا الهدف ويحققه على الوجه الأنسب عدم التبعية للخارج وما يتطلبه ذلك من تقليل الاعتماد على الخارج ماأمكن ذلك، خاصة بالنسبة للسلع الاستراتيجية. لقوله سبحانه:*(لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الاخر يوادون من حاد الله ورسوله ولوكانوا أباءهم أو

(١)- انظر للتفصيل الفصل الثالث من الباب التمهيدي.
(٢)- مالك بن نبي، المسلم في عالم الاقتصاد، دار الشروق: بيروت، بدون رقم طبعة، ص٩٢.
- وانظر: أمين مصطفى عبدالله، أصول الاقتصاد، دار الفكر، القاهرة الطبعة الأولى، ١٤٠٠هـ، ص٢١٣.
(٣)- سورة الأنفال، من الآية رقم ٦٠.

أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم..الآية)*(١). وقوله جل وعلا : *(لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء إلا أن تتقوا منهم تقاة ويحذركم الله نفسه وإلى الله المصير)*(٢). ويقول تعالى:*(يا أيها الذين آمنوا إن تطيعوا الذين كفروا يردوكم على أعقابكم فتنقلبوا خاسرين)*(٣). ويقول صلى الله عليه وسلم:*(لا يكن أحدكم إمعة..الحديث)*(٤). ولعل فيما أثر عن عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) عند مروره بالسوق وملاحظته أن من يتاجر فيه غير العرب واجتماعه بالصحابة،والتداول في الأمر،وقولهم لقد أغنانا الله عن السوق بما فتح علينا. فقال عمر:"والله لئن فعلتم ليحتاج رجالكم إلى رجالهم، ونساؤكم إلى نسائهم"(٥).

وعليه فإن من المطالب الأساسية لأمة الإسلام المنوط بها دور الخلافة، أن تكون مستقلة اقتصاديا واجتماعيا، وأن تعمل على بناء قواها المختلفة، فاستقلالية الأمة الإسلامية هدف أسمى، ويتطلب من خطط التنمية المختلفة إجراء بعض التغييرات الضرورية،وتطوير أساليب فنية جديدة،تنبع من الإسلام،وتتفق مع الواقع،وتسعى إلى خدمة شعوبه، بدلا من مناهج التخطيط المطروحة على ساحة الفكر الإنمائي العالمي فقط.

ثالثا: الهدف الثالث:

تحقيق العدالة في توزيع الدخل والثروة، وفقا لمعاييره الإسلامية في جمع الزكاة، والموارد الأخرى وتوزيعها، والإفادة من هذه الموارد، في توفير سبل المعيشة المناسبة،والحياة الحرة الكريمة، والاستغناء عن الآخرين ما أمكن، لكل من هو دون مستوى الكفاية.

وعليه يجب أن تتضمن الخطة الإسلامية تحقيق هذا الهدف،بالوسائل الشرعية التي تعمل على تقليل الفوارق في الدخل بين الأغنياء والفقراء، وتحسين الوضع الاقتصادي للفقراء.

---

(١)- سورة المجادلة من الآية رقم ٢٢ .
(٢)- سورة آل عمران الآية رقم ٢٨ .
(٣)- سورة آل عمران، الآية رقم ١٤٩ .
(٤)- سبق تخريجه، ص٥٨ من هذه الرسالة .
(٥)- عبد الحي الكتاني، التراتيب الإدارية، ج٢، ص٢٠، مرجع سابق.

ففي الدول الرأسمالية يوجد هدف توزيع الدخل، إلا أنه ليس هدفا أساسيا؛ إذ تباشر عددا من السياسات الفردية التي تعمل على توزيع الدخول، كالضرائب التصاعدية، وضرائب الدخول والتركات والممتلكات والتي يعد من أهم أهدافها تقليل الفوارق، ومنع تركز الثروة في يد عدد قليل من الأفراد، في مقابل وجود سياسات تساعد أصحاب الدخول المنخفضة عن طريق ضمان حد أدنى للأجور[١].

أما في النظام الاشتراكي فتقوم الدولة بتكييف الدخول، وفقا للمبادىء التي يحددها النظام، وهي مبادىء من الناحية النظرية، تعمل على عدالة التوزيع ولكنها عدالة تمثل وجهة نظر الدولة، ويحظى بثمارها أعضاء الحزب والحكومة، فتقوم بتوزيع الدخل على عنصر العمل والإدارة، مع تفاوت شاسع في هذا التوزيع، أما غيرهما من العناصر فلا نصيب لها لغياب الملكية الخاصة، والمبادرات الفردية في الغالب الأعم، وبذلك فإن هدف العدالة المعلن لم يتحقق.

أما الإسلام فقد وضع عددا من القواعد الأساسية لتوزيع وإعادة توزيع الدخل والثروة، تختلف عن النظامين سالفي الذكر؛ إذ أن تحقيق التقدم والتنمية لا يعد كافيا، إلا إذا صاحب ذلك سياسة واضحة المعالم لعدالة توزيع الدخل، وجهود ومكاسب التنمية وثمراتها، حتى تستمر التنمية في مسارها الصحيح، وحتى يكتب لها النجاح، فالإسلام يضمن الحد اللائق لمستوى المعيشة الذي يتفق وظروف العصر، يدعم ذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم (كان يعطي لآهل، حظين ويعطي العزب حظا واحدا)[٢]. وقوله صلى الله عليه وسلم: *(ما آمن بي من بات شبعان وجاره جائع إلى جنبه وهو يعلم به)*[٣]، وقوله صلى الله عليه وسلم: *(ليس المؤمن الذي يشبع وجاره جائع)*[٤].

---

(١)- محمد عفر، مشكلة التخلف، ص١٤٠، مرجع سابق.
(٢)- أبو داود، سنن أبي داود، ج٣، ص٣٥٩، كتاب الخراج والإمارة والفيء، حديث رقم٢٩٥٣، مرجع سابق.
- البيهقي، سنن البيهقي، ج٣، ص٣٤٦، ص٣٥٦، كتاب قسم الفيء والقيمة، باب ما جاء في قسم ذلك على مقدار الكفاية، مرجع سابق.
وفي مجمع الزوائد رواه أبوداود والطبراني ورجاله رجال الصحيح. انظر:
- مجمع الزوائد، ج٥، ص٣٤٤، مرجع سابق.
(٣)- سبق تخريجه، ص٦١ من هذه الرسالة.
(٤)- سبق تخريجه ص٥٧ من هذه الرسالة.

ويستدل من الأحاديث السابقة، أن الإسلام يحرص منذ البداية، على عدالة توزيع الدخل، وتوفير المستوى اللائق، عن طريق كفالة الدولة وأفراد المجتمع ذلك، والترغيب فيه، والتركيز على تقليل الفوارق قدر الإمكان.

وبالإضافة إلى ما سبق، فقد وضع الإسلام قواعد لتحقيق العدالة في توزيع الدخل والثروة نسوقها فيما يلي(١):

أ- لم يحدد الإسلام مستوى المعيشة بمقادير معينة بل ترك ذلك لظروف المجتمع، والزمان والمكان.

ب- إن تحقيق هذا المستوى مطلوب لجميع أفراد المجتمع، الذين لم يصلوا إليه عاجزين،أو معاقين عن العمل،أو قادرين عليه ،ولا يحققونه من دخولهم الخاصة.لقوله صلى الله عليه وسلم:*(لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مرة سوي)*(٢). أما الباقي فله الحق.

ج- للدولة لتحقيق هذا المستوى لكافة الأفراد، أخذ بعض فضول أموال الأغنياء وردها إلى الأفراد ذوي الدخول المنخفضة، ويتم ذلك عن طريق الزكاة بصفة أساسية، أو الاقتراض.

د- اعتماد الإسلام في تحقيق ذلك على عدد من المبادىء الإسلامية النبيلة مثل: غرس التربية الإسلامية الصحيحة،والتعاون بين أفراد المجتمع.

هـ- في أوقات الطوارىء أو الضرورات، فإن للدولة اتباع أساليب أكثر فاعلية، لتحقيق المستوى المطلوب عن طريق كفالة الأهل والأقارب، والأغنياء للفقراء، منعا لانتشار الفساد والسرقة والانحلال، وهي أمور يسعى الإسلام إلى تجنيب المجتمع وأفراده عنها.

رابعا:الهدف الرابع:

مراعاة التوازن المكاني والقطاعي(٣) داخل الاقتصاد،بالتنمية الإقليمية لكافة مناطق وأقاليم الدولة،والقطاعات الاقتصادية فيها.

وعليه يحرص الإسلام على أن تحتوي الخطة الاقتصادية على ذلك التوازن،في تنمية القطاعات والمناطق،حتى لا يتم التركيز على قطاع أو اقليم دون آخر، وبالتالي يحدث الخلل ويقع الناس في الحرج الذي رفعته الشريعة الإسلامية، فهو يحرص على أن تأخذ كل منطقة من مناطق

---

(١)- محمد عفر، مشكلة التخلف، ص١٤٢، مرجع سابق.
(٢)- سبق تخريجه، ص١٠٩ من هذه الرسالة.
(٣)- لاستعراض جوانب السند الشرعي، انظر:ص٥٩ من هذه الرسالة.

الدولة الإسلامية، حظها من الاهتمام والتنمية، وتوفر المشروعات والخدمات التي تحتاجها. فالخلق أمام الله سواء،وهم جميعا عياله.

وهذا يضفي على الخطة الاقتصادية الإسلامية بعدا فنيا لا يتوفر في أي من خطط التنمية الوضعية، فالتركيز الأكيد في خطط التنمية الاقتصادية الاشتراكية يقوم على الصناعات الثقيلة، وهو أمر واقع في خطط معظم تلك الدول وعلى رأسها الاتحاد السوفيتي(١)، وهو ما يعني النقص الشديد في معظم السلع الأساسية.وفي الرأسمالية يهتم المخطط بدراسة أحوال السوق،والإقبال على إنتاج ما يطلبه من سلع وخدمات مدعومة بالقوة الشرائية.

أما الإسلام فإن من أهم أهدافه في مجال التنمية والتخطيط مراعاة الأولويات الإسلامية،وتحقيق التوازن بين القطاعات، وتأمين التوزيع العادل لمكاسب التنمية والتخطيط بين الأقاليم.وينطبق هذا على كافة أفراد المجتمع، وسائر أنواع الإنفاق فيه، سواء كان استهلاكيا، أم استثماريا نقديا أم عينيا، بما يعني ضرورة مراعاة التوازن، وبدليل أن معظم مكونات تلك القطاعات من صناعات وزراعات وتجارات عدها الفقهاء من فروض الكفايات يقول الغزالي:"إن أصول الصناعات من فروض الكفايات، كالفلاحة والحياكة والسياسة والحجامة والخياطة"(٢). ويرى الدسوقي:"أن من فروض الكفاية الحرف المهمة التي بها صلاح الناس وإقامة معاشهم، كالخياطة والنجارة والحياكة والفلاحة"(٣).فضلا عن عدم وجود نص يفهم منه أسبقية قطاع على آخر في عملية التنمية الاقتصادية،بل المدار على الحاجة المتعينة المنضبطة(٤).

الفرع الثاني

الأهداف المرحلية

تعني الأهداف المرحلية ما يجب على الخطة الاقتصادية مكتملة الإعداد، والتي ستوضع موضع التنفيذ إنجازه من مهام، ويراعى في تحديدها أن تقوم على تحقيق الأهداف الاستراتيجية، إذ المطلوب في أية خطة مرحلية،أن تحقق ما هو غير قائم أو غير مكتمل وتعالج

---

(١)- انظر للتفصيل الفصل الأول من الباب الأول الخاص بتجربة الاتحاد السوفيتي في تخطيط التنمية.

(٢)- الغزالي، احياء علوم الدين، ج١، ص١٦، مرجع سابق.

(٣)- الدسوقي، حاشية الدسوقي، ج٢، ص١٥٥، مرجع سابق.

(٤)- سبق التعرض له، وانظر: العيني، عمدة القاري، ج٢، ص١٥٥، مرجع سابق.

المشكلات والعقبات التي تحول دون ذلك، وتركز في المقام الأول على علاج المشكلات الآنية، التي يعاني منها الاقتصاد القومي.

وتجسد خصائص التخلف وطبيعة المشكلات القائمة -التي تم التعرض لها سابقا(١)- أبرز عقبات التنمية الاقتصادية في الدول الإسلامية المعاصرة، والتي يتعين معالجتها، ووضع الحلول لها في الإطار الذي يتفق مع ظروف المجتمع والبيئة المحيطة به،حتى يتسنى للخطة المرحلية الإعداد، الذي يساعد على تنفيذها بطريقة فاعلة، تدفعها إلى انجاز ما حددته من أهداف. وتواجه كافة الدول الإسلامية، عقبات مختلفة للتنمية لا تقتصر على جانب دون آخر، إنما تمتد إلى كافة الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والإدارية، ومنها ماهو مشترك بينها - مع تفاوت في مداه وحدته باختلاف هذه الدول والظروف المحيطة بها- ومنها ما يخص بعضها دون الآخر(٢)، وهو ما يعني أن على الخطة المرحلية، الاهتمام بتلك العقبات وتصنيفها حسب أهميتها وأولوياتها، ووضعها على قائمة أهداف الخطة، خاصة ما يعوق منها تحقيق الأهداف الاستراتيجية.

وعليه يمكن النظر إلى الأهداف المرحلية لخطة التنمية الإسلامية، وبناء على التحديد السابق من وجهتي نظر: وجهة نظر عامة يمكن الأخذ بها في أية دولة والانتقاء منها بما يوافق ظروف المجتمع ومرحلة نموه، وطبيعة مشكلاته، وامكانياته المختلفة، وهي كما يلي(٣):

١- تنمية القوى البشرية، من خلال توفير الأساسيات، من: مأكل ومشرب وملبس وسكنى وزواج، فضلا عن التعليم والتدريب والصحة، بما يحقق الرفاهية الاقتصادية والاجتماعية التي ينشدها الإسلام لأفراده، وحل مشاكل الإسكان، وعدم توفر المياه الصالحة للشرب، وتوفير المرافق العامة الأساسية في الدول التي تعاني من العجز في ذلك.

٢- تحقيق معدل مرتفع للنمو الاقتصادي، عن طريق تنمية الموارد

---

(١)- انظر: الفصل الثالث من الباب التمهيدي والفصل الأول من الباب الثاني، من هذه الرسالة

(٢)- محمد عفر، مشكلة التخلف، ص٣٢ وما بعدها، مرجع سابق.

(٣)- تم التعرض للاستدلال الشرعي لمعظم هذه الأهداف ضمن الأهداف الاستراتيجية سابقة الذكر فليلاحظ.

الاقتصادية المتاحة، ويتم ذلك بالنسبة لكل دولة إسلامية، تبعا لما تتمتع به من ميزة نسبية في بعض الموارد، فعلى الدول النفطية الإسلامية الحصول على أقصى استفادة ممكنة من إيرادات الزيت، وخلال أطول فترة ممكنة، وكذلك الحال بالنسبة للدول ذات الثروات المعدنية، أو الدول الزراعية مع الحفاظ على الموارد الاقتصادية عموما ما أمكن، والموارد القابلة للنضوب بشكل خاص، اعتمادا على أن الإسلام ينهى عن الفقد والضياع والإسراف في استخدام الموارد الاقتصادية مهما كان نوعها، باعتبار ذلك قيمة سامية من القيم التي يجب أن يتحلى ويتصف المسلم بها.

٣- تأمين العدالة في توزيع الدخل والثروة.

٤- تحقيق الاعتماد على الذات ما أمكن، وإلغاء التبعية للعالم الخارجي، وتخفيف العجز في موازين المدفوعات، وتوفير التمويل اللازم لخطط التنمية الاقتصادية، بترشيد الاستهلاك، وزيادة المدخرات والحصول عليها من المصادر المشروعة.

٥- زيادة دور التكامل والتنسيق بين خطط التنمية، وفقا للمفهوم الإسلامي للتعاون الثابت بالكتاب والسنة، ومن خلال وسائل التنسيق المختلفة[(١)].

٦- تنويع القاعدة الإنتاجية، وتخفيف الاعتماد على المواد الأولية نفطية أو خامية أو زراعية، عن طريق زيادة مساهمة القطاعات الإنتاجية الأخرى في الإنتاج المحلي الإجمالي.

٧- الاهتمام بخدمات رأس المال الاجتماعي في الزراعة والصناعة والخدمات.

٨- مراعاة التوازن بين الأقاليم والقطاعات الاقتصادية.

٩- الإصلاح السياسي والإداري في القطاعين الحكومي والاقتصادي.

١٠- زيادة التعاون والتنسيق بين القطاع الخاص والقطاع العام، لتحقيق أهداف وبرامج التنمية من خلال مشاورته، وإشراكه في الجهاز التخطيطي و وتوفير الحوافز له، ليتسنى له المساهمة في تنفيذ الخطة، ومن ثم تحقيق أهدافه في إطار الضوابط الشرعية.

---

(١)- للتفصيل انظر: الفصل الثالث من هذا الباب الثاني.

أما وجهة النظر الخاصة:

فتقتصر على بعض الدول دون البعض الآخر لبروز مشكلة أو خصيصة من خصائص التخلف بصورة حادة في أحدها، مع عدم اغفال الأهداف الاستراتيجية والمرحلية العامة، عند وضع هذه الأهداف، ولتوضيح ذلك سنفترض عددا من الأوضاع التي تمر بها بعض الدول، ونحاول تحديد الأهداف التي تعين على تحقيق ذلك كما يلي:

أ- بالنسبة لمجموعة الدول الإسلامية الزراعية: فإنها تعاني من مشكلات خاصة بالزراعة (فضلا عن انخفاض الدخل القومي، والتبعية للخارج، والتخلف التكنولوجي، وانخفاض المستوى التعليمي والصحي، وتخلف البنيان السياسي والفساد الإداري) فإن الخطة المرحلية لها يجب أن تضمن الأهداف التالية:

١- زيادة الدخل القومي من الزراعة بنسبة معينة، حتى يتوفر لديها الفائض اللازم لتمويل استثمارات القطاعات الأخرى، ويتم ذلك من خلال عدد من السياسات هي:

- تطوير الأساليب الإنتاجية.
- توفير رأس المال اللازم للزراعة.
- توفير خدمات راس المال الاجتماعي الزراعي.
- توفير المياة بالصورة المناسبة وترشيد استخدامها.
- تدعيم مراكز البحوث والتطوير الزراعي.
- استصلاح الأراضي القابلة للزراعة وإقطاعها لمن يحييها.

٢- توفير المستوى التعليمي والصحي الملائم خاصة في المناطق الريفية.

٣- الإصلاح السياسي والإداري خاصة المتعلق منه بالنشاط الزراعي وتحديد منتجاته.

ب- وبالنسبة للدول النفطية: فإن الكثير منها يعاني من مشكلات في الصناعة البتروكمياوية والتكريرية، فضلا عن التبعية الخارجية، والنقص في الخدمات الصحية والتعليمية، والتذبذب في أسعار النفط، وعدم توفر العمالة الفنية، والاعتماد على النفط كمصدر وحيد للدخل، فيجب أن تتضمن خطتها المرحلية الأهداف التالية:

١- تنويع مصادر الدخل الوطني، وتخفيف الاعتماد على النفط عن طريق مساهمة القطاعات الإنتاجية في الناتج القومي.

٢- إلغاء التبعية الاقتصادية للخارج.

٣- الاهتمام بالخدمات الصحية والتعليمية.

٤- العمل على توفير العمالة الفنية.

٥- التغلب على المشكلات التي تعترض طريق الصناعة.

ج- دول أخرى تعاني من مشكلات في الزراعة وأخرى في الصناعة، فضلا عن انخفاض الدخل القومي، وتخلف الوعي السياسي وما شابه ذلك، فإن على خطتها المرحلية أن تتضمن القضاء على تلك المشكلات، فضلا عن رفع معدل نمو الدخل القومي، وزيادة الوعي السياسي.

د- دول تعاني من خصيصة من خصائص التخلف أكثر من غيرها، فتعاني مثلا من حدة التبعية الخارجية، والديون الأجنبية في المقام الأول فيجب عليها أن تهتم بذلك، كأحد الأهداف المرحلية الرئيسية، كما أنه إذا كانت الدولة تعاني من النقص الشديد في الخدمات الاجتماعية، وجب على الخطة المرحلية أن تتضمن هذا الهدف على قائمة أهدافها...وهكذا.

حاصل الأمر أن الأهداف المرحلية خطوات محددة ومترابطة لتحقيق الأهداف الاستراتيجية، وتتباين بين مجموعة الدول الإسلامية، بحيث يصعب وضع خطة مرحلية تناسب ظروف ومشكلات التنمية في كل منها، ولكن مرجع ذلك إلى المشكلات الآنية التي يعاني منها المجتمع، ومرحلة نموه وظروفه وامكانيته المختلفة.

المطلب الثاني

تحديد أولويات الخطة الإسلامية

يعد الإمامان الغزالي(١) والشاطبي(٢)،من أوائل الفقهاء الذين تكلموا عن ترتيب المصالح،بما يضمن تحقيق (الكليات) الخمس (الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال) بتوضيح أكيد وعلى شكل ترتيبي، يتبع إلى حد ما الدوال الترتيبية وليس العددية، المعروفة في علم

---

(١)- الغزالي، المستصفى، ص٢٥٠ وما بعدها، مرجع سابق.
(٢)- الشاطبي، الموافقات، ج٢، ص٥، مرجع سابق.

الرياضيات[١]؛ وهو -أي الترتيب- يأخذ في رأي الإمامين مصالح عامة المجتمع، وما يحقق له النفع ويدفع عنه الضرر، فلا يراعي حكم تكميلي إذا أدى ذلك، إلى الإخلال بالضروري أو الحاجي.

يقول الشاطبي: "إن كل حاجي وتحسيني إنما هو خادم للأصل الضروري ومؤنس ومحسن لصورته الخاصة، أما مقدمة له أو مقارنا أو تابعا، وعلى كل تقدير فهو يدور بالخدمة حواليه، فهو أحرى أن يتأدى به الضروري على أحسن حالاته[٢]".

وترتيبا على ذلك يمكننا القول أن أحد الأهداف المنوطة بولي الأمر (الدولة) في الإسلام؛ هو التخطيط لكيفية سد مصالح المجتمع المختلفة في إطار الأولويات الإسلامية، وهو ما يجب أن تتضمنه الخطة الاقتصادية للقطاع العام، مع ضرورة تضافر القطاع الخاص في تحقيق ذلك، اعتمادا على دوافع الإنتاج الدينية، وأملا في تحقيق الربح المعقول والثواب في الدار الآخرة، وتحقيقا لدعوة الإسلام في مجال التكافل والتعاون بين المسلمين.

إن هذه الأولويات تهدف في رأي الإمامين إلى تحقيق المصلحة؛ وتعني المصلحة المحافظة على مقصود الشرع، ومقصود الشرع من الخلق خمسة، وهو: أن يحفظ عليهم دينهم ونفسهم وعقلهم ونسلهم ومالهم، وفي ذلك يقول الغزالي: "فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة؛ وكل ما يفوت هذه الأصول فهو مفسدة ودفعها مصلحة"[٤].

وفيما يلي نوالي البحث في هذه الأولويات من خلال الفروع التالية:

الفرع الأول

تحديد الأولويات في الضروريات

يبدأ تحديد الأولويات بالضروريات؛ وهي الأشياء التي لا بد منها في قيام مصالح الدين والدنيا وتتوقف عليها صيانة الأركان الخمسة، ومن الناحية الاقتصادية يمكن القول أنها، السلع

---

(١)- أنس الزرقا، صياغة إسلامية لجوانب من دالة المصلحة الاجتماعية، مقال ضمن بحوث المؤتمر الأول للاقتصاد الإسلامي، ص١٥٨، مرجع سابق.
(٢)- الشاطبي، الموافقات، ج٢، ص١٥، مرجع سابق.
(٤)- الغزالي، المستصفى، ص٢٥١، مرجع سابق.

والخدمات التي يتم بها حفظ الحياة وأداء الفرائض وتحقيق أمن المجتمع، ومن ثم يجب على جميع أفراد المجتمع التعاون في سبيل ايجادها، لأن فقدانها يعمل على عدم استقامة مصالح الدنيا وتفشي الفساد وفوات الحياة، وفي الحرمان من النعيم وثواب الله عز وجل في الآخرة [١].

وفي خطة التنمية الإسلامية يجب الاهتمام بالضروريات في إطار اللوازم الخمس كما يلي [٢]:

أ- لوازم حفظ الدين: وذلك للمحافظة على تأدية الواجبات الإسلامية الأساسية، وهي الشهادة والصلاة والزكاة والصوم والحج، ويتطلب ذلك لوازم منها: طباعة ونشر القرآن، وإعداد الدعاة، وتوفير المساجد، والاهتمام بها، وايجاد الأئمة والمؤذنين لإقامة الصلاة. وفي الزكاة يجب الاهتمام بها، ووضع الأجهزة الخاصة بالجباية ومن ثم الصرف، وفي الصوم يجب الاهتمام بأحكامه، وفي الحج الارشاد إلى أحكامه وتعليم مناسكه، يضاف إلى ذلك الحسبة والإدارات الخاصة بها، ثم العدل في الاهتمام به ونشره في كافة ربوع المجتمع، ثم الجهاد بإيجاد القوات العسكرية وتأمين الأسلحة والعتاد اللازمين، والتنبيه على أهميته وحث الإسلام الدائم عليه لقوله تعالى: *(واعدوا لهم ما استطعتم... الآية)* [٣].

ب- لوازم حفظ النفس: وهذا يتطلب حرمة النفس البشرية، ومنع الاعتداء عليها، وإمدادها بالأكل والشرب والكسوة واتخاذ المساكن، ويقتضي ذلك توفير المنتجات الغذائية الأساسية، الزراعية والصناعية والاهتمام بها وتنميتها، والتخطيط للاكتفاء منها وما يستتبعه ذلك من أهمية التصنيع الغذائي؛ لتوفير تلك الأشياء التي تعمل جميعا على حفظ النفس [٤].

---

(١)- الشاطبي، الموافقات، ج٢، ص٥، مرجع سابق. وانظر للاستزادة:
- محمد عفر، نحو النظرية الاقتصادية في الإسلام (الأثمان والأسواق)، ص١٤٠، مرجع سابق.
- مصطفى علي وصفي، النظام الدستوري في الإسلام، القاهرة، مكتبة وهبة: الطبعة الأولى، ١٣٩٤هـ، ص٣٨.
- منذر قحف، دور القطاع العام في توليد ايرادات للتنمية، ص١١، مرجع سابق.

(٢)- محمد عفر، المتطلبات الاقتصادية لتحقيق مقاصد الشريعة في اقتصاد اسلامي، جامعة أم القرى، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي: مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ من ص٢٨ إلى ص٣٨.
من ص٢٨ إلى ص٣٣، مرجع سابق.

(٣)- سورة الأنفال من الآية رقم ٦٠.

(٤)- محمد عفر، التنمية الاقتصادية لدول العالم الإسلامي، ص٤٣، مرجع سابق.

وعلى الخطة الإسلامية -عموما- أن تهتم بلوازم حفظ النفس الضرورية، وتوفير الغذاء الاساسي والألبان واللحوم والمياة النقية، والكساء الملائم، والمساكن الصالحة للسكن، وتوفير الحد الأدنى الضروري لها من الأثاث والأدوات والمنظفات، بما يحقق الراحة ويستر العورة، وتوفير الرعاية الصحية والأدوية والإسعافات الأولية، والأجهزة الطبية، وسرر المرضى، وخدمات الأطباء والممرضين والاسعاف،مع إيجاد المرافق العامة الأساسية كالطرق والكباري والسدود والمطارات والموانيء وتوليد الطاقة، ووسائل النقل البرية والبحرية والجوية،ثم خدمات الأمن للأفراد والممتلكات، وكذلك الحال بالنسبة لتوفير الأمن الصناعي والدفاع المدني، وتوفير فرص العمل للعاملين حسب الاحتياجات الفعلية، مع الاهتمام برعاية المسنين والعجزة.

ج- لوازم حفظ العقل: بمنع المسكرات (وتوفير التعليم، والتربية البدنية والخلقية والاجتماعية)، وما يستتبع ذلك من انشاء وتوفير المدارس ودور التعليم المختلفة، بتوفير التعليم الابتدائي والمتوسط، وتعليم الكبار، والتعليم الفني، وتعليم المعوقين، وإعداد المعلمين الأكفاء، وتوفير الأدوات الرئيسية لإكمال العملية التربوية، فضلا عن المحافظة على العقل بطريق الإعلام والثقافة، بتوفير البرامج الدينية،والتوعية بحد الخمر وغيره من الحدود،وبرامج التوعية الصحية والمرورية،والتعريف بأحوال المسلمين في مختلف وسائل الإعلام، والاهتمام بالبحث العلمي واعداد المناهج، والمكتبات العلمية المتخصصة وتزويدها بأحدث المراجع، وتنظيم حقوق التأليف.

د- لوازم حفظ النسل: بصيانة الأعراض، والاهتمام بمؤسسة الزواج وما يتصل بها من أحكام،كتحريم الزنا وتطبيق الحدود في هذا المجال، والاهتمام بالامهات صحيا ونفسيا، ورعاية الأطفال وتربيتهم وغرس العقيدة الصحيحة والمبادئ الاساسية لديهم،مع رعاية المعوقين والأيتام

هـ- المحافظة على الأموال وحمايتها وتحريم اتلافها، سواء كانت في ملك الشخص أو في ملك غيره، وتحريم العدوان على أموال الآخرين،وما يستتبع ذلك من توفير المؤسسات الاستثمارية، والاصدار النقدي،

وتطبيق الحدود الخاصة في هذا المجال (السرقة والحرابة)، والحسبة بمنع الربا والغبن والغش والغرر والرشوة، والحجر على السفهاء، وسداد الديون عن الغارمين، مع المحافظة على الملكية الخاصة، وتنظيم عقود المشاركة والبيع والإجارة[١].

الفرع الثاني

تحديد الأولويات في الحاجيات

تقع الحاجيات في المرتبة الثانية ومعناها: "أنها مفتقر إليها من حيث التوسعة، ورفع الضيق المؤدي في الغالب إلى الحرج، والمشقة اللاحقة بفوت المطلوب، فإذا لم تراع دخل على المكلفين على الجملة الحرج والمشقة، ولكنه لا يبلغ مبلغ الفساد العادي المتوقع في المصالح العامة"[٢]. وفي الخطة الإسلامية يجب الاهتمام بالحاجيات، في إطار اللوازم الخمس كما يلي[٣].

أ- فيما يخص لوازم حفظ الدين، يجب الاهتمام بنشر العقيدة عن طريق وسائل الإعلام وبلغات مختلفة، مع توفير المطبوعات الخاصة بالعقيدة، وبمختلف اللغات أيضا. وفي الصلاة يجب الاهتمام بملحقات المساجد، من دورات مياه، ومكبرات صوت، ووسائل اضاءة وتنظيف، وأماكن لصلاة النساء، وأدوات ضبط الاتجاه والوقت، وبعض المفروشات، ومدارس تحفيظ القرآن، ومعاهد تخريج الأئمة. وفي الزكاة يجب توفير الصناديق في الاماكن المختلفة. وفي الحج بتيسيره للراغبين، من خلال تنظيم الرحلات الجماعية. وفي الحسبة بتوفير خدماتها في الأماكن المختلفة، وتوعية العاملين بها من الناحية الشرعية، فيما يخص عملهم. وفي العدل الاهتمام بتلك الخدمات وتوفيرها في المناطق المختلفة، والتنسيق بين الجهات المختلفة لتحقيق العدالة. وفي الجهاد دعمه بتطوير السلاح، والتوسع في التدريب عليه.

ب- فيما يخص لوازم حفظ النفس، يجب توفير الأغذية شبه الضرورية، وما يتصل بها من صناعات، والتوسع في إنتاج الملابس اللازمة لحسن

---

(١)- محمد عفر، التنمية الاقتصادية لدول العالم الإسلامي، ص٤٥، مرجع سابق.

(٢)- الشاطبي، الموافقات، ج٢، ص٥، مرجع سابق.

(٣)- محمد عفر، المتطلبات الاقتصادية لتحقيق مقاصد الشريعة في الاقتصاد الإسلامي، ص٣٤ إلى ص٣٨، مرجع سابق.

المظهر، وتوفير السكن الواسع، الذي يتفق مع ظروف العصر وتزويده بالأثاث والأجهزة والمفروشات المناسبة، وتوفير الرعاية الصحية من طب وقائي،وتوفير الغذاء السليم،ومحاربة تلوث البيئة،ومنع الأغذية الضارة، وتعزيز المرافق العامة، وتحسين ظروف العمل، وإيجاد الفرص الوظيفية والتدريبية، وتنظيم عمل المرأة وصغار السن، وايصال الخدمات الاجتماعية لمختلف المناطق.

ج- وفيما يخص لوازم حفظ العقل،يجب توفير التعليم الثانوي والفني، والأجهزة العلمية والمطبوعات المناسبة،والتعليم الجامعي والأماكن المخصصة لذلك، وزيادة دور كل من الاعلام، والثقافةوالبحث العلمي، ونشر آداب طلب العلم،وتطوير مراكزالبحوث بإيجاد الجمعيات العلمية المتخصصة، وإقامة الندوات وزيادة دور المجلات العلمية.

د- وفيمايخص لوازم حفظ النسل؛يعني ذلك التوعية بالعلاقات الأسرية، وعلاج حالات العقم مع رعاية الأطفال، وتوفير أماكن الفسحة لهم، وارشادهم إلى القواعد الإسلامية، والاعتماد على النفس، وغرس العزة والكرامة في نفوسهم.

هـ- وفيما يخص لوازم حفظ المال، يعني ذلك توفير المصارف التي تعمل بمنهج الله، وتنمية الوعي الادخاري، ودراسة الفرص الاستثمارية، ومؤسسات القرض الحسن، وفرض سعر المثل ونفقة المثل وأجر المثل، في الحالات التي تستدعي ذلك مع تنظيم الاسواق الداخلية، وتنظيم المعاملات الدولية، وتنظيم اصدار الاوراق المالية.

الفرع الثالث

تحديد الاولويات في التحسينيات

أما التحسينيات فمعناها: "الأخذ بما يليق من محاسن العادات، وتجنب الأحوال المدنسات، التي تأنفها العقول الراجحات، ويجمع ذلك قسم مكارم الأخلاق"(١).

---

(١)- الشاطبي، الموافقات، ج٢، ص٦، مرجع سابق.

وفي الخطة الإسلامية يجب الاهتمام بالتحسينات في إطار اللوازم الخمس كما يلي[١]:

أ- ففيما يخص حفظ الدين، في العقيدة يعتبر من هذا الباب نشر العقيدة عن طريق الهدايا، من المطبوعات الإسلامية المختلفة، وتشجيع حفظ القرآن، ومجالات الدعوة، ومنح الجوائز لها. وفي الصلاة بتوفير مسكن لكل من الإمام والمؤذن، ومكتبة ومفروشات. وفي الزكاة بجمع الصدقات من المتطوعين. وفي الحج بتيسيره وتيسير العمرة، وتكرارهما تطوعا لله. وفي الحسبة بتكثيف الاهتمام بها، وتقديم الجوائز للمتفوقين في مجالها. وفي العدل بتنمية روح المساواة والإخاء والإيثار، واصلاح ذات البين. وفي الجهاد بدعم البحث العلمي في مجال تطوير السلاح وفي الحرب، وتقديم الجوائز للمتفوقين.

ب- وفيما يخص النفس، بتوفير النعم والطيبات المختلفة، من سلع وفواكه وعسل ومربيات وزيوت، وتوفير الملابس الملائمة للزينة والعطور، وإيجاد السكن الفاخر المباح، المجهز بما يحتاج إليه، من وسائل تهوية واضاءة، وأدوات منزلية متطورة، ومفروشات متنوعة وديكورات مختلفة، ومساكن إضافية للضيوف، دونما اسراف أو ترف، والاهتمام بالرعاية الصحية بالكشف الدوري، ونشر مراكز الرعاية الأولية، والملفات الصحية، وأبحاث تطوير العلاج والتوعية، وتدريب المتطوعين من المواطنين على الاسعافات الاولية والانتشار الجغرافي لتلك الخدمات، وتوفير ما يزيد بهجة النفس ومتعتها من: حدائق ومنتزهات وتشجير للشوارع، ومراكز مختلفة رياضية وأدبية، وتنظيم الرحلات والمعسكرات وإقامة المباريات.

ج- أما في اطار حفظ العقل، فبتوفير التعليم العالي التخصصي، والأجهزة العلمية الدقيقة، ومراكز تعليم اللغات، وتكريم العلم والعلماء، وتوفير المؤلفات المناسبة، ودور التعليم النموذجية، مع الاهتمام بالإعلام والثقافة، والبحث العلمي في نشر العلوم والفنون والآداب، وتنظيم اللقاءات، وإيجاد مراكز البحث العلمي التخصصية، وإقامة

---

(١)- محمد عفر، المتطلبات الاقتصادية لتحقيق مقاصد الشريعة في الاقتصاد الإسلامي، ص٣٩- إلى ص٤٣، مرجع سابق.

الندوات العلمية المتخصصة، وتوفير المكتبات العامة.

د- أما فيما يختص بحفظ النسل، فعن طريق استخدام الزينة المناسبة بين الزوجين، والترفيه عن الأطفال، وتطوير ملكاتهم، وتنظيم الرحلات المختلفة لهم.

هـ- وفيما يتعلق بلوازم حفظ المال؛ يعني ذلك توفير الأسواق المالية بدرجة كبيرة، ودراسة النشاط الاقتصادي واتجاهاته، وتنمية الموارد، وتوفير الاحصائيات المختلفة، ووجود الإعلان الصادق الخالي من المخالفات، وتقديم الجوائز للمشروعات التي تثبت تفوقا في هذا الاتجاه.

وتبرز أهمية هذه الأولويات في وجوب توفر القدر الكافي منها، للوفاء باحتياجات المجتمع والمحافظة على اللوازم الخمس، وعلى الخطة الاقتصادية الإسلامية وضع الوسائل والأساليب الخاصة بتحقيق هذه الأولويات، وربطها بأهداف الخطة وميزانية الدولة،وعلى القطاع الخاص التوجه إلى ذلك واعتماده ضمن مخططاته وميزانياته المختلفة؛ لأن المجتمع الإسلامي يقوم في جانبه التخطيطي، على التعاون بين القطاع العام والقطاع الخاص.

إلا أن الترتيب السابق لايعني أن هذه الأولويات يجب أن تأخذ من الموارد مخصصات عددية حسب أولوياتها، بحيث يخصص لكل أولوية انفاق يتناسب مع ترتيبه في ميزانية الدولة، ولكن الأمر كما أشرنا سابقا لايعدو كونه ترتيبيا،إذ كلنا يعلم أن الدين يسر وليس عسرا، وأن أخص العبادات وهي الصلاة والصيام لاتحتاج إلا القدر القليل من الموارد، كما أن الحج وهو ركن من أركان الإسلام شرطه الله تبارك وتعالى بالقدرة والاستطاعة، هذا فضلا عن اعتبارات عدم قابلية دوال الإنتاج للتجزئة؛ حيث تجبرنا الاعتبارات الفنية اجبارا أن نخصص لانفاق حاجي أكثر مما يتطلبه إنفاق ضروري. ناهيك عن أن الانفاق الواحد كثيرا ما يرتبط بتحقيق ضروريات وحاجيات وتحسينات في نفس الوقت[1].

---

(١)- تعقيب لربيع الروبي على المحاضرة التي ألقاها محمد عفرعن أولويات التنمية الإسلامية في إطار اللوازم الخمس، القيت في الموسم الثقافي لقسم الاقتصاد الإسلامي، بجامعة أم القرى للعام الجامعي ١٤١٠هـ.

من هذا يتضح أن درجة الإنفاق لا تتبع درجة الأولوية، بل قد تكون درجة الإنفاق على بعض الحاجيات وأكثر من الضروريات، فمثلا تعتبر طباعة ونشر القرآن الكريم أمرا ضروريا في مجال العقيدة ومن لوازم حفظ الدين، ولا يأخذ من الانفاق ما يتطلبه الإنفاق على المرافق العامة، من طرق وكباري وجسور وسدود وموانيء ومحطات توليد القوى الكهربائية وهي ضرورية، ولكنها من لوازم حفظ النفس، كما أن نشر المطبوعات الخاصة بالعقيدة أمر حاجي في إطار لوازم حفظ الدين، لا يستلزم من الإنفاق ما يتطلبه الإنفاق على دور التعليم النموذجية، وهو تكميلي في إطار حفظ العقل، وفي جماع ذلك يقول تعالى:*(يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر..الآية)*[1]. ويقول سبحانه:*(وما جعل عليكم في الدين من حرج...الآية)*[2].

لكن هذا لا يمنعنا من القول أن أولويات الاستثمار، يجب أن تسير بصفة عامة على نفس الخط الترتيبي الذي نص عليه الفقهاء، ففي المراحل الأولى من التنمية يجب أن يمنع إنتاج سلع الرفاهية، على أن تعطى أولوية قصوى لإنتاج السلع الأساسية، لتوفير الحد الأدنى منها، وبعد تأمينها لكافة طوائف المجتمع، توضع بنود الحاجيات والتحسينات في جداول أولويات الاستثمار[3].

وليس معنى ما تقدم -أيضا- أن على الخطة السير تدريجيا في إشباع تلك الأشياء، وبالتالي فرض المشروعات اللازمة لتحقيق ذلك، ولكنها معالم أساسية يقتدي بها المخطط المسلم ويستعين بها، عند وضع الأولويات الخاصة بالمشروعات الاستثمارية، التي تقوم بها الدولة بما لها من مسئولية عن مكونات الملكية العامة، ودعم وتوجيه القطاع الخاص، الذي يجب أن يسير فيما يخدم ذلك الغرض أيضا، مع الأخذ في الاعتبار كافة المعايير الربحية والتجارية والاجتماعية

---

(١)- سورة البقرة من الآية رقم ١٨٥ .
(٢)- سورة الحج من الآية رقم ٧٨ .
(٣)- Mohammed F.Khan, OP.cit. p18

ودراسات الجدوى؛ والتي تعمل جميعا على تحقيق أهداف الخطة ،وذلك أن معالم الضروريات وبنودها، والحاجيات وبنودها، والتحسينات وبنودها، تختلف من مجتمع إلى مجتمع، فما يعد على رأس الضروريات في مجتمع قد يكون في مرتبة متأخرة لآخر لتيسر إشباعه، وما يعد من الحاجيات في بعض الدول قد يكون في بداية التحسينات لدولة أخرى، بما يعني صعوبة الحصول على إجراء ترتيبي ثابت، مع مراعاة الأخذ ما أمكن عند تصنيف تلك المصالح، الأهداف التي تحقق الخير للمجتمع -أهداف الخطة الإسلامية- وبنيانه الاقتصادي والاجتماعي، ومشكلاته المختلفة وظروف العصر.

المبحث الثالث

تنفيذ الخطة ومتابعتها وتقويم نتائجها في النظم الوضعية وفي الإسلام

لا تنتهي الخطة بمجرد إعدادها، وتفصيل أهدافها المختلفة، واعتمادها من قبل اللجنة المسئولة، ولكنها تنتقل بعد ذلك إلى أخطر مرحلة لها، وهي مرحلة التنفيذ ثم المتابعة ثم التقويم، فتنفيذ الخطة هو الغاية من التخطيط، ويهدف هذا المبحث إلى تحليل تنفيذ الخطة ومتابعتها في كل من النظم الوضعية والإسلام، من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول

تنفيذ الخطة ومتابعتها وتقويم نتائجها في النظم الوضعية

يختلف تنفيذ الخطة ومتابعتها وتقويم نتائجها في الاقتصاديات الاشتراكية، عنها في الاقتصاديات الرأسمالية، فبينما يتم ذلك بصورة صارمة ومركزية تنبع من مفهوم التخطيط ومنهجه في الاشتراكية، يتوارى ذلك الأمر في الدول الرأسمالية. والمطلب التالي يحلل ذلك:

أولاً: تنفيذ الخطة في الاشتراكية

المفروض أن تنفيذ الخطة في تلك الدول يتم بتضافر كل من جهود هيئات الدولة للإدارة، وهيئات التخطيط، والأفراد العاملين في القطاعات المختلفة، والنقابات والمنظمات الحزبية [١]، ويقوم العبء الأكبر في تحقيق الأهداف الكمية والكيفية في الخطة على الوحدات الإنتاجية، من: هيئات ومشروعات فردية [٢]. مستعينة في تنفيذ الخطة بالاختيار الواعي للكفاءات، التي تقوم بعملية الإشراف على الوحدات الإنتاجية، واستخدام الحوافز المعنوية أو المادية (كتوزيع جزء من الأرباح على العاملين) [٣].

ويقوم مكتب الإحصاءات المركزية، بإعداد بيانات مستمرة عن

---

(١)- تشيريفيك، شيركوف، المرجع السابق، ص٥٨.
(٢)- أحمد جامع، الاقتصاد الاشتراكي، ص١٣٧، مرجع سابق.
(٣)- لانج، أوسكار، المرجع السابق، ص٣٤.

سير الخطة، وما تحقق منها يرفعها إلى الجهاز المركزي للتخطيط؛ الذي يتولى دراستها وإصدار تقارير ونشرات ربع سنوية عن التقدم في التنفيذ، ويتم تزويد الحزب بأهم نتائج التنفيذ بتقارير شهرية (١).

وتحاول كافة الدول الاشتراكية، ضمان تنفيذ خططها بمساعدة عدد من العوامل مثل: إقناع المشرفين والعاملين في الوحدات الإنتاجية بواقعية الخطة، توفير مستلزمات الإنتاج في الموعد المحدد، تحقيق الانسجام والتوازن المكاني والزماني، بين المتوفر من مستلزمات الإنتاج والمطلوب منها، الثقة المطلقة في القيادة السياسية (٢).

ب- المتابعة والتقويم: يشترك في متابعة تنفيذ الخطة في الاشتراكية أجهزة معينة، يختص كل منها بمتابعة ناحية معينة، ويمكن التمييز باختصار بين عدة أنواع منها:

١- المتابعة العامة: ويقوم بها الجهاز التخطيطي، ومهمتها إعداد تقارير دورية شهرية أو ربع سنوية أو نصف سنوية، عن سير التنفيذ في كافة القطاعات، والمتغيرات الاقتصادية، ويعتمد في إعدادها على التقارير الواردة من الوحدات الإنتاجية (٣).

٢- المتابعة السياسية: ويقوم بها الحزب الحاكم فيتابع استخدام واستهلاك المواد الأولية، ومستلزمات الإنتاج، ويثير همم العمال، ويحفزهم لزيادة الإنتاج، ويقوم بتغيير الأشخاص غير الأكفاء (٤).

٣- المتابعة الاحصائية: ويتولاها الجهاز المركزي للاحصاء، ويتمثل دوره في إبلاغ السلطات العليا عن حالة التنفيذ، مستمدا معلوماته من التقارير الدورية التي تلتزم بها الوزارات المختلفة، والذي يقوم هو بدوره من خلالها، بإعداد نشرة احصائية كاملة عن مجريات التنفيذ، يدفعه إلى السلطة التنفيذية، وجهاز التخطيط (٥).

٤- المتابعة المالية: ويقوم بها بنك الدولة، من خلال متابعة الوحدة النقدية، تكوينا وتوزيعا واستخداما، وقيام الوحدات الإنتاجية بوضع حساباتها لديه، بما يستطيع معه مراقبة سير التنفيذ من خلال السحوبات (٦)

---

(١)- لانج، أوسكار، المرجع السابق، ص٣٤.
(٢)- علي لطفي، التخطيط الاقتصادي، ص٦٤، مرجع سابق.
(٣)- مدحت صادق، الجهاز المصرفي في الاقتصاد المخطط، دار الجامعات المصرية: الاسكندرية، بدون رقم طبعة، ١٩٧٧م، ص٤٥٢.
(٤)- كريمة كرم، التخطيط العيني والمالي للاقتصاد القومي، دار النهضة العربية: القاهرة، الطبعة الثانية، ١٩٨٧م، ص٥٢.
(٥)(٦)- أحمد جامع، الاقتصاد الاشتراكي، ص١٤٠، ص١٤١، مرجع سابق.

٥- المتابعة الإدارية: ويقوم بها الجهاز الإداري للمشروع، لكافة نواحي نشاط المشروع الفنية والإدارية والمالية، بهدف سير خطة المشروع بما يخدم تحقيق أهداف الخطة[١].

ثانيا: تنفيذ الخطة ومتابعتها وتقويم نتائجها في الرأسمالية:

أ- تنفيذ الخطة: يعني تنفيذ الخطة في الرأسمالية، اختيار أفضل مجموعة من الوسائل والسياسات الاقتصادية (مالية ونقدية) والإجراءات التنفيذية، التي يتم بموجبها تحقيق أهداف الخطة، إذ تقوم هذه الدول في سبيل تنفيذ خططها وبرامجها بالبحث عن أفضل السياسات والإجراءات، التي يتوقع لها النجاح أكثر من غيرها، من خلال وضع أوزان نسبية لكل أداة من تلك الأدوات، والتي يساهم في اختيارها اجراء المقابلات المختلفة مع المسئولين عن نشاط القطاع العام والخاص[٢].

بعد ذلك يأتي تحديد العوامل والعناصر التي تؤثر على المتغيرات الاقتصادية، واختيار الأفضل منها للوصول إلى الأدوات الاساسية، التي ستستخدم من أجل التنفيذ، والتي تشكل نموذج التنفيذ الذي يحتوي على مجموعة من المعادلات السلوكية والتعريفية والفنية، مع استخدام كافة أنواع المحفزات المعينة على سير التنفيذ[٣].

ب- المتابعة والتقويم: وتتم على مستويين: أحدهما يختص بالقطاع العام، وهنا تكون المتابعة مباشرة ودقيقة، ولا تبعد بأي حال من الأحوال، عن تلك التي توجد في الاقتصاديات الاشتراكية. فهناك متابعة إدارية، وأخرى إحصائية، وثالثة مالية، ورابعة من الجهة المسئولة عن التخطيط، لأن الدولة هي التي ترسم الخطة لذلك القطاع، وتتولى تنفيذها بما يتفق مع تحقيق الأهداف[٤].

أما الثانية فتتعلق بالقطاع الخاص، وتلعب السياسات المالية -خاصة الضرائب- دورا كبيرا في توجيه ذلك القطاع للسير في ركاب الخطة، بفرض ضرائب أقل بالنسبة للمشروعات التي لا تتفق مع الخطة والعكس، وكذلك من خلال السياسات النقدية (باستخدام أسعار الفائدة)

---

(١)- مدحت صادق، المرجع السابق، ص٤٠٣ .
(٢)(٣)- مختار بلول، المرجع السابق، ص٢١٧، ٢١٩ .
(٤)- سلوى سليمان، المرجع السابق، ص٤٤ .

فضلا عن المحفزات، والمطالبة بتقديم التقارير والبيانات المختلفة عن نوعية النشاط[1]، بما يتيسر معه قياس مدى الكفاءة في تطبيق الخطة.

المطلب الثاني

تنفيذ الخطة ومتابعتها وتقويم نتائجها في الإسلام

لا يتفق الإسلام مع الأسلوب الاشتراكي في التنفيذ والمتابعة عموما لإعتماد هذا الأخير على السلطة والسيطرة، والتعسف في استعمال الحق، والاستبداد به من قبل الحزب الحاكم، سواء في إعداد الخطة الاقتصادية أو الإلزام بتنفيذها، أو الكثير من المستويات المعقدة لمتابعة الخطة وتقويم نتائجها، فهي سلوكيات دخيلة على الإسلام دين الإنسانية، والود، والرحمة، والشورى في كافة الامور.

أما بالنسبة للأساليب الرأسمالية في تنفيذ الخطة ومتابعتها، فتتمشى -إلى حد ما- مع تعاليم الإسلام لأنها تعتمد على الحوافز واستخدام السياسات الاقتصادية المختلفة للتأثير على جملة النشاط الاقتصادي الكلي، وذلك بلا قهر أو الزام، إذ دور الإلزام في هذه الخطط مقصور على القطاع العام. إلا أن الإسلام -كما سيتضح- يضفي على تنفيذ الخطة ومتابعتها الكثير من تعاليمه الخالدة وقيمه السامية، والتي تتضافر جميعا على جعل الخطة تعبر عن المجتمع وتتفاعل معه، وتحقق أهدافها الموكولة إليها بكل دقة، وهو ما يتبين من خلال التحليل التالي:

أولا: تنفيذ الخطة ومتابعتها وتقويم نتائجها في القطاع العام الإسلامي

أ- تنفيذ الخطة: يعتمد تنفيذ الخطة الاقتصادية في القطاع العام الإسلامي على الإلزام، ولكنه ليس الزاما حرفيا كما هو حال النظم الاشتراكية، ولكنه إلزام يأخذ من تعاليم الإسلام نبراسا يهتدي به، فالخطة الاقتصادية توضع في الأساس للقطاع العام، والقطاع العام في الإسلام يشتمل على الملكية العامة وملكية الدولة، وعلى الدولة تنمية مكونات ذلك القطاع، واستغلالها والاستفادة منها في سد احتياجات أفراد المجتمع، بكافة الطرق والوسائل المشروعة، ومنها التخطيط.

---

(١)- عبد الرحمن يسري، مبادىء علم الاقتصاد، ص٥٢٧، مرجع سابق.

وبما أن الإسلام يحرص على عدم التبذير، أو الاسراف أو اهدار الموارد؛ فإن ذلك يعني أن الخطة متى وضعت وفق أحكام الإسلام ومقرراته، فهي ملزمة للقطاع العام، لعموم الآيات والأحاديث التي تحث على طاعة أولي الأمر في كافة الأمور الشرعية، وفي ذلك يقول تعالى: *(ياأيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم..الآية)[1]. ويقول صلى الله عليه وسلم: *(على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وكره ما لم يؤمر بمعصية فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة)*[2]. وقولهصلى الله عليه وسلم: *(من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله، ومن أطاع أميري فقد أطاعني ومن عصى أميري فقد عصاني)*[3]. ويستفاد من النصوص السابقة، أن الإلزام والطاعة واردان في تنفيد الخطة الإسلامية في القطاع العام، منعا للإسراف والفقد والضياع، وتمشيا مع تعاليم الخالق جل وعلا في طاعة أولي الأمر ومساعدتهم ومناصرتهم، فضلا عن ضرورة التخطيط في عصرنا الحاضر لتنظيم الجهود المختلفة.

إن على كافة العاملين في القطاع العام، مهما كانت مواقعهم المساهمة الفعالة في تنفيذ الخطة الاقتصادية بكافة تفصيلاتها بشرط إقناعهم بها،ويساعدهم في تحقيق ذلك واقعية الخطة الإسلامية، ومرونتها، وسهولة تعديل أهدافها، وفق الظروف والمتغيرات التي يمر بها المجتمع الإسلامي، ويحدوهم في ذلك الوازع الديني، باعتبار تنفيذ الخطة الاقتصادية جزءا من الأعمال

---

(١)- سورة النساء الآية رقم ٥٩ .
(٢)- سبق تخريجه ص٣٦٥ من هذه الرسالة.
(٣)- سبق تخريجه ص٤١٦ من هذه الرسالة.

الموكولة إليهم، والتي يجب أداؤها بكل أمانة وإخلاص لقوله تعالى: *(من عمل صالحا من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة ولنجزينهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون)*[١]. وقوله سبحانه: *(يا أيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم وأنتم تعلمون)*[٢]. وقوله صلى الله عليه وسلم: *(إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملا أن يتقنه)*[٣].

فضلا عن استخدام كافة الوسائل والسياسات المعينة على تحقيق ذلك، فمن الوسائل، الاستخدام الأمثل للموارد، والثواب والعقاب، والاختيار الكفء لعنصر العمل وتدريبه وتأهيله. ومعلوم أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يوجه عماله ويصحح تصرفاتهم، وقد وضع أبو يوسف عددا من الشروط لاختيار عمال الصدقة يمكن الاستئناس بها لاختيار الأصلح لتنفيذ الخطة مثل: الثقة والعفة والأمانة[٤]، وهي أمور تجعل التنفيذ يسير بكفاءة وعدالة، هذا بجانب استخدام السياسات المالية والنقدية، بشرط اخضاعها لتعاليم الشريعة، وإقامة جهاز احصائي على مستوى الدولة يتم من خلاله مراقبة مراحل التنفيذ، وتقديمها إلى الجهاز المسئول عن التخطيط، الذي يقوم بدراستها وحل المشكلات التي تعترض التنفيذ، وتقديم التقارير الدورية لولاة الأمور، وأهل الحل والعقد.

ب- المتابعة والتقويم: تعد متابعة الخطة في كل مرحلة من مراحل تنفيذها مسئولية ولي الامر. لقوله صلى الله عليه وسلم: *(كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته)*[٥]، كما أن الماوردي يحدد واجبات ولي الأمر بقوله: "أن يباشر بنفسه مشارفة الأمور، وتصفح الأحوال، لينهض بسياسة الأمة وحراسة الملة"[٦].

وعليه يمكن تحديد مستويات هذه المتابعة في القطاع العام في الإسلام فيما يلي:

---

(١)- سورة النحل، الآية رقم ٩٧ .
(٢)- سورة الانفال، الآية رقم ٢٧ .
(٣)- سبق تخريجه ص٣٣ من هذه الرسالة
(٤)- أبو يوسف، الخراج، ص٨٦، مرجع سابق.
(٥)- سبق تخريجه ص٦٢ من هذه الرسالة.
(٦)- الماوردي، الأحكام السلطانية، ص١٦، مرجع سابق.

١- المتابعة الذاتية (الإلهية): أي متابعة الإنسان لنفسه، وعلمه بأن الله على كل صغيرة وكبيرة مطلع وشاهد، على المؤمنين أيا كان دورهم في المجتمع، في كافة أمورهم وأعمالهم، ومن ثم يوافيهم بالجزاء الدنيوي والأخروي، إما ثوابا أو عقابا وفي ذلك يقول سبحانه: *(إن الله كان عليكم رقيبا)*(١). أي يحفظ الأعمال والأفعال وقوله جل وعلا: *(ونضع الموازين القسط ليوم القيامة فلا تظلم نفس شيئا وإن كان مثقال حبة من خردل أتينا بها وكفى بنا حاسبين)*(٢). وقوله سبحانه: *(واتقوا الله ويعلمكم الله.. الآية)*(٣). وقوله تعالى: *(وترى كل أمة جاثية، كل أمة تدعى إلى كتابها اليوم تجزون ماكنتم تعملون، هذا كتابنا ينطق عليكم بالحق إنا كنا نستنسخ ما كنتم تعملون)*(٤). وقوله صلى الله عليه وسلم: *(الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت)*(٥). وقول عمر رضي الله عنه: (حاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا وزنوها قبل أن توزنوا)(٦).

ويستفاد من النصوص السابقة أن تلك المتابعة الذاتية، تتم على كافة أفعال الأفراد مهما كان دورهم، وتتضمن بطبيعة الحال تنفيذ الأعمال الموكولة إليهم، بكل أمانة وإخلاص من قبل العاملين، وحراسة الدين وسياسة الدنيا لأولي الأمر -كما يرى الماوردي-، وبالتالي فإنه في كافة المستويات يلتزم القائمون، بعمل الاحصائيات والبيانات، أو الاشتراك في إعداد الخطة، أو تنفيذها بمعيار القسطاس المستقيم، بتوخي العدل والدقة في كافة الأمور الموكولة إليهم.

ويعد هذا النوع من المتابعة اكفأ أنواعها على الإطلاق في تنفيذ خطة التنمية، ويمكن ايجادها من خلال تنمية عقيدة الفرد، والتزامه وإيمانه بالله وباليوم الآخر، ومن خلال تولية الأصلح بشغل الوظائف العامة، عملا بقوله تعالى: *(إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها.. الآية)*(٧).

---

(١)- سورة النساء من الآية رقم ١ .
(٢)- سورة الأنبياء، الآية رقم ٤٧ .
(٣)- سورة البقرة من الآية رقم ٢٨٢ .
(٤)- سورة الجاثية الآيات ٢٨، ٢٩ .
(٥)(٦)- الترمذي سنن الترمذي، ج٤، ص٥٥٠، كتاب صفة القيام بالعمل، حديث رقم ٢٤٥٩، وقال حديث حسن، مرجع سابق.
(٧)- سورة النساء من الآية رقم٥٨ .

٢- المتابعة الجماعية: وهي المتابعة من كافة أفراد المجتمع على تنفيذ الخطة، التي تتوجه في الاساس إلى خدمة مصالحهم المختلفة، يدفعهم في ذلك قول الحق سبحانه: *(وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون..الآية)*[1]. وقوله صلى الله عليه وسلم:*(لو أن أحدكم يعمل في صخرة صماء ليس لها باب ولا كوة لأخرج الله عمله للناس كائنا من كان)*[2].

فالمسلمون وفقا لهذه النصوص، يجب أن يتابعوا وبدقة تنفيذ الخطة الاقتصادية، ويمكن تحقيق ذلك في الوقت الحاضر، بالإطلاع على النشرات والتقارير، التي تصدرها الجهات المختصة عن أحوال تنفيذ الخطط، باعتبار أن الخطة تمس مصالحهم لاحتوائها الملكية العامة، بل أنها تمتد إلى متابعة ولاة الأمور وضبط تصرفاتهم.

ويجد هذا النوع من المتابعة سنده، من خلال وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والتناصح بين أفراد الامة الإسلامية لقوله تعالى:*(ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون)*[3]. وقوله صلى الله عليه وسلم:*(الدين النصيحة..الحديث)*[4]. ووجوب الشورى كمبدأ أصيل في الإسلام لقوله تعالى:*(وأمرهم شورى بينهم..الآية)*[5]، وما جاء في التطبيق الإسلامي لهذا الحق في فجر الدولة الإسلامية إذ يقول: أبو بكر (رضي الله عنه):"إن أحسنت فأعينوني وإن أسأت فقوموني.. أطيعوني ما أطعت الله فيكم فإن عصيته فلا طاعة لي عليكم"[6].

٣- متابعة الإمام: وهي المتابعة من قبل ولاة الأمر أنفسهم،وتتجلى هذه المتابعة في متابعة الرسول (صلى الله عليه وسلم) لعماله، فقد ثبت أنه حاسب ابن اللتيبة[7]. وفي عهد عمر (رضي الله عنه) انشىء ديوان بيت المال الذي ارتبط بمثل هذه المتابعة، وارسيت دعائم

---

(١)- سورة التوبة من الآية رقم ١٠٥ .
(٢)- سبق تخريجه، ص٩١ من هذه الرسالة.
(٣)- سورة آل عمران، الآية رقم ١٠٤ .
(٤)- سبق تخريجه، ص ٥١ من هذه الرسالة.
(٥)- سورة الشورى من الآية رقم ٣٨ .
(٦)- ابن كثير، البداية والنهاية، ج١، ص٣٠١، وذكر أن اسناده صحيح، مرجع سابق.
- وانظر: ابن الأثير، الكامل، ج٢، ص٢٢٤ - ص٢٢٥، مرجع سابق.
(٧)- البخاري، صحيح البخاري، ج٢، ص١٣٧، كتاب الزكاة باب قوله تعالى: *(والعاملين عليها)*، مرجع سابق.

المتابعة والمراقبة المالية، فقال:"من أراد أن يسأل عن القرآن فليأت أبي بن كعب، ومن أراد أن يسأل عن الفرائض فليأت زيد بن ثابت، ومن أراد أن يسأل عن الفقه فليأت معاذ بن جبل، ومن أراد أن يسأل عن المال فليأتني؛ فإن الله تبارك وتعالى جعلني له خازنا وقاسما"(١). وقد كان لعمر عدد من الوسائل في المتابعة منها: بث الرقباء والعيون، وإرسال المفتشين لمتابعة وتقصي ما وصل إليه الأمر في تنفيذ الخطط، فضلا عن تقويم الأداء كوسيلة من وسائل متابعة الخطة، فقد كاتب عمر بن العاص واليه على مصر فقال:"..ولقد أكثرت في مكاتبتك في الذي على أرضك من الخراج، وظننت أن ذلك سيأتينا على غير تردد، ورجوت أن تفيق فترفع إلى ذلك، فإذا أنت تأتيني بمعاريض تعبأ بها لا توافق الذي في نفسي، ولست قابلا منك دون الذي كانت تؤخذ به من خراج من قبلك"(٢).

فضلا عن عقد عمر (رضي الله عنه) للمجالس الشعبية للمراجعة والمحاسبة في موسم الحج،فيجمع ولاته وعماله،ويناقشهم عن حساباتهم وانجازاتهم في السنة الماضية، ويعرض الشكاوى المقدمة منهم للوصول إلى أفضل الحلول بالنسبة لما يعترضهم من مشاكل(٣)، وأكثر من هذا كان عمر يتابع بنفسه فيذكر ابن الأثير"أن عمر استكمل الرقابة على عماله،وأحكم حلقاتها، بقيامه بالتفتيش بنفسه، فقد رحل إلى الشام ليتفقد أحوال الرعية ويستمع لأصحاب الحوائج والشكاوى، ويرى مبلغ مايؤديه الولاة للناس من خدمة، فما بعث عمر الولاة إلى الناس ليضربوا أبشارهم وياخذوا أموالهم"(٤).

٤- المتابعة عن طريق مجلس الشورى: الذي يجب أن ينظر في الخطة وفي أهدافها بداية ونهاية، كما له أن ينظر في الميزانية العامة للدولة، وله أن يناقش سواء السلطة التنفيذية، أو الجهاز التخطيطي، في كافة الأهداف الموضوعة، ويناقش الحسابات الختامية لمجمل قطاعات الدولة بواسطة جهازه الفني، واعتمادا على أهمية الشورى في حياة المسلمين، ولعموم الآيات الدالة عليها(٥).

---

(١)- أبو عبيد، الأموال، ص٢٨٥، مرجع سابق.
(٢)- المقريزي، الخطط، ج١، ص٧٨، مرجع سابق.
(٣)- أبو يوسف، الخراج، ص١٢٥، مرجع سابق.
(٤)- ابن الأثير، الكامل، ج٣، ص٣٠، مرجع سابق.
(٥)- انظر للتفصيل:- عوف الكفراوي، الرقابة المالية في الإسلام، مؤسسة شباب =

٥- متابعة جهاز الحسبة: ووظيفته الأمر بالمعروف إذا ظهر تركه والنهي عن المنكر إذا ظهر فعله[1]، لقوله تعالى: *(ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون)*[2]. وقوله صلى الله عليه وسلم: *(من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان)*[3].

ولوالي الحسبة ومن يعملون معه متابعة تنفيذ الخطة الاقتصادية في القطاع العام كما يلي:

أ- متابعة المرافق العامة، وتفقد سيرها في تنفيذ الخطة الاقتصادية لقول الماوردي: "فالبلد إذا تعطل شربه، أو استهدم سوره، أو كان يطرقه بنو السبيل من ذوي الحاجات فكفوا عن معونتهم، فإن كان في بيت المال مالم يتوجه عليهم فيه ضرر، أمر بإصلاح شربهم وبناء سورهم وبمعونة بني السبيل في الاجتياز بهم، لأنها حقوق تلزم بيت المال دونهم، وكذلك لو استهدمت مساجدهم وجوامعهم[4]".

ب- متابعة انفاق الأموال العامة، والكشف عن ما قد يكون هناك من إسراف أو بذخ أو تقصير، ولوالي الحسبة أن يلجأ متى شاء إلى وسائل المتابعة السرية، للحصول على أفضل المعلومات عن عمل القطاع العام، وللتعرف على ماخفي من الأمور، وذلك يفهم من كلام الشيرازي حين قال: "وللمحتسب أن يتخذ غلمانا وأعوانا، ويتخذ له عيونا يوصلون إليه الأخبار والأحوال"[5].

ج- من حق جهاز الحسبة الحصول على كافة التقارير والمنشورات والإحصائيات، التي يقوم بإعدادها القطاع العام، وله مناقشتها وتوجيه انحرافاتها، والاستعانة بأهل الخبرة والدراية والاختصاص، لمعالجة تلك الانحرافات.

د- يراقب جهاز الحسبة اتباع قواعد ومبادىء العدالة الاجتماعية والاقتصادية في اقتصاد الدولة، كالأسعار والإيجار، ووسائل

=

الجامعة: الاسكندرية، بدون رقم طبعة، ١٩٨٣م، ص١٢٢ وما بعدها.
- شوقي الساهي، مراقبة الموازنة العامة، في الإسلام، ص٩٤، مرجع سابق.

(١)- الماوردي، الأحكام السلطانية، ص٢٤٠، مرجع سابق.
(٢)- سورة آل عمران، الآية رقم ١٠٤ .
(٣)- سبق تخريجه، ص٣٥٨ من هذه الرسالة
(٤)- الماوردي، الأحكام السلطانية، ص٢٤٥، مرجع سابق.
(٥)- الشيرازي، نهاية الرتبة في طلب الحسبة، ص١٠، مرجع سابق.

الإنتاج، والبناء الإنتاجي، وتركيب الأجور، وتركيب السوق، كل هذه العناصر ينبغي مراقبتها عن قرب، لإقامة العدالة الاجتماعية الاقتصادية، التي هي من أهم محددات التطور الكفء في الاقتصاد والدولة [١].

٦- المتابعة الداخلية : وهي ذات طبيعة مزدوجة تقوم فيها كل وزارة بمتابعة سير أعمالها في تنفيذ الخطة، كما لبعض الوزارات الأخرى متابعة التنفيذ أيضا، كمتابعة الجهاز التخطيطي، أو الجهاز الإحصائي، أو البنك المركزي، أو وزارة المالية، على سائر أعمال الوزارات والمصالح الحكومية الأخرى، في تنفيذ الخطة، هذا ويمكن احكام هذه المتابعة من خلال ما يلي [٢]:

أ- وضع القواعد والشروط اللازمة لاختيار العاملين. لقوله صلى الله عليه وسلم: *(يا أبا ذر إنك ضعيف وإنها أمانة)* [٣].

ب- الإشراف المستمر من الرئيس على العاملين معه، لتوجيههم وابداء النصح والمشورة لهم، ومن ذلك قوله صلى الله عليه وسلم لمعاذ *(إياك وكرائم أموالهم... الحديث)* [٤].

ج- متابعة العمال ومحاسبتهم، من خلال ما قدموه، يشهد لذلك متابعة رسول الله صلى الله عليه وسلم، والخلفاء الراشدين لعمالهم [٥].

هذا ولكمال الاستفادة من هذا النوع من المتابعة، يمكن الاستفادة من بعض الوسائل الأخرى أهمها [٦]:

١- المتابعة الدقيقة للخزانة العامة، وتسجيل الوارد إليها والمنصرف منها، باعتبارها الأساس في تمويل خطط التنمية الاقتصادية، فقد كان ديوان بيت المال في الدولة الإسلامية يقوم بذلك.

٢- التنسيق الكامل بين الإدارات والمصالح الحكومية والوزارات، التي يقع تنفيذ مشروعات الخطة في نطاق اختصاصها، بتقديم تقارير (دورية)

---

(١) - D.M.Fahem Khan, op.cit, p.17

(٢)- محمد طاهر عبد الوهاب، الرقابة المالية في النظام الإداري الإسلامي، ندوة النظم المالية: أبو ظبي ١٨-٢٠صفر ١٤٠٥هـ، ص٢٩٢، ص ٢٩٣ . وانظر:
- سعد حمدان اللحياني، الموازنة العامة في الاقتصاد الإسلامي، رسالة ماجستير مقدمة إلى قسم الدراسات العليا الشرعية بجامعة: أم القرى، مكة المكرمة، ١٤١٠هـ، ص١٥١ .

(٣)- مسلم، صحيح مسلم، ج٣، ص١٤٥٧، كتاب الإمارة، باب كراهية الإمارة بغير حاجة، مرجع سابق.

(٤)- البخاري، صحيح البخاري، ج٢، ص١٣٦، كتاب الزكاة، باب أخذ الزكاة، مرجع سابق.

(٥)- البخاري، صحيح البخاري، ج٢، ص١٣٧، كتاب الزكاة، باب قوله تعالى *(والعاملين عليها)*، مرجع سابق.

(٦)- سعد اللحياني، المرجع السابق، ص١٥٤ .

عن سير التنفيذ لبعضها البعض، وتحديد المشكلات وعوائق التنفيذ وحصرها، ومحاولة تلافيها أو حلها، فذلك من قبيل التعاون على البر والتقوى.

٣- قيام الجهة الموكولة إليها أمور التخطيط، بتعيين عدد من الموظفين من ذوي الخبرة والاختصاص، يتولى كل منهم متابعة تنفيذ الخطة ومشروعاتها المختلفة من جهة معينة، ويبرز الأخطاء لتلك الجهة ثم يرفع تقارير منتظمة إلى مرجعه مباشرة ليتولى من ناحية ثانية، التأكيد على مواطن الخطأ، أو وجود العقبات لإزالتها، وقد كان شيء من هذا يحدث في الدولة الإسلامية، من خلال ما يعرف بديوان المستوفى الذي يقوم بمحاسبة أقاليم الدولة ومراجعتها.

٤- المتابعة الخاصة المستقلة من بعض الوزارات والمصالح، والتي يحق لها تفحص المشاكل، ووضع الحلول المناسبة لها، كمتابعة الجهاز التخطيطي، أو الجهاز الاحصائي، أو وزارة المالية على غرار ما كان معمولا به في الدولة الإسلامية مثل: ديوان البريد، وديوان الزمام، وديوان المظالم.

ومع تعدد مستويات المتابعة، إلا أن المتابعة الذاتية أهمها في كافة الأمور، بما فيها تنفيذ الخطط الاقتصادية، فالإخلاص والإتقان والوفاء بالعمل والحساب والمساءلة من أخص واجبات العمل، بعد استيفاء حقوق العاملين المتمثلة في الحصول على الأجر، وضمان حق العامل في الكفالة والرعاية.

ثانيا: تنفيذ الخطة ومتابعتها وتقويمها في القطاع الخاص الإسلامي:

قدمنا أن الخطة الاقتصادية في الإسلام لا تلزم إلا القطاع العام، وهو ما يعني التأكيد بطريقة أو بأخرى على أن الأصل في الاسلام الحرية، وأن التدخل في النشاط الخاص أمر مستثنى من الأصل، ولكن وبما للقطاع الخاص من أهمية كبرى في الاقتصاد الإسلامي، فمن الضروري الاهتمام به وتوجيهه الوجهة السليمة، ووضع الأساليب المناسبة له، كي يتمكن من الوصول إلى المستويات المرغوبة في تحقيق الإعمار والتنمية، واستغلال فضل الله، وبالتالي تحقيق النفع والخير له ولكافة المسلمين، لذلك نرى أن يسير تنفيذ الخطة ومتابعتها في القطاع الخاص ضمن الحدود التالية:

أ- تنفيذ الخطة: يجب أن يعتمد تنفيذ الخطة الاقتصادية، في القطاع

الخاص الإسلامي على الأمور التالية:

١- إيجاد التوازن بين القطاع العام والقطاع الخاص، فقد أثبتت التجارب أن النماذج التي تعتمد على القطاع العام وحده، وتلك التي تعتمد على القطاع الخاص وحده، تعمل في نهاية الأمر إلى حدوث كثير من الأضرار، على رأسها اضطراب عمليات الإنتاج والاستهلاك والتوزيع، وبالتالي هبوط معدل النمو، مما يتطلب تحديد طبيعة دور كل منهما في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية، فيتولى القطاع العام الاهتمام بوظائفه الرئيسية من: دفاع وأمن وحسبة، وخدمات إنتاجية تتعلق بمصالح عامة المسلمين من: طرق وكباري وسدود وغاز وكهرباء وتلفونات وشبكات للمياه وما شابه ذلك، في حين يتولى القطاع الخاص ما يختص بالزراعة والإنتاج الصناعي والمهن الحرة[١]، فضلا عن إرساء دعائم التعاون بين القطاع العام، والقطاع الخاص في كافة الأمور، وتسهيل كافة الاجراءات المتعلقة بعلاقة كل منهما بالآخر لقوله تعالى: *(وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان... الآية)*[٢]. وقوله تعالى: *(والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض... الآية)*[٣].

٢- إرساء مبدأ المشاركة بصوره وأساليبه الإسلامية المختلفة، بين القطاع العام والقطاع الخاص[٤]، فتتولى الدولة دراسة الأوضاع الاقتصادية، وتحديد احتياجات المجتمع، نظرا لما يتوفر لديها من بيانات ومعلومات، تساعد في الكشف عن الفرص الاستثمارية، وتقوم بدمجها ضمن خططها المختلفة، على أن يترك التنفيذ مشتركا بين القطاع العام والخاص، وبالتالي يمكن للدولة تنفيذ جزء من أهدافها الاقتصادية عن طريق مشاركة القطاع الخاص، وتستطيع الدولة ممثلة في قطاعها العام، وضع ماتراه من التنظيمات الملائمة لحسن سير تنفيذ تلك المشروعات، وتحقيق الأرباح المعقولة لضمان استمرارها، ومن أمثلة تلك المشروعات(شركات إنتاج الأغذية والألبسة، والمشروبات الغازية، والنقل والفنادق وما شابه)

٣- ايجاد الظروف الملائمة والمناخ الاقتصادي والاجتماعي لنجاح

---

(١)- ابراهيم دسوقي أباظة، الاقتصاد الإسلامي، دار لسان العرب: بيروت، بدون رقم طبعة أو تاريخ، ص١٣٨.
(٢)- سورة المائدة من الآية رقم ٢ .
(٣)- سورة التوبة من الآية رقم ٧١ .
(٤)- أ.منان، الاقتصاد الإسلامي بين النظرية والتطبيق، ص٢٦٥، مرجع سابق.

الخطة الاقتصادية واقناع القطاع الخاص بها،ويمكن تحقيق ذلك بأكثر من طريقة،تتمثل إحداهافي قيام المسئولين عن أمورالتخطيط بالتشاور مع القطاع الخاص،حول الأهداف التي ترمي الخطة إلى تحقيقها،والوصول إلى رأي مشترك حول تلك القضايا كل حسب طاقاته وإمكانياته، ويمكن ذلك أيضا بتوفير كافة المعلومات والبيانات الاحصائية، عن مجريات الأمور، وسير كافة المتغيرات في الاقتصاد القومي، وكذا الكشف عن الفرص الاستثمارية التي تحقق الأرباح المعقولة داخل إطار الخطة والتنبيه إليها،وإعطاء الدعم بالنسبة لهامن قروض ومساعدات وغيرها.

٤- قد تحتوي الخطة على الكثير من المشروعات التي لا تحقق عائدا اقتصاديا مقبولا من القطاع الخاص، وبالتالي يحجم هذا القطاع عن دخول مثل هذه المشروعات، وفي هذه الحالة يجب على الدولة أن تتولى تقديم الدعم والإعانات، وكافة التسهيلات للقطاع الخاص، لدخول مثل هذه المشروعات،بما يضمن تحقيقه للربح المعقول،ومساهمته في القيام بدوره المنوط به في تحقيق التنمية الاقتصادية، ولها أن تستعين أيضا بكافة السياسات الاقتصادية الشرعية من:مالية ونقدية،في توجيه سير النشاط الاقتصادي عموما، ومنه نشاط القطاع الخاص[١].

في الأحوال غير العادية التي قد تمر بها الدول الإسلامية مثل: حالات الحروب، أو الكوارث كالمجاعات والفيضانات، فإن للدولة اتباع ما تشاء من أساليب التخطيط، حتى وأن أدى الامر إلى التخطيط الكامل للاقتصاد، وفرض السياسات المختلفة، لضمان تكيف الاقتصاد في مجمله مع تلك الظروف الطارئة، فتستطيع الرقابة الكاملة على الإنتاج والاستهلاك والأسعار في القطاع الخاص،وإعادة توزيع القوة العاملة بالصورة التي تتوافق مع تلك الأزمات، كالتجنيد الإجباري لمواجهة الحرب مثلا، أو إعادة توزيع عوامل الإنتاج المختلفة وإعادة التوزيع الجغرافي بين المناطق والأقاليم[٢]، وغير ذلك من الوسائل المباحة في الأوقات والأحوال الطارئة، التي سيترتب عليها فساد نظام المجتمع، وتهدم أركانه إذالم يوجه الوجهة الصحيحة.

---

(١)- محمد عفر، السياسات الاقتصادية في الإسلام، ص١٨٩، مرجع سابق. وانظر:
- منذر قحف، الاقتصاد الإسلامي، ص٢٠٣ إلى ص ٢٠٦، مرجع سابق.
- عبد الله الشمالي، الحرية وتدخل الدولة في النشاط الاقتصادي في الإسلام، ص٥٣٠ - ص٥٣١، مرجع سابق.

(٢)- منذر قحف، الاقتصاد الإسلامي، ص٢٠٨، مرجع سابق.

ب- المتابعة والتقويم: إذا منحت الدولة للقطاع الخاص كافة التسهيلات، وحفزته بسائر أنواع المحفزات، وتركت له كامل الحرية في اختيار النشاط الاقتصادي الذي يرغبه في الظروف العادية، فكيف تستطيع أن تحصل على ثمرة جهودها، وبالتالي متابعة وتقويم نشاط القطاع الخاص. إن ذلك يتمثل في وجهة نظرنا فيما يلي:

١- الوازع الديني لدى الأفراد، والأهداف الدينية للإنتاج، فالإنتاج في الإسلام كما سبق وأن بينا ليس ماديا فحسب، بل تغلب عليه التعاليم والقيم الإسلامية، والرقابة الذاتية وفي ذلك يقول تعالى: *(واتقوا الله ويعلمكم الله، والله بكل شيء عليم)*(١). وقوله تعالى: *(يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد واتقوا الله إن الله خبير بما تعملون)*(٢). وقوله صلى الله عليه وسلم: *(الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت)*(٣).

٢- المتابعة من خلال حماية الإطار الأخلاقي للنشاط الاقتصادي، واحترام أصول التعامل، ويقوم جهاز الحسبة بذلك الدور من: مراقبة الغش في أصناف السلع والأسعار، أو في الكيل والميزان، أو الاحتكار، أو الغبن أو التعامل بالربا، أو عدم الوفاء بالعهود، أو عدم صيانة حقوق الآخرين وتوصيلها إلى أصحابها(٤)، وبالتالي يستطيع جهاز التخطيط، عن طريق ما يتوفر لجهاز الحسبة عن مستوى النشاط الاقتصادي بصفة عامة، أن يقوم أولا بأول مدى تمشي القطاع الخاص في تنفيذ الخطط الخاصة به، وبما يستطيع معه تعديل تلك الخطط، أو زيادة الحوافز المادية، والإعفاءات الجمركية، لتسهيل مساهمة القطاع الخاص في تنفيذ تلك الأهداف.

٣- مطالبة الاتحادات، والنقابات المختلفة، والغرف التجارية التي تمثل مختلف أنشطة القطاع الخاص بمراقبة أعمال المنتمين إليها، والتأكد من اتباع الأصول الفنية، وتقديم تقارير شهرية أو دورية أو سنوية على مستوى النشاط الاقتصادي، الذي يقوم بممارسته، ويتولى جهازي الحسبة والتخطيط، دراسة تلك التقارير، ومدى تمشيها مع تعاليم الإسلام، ومدى تقدم القطاع الخاص في تنفيذ أهداف الخطط.

---

(١)- سورة البقرة من الآية رقم ٢٨٢ .
(٢)- سورة الحشر، الآية رقم ١٨ .
(٣)- سبق تخريجه، ص٤٢٧ من هذه الرسالة.
(٤)- الماوردي، الأحكام، ص٢٤١، مرجع سابق.
- وانظر: محمد عفر، نحو النظرية الاقتصادية في الإسلام، ص٣٤٩، مرجع سابق.
- منذر قحف، دور القطاع العام في توليد ايرادات للتنمية، ص١٢، مرجع سابق.

الفصل الثاني

بنيان جهاز التخطيط وكيفية عمله في الاقتصاد الإسلامي

المبحث الأول: بنيان جهاز التخطيط وكيفية عمله في الاقتصادات الوضعية.
المبحث الثاني: بنيان جهاز التخطيط وكيفية عمله
في الاقتصاد الإسلامي.

الفصل الثاني

بنيان جهاز التخطيط وكيفية عمله في الاقتصاد الإسلامي

إن التعرف على البنيان التخطيطي، الذي يتوافق مع صورة التخطيط الإسلامي التي قدمناها في الفصل السابق، أمر ضروري لرسم الخطة الإسلامية وتنفيذها وتقويمها. ونستطيع وضع إطار هذا الجهاز وتبيان كيفية عمله، مما قدمناه من عرض لجوانب التخطيط في الإسلام، واستلهاما من دراسة الأبنية التخطيطية في الأنظمة الوضعية، رأسمالية كانت أم اشتراكية وكيفية عملها، إذ بمعرفة ما فيها من مزايا وعيوب مع الأخذ في الحسبان طبيعة التخطيط الإسلامي، يمكننا بعد ذلك دراسة بنيان التخطيط في الاقتصاد الإسلامي وكيفية عمله. وسيتم ذلك من خلال مبحثين، الاول يهتم بالتعرف على ذلك في الأنظمة الوضعية، والثاني يهتم بتصور بنيان التخطيط في الاقتصاد الإسلامي وكيف يعمل.

المبحث الأول

بنيان جهاز التخطيط وكيفية عمله في الاقتصاديات الوضعية

نستطيع التعرف على بنيان جهاز التخطيط وكيفية عمله في الاقتصاد الاشتراكي دونما عناء يذكر، ذلك أن الخطة هي الأساس الذي يتم وفقا له إدارة الحياة الاقتصادية ككل، ولا يتسنى إعداد الخطة ومن ثم تنفيذها، إلا من خلال جهاز يتوفر له من الإمكانيات والسلطات مايمكنه من القيام بالمهمة المنوطة به، أما في الاقتصاد الرأسمالي فقد يغيب الجهاز التخطيطي في الكثير من دوله، وإن وجد فهو لا يكتمل بالصورة التي عليها الجهاز الاشتراكي؛ وذلك لاعتماد هذا النظام بصفة أساسية على القطاع الخاص، والمبادرة الفردية، وتوفير كافة الحوافز المادية والمعنوية له، للقيام بحرية بالعملية الاقتصادية. الأمر الذي أدى إلى عدم اكتمال البنيان المستقل للعملية التخطيطية في الكثير من تلك الدول، وهو لا يتعدى في كثير من الحالات أن يكون مكتبا أو إدارة ملحقة بوزارة الشؤون الاقتصادية. وفيما يلي نسلط الضوء على تلك الأبنية الوضعية من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول

بنيان جهاز التخطيط وكيفية عمله في الاشتراكية

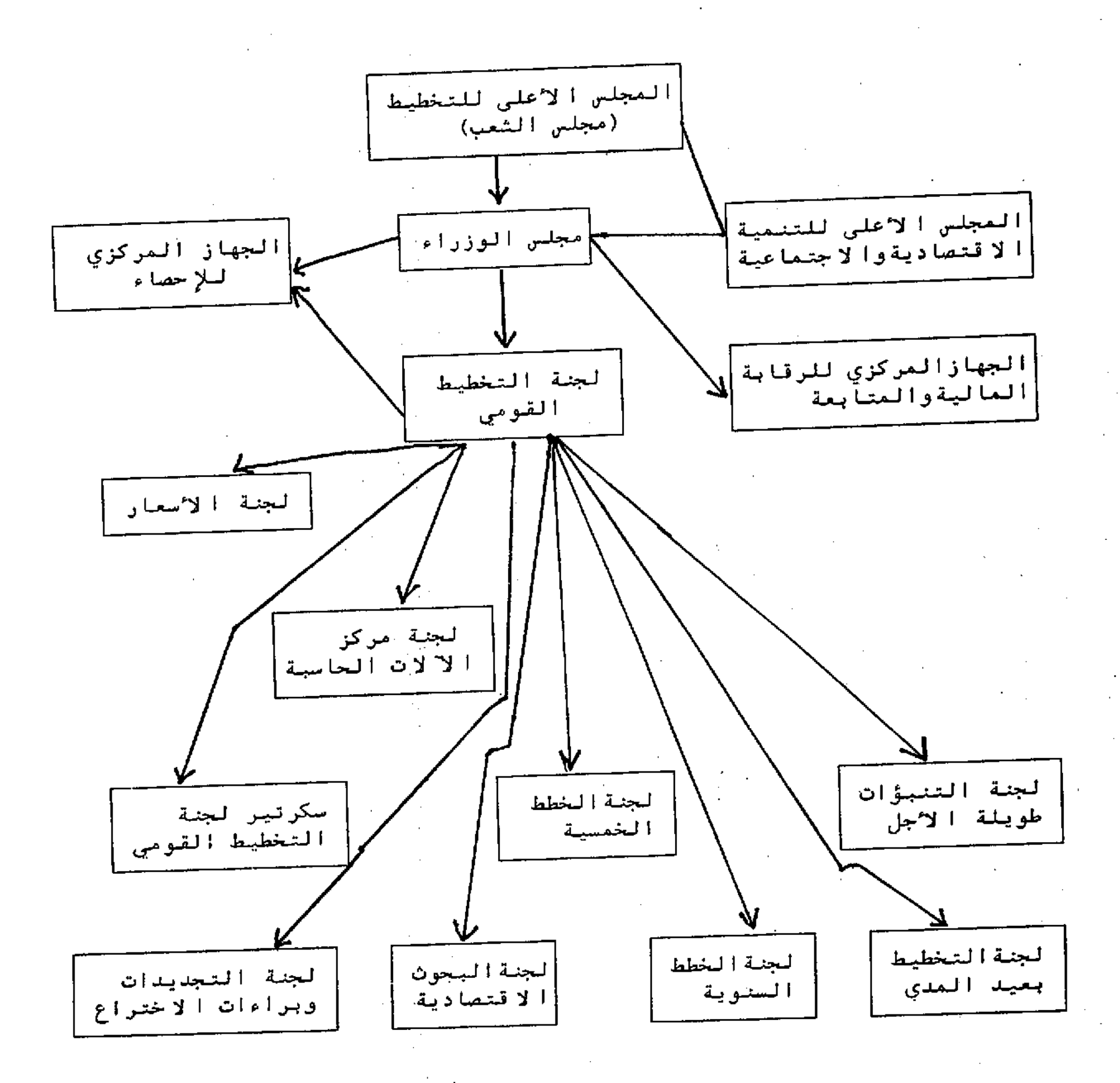
أولا: تكوين الجهاز التخطيطي ومهمته في الاقتصاد الاشتراكي

تتباين -إلى حد ما- أبنية أجهزة التخطيط في الدول الاشتراكية، من حيث الشمول والسعة، ومستوى التطور، ونوعية الكوادر البشرية العاملة. ومرد ذلك التباين في مستويات تطور القوى المنتجة، وفي اختلاف المهمات المطلوبة من الدولة في مجال تطوير بنيانها الاقتصادي، وما يجب على أجهزة التخطيط أن تقوم به في الفترة محل الخطة. وبالرغم من هذا التباين إلا أن هناك اتفاقا عاما على ضرورة وجود جهاز تخطيطي متخصص في أي بلد اشتراكي؛ ناهيك عن أن التراكيب الأساسية لتلك الأجهزة، والمبادىء التي تنبني

عليها، وكيفية عملها متقاربة كثيرا في كل هذه الدول[١]؛ إذ يوجد في جميع الدول الاشتراكية جهاز مركزي للتخطيط، وظيفته الأساسية القيام نيابة عن الحكومة وفي ضوء توجيهاتها، بإعداد المقترحات اللازمة لتحضير الخطة القومية، وعرضها على الحكومة للموافقة عليها، ليتولى إعداد الخطة القومية النهائية من خلالها إذا ما تمت الموافقة، وبالرغم من أهمية الخطة القومية، واعتبارها أداة أساسية من أدوات السياسة الاقتصادية، بل من أهمها على الإطلاق، إلا أن هناك عددا من الأدوات الأخرى مثل: خطة الائتمان، وخطة بنك الدولة، وخطة معدلات الأجور، وخطة الأثمان والميزانية. وهنا يقع على الجهاز التخطيطي مسئولية التنسيق بين أهداف الخطة الاقتصادية وأولوياتها، وبين مختلف الأدوات السابقة، ويتسنى له ذلك عن طريق ضم كبار المسئولين في تلك الهيئات، كأعضاء في لجنة التخطيط القومي. ومن أجل أن يضفي على تلك اللجنة طابعا سياسيا، يتولى رئاستها رئيس مجلس الوزراء، أو أحد نوابه، أو وزير متفرغ؛ إذ أن لجنة التخطيط القومي في الدول الاشتراكية عامة تعلو فوق مختلف الوزارات؛ فهو الذي يحدد لها ما يجب القيام به[٢].

وفيما يلي رسم توضيحي لجهاز التخطيط في الدول الاشتراكية عامة:

(١)- كاظم حبيب، دراسات في التخطيط الاقتصادي، ص ١٢٧، مرجع سابق.
(٢)- أحمد جامع، الاقتصاد الاشتراكي، ص ١٣٠- ص١٣١، مرجع سابق.



شكل رقم (٢)

رسم تخطيطي لجهاز التخطيط في الدول الاشتراكية

* المصدر: كاظم حبيب، ص١٢٩، مرجع سابق.

هذا ومن أخص وظائف جهات التخطيط في الاشتراكية ما يلي[١]:

١- إعداد الخطط الاقتصادية طويلة الأجل، ومتوسطة الأجل، وقصيرة الأجل، وتقديمها للحزب للمصادقة عليها.

٢- وضع الحلول العلمية للمشكلات المعقدة، المتعلقة بتخطيط الاقتصاد الوطني، والنابعة من تخطيط مئات الآلاف من المشاريع الصناعية

---

(١)- كاظم حبيب، المرجع السابق، ص ١٠٥ . وانظر أيضا:
- موروزوف، المرجع السابق، ص٨، ص ٢٩ .
- شقير كوف، المرجع السابق، ص ٤٠ .

والزراعية، ومشاريع النقل والمواصلات، والمؤسسات الإنتاجية.

٣- إبداء الرأي حول الخطط الموضوعة من قبل المناطق والجمهوريات المختلفة.

٤- المساهمة في اكتشاف المزيد من الموارد الاقتصادية، وتشغيل الطاقات الإنتاجية، لضمان الإسراع بتنمية الزراعة والصناعة، ومن ثم رفع المستوى المعيشي والثقافي لأفراد الشعب بصورة مستمرة وسريعة.

٥- ضمان تحقيق النسب الصحيحة بين مختلف فروع الاقتصاد، واتخاذ كافة الإجراءات لتفادي حدوث أي اختلال.

٦- تطبيق منجزات العلم والتكنيك في مختلف الفروع الاقتصادية.

٧- التوزيع الصحيح للقوى الإنتاجية على مستوى الدولة.

٨- متابعة تنفيذ الخطط الاقتصادية وتقويم نتائجها، وتقديم التقارير الدورية عنها لمعالجة أي انحرافات تظهر في عملية التنفيذ.

معنى ما سبق أن هيئات التخطيط في هذه الدول، قد كلفت بأعباء فوق طاقتها، بما يستحيل عليها معه القيام بكافة المهام المنوطة بها دفعة واحدة، بل قد يشمل الاخفاق الكثير من هذه المهام.

ثانيا: كيفية عمل الجهاز التخطيطي في الاشتراكية:

إن بنيان الجهاز التخطيطي في الاقتصاديات الاشتراكية، يتضمن لجنة التخطيط القومي التي تشكل لب عملية التخطيط والجهاز التخطيطي، ونظرا لأهميتها فإن لها علاقات مباشرة بمجلس الوزراء، والمجلس الأعلى للتنمية، اللذين يحددان لها الأهداف العامة بالتعاون مع الجهاز المركزي الإحصائي؛ الذي يوفر المعلومات المطلوبة عن الموارد الاقتصادية، والجهاز المركزي للرقابة والمتابعة؛ الذي يوفر المعلومات الخاصة عن نتائج تنفيذ الخطة السابقة، وعن سير المتغيرات الاقتصادية في السنة السابقة على وضع الخطة.

هذا ويتبع لجنة التخطيط القومي عدد من الإدارات التخطيطية في مستويات القطاعات، مهمتها الأساسية مساعدة اللجنة في أداء وظائفها، وإعداد الخطط التفصيلية لتلك القطاعات، من خلال ما يتوفر لها من معلومات عن حقيقة الوضع الخاص بها، وما يتوفر للجنة التخطيط القومي من معلومات عن الوضع الاقتصادي عامة، ويتبع إدارة

التخطيط على مستوى القطاعات، إدارات تخطيطية في مستوى أدنى في الهيكل التنظيمي، مقرها المشروعات الفردية التي تتبع القطاع، وقد يحدث أن تجمع عددا من المشروعات من قطاعات مختلفة للعمل في شكل فرع إنتاجي معين، يتولى إنتاج سلعة ما،وبالتالي فلا بد من وجودوحدة للتخطيط، وظيفتها التنسيق بين الخطط المختلفة لتلك الفروع وإزالة التعارض بينها (١).

ويمتد هذا النظام إلى كافة المناطق والأقاليم والمحافظات؛ التي يجب أن تبني هيكلها التخطيطي وفقا لذلك، وتربطه مباشرة بلجنة التخطيط القومي التي ترتبط مباشرة بمجلس الوزراء، وترتبط بعلاقات مع المجلس الأعلى للاقتصاد، وبالجهاز المركزي للاحصاء، فنشاطها يمتد ليشمل جميع القطاعات والمشروعات والوحدات الإنتاجية (٢)؛ وهو ما يعني تغلغل التخطيط الاقتصادي في كل ناحية من نواحي النشاط الاقتصادي لهذه الدول.

على أن الأمر لا يقف عند هذا الحد؛ فبالإضافة إلى ما سبق هناك عدد من اللجان الهامة التي تتولى وظائف عدة تساهم في تسهيل عمل لجنة التخطيط القومي، وتحقيق الأهداف الكلية للاقتصاد القومي، وهذه اللجان هي:

أ- لجنة وضع التنبؤات طويلة الأجل: تعمل هذه اللجنة بالتنسيق مع لجنة الخطط الاقتصادية المتوسطة والقصيرة الأجل، ولجنة البحوث الاقتصادية، والجهاز المركزي للاحصاء، وإدارات التخطيط المختلفة في كافة الوزارات،والمؤسسات والوحدات الإنتاجية، على وضع التصورات الاقتصادية والاجتماعية للخطط الاقتصادية، خلال فترة زمنية طويلة تصل إلى ثلاثين عاما، وبالتالي فإن اعتمادها على بيانات ومعلومات تلك الأجهزة والإدارات المختلفة، يجعلها قادرة على وضع التنبؤ الصحيح لما سيكون عليه الوضع بعد عشرين أوثلاثين عاما، ولكن تلك التنبؤات لا ترمي إلى أن تكون خطة اقتصادية، ولكنها أداة هامة تساعد لجنة التخطيط القومي، على وضع الخطط الخمسية بصورة أكثر

---

(١)(٢)- أحمد جامع، الاقتصاد الاشتراكي، ص١٣٢، مرجع سابق.
- كاظم حبيب، المرجع السابق، ص١٢٠ .

واقعية، وتستند إلى بيانات مفصلة عن كافة الأوضاع الاقتصادية (١).

ب- لجنة البحوث الاقتصادية: تقوم هذه اللجنة بتجميع جهود البحث العلمي،في كافة المجالات الاقتصادية والاجتماعية المرتبطة بالخطة الاقتصادية، وتطويرها بصفة مستمرة وتشجيع العاملين بها، وتحقيق الإشراف الفعال عليها. فضلا عن الاهتمام بالبحوث ذات الأهمية الخاصة للاقتصاد القومي، نظرية كانت أم تطبيقية، والتنسيق بين النشاطات العلمية المختلفة لمراكز البحوث الاقتصادية على مستوى الدولة، للتخلص من التكرار، وتدعيم التعاون بين مراكز البحوث في مختلف العلوم، وبينها وبين المراكز الموجودة في البلدان الاشتراكية الأخرى، علاوة على نشر البحوث الخاصة بمراكز البحوث الداخلية، وإطلاع الشعب على البحوث الاقتصادية، ذات الأهمية الخاصة من البلدان الاشتراكية الأخرى (٢).

ج- لجنة الخطط الخمسية: تشكل الخطط الخمسية الأداة الرئيسية للتخطيط في كافة الدول الاشتراكية؛ والتي يقع على عاتقها الإعداد الحقيقي للخطة الاقتصادية كما سبق وأن بيناه، بدءا من مرحلة العمل السابق على العمل التخطيطي، وحتى صياغة الخطة في شكلها النهائي، وصدور قانون بامضائها، وتعمل كافة الأجهزة المختلفة على تمكين هذه اللجنة، من الحصول على كافة البيانات والمعلومات الاقتصادية المختلفة، التي تعمل على تسهيل عملها من: توزيع نوعي وعمري وطبقي للسكان، إلى جرد كامل لإمكانيات الاقتصاد القومي،إلى الاتفاقيات الاقتصادية مع البلدان الأخرى، إلى نتائج الدراسات التنبئيه إلى معلومات تحليلية واحصائية عن أوضاع السوق وتطورها، واتجاهات الاستهلاك، وتطور حصة الفرد من الدخل القومي، ومستوى التطور في العلم، ودراسات دقيقة عن تكاليف مختلف مجاميع السلع، وعن تطور الأسواق المالية. وتقوم لجنة الأسعار،ولجنة البحوث الاقتصادية، ولجنة التنبؤات، ولجنة البنك المركزي، والجهاز المركزي للاحصاء، وأجهزة التخطيط في الوزارات، وأجهزة الدولة المركزية بتقديم كافة المعلومات والاحصائيات لهذه اللجنة (٣).

---

(١)(٢)(٣)- كاظم حبيب، المرجع السابق، ص١٣١، ١٢٩-١٣٠، ١٣٣

د- لجنة وضع الخطط السنوية: تتبع هذه اللجنة لجنة التخطيط القومي مباشرة لأهميتها البالغة، إذ أن لها وظيفة توزيعية تختص بتوزيع أهداف الخطة الخمسية ومشاريعها في إطار سنوى، بما يتلائم وتنفيذها في وضع تناسقي، ولها وظيفة ارشادية في كافة المستويات (وزارات-قطاعات-وحدات إنتاجية-أقاليم-محافظات) بشأن تقديم المقترحات والتوصيات في تغيير بعض الأهداف الثانوية، كما أن لها وظيفة رقابية على كيفية العمل في تنفيذ الخطة، وتقديمها كاملة إلى لجنة الخطط الخمسية (١).

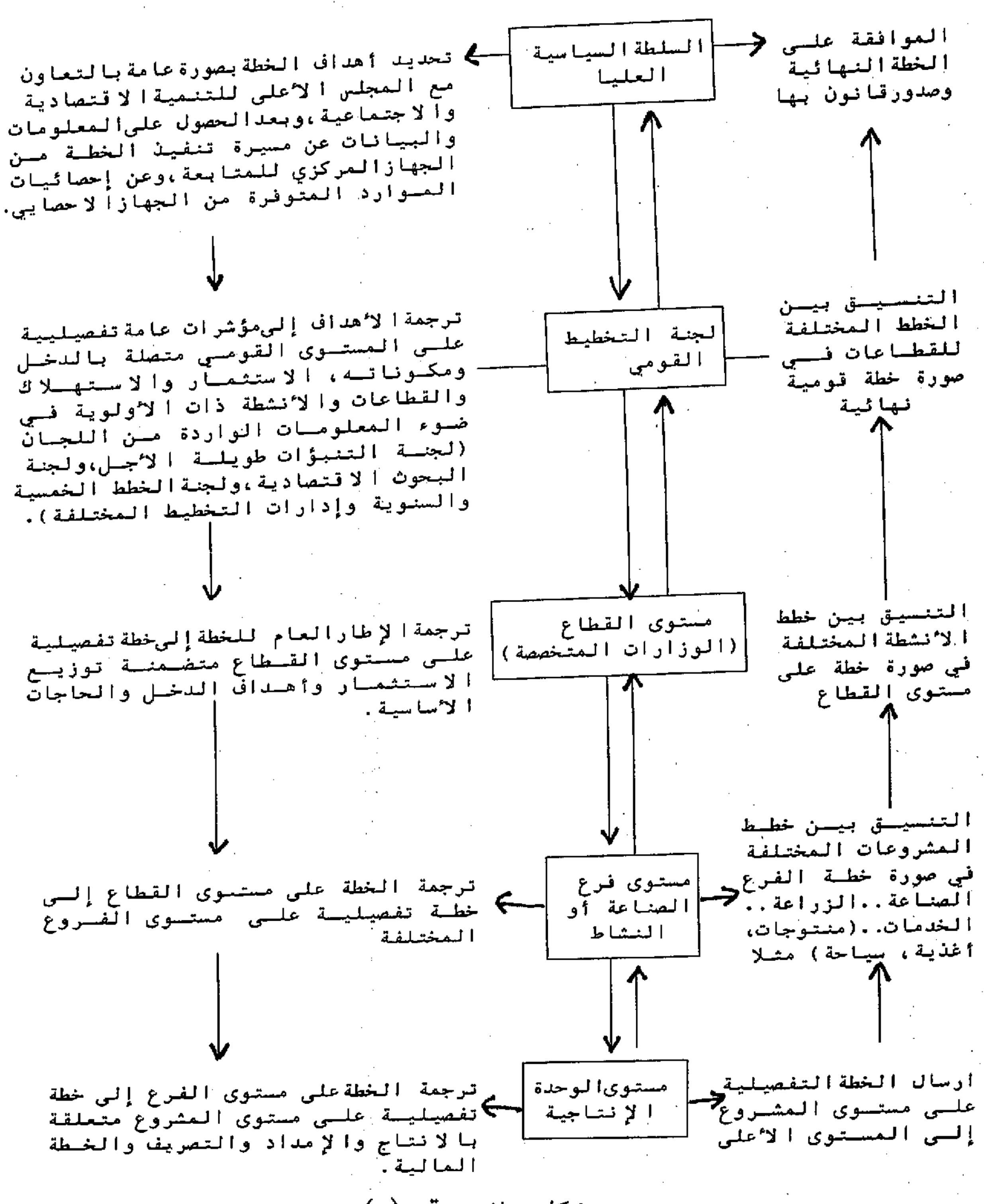
هـ- أجهزة التخطيط الاخرى: وهي كل الأجهزة التخطيطية التابعة للوزارات، والأجهزة المركزية التابعة لمجلس الوزراء، وأجهزة التخطيط في الأقاليم والمحافظات. وتعمل هذه الأجهزة على وضع الخطط الاقتصادية التفصيلية، وبناء على الاتجاهات العامة للأهداف الكلية لخطة الدولة من ناحية، وما يردها من المؤسسات التابعة لها من ناحية أخرى، فهي تعمل على وضع وتنفيذ ومتابعة الخطط، وتقويم أدائها، ورفع التقارير المستمرة عنها إلى لجنة التخطيط القومي، كما أنها ذات صلة فنية بلجنة التخطيط القومي ولجانه الرئيسية،حيث تتسلم كافة التوجيهات من تلك اللجنة، وتسلمها إلى كافة القطاعات والمؤسسات والوحدات الإنتاجية التابعة لها،لتشكل منها في النهاية خطة موحدة خاصة بالوزارات أو بالأقاليم، ثم ترسل مرة أخرى لتوحد في الخطة العامة للدولة (٢).

مما سبق تتضح ضخامة الاعباء الملقاة على البنيان التخطيطي في الدول الاشتراكية، وكثرة اللجان التابعة له، وكثرة التعقيدات التي تحيطه، أملا في احكام السيطرة والرقابة الشاملة على الاقتصاد القومي في مجموعه، بما يضفي على الجهاز التخطيطي كثرة التكاليف، وتوفر الكوادر الفنية في العمالة، التي تستطيع التعامل مع تلك المعلومات وتحليلها، والحصول على النتائج. وهو أمر لم يعكسه التخطيط في معقله -الاتحاد السوفيتي- الامر الذي لم تستطع معه الخطط إنجاز أهدافها بدقة.

---

(١)(٢)- كاظم حبيب، المرجع السابق، ص١٣٦،ص١٣٩ .

هذا ومن الممكن توضيح العلاقات التي تربط بين جهاز التخطيط، من مرحلة الإعداد الاولى، حتى اعتماد الخطة، وبصورة مختصرة نظرا لكثرة التعقيدات والتشابكات من خلال الشكل التالي:



شكل بياني رقم (٣)

العلاقات والارتباطات بين جهاز التخطيط في الاشتراكية

*المصدر: عمرو محي الدين، التخطيط الاقتصادي، ص٧٠، مرجع سابق.

وفي الاتحاد السوفيتي -مثلا- تمثل لجنة الدولة للتخطيط القومي المعروفة (بالجوسبلان) أهم الأجهزة المكلفة بالتخطيط، بمقتضى القانون الذي أقره مجلس السوفيت الأعلى عام ١٩٦٥م "وهي مسئولة عن دراسة التوجهات الأساسية للاقتصاد، وعن قضايا ازدهاره ونموه؛ وهي تهيئ المخططات وتراقب تنفيذها، ويدخل في اختصاصها تحديد نسق النمو الاقتصادي، ودراسة التوزيع الإقليمي لقوى الإنتاج ووسائلها، مع دراسة الإفادة المنظمة من الموظفين المستخدمين، ومن الموارد المادية وفاعلية الإنتاج الاقتصادية، ويترتب عليها أيضا تحديد الكيان الأنسب بكامله، وأحسن العلاقات الواجب إقامتها بين مختلف فروعه جريا مع تقدمه"[١]. فضلا عن تنظيم أنواع الإنتاج الجديدة، واستخدام أحدث منجزات العلم والتكنيك، وتنسيق الخطط والتكامل الاقتصادي مع كافة الدول الاشتراكية، معتمدة في عملها على لجان الدولة للتخطيط في الجمهوريات المتحدة وعلى الوزارات، وتستعين لوضع الخطة بأكاديميات العلوم المختلفة[٢].

إن مجلس السوفيت الأعلى وحكومته -مجلس الوزراء- يقومون بالقيادة المنهجية للتخطيط في الاتحاد السوفيتي، وتتولى (الجوسبلان) التخطيط المباشر للاقتصاد الوطني عن طريق هيئاتها المختلفة، وهي -هيئات التخطيط العامة- التابعة للوزارات، والتابعة للمؤسسات والمنظمات، ويتفرع عن هيئات التخطيط العامة لجان مختلفة منها: لجنة الدولة للتخطيط، ولجان الدولة للتخطيط في الجمهوريات المتحدة الأخرى ذات الحكم الذاتي، ولجان تخطيط المدن والمناطق والأقاليم والمقاطعات، وتتولى إعداد الإطار العام للخطة الشاملة على مستوى الاقتصاد، أما التخطيط في الوزارات فتقوم به إدارة متخصصة، وتقوم القطاعات المختلفة بالتخطيط لمؤسساتها[٣].

المطلب الثاني

بنيان جهاز التخطيط وكيفية عمله في الاقتصادات الرأسمالية

قدمنا أن جهاز التخطيط في الاقتصاد الرأسمالي ذو فاعلية

---

(١)- شامير هنري، المرجع السابق، ص٢٥ .
(٢)(٣)- موروزوف، المرجع السابق، ص٢٩-٣٠، ٢٦ .
-وانظر: تشيركوف، المرجع السابق، ص٣٢-ص٣٤ .

محدودة -نسبيا- لعدم التركيز على التخطيط الاقتصادي كمنهج لإدارة الاقتصاد الوطني، كما هو حال الاقتصاديات الاشتراكية، وبالتالي لا نستطيع الجزم بوجود جهاز مستقل للتخطيط، تتشابك فيه الوظائف، وتختلط فيه اللجان، وتزيد فيه الأعباء والمهام في أي دولة رأسمالية، هذا بالإضافة إلى عدم وجود نموذج تخطيطي لذلك البنيان، ينطبق على كافة الدول الرأسمالية، وبالتالي فإن دراستنا للبنيان الرأسمالي ستركز فقط على أمثلة للأجهزة التخطيطية وكيفية عملها، في بعض الدول التي قطعت شوطا بعيدا على طريق التخطيط في بعده الرأسمالي.

أولا: بنيان جهاز التخطيط وكيفية عمله في فرنسا:

بدأ التخطيط الفرنسي عندما انشىء مجلس خطة التعمير والتحديث (المجلس الاقتصادي) في يناير عام ١٩٤٦م، وكان هدفه تعمير ما خربته الحرب الثانية، فضلا عن قناعة الحكومة أن اعمار ما دمرته الحرب لا يمكن تركه للمجهود الفردي، بل يجب العمل في ضوء خطة قومية تنسق كافة الجهود المبذولة، وتستند في الأساس على كل من القطاعين العام والخاص، في دفع عملية التنمية في المسار الصحيح(١)، على أن أجهزة التخطيط في فرنسا والموكول إليها القيام بعمل الخطط الاقتصادية متعددة، إلا أن أهمها ما يلي(٢):

أ- الهيئة العامة للتخطيط: مسئوليتها القيام بإعداد الخطة وتقديمها للجهات الحكومية، ومتابعة التنفيذ، وتقويم نتائجه، ووظيفتها استشارية، ولا تملك أي سلطة خاصة بها.

ب- قسم الدراسات الاقتصادية والمالية في وزارة المالية ومسئوليته الأساسية إعداد البحوث والدراسات الكمية، التي تخص كلا من الإدارات والمؤسسات، والعمليات المالية، والمبادلات الخارجية، يشترك في إعداد الخطة الاقتصادية، ودراسة المشاكل الأساسية التي تعترض سبيل تنفيذ الخطة.

ج- المعهد القومي للاحصاء والدراسات الاقتصادية: ويساهم في وضع المشروعات الأولية للخطة، وفحص الدراسات المختلفة، التي تقوم بها

---

(١)- كير، كي، التخطيط الاقتصادي، ص١٢٠، مرجع سابق.
- وانظر: فاروق حسين، التخطيط الاقتصادي، ص٦٦، مرجع سابق.
(٢)- كير، كي، المرجع السابق، ص١٢٤- ص١٢٥.
NeW Inclopeadaya, Op.Cit, V. 17, p. 917 .

لجان التعمير، وإعداد الحسابات والتوقعات عن الأوضاع الاقتصادية، وتوفير ما يلزم الخطط الاقتصادية،من بيانات ومعلومات احصائية.

د- مركز البحوث والتوثيق الخاص بالاستهلاك: تأسس عام ١٩٦٣م لإعداد الإحصائيات، ودراسة سلوك الأفراد لعمل التوقعات الخاصة بالطلب.

هـ- المعهد القومي للدراسات السكانية: مهمته الأساسية اعداد الخطط الاقتصادية الخاصة بالعمل، ودراسة التغييرات والتطورات المختلفة في سوق العمل، والاهتمام بها عند وضع الخطة، وتقدير حاجة الاقتصاد من العمالة.

و- مركز الدراسات بالتحري الاقتصادي للأمدين المتوسط والبعيد: وعمله الرئيسي اجراء البحوث الخاصة بالتوقعات المستقبلية، وتوفير المعلومات الكافية عن الأوضاع الاقتصادية المستقبلية، عن طريق عمليات التنبؤ الاقتصادي.

ن- مركز البحوث الرياضية واستخدامها في التخطيط: ويقوم بإجراء الدراسات والنماذج التخطيطية الرياضية،التي تساعد المخطط في إعداد الخطط المختلفة.

ل- لجان التعمير: مهمتها الأساسية التنسيق بين مصالح الفئات المختلفة، التي يشملها الاقتصاد من: مهنيين، وأصحاب مشروعات، ونقابات عمل وماشابه، وهي تقوم بإجراء الدراسات عن هذه الفئات المختلفة في محاولة للتنسيق بين مصالحها المتعارضة، ووضعه ضمن مشروع الخطة لتلافي الأوضاع السيئة في المستقبل.

أما عن كيفية عمله؛فإن التخطيط الفرنسي ليس بديلا لقوى السوق، ولكنه وثيق الصلة بها، شأنه في ذلك شأن بقية أساليب التخطيط في الدول الرأسمالية؛ إذ يعتمد على قوى السوق من ناحيتي تحديد الهدف، ووسيلة التنفيذ.

على أن المهام الأساسية الملقاة على جهاز التخطيط الفرنسي يمكن حصرها فيما يلي:

أ- إن الخطةهي برنامج اقتصادي واجتماعي للحكومة،وللقطاع العام عن فترة زمنية قادمة، فالدولة تعمل على تخطيط نشاطها، وتطبيق أفضل القرارات الاقتصادية، وتنسيق برامجها المختلفة، بما يتلائم مع ما يتطلبه الاقتصاد القومي، ويحظى البرنامج الاقتصادي للدولة بأهمية بارزة، نظرا لأنه محل اهتمام كبير من كافة المساهمين في النشاط

الاقتصادي[1].

ب- تحقيق الكفاءة الاقتصادية للقطاع الخاص، عن طريق ترشيد القرارات الاقتصادية المختلفة، التي يتخذها رجال الصناعة وأصحاب النشاطات الاقتصادية الخاصة، من خلال توفير البيانات والمعلومات اللازمة لهم، التي تعينهم على اتخاذ قراراتهم المختلفة، فلا يستطيع أي مشروع أن يرسم سياسته الاستثمارية في غيبة تلك المعلومات التي يوفرها له التخطيط، باعطائه صورة واضحة عن الأسعار، والأجور، والفرص الاستثمارية الممكنة، ومدى وفرة أو ندرة الموارد الاقتصادية، وعناصر الإنتاج الأخرى؛ مما يعني تخفيف درجة المخاطرة عند القيام بالاستثمار، واعطاء صورة واضحة عن ملامح التخطيط الاقتصادي في الفترة القادمة[2].

هذا وتنحصر العلاقات بين جهاز التخطيط في فرنسا، في قيام الجمعية الوطنية بناء على المادة رقم ٢٥ من الدستور الفرنسي الصادر عام ١٩٤٦م، بعرض مشروعات واقتراحات معينة على المجلس الاقتصادي، ثم يتولى ذلك المجلس الحصول على كافة البيانات، والمعلومات عن الأوضاع الاقتصادية، وعن الموارد الاقتصادية، وعن سير المتغيرات الاقتصادية من كل من: قسم الدراسات الاقتصادية، والمعهد القومي للاحصاء، ومركز البحوث الخاص بالاستهلاك، ومركز التحري الاقتصادي، ومركز البحوث الرياضية، ولجان التعمير؛ التي تعمل على التنسيق بين مصالح كافة أصحاب المهن، واصحاب المشروعات الخاصة والنقابات، ثم يتولى تحضير الخطة الاقتصادية الوطنية بصفة مباشرة جهازا استشاريا ذا اتصالات مباشرة مع البرلمان، ثم يقدمها إلى الجمعية الوطنية لاقرارها[3].

ثانيا: بنيان جهاز التخطيط الياباني وكيفية عمله:

يتكون جهاز التخطيط الياباني من: وكالة التخطيط الاقتصادي، ومجلس المداولة الاقتصادية؛ فوكالة التخطيط الاقتصادي، وهي إدارة مستقلة تتبع مباشرة رئيس مجلس الوزراء، يتولى إدارتها أحد وزراء الدولة، وتقع على عاتقه المسئولية كاملة أمام رئيس الوزراء،

---

(١)(٢)- فاروق حسين، المرجع السابق، ص٨٢. وانظر:
- كير، كي، المرجع السابق، ص١٤٠.
- محمد العطار، المرجع السابق، ص٦٩.

(٣)- محمد العطار، المرجع السابق، ص١٣٦- ص١٣٧.

وتقوم بالوظائف التالية [١]:

أ- إعداد الخطط الاقتصادية الطويلة الأجل، ورسم السياسات الاقتصادية الأساسية، وإعداد الخطط الاقتصادية قصيرة الأجل، على مستوى سنة فأقل، ثم الاشراف على تنفيذها.

ب- التنسيق بين السياسات الاقتصادية المختلفة، وتعديلها بما يتلائم مع الظروف والإمكانات الاقتصادية.

ج- القيام بعمليات البحث العلمي المختلفة، واجراء الدراسات الهامة لدفع التقدم الاقتصادي.

وتتكون هذه الوكالة من خمس إدارات، أولها يختص برسم السياسات، وثان لإعداد التنبؤات طويلة الأجل، وثالث لإعداد الخطط المتوسطة الأجل، ورابع لرسم السياسات قصيرة الأجل، ثم الخامس للرقابة على تنفيذ الخطة الاقتصادية. ويلحق بهذه الوكالة معهد مستقل للبحث الاقتصادي، يساهم في إعداد البحوث، والدراسات الخاصة بالاقتصاد الياباني، ويعمل على توفير كافة المعلومات والبيانات والإحصائيات، التي تلزم المخطط عند الشروع في إعداد الخطة الاقتصادية [٢].

أما مجلس المداولة الاقتصادية، فقد أنشئ بقرار من مجلس الوزراء عام ١٩٥٢م، كجهاز ذي وظيفة استشارية يتبع رئيس الوزراء، ويقوم بوظيفة هامة؛ وهي دراسة مختلف القضايا المتعلقة بالخطط الاقتصادية ومناقشتها، وتقديم التقارير الاقتصادية الخاصة بنتائج تلك المناقشات إلى رئيس الوزراء [٣].

ويتكون هذا المجلس من عدد من الأعضاء يتشكلون من أساتذة الجامعات، ورجال الأعمال، ورجال البنوك، ويقوم رئيس الوزراء مباشرة بتعيينهم، فضلا عن أعضاء آخرين معينين بصفة دائمة، وآخرين مؤقتين، وخبراء متخصصين، ويُنظم المجلس في شكل لجان بعضها فرعية وبعضها اساسية [٤].

ويتكون المجلس من أربع لجان رئيسية هي: لجنة السياسة الاقتصادية العامة، لجنة المقاييس، لجنة القطاع العام، لجنة

---

(١)(٢)(٣)(٤)-ماساوساكاكا، التخطيط الاقتصادي في اليابان، مقال: ضمن مقالات مختارة في التنمية والتخطيط، ترجمة، نبيل سدره محارب، ص٢٧٨-٢٧٩، مرجع سابق.
-كير، كي، المرجع السابق، ص٥٩ .

القطاع الخاص، ويتفرع عن اللجنتين الأخيرتين عدد كبير من اللجان الفرعية، بعضها للهيكل الصناعي، وبعضها للتجارة الخارجية، وأخرى لقطاع الخدمات، وتتولى إدارة التخطيط بوكالة التخطيط الاقتصادي مهام سكرتارية المجلس(١).

أما عن العلاقات بين وحدات جهاز التخطيط الياباني، فتتمثل في قيام رئيس الوزراء بتوجيه استفسار إلى مجلس المداولة الاقتصادي، بشأن ماهية الخطة الاقتصادية، ولكي يتطور الاقتصاد القومي تطورا متوازنا، وتوجد في ذات المجلس لجنتان فرعيتان، أولاهما: تختص بأسلوب التخطيط، وعمل التقديرات الأولية عن الهيكل الاقتصادي في آخر سنوات الخطة، لاستعمالها كإطار لمختلف البرامج التي يتم وضعها بعد ذلك، والأخرى تتعلق بدراسة مختلف المسائل المتعلقة بالسياسة الاقتصادية خلال فترة الخطة، تقوم بعدها هاتان اللجنتان بتقديم النتائج الأولية إلى لجنة السياسة الدولية، لتتولى تحديد الأهداف العامة للخطة(٢).

ثم تقوم إدارة التخطيط التابعة لوكالة التخطيط، بوضع مشروعات خطط القطاعات المختلفة، آخذة في الاعتبار جميع ملاحظات مجلس المداولة ولجانه الفرعية (لجنة أسلوب التخطيط، ولجنة السياسة الاقتصادية)، لتتقدم إلى اللجان الفرعية التابعة لمجلس المداولة، لدراستها حسب اختصاص كل منها، ثم تتولى لجنتان منها، هما لجنة المقاييس، ولجنة السياسة الاقتصادية العامة، التنسيق بين النتائج الأولية التي توصلت إليها اللجان المختلفة، وتعديلها وفقا لمقتضيات الاقتصاد القومي(٣).

وبعد الانتهاء من إعداد جميع التفصيلات، تعقد الجمعية العامة لمجلس المداولة الاقتصادي، لوضع المشروع النهائي للخطة ليقوم بعدها رئيس المجلس بتقديم هذا المشروع إلى رئيس الوزراء، ثم تتم دراسة مشروع الخطة بواسطة مجلس الوزراء، ولجنة السياسة الاقتصادية الخاصة بالبرلمان ليتولى الموافقة عليها، بعد ادخال

---

(١)(٢)(٣)- ماساوساكاكا، المرجع السابق. ص٢٧٨- ٢٧٩- ٢٨٠- ٢٨١ .
- وانظر: كيركي، المرجع السابق، ص٥٩ .

التعديلات اللازمة عليها، وإضافة بيان الحكومة الذي يؤكد أهمية بعض السياسات، ثم تقوم وكالة التخطيط الاقتصادي في هذه المرحلة؛ أي بعد تقديم مشروع الخطة إلى رئيس الوزراء والموافقة عليه، بممارسة اختصاصاتها كاملة، فيما يتعلق بمراجعة مشروع الخطة، والبدء في تنفيذها ومتابعتها.

ثالثا: بنيان جهاز التخطيط وكيفية عمله في هولندا:

يقوم المكتب المركزي للتخطيط في هولندا منذ عام ١٩٥٠ بإعداد الخطط، والاسقاطات، والبرامج السنوية؛ التي تهدف إلى تحقيق الاستخدام الأمثل للموارد الاقتصادية، وتنظيم توازن ميزان المدفوعات، واستقرار الأسعار، وقد ظل هذا الوضع حتى عام ١٩٦٣م، عندما طلبت الحكومة منه إعداد الخطط متوسطة الأجل، وبالفعل تم الشروع في تنفيذ أول خطة في هولندا عام ١٩٦٦-١٩٧٠م؛ وهي خطة تأشيرية [١].

ويتشكل المكتب المركزي للتخطيط في هولندا من ثلاثة أقسام رئيسية هي:

أ- قسم البحوث والتخطيط طويل المدى، ويتولى إعداد البحوث والدراسات الاقتصادية، ووضع التصورات المختلفة، والتنبؤات الخاصة بالأجل الطويل [٢].

ب- قسم التخطيط السنوي للاقتصاد القومي ككل، يتولى إعداد الخطط السنوية لجميع قطاعات اقتصاد الدولة ومؤسساتها، وينقسم إلى عدد من الفروع، تعمل جميعها على تسهيل مهمة هذا القسم وهي [٣]:

- فرع المالية العامة وشئون النقد.
- فرع الحسابات القومية.
- فرع العمالة.
- فرع الأجور والأسعار.
- فرع الاستهلاك.

---

(١)- كير، كي، المرجع السابق، ص٥٨ .
(٢)(٣)- تنبرجن، جان، المرجع السابق، ص٣٣- ٣٤ .

- فرع الاستثمار.
- فرع التجارة الخارجية.

ج- قسم التخطيط السنوي لكل قطاع على حده، وينقسم بدوره إلى فروع بعدد القطاعات الاقتصادية الأساسية للاقتصاد، من: زراعة، وصناعة ومواصلات وطاقة.

هذا ويمكن تصنيف الأجهزة التخطيطية في الدول الرأسمالية إلى ثلاث مجموعات هي:

أ- دول تمتلك أجهزة خاصة للتخطيط، وترتبط غالبا بمجلس الوزراء مباشرة، وهذه هي حالة فرنسا منذ عام ١٩٤٦م، والنرويج عام ١٩٤٧م، وهولندا منذ عام ١٩٥٠م، واليابان منذ عام ١٩٥٣م[١].

ب- دول لا تمتلك سوى مجالس خاصة بالبرمجة، تهتم أساسا بإجراء التنبؤات والاسقاطات مثل: حالة بلجيكا منذ عام ١٩٥٩م، ومجلس البرمجة في ايطاليا الذي قام برسم خطة عرفت بخطة "فانوني"، تمتد من عام ١٩٥٥-١٩٦٤م، بريطانيا حيث تم في عام ١٩٦١م انشاء مجلس التطوير الاقتصادي، يجمع بين أصحاب الأعمال، والنقابات، والخزينة، وفعلا تم عمل أول تقرير خاص بالأهداف، التي يوصى بتحقيقها خلال الفترة ١٩٦١-١٩٦٦م، وتم نشر أول خطة عن طريقه للأعوام ١٩٦٦-١٩٧٠م[٢].

ج- المجموعة الثالثة من الدول لا تمتلك خططا رسمية، وبالتالي لا تمتلك أجهزة تخطيطية، ولديها مكاتب معينة لعمل الإسقاطات المختلفة مثل: الولايات المتحدة، كندا، والمانيا التي لا يوجد بها سوى معاهد خاصة بدراسة الظروف الاقتصادية[٣].

---

(١)(٢)(٣)- كير، كي، المرجع السابق، ص٥٨-٦٠.
(٢)- وانظر: مصطفى السعيد، التخطيط الاقتصادي في بريطانيا، ص٣١ ومابعدها، مرجع سابق.

المبحث الثاني

بنيان جهاز التخطيط وكيفية عمله في الاقتصاد الإسلامي

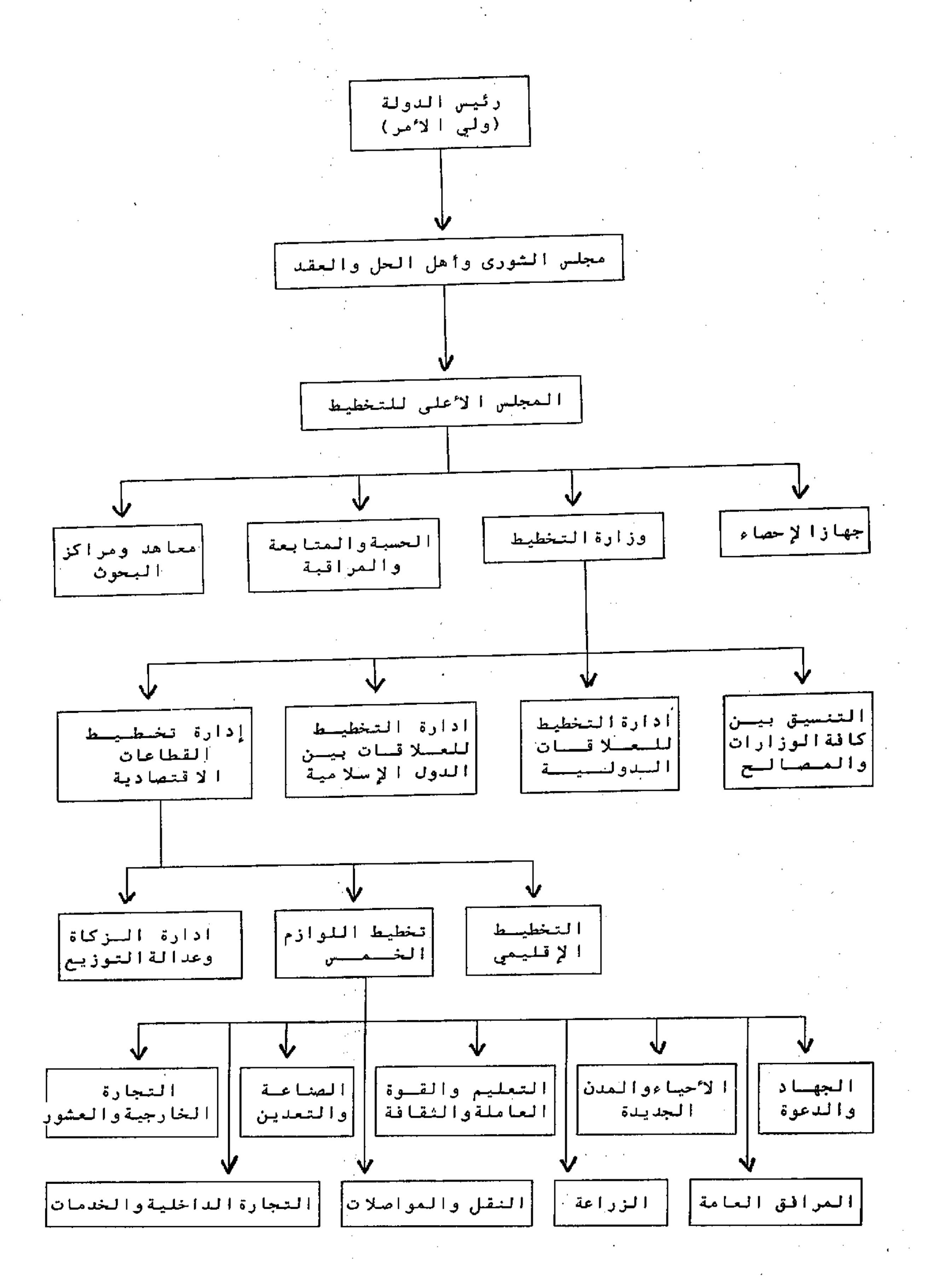
قدمنا في الفصل السابق، التصور الذي نراه لخطة التنمية الاقتصادية في الإسلام إعدادا وتنفيذا، وهو تصور يختلف عما هو موجود في النظم الوضعية؛ لأنه ينطلق من تعاليم الإسلام، ويتوجه إلى تحقيق الخير لكافة المسلمين؛ فهو يعني بالقطاع العام والخاص، ويقيم التوازن بينهما في إطار أولويات التنمية والاستثمار الإسلامية، ويفرض إلى حد ما على القطاع العام تطبيق الخطة لأن عدم التزامها، -وقداعدت- ضياع وإهدار للأموال، والإسلام ينهى عن ذلك. أما بالنسبة للقطاع الخاص فيعتمد بشأنه على الحوافز بشتى أنواعها، والمشاركة بصيغها الإسلامية، والدوافع الدينية لدى المنتجين لضمان تمشي هذا القطاع، وفق أهداف الخطة الاقتصادية.

من أجل ما تقدم فإن صورة التخطيط الإسلامي، لابد وأن يعكس صورة البنيان التخطيطي، الذي يستطيع المساهمة بكفاءة وفاعلية، في إعداد الخطط الإسلامية إعدادا، يبنى على أسس إسلامية، ومن ثم يتابع تنفيذها، ويعمل على تنويعها، وتقديم التقارير الدورية عنها، ويتوجه هذا المبحث إلى تحليل ذلك من خلال مطلبين؛ الاول عن بنيان جهاز التخطيط، والثاني عن كيفية عمله، وذلك في اقتصاد إسلامي.

المطلب الأول

بنيان جهاز التخطيط في الاقتصاد الإسلامي

يحتوي بنيان جهاز التخطيط الإسلامي على بعض الإدارات والأجهزة، التي لا تتوافر في غيره من الأبنية الوضعية، وما ذلك إلا لأهمية توفر مثل تلك الإدارات، في انضباط المجتمع وحسن سيره من ناحية، وتنفيذ خطط التنمية الإسلامية بصورة إسلامية من ناحية أخرى؛ و هو ما سيكشف عنه هذا المطلب.



شكل بياني رقم (٤)
الهيكل المقترح لجهاز التخطيط في اقتصاد إسلامي

المطلب الثاني

كيفية عمل جهاز التخطيط في اقتصاد إسلامي

بعد أن حددنا تصورنا لبنيان جهاز التخطيط في الاقتصاد الإسلامي، يقتضي الأمر تحديد كيفية عمله في اقتصاد إسلامي أيضا فهو يبدأ من رئيس الدولة، ويشترط الفقهاء لتحمله اعباء هذه المسئولية الكبيرة، عددا من الشروط في مقدمتها العدالة، والعلم المؤدي إلى الاجتهاد في النوازل والأحكام، وسلامة الحواس من: سمع، وبصر، ولسان، ليصح معها مباشرة ما يدرك بها، وسلامة الأعضاء، من نقص يمنع استيفاء الحركة، وسرعة النهوض، والرأي المفضي إلى سياسة الرعية، وتدبير المصالح- وهو ما ينطبق على أمور التخطيط للتنمية الاقتصادية في الإسلام- لكونه يسعى إلى استغلال فضل الله تعالى في الأرض، والعمل المنظم الذي يفضي إلى تحقيق المصالح لعامة المسلمين، والشجاعة، والنجدة المؤدية إلى حماية البيضة (ديار المسلمين)، والورع والذكورة[1]، وعليهم الكثير من الواجبات منها: حفظ الدين، وتطبيق احكام الله، وحماية بلاد المسلمين، وإقامة الحدود، وتحصين الثغور، وجهاد من عاند الإسلام، وجباية الفيء والصدقات، وتقدير العطايا، واستكفاء الأمناء، ومشارفة الأمور، وتصفح الأحوال[2]، ويجب عليه في مجال تخطيط التنمية الاقتصادية، تحديد الأهداف والاتجاهات العامة، التي تتعلق بحفظ الدين ونشره، والدفاع عن المسلمين، والمساهمة في تحقيق إشباع احتياجاتهم المختلفة، والوصول بكافة السبل التي توفر تلك الأشياء في إطار اللوازم الخمس لقوله تعالى: *(ياداود إناجعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى... الآية)*[3]. وقوله صلى الله عليه وسلم: *(كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته فالإمام الذي على الناس راع وهومسئول عن رعيته)*[4]. ويتبع ولي الأمر مباشرة مايلي:

---

(١)- حول الشروط المعتبرة في ولي الأمرانظر: الجويني، غياث الأمم، ص٩٠، مرجع سابق.
- الماوردي، الأحكام السلطانية، ص٦، مرجع سابق.
- الفراء، الأحكام السلطانية، ص٢٧- ص٢٨، مرجع سابق.

(٢)- الماوردي، الأحكام السلطانية، ص١٦، مرجع سابق.

(٣)- سورة ص من الآية رقم ٢٦ .

(٤)- سبق تخريجه، ص٦٢ من هذه الرسالة.

١- مندوبون عن مجلس الشورى، الذين يتوفر فيهم العدالة، والعلم والرأي، والحكمة (بعد النظر وسعة الاطلاع) إذ يقول الدسوقي في حاشيته: "وهم من أجتمع فيهم ثلاثة أمور، العلم بشرط الأمانة، والعدالة، والرأي"(١)

٢- المجلس الأعلى للتخطيط ويضم رئيس الدولة أو من ينيبه، ووزير التخطيط، وخبراء و ممثلين عن القطاع الخاص، يشاركون في المناقشات المختلفة لإعداد الخطة، ويطرحون تصوراتهم ومقترحاتهم.

بالإضافة إلى نخبة من العلماء، والفقهاء، والمختصين في القضايا الشرعية، تعرض عليهم المسائل الشرعية التي يستشكل فهمها، في كيفية استغلال بعض الموارد الاقتصادية، وكافة القضايا التي يشتبه فيها، والتي تحتاج إلى حل شرعي سريع. وكذلك نخبة من العلماء والمختصين في العلوم الاقتصادية الإسلامية، والذين يدركون فنيات التخطيط وأساليبه، مهمتهم دراسة أفضل السبل التي تعمل على حسن الاستغلال، ورفع معدل النمو الاقتصادي، بكافة الطرق الشرعية الموصلة إلى ذلك، هذا بجانب مجموعة من الخبراء، ذوي التخصصات العلمية والأكاديمية، والخبرات الطويلة، في مجال التخطيط الاقتصادي الطويل والمتوسط والقصير الأجل. بالاضافة إلى مندوبين عن مؤسسة (جهاز) الحسبة؛ الذي مهمته سبر الانحرافات التي تحدث على مستوى النشاط الاقتصادي ككل في أموره الدينية والدنيوية، وهو بمثابة جهاز رقابي يعمل على تقويم الخطط الاقتصادية، وإبراز الآثار المترتبة عليها.

٣- وزارة التخطيط وحيث يكون رئيسها عضوا في مجلس الوزراء، فإنه يشترط في تولي الوزارة عموما في الدولة الإسلامية، سواء للتخطيط أو غيره، الدين، والرجولة، والعدل في الأموال، وفي الأقوال، وفي الأفعال، وتولية الأكفاء، والوفاء بالوعد والوعيد، والجد، والحق، والصدق(٢)، فضلا عن الحفظ والعلم، لقوله تعالى على لسان يوسف عليه السلام، وهو رئيس الجهاز التخطيطي أنذاك: *(قال اجعلني على خزائن الأرض إني حفيظ عليم)*(٣). حيث ذكر الطبري عند تفسير هذه الآية

---

(١)- الدسوقي، حاشية الدسوقي، ج٤، ص٢٤، مرجع سابق.
(٢)- الماوردي، الوزارة (أدب الوزير) تحقيق ودراسة: محمد سليمان وفؤاد عبدالمنعم، دار الجامعات المصرية: الإسكندرية، ١٣٩٦هـ، من ص٤٩ إلى ص٦٣ لتفصيل ذلك.
(٣)- سورة يوسف من الآية رقم ٥٥ .

ما نصه: "إني حافظ لما استودعتني، عالم بما أوليتني"(١).

٤- جهاز الإحصاء والمتابعة، ويقوم بتوفير كافة البيانات والمعلومات، باعتبارها الأساس الذي تستند عليه العملية التخطيطية، فلا بد من حصر شامل لكافة الموارد الاقتصادية الحالية والمتوقعة للدولة، وعمل الإسقاطات اللازمة عن سير المتغيرات الاقتصادية الكبرى من: إنتاج، واستهلاك، واستثمار في الفترات السابقة على إعداد الخطة الاقتصادية، واللاحقة لها، فضلا عن متابعة تنفيذ الخطة، ويجب أن يعاونه عدد من اللجان الفرعية في كافة الوزارات والمصالح الحكومية، تقدم التقارير الدورية إليه ليتأكد من سلامة التنفيذ.

٥- معاهد ومراكز البحوث، ومهمتها تقديم كافة البحوث الاقتصادية الهامة عن الاقتصاد القومي، وعن مشاكله وكيفية تلافيها أو حلها.

هذا ويتبع وزارة التخطيط مباشرة عدد من الإدارات هي:

أ- إدارة التنسيق بين كافة الوزارات، وتلقي أراءها واقتراحاتها، وخططها والتنسيق بينها، وإزالة التعارض والتضارب بين أهدافها ورفعها إلى مجلس الشورى.

ب- إدارة التخطيط للعلاقات بين الدول الإسلامية وتتولى تنمية كافة العلاقات بين تلك الدول عامة، والتنسيق بين خطط التنمية الاقتصادية الإسلامية، وتوفير كافة البيانات والاحصائيات عن أوضاع تلك الدول.

ج- إدارة التخطيط للعلاقات الدولية، لتنمية العلاقات الاقتصادية والتجارية مع الدول الأخرى، في إطار الأخوة الإنسانية المشتركة، والحصول على كافة البيانات والمعلومات عن أوضاع الاقتصاد العالمي.

د- إدارة تخطيط القطاعات الاقتصادية، وتقوم بلب العملية التخطيطية، وتشارك بطريقة فعالة في صياغة أهداف الخطة الاقتصادية وبرامجها، ونظرا لأهميتها يتبعها عدد من الجهات (اللجان) هي:

---

(١)- الطبري، جامع البيان، ج١٣، ص٥،٦، مرجع سابق.

١- التخطيط الإقليمي: مهمته مراعاة التوازن بين المناطق والأقاليم، معتمدا على أن الإسلام يسعى لتحقيق هذا التوازن، وله أن يضع لجانا في كافة الأقاليم والمدن لتنفيذ هدفه.

٢- تخطيط اللوازم الخمس: وتعنى بالتخطيط، ووضع الخطط لكافة ما يهم الإنسان في معاشه ومعاده، تبعا لأولوياتها في الشريعة الإسلامية، وظروف المجتمع والاقتصاد، وما يتاح له من موارد، وما يواجهه من مشكلات، وهي كما يلي:

- الجهاد والدعوة: مهمته المساهمة في وضع الخطط المختلفة لنشر الدعوة، وإعداد الدعاة، وتوفير المطبوعات، فضلا عن التخطيط للجهاد، وإنتاج أدواته الاستراتيجية لقوله تعالى: *(وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة .. الآية)*[١].

- المرافق العامة: مهمته المساهمة في وضع الخطط لكيفية إقامة مشروعات هذه المرافق والإفادة المثلى منها، باعتبارها ذات نفع ضروري لكافة المسلمين.

- الأحياء والمدن الجديدة: يعمل على تدعيم التنمية من خلال الأحياء، وإقامة المجمعات الجديدة بناء على ظروف المجتمع.

- التعليم والقوة العاملة: يقوم بوضع كافة الخطط المناسبة للتعليم ولتشكيل قوة العمل، من حيث حصولهم على الوظائف، وتدريبهم التدريب اللائق بمستوياتهم ومهاراتهم المختلفة، والتركيز على تولية الأصلح لقول الرسول صلى الله عليه وسلم: *(من استعمل رجلا من عصابة، وفي تلك العصابة من هو أرضى لله منه، فقد خان الله ورسوله وخان المؤمنين)*[٢]. وفي ذلك يقول ابن تيمية أيضا: "يجب البحث عن المستحقين للولايات، من نوابه على الأمصار من الأمراء الذين هم نواب ذي السلطان والقضاء، ومن أمراء الأجناد، ومقدمي العساكر الصغار والكبار، وولاة الأموال من الوزراء والكتاب، والشادين والسعاة على الخراج والصدقات، وغير ذلك من الأموال التي للمسلمين، وعلى كل واحد من هؤلاء أن يستنيب، ويستعمل أصلح من يجده، وينتهي ذلك إلى

---

(١)- سورة الأنفال من الآية رقم ٦١ .
(٢)- الحاكم، المستدرك، ج٤، ص٩٢- ص٩٣، وقال الحاكم هذا حديث صحيح .مرجع سابق.

أئمة الصلاة والمؤذنين والمقرئين والمعلمين وأمراء الحج، والبرد والعيون،وخزان الأموال،وحراس الحصون والحدادين الذين هم البوابون على الحصون والمدائن،ونقباء العسكر الكبار والصغار، وعرفاء القبائل والأسواق ورؤساء القرى.ويجب على كل من ولي شيئا من أمر المسلمين من هؤلاء وغيرهم، أن يستعمل فيما تحت يده من كل موضع أصلح من يقدر عليه "[١] ويمثل ذلك كافة من يشترك في إعداد الخطة وفي تنفيذها.

فضلا عن ذلك لابد من الاهتمام بالتعليم في كافة مراحله لعموم الآيات والأحاديث الدالة على ذلك،بالتركيز على الضروري منه للعامة؛ وهو التعليم العام في مراحله الأولى، ووضع الخطط التي تسهل عمله وتوفر له سائر مستلزماته، ثم الحاجي وهو التعليم الفني والمهني، لأن الفقهاء ذكروا أن تعلم فنون الصناعات من فروض الكفايات، والثانوي ثم الجامعي والعالي منه، مع أهمية توفير مراكز البحث العلمي، التي تعمل على توفير المعلومات اللازمة لحسن سير البحوث الإسلامية داخل المجتمعات الإسلامية، وضرورة محو الأمية وتعليم الكبار ما يفيدهم من أمور دينهم ودنياهم.

- الزراعة: يضع كافة الخطط الكفيلة بالاستفادة من الأرض وسائر الموارد الزراعية الأخرى،في إنتاج ما يقع في إطار الضروريات، ثم الحاجيات، ثم التحسينات.

- الصناعة والتعدين: يعمل على الاستفادة الكاملة من الثروات الطبيعية، لأنها تشكل موارد أساسية لكثير من الدول الإسلامية في العصر الحاضر، في عملية الإنتاج، وفق إطار الأولويات الإسلامية، وتضع لذلك ما تراه من خطط مناسبة.

- النقل والمواصلات: يهتم بتوفير الطرق والتخطيط لإيجادها، وكذلك كافة الخدمات الأخرى.

- التجارة الخارجية والعشور: وتعمل على وضع الخطط والبرامج التفصيلية المناسبة لها، من خلال تنمية التبادل التجاري مع الدول الإسلامية أولا، ثم مع غيرها من الدول الأخرى.

٣- الزكاة وعدالة توزيع الدخل: تعمل على تحصيل الزكوات والوجائب المالية وفقا لمصارفها الشرعية التي تحقق عدالة التوزيع.

---

(١)-ابن تيمية، السياسة الشرعية، ص٥، مرجع سابق.

هذا هو بنيان جهاز التخطيط في الاقتصاد الإسلامي ووظائفه ومهامه الأساسية، أما عن كيفية عمله والعلاقات التي تربط بينه وتحكم سيره فيمكن استعراضها فيما يلي:

١- يقوم المجلس الأعلى للتخطيط يمثله رئيس الدولة أو من ينيبه، ووزير التخطيط، ومتخصصون وممثلون عن القطاع الخاص، وجهاز الحسبة، ومجلس الشورى، بتحديد الأهداف العامة للخطة بما يناسب الفترة الزمنية، والموارد المتاحة و المشكلات القائمة، في إطار أهداف النظام الإسلامي في عمارة الأرض، ومهام الاستخلاف، معتمدا في ذلك إلى حد كبير على وزارة التخطيط، وجهاز الاحصاء، ومعاهد ومراكز البحوث، التي تقوم بحصر كافة البيانات والمعلومات عن الموارد، والمتغيرات الاقتصادية والاجتماعية والسكانية الحالية والمتوقعة، خلال الفترة الزمنية المرغوبة، فضلا عن الدراسات والبحوث المختلفة، عن الاقتصاد القومي.

٢- بعد أن يتم تحديد الأهداف العامة بالطريقة السابقة فإنه تتبع الأساليب المعتادة في إعداد الخطط، على أساس الشورى: لذا يتم ارسالها إلى وزارة التخطيط، التي تتولى بطبيعة عملها ترجمة تلك الأهداف إلى مؤشرات عامة للاقتصاد القومي من: دخل، وناتج، واستثمار، واستهلاك.. الخ. ثم ترسلها إلى كافة الأجهزة والإدارات الأخرى، لتقوم بإعداد التصورات لمتطلبات تحقيقها كل في نطاق اختصاصه، مع وضع الأهداف التفصيلية لكل إدارة من تلك الإدارات، والوسائل والأساليب التي تعين على تحقيق تلك الأهداف، فضلا عن حاجتها من المواد الأولية، ومستلزمات الإنتاج والتمويل.

٣- بعد أن تصل الأهداف العامة إلى كل الإدارات، تقوم إدارة تخطيط القطاعات الاقتصادية بعد وضع الأهداف، والمؤشرات الخاصة بها في ضوء الأهداف العامة، بإرسال ذلك إلى كل من الجهة المسئولة عن تخطيط اللوازم الخمس، والتخطيط الإقليمي، والزكاة، ليتسنى لها وضع

الأهداف التفصيلية بها.

٤- تقوم لجنة تخطيط اللوازم الخمس؛ والتي يمثل عملها لب العملية التخطيطية بإرسال ما تم عمله من أهداف جزئية لها في ضوء ما تلقته، من إدارة تخطيط القطاعات إلى ما يمكن أن نسميه -اللجان الفرعية للجنة تخطيط اللوازم الخمس- لتتولى وضع الخطط الخاصة بها، فيما يخص الجهاد، والدعوة، والمرافق، والاحياء وبناء المدن، والقوى العاملة، والزراعة، والصناعة، والتعدين، والنقل والمواصلات، والتجارة الخارجية. فتضع كل لجنة منها أهدافها الجزئية وتصوراتها ومقترحاتها، والوسائل الكفيلة بتحقيق أهدافها، وحاجتها من المواد الخام، ومستلزمات الإنتاج، والموارد المالية، علما بأنها تضم ممثلين عن القطاع الخاص، في كل ما يتعلق بهم من أنشطة تدخل في إطار اللوازم الخمس.

٥- تتولى بعد ذلك كافة اللجان الفرعية ارسال أهدافها التفصيلية المختلفة، إلى لجنة تخطيط اللوازم الخمس، التي تقوم بإزالة التعارض وتحقيق التنسيق بين تلك الأهداف.

٦- يتم إرسال تلك الأهداف بعد التنسيق بينها، إلى إدارة تخطيط القطاعات الاقتصادية، بالإضافة إلى أهداف الخطة الإقليمية، وخطة الزكاة، وعدالة توزيع الدخل، لتتولى تلك الإدارة التنسيق الكامل بينها، وازالة التعارض الذي قد ينشأ من جراء نزول إطار إلى القاعدة المنتجة ومن ثم استرجاعه من قبل إدارة التخطيط.

٧- تتولى وزارة التخطيط عملية تنسيق شاملة بعد ذلك، بين الأهداف التفصيلية والجزئية المختلفة، لكل من إدارة التنسيق بين كافة الوزارات، وإدارة التخطيط للعلاقات الدولية، وإدارة التخطيط للعلاقات بين الدول الإسلامية، وإدارة القطاعات الاقتصادية.

٨- فيما يخص القطاع الخاص، فإن ممثليهم يشاركون في تحديد أهداف الخطة العامة ومناقشتها، أولا مع رئيس الدولة أو من ينيبه أو وزارة التخطيط، ثم تعميمها على القطاع الخاص، واجتماع المسئولين عنه،

وتدارس تلك الأهداف ووضع الوسائل الكفيلة بتحقيقها وتقديمها، كما سبق إلى اللجان الفردية المختلفة، لمراعاة مساهمة القطاع الخاص وفاعليته، عند تحديد الأهداف، وعند اعتماد الخطة، وهنا تسمو التعاليم الإسلامية على ممثلي ذلك القطاع، والرغبة في الأجر والثواب، وتحقيق مصالحهم ومصالح مجتمعاتهم.

٩- تقوم وزارة التخطيط بعد اجراء ذلك التنسيق، وما ينجم عنه من تعديلات في كل مرحلة من مراحل نزول إطار الخطة، وبالتالي استرجاعه إلى وضع الخطة في صورتها النهائية، ومن ثم رفعها إلى المجلس الأعلى للتخطيط، والذي يعيد النظر في كل أهداف الخطة العامة والجزئية، وله أن يعدل أو يضيف، مع الأخذ بمقترحات القطاع الخاص النهائية، لتتم الموافقة بعد ذلك على الخطة، ومن ثم اعتمادها من قبل المجلس، باعتبار الاعتماد لايتفرد به رئيس الدولة كما سبق وأن بينا.

هذا هو بنيان جهاز التخطيط، وكيفية عمله في اقتصاد إسلامي، وهوبنيان يقوم على التعاون، والشورى وحسن الأداء، واختيار الاكفاء، وترابط جميع عناصره العملية التخطيطة، والاستغلال الأمثل للموارد، ويساعد على رسم الخطط الاقتصادية المختلفة للدولة الإسلامية، بما يحقق مهام الخلافة، وعبادة الله، وبصورة واقعية، وقليلة التكاليف، وذات مرونة عالية.

الفصل الثالث

معايير تقويم الخطة الاقتصادية في الإسلام مع التطبيق
على بعض الدول الإسلامية المعاصرة

المبحث الأول : معايير التقويم الإسلامية .
المبحث الثاني : إطار التخطيط للتنمية في السعودية .
المبحث الثالث : إطار التخطيط للتنمية في مصر .
المبحث الرابع : إطار التخطيط للتنمية في الباكستان .

الفصل الثالث

معايير تقويم الخطة الاقتصادية في الإسلام مع التطبيق على بعض التجارب الإسلامية المعاصرة

بعد أن وضحنا كيفية إعداد خطة التنمية الإسلامية، فمن المناسب أن نقوم الآن باستعراض الكيفية التي يمكن بها تقويم خطط التنمية الاقتصادية من المنظور الإسلامي، وذلك بالبحث عن مؤشرات كمية، يمكن بها قياس مدى تحقق الأهداف الإستراتيجية والمرحلية التي سبق أن استعرضناها -عند تصورنا لإطار خطة التنمية الاقتصادية في الإسلام- وذلك تمهيدا لتطبيق هذه المعايير على نماذج من خطط التنمية الاقتصادية في بعض الدول الإسلامية، لنرى مدى التزام هذه الخطط بالإطار الإسلامي المقترح، وهذه الدول هي: المملكة العربية السعودية، كدولة عربية لديها وفرة في مصادر التمويل، وتتبع النظام الاقتصادي الإسلامي. ومصر كنموذج لعجز التمويل، واتباع النهج الاشتراكي. ثم باكستان باعتبارها دولة إسلامية غير عربية، تنتهج النظام المختلط - إلى حد ما- وذلك من خلال المباحث التالية:

<u>المبحث الاول</u>: معايير التقويم الإسلامية.

<u>المبحث الثاني</u>: إطار التخطيط للتنمية في السعودية.

<u>المبحث الثالث</u>: إطار التخطيط للتنمية في مصر.

<u>المبحث الرابع</u>: إطار التخطيط للتنمية في باكستان.

المبحث الأول

معايير التقويم الإسلامية

يمكن النظر إلى معايير التقويم الإسلامية، وبناء على التحديد السابق لأهداف خطة التنمية الاقتصادية، من زاويتين: الأول استراتيجية: يجب أن تتوفر في المجتمع الإسلامي بكافة نشاطاته الإنسانية. والثانية: مرحلية تتعرض أساسا إلى تقويم الخطط، ومدى ما حققته من منجزات في ضوء ما توفر لها من إمكانيات. وقد يؤخذ على هذه المعايير -خاصة الاستراتيجية- أنها لا تعطي مدلولا كافيا، سواء تم النظر إلى المعيار في غيبة المعايير الأخرى، أم للمعيار مجردا عن بعض مقاييسه، ولكنها تعمل متضافرة على تحقيق دقة القياس، ومن ثم صحة الحكم إلى حد بعيد، باعتبارها ميزانا توضع فيه الخطط لتبيان إلى أي حد حققت (التزمت) الخطة بهذه المعايير.

وتنصب المعايير المرحلية على تقويم الخطط، ومدى الانحرافات عن الأهداف المعلنة، هذا إلى جانب مدى الإلتزام بالتعاليم الإسلامية؛ لأن المعايير المرحلية تعمل بصورة مترابطة ومتكاملة لتحقيق المعايير الاستراتيجية، ويراعي في ذلك إمكانيات وظروف المجتمع، وما يعترض سبيل الخطة من مشكلات -وبعبارة أخرى أدق- فإن المعايير المرحلية تتوجه في الأساس، إلى دراسة مدى نجاح الخطة في تحقيق أهدافها، التي تدخل في إطار الأهداف الاستراتيجية.

ومن جانبنا لن نبحث عن معايير لتقويم الأهداف المرحلية، فقد أغنتنا الدراسات المتعلقة بمتابعة وتقويم الخطط، عن عناء البحث في هذه المعايير، ولذلك يقتصر هدف هذا المبحث على البحث في معايير لتقويم الأهداف الاستراتيجية، والتي يمكن تصنيفها وتوصيفها إلى عدد من المعايير، يعيننا في التوصل إليها، ماسبق أن حددناه من أهداف استراتيجية لخطة التنمية الاقتصادية في الإسلام، ويمكن توضيح ذلك من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول
معيار الالتزام بمبدأ الخلافة

سبق أن تحدثنا عن تحقيق مهام الخلافة، كهدف عريض من الأهداف التي يسعى الإسلام إلى ترسيخها داخل المجتمع، وتعني الخلافة العبودية لله، وسيادة الإنسان على ما سخره الله له؛ وهي الغاية المطلقة والأبدية للوجود الإنساني، فضلا عن نشر العقيدة الإسلامية، وتحقيق العبادة الصحيحة لله.

فالإنسان -المؤمن- خليفة الله في ثروات أرضه عليه الالتزام بأوامر المخلف، ومنها: الانتفاع بالأرض وبخيراتها فيما يعود عليه بالنفع العميم، وييسر له مقتضيات العبودية لله فقد زوده سبحانه في سبيل ذلك بالأدوات الكفيلة بتحقيق مهام الخلافة، كالعلم وتسخير الكون للإنسان، للاستفادة المثلى مما أودعه الله سبحانه فيه، وللاستدلال على عظمة الخالق جل وعلا.

حاصل الأمر أننا توصلنا إلى أن مقتضيات الخلافة متعددة الأبعاد؛ فهي تتسع لتشمل تحقيق التنمية الاقتصادية واتباع سياساتها المختلفة، ومنها تخطيط التنمية الاقتصادية، الأمر الذي يحتم وضعها في صدارة معايير التقويم الاستراتيجية، لخطط التنمية في الدول الإسلامية [(١)].

هذا ويمكن قياس مدى الالتزام بمبدأ الخلافة من خلال المؤشرات التالية:

١- مدى التزام الدساتير والأنظمة والقوانين واللوائح العامة، في كافة الجوانب السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وغيرها بأحكام الشريعة الإسلامية، وتبرز أهمية هذا المؤشر من كونه يعمل على توضيح هوية النظام المتبع في أية دولة من الدول، وهل يعتمد على الشريعة الإسلامية، ويرد أموره الاقتصادية وغيرها إليها، أم أنه يعتمد على القوانين والأنظمة الوضعية.

٢- مدى التزام أجهزة الإعلام والتعليم بأحكام الشريعة: للتعليم والإعلام دور هام وبارز في بناء الأمم والشعوب، وصياغة الخلفية الفكرية والثقافية لهم، ويبين هذا المقياس، مدى التزام أجهزة

---

(١)- للاستزادة حول ذلك انظر: ص٤٠٥ وما بعدها من هذه الرسالة.

الإعلام المرئية والمسموعة والمقروءة،فضلا عن التعليم بكافة مراحله وأنواعه بأحكام الشريعة الإسلامية، وترسيخ مفاهيمها وتعاليمها.

٣- سيادة التعاليم الإسلامية في المعاملات الداخلية والخارجية: ويتوجه هذا المقياس إلى تحديد مدى دقة وانضباط معاملات الدولة،في الإطار الداخلي والخارجي، وهل هذه الدولة تتبع تعاليم وأحكام الشريعة الإسلامية في تلك الأمور، أم أنها تنتهج طريقا مخالفا لذلك؟ فتتعامل بالربا في الإطار الخارجي، وتسود أسواقها الداخلية المعاملات الباطلة من: غش وربا واحتكار وغبن...الخ.

٤- الالتزام في الإنتاج والاستهلاك والتجارة الخارجية بالهيكل السلعي المباح: ويعني هذا المقياس، إلى أي مدى تلتزم الدولة في العمليات الإنتاجية والإستهلاكية، فضلا عن التجارة الخارجية بالابتعاد عن السلع المحرمة، وذلك من خلال الكشف عما تتضمنه الخطط من عمليات إنتاجية واستهلاكية باطلة،وتحديد مواطنها، فضلا عن مدى التزام التجارة الخارجية بالهيكل السلعي المباح، وتحديده كميا ما أمكن.

٥- التنسيق مع الدول الإسلامية، في كل ما يتعلق بمصالح المسلمين، ونشر الإسلام، والدفاع عن قضايا الأقليات المسلمة، وقيام المؤسسات التي تعمل على ذلك، وحقيقة دورها في هذا المجال، ويستمد هذا المقياس أهميته من عدد من الآيات والأحاديث التي تحث على التكامل والتعاون بين الأفراد والجماعات، لتحقيق مضامين الإسلام في هذا المجال، ويهدف هذا المقياس إلى بيان مدى التعاون والتنسيق بين المسلمين في كافة القضايا، وعلى رأسها حماية بيضة الإسلام، ونشر الدعوة الإسلامية، فضلا عن مدى التنسيق والتعاون، في إطار الدفاع عن قضايا الأقليات المسلمة في كافة أنحاء العالم.

المطلب الثاني

معيار العمارة وتحقيق الرفاه الاجتماعي

عند تحديد أهداف خطة التنمية الاقتصادية في الإسلام، ذكرنا أن العمارة أحد مجالات الخلافة الإنسانية، وتعني تحقيق التنمية

الاقتصادية والاجتماعية، وتوفير الموارد اللازمة كما وكيفا، لتحقيق المجتمع المسلم الملتزم بشرع الله على الوجه الأكمل، واستعرضنا في تدعيم ذلك عددا من الآيات القرآنية [١]، التي تجسد مفهوم التنمية في بعدها الواسع، فضلا عن وجوب سعي الإنسان وكده وكدحه في سبيل تحصيل ذلك،ويقتضي تحقيقها تعاون الأفرادوالدولة،مع تزايد الدور الملقى على الدولةفي العصر الحاضر،في القيام بمقومات التنمية الأساسية، لقلة العائد المنتظر منها ولتكلفتها الباهضة.

هذا ويتسع مفهوم العمارة كهدف استراتيجي ليحتوي عددا من الأهداف، في مقدمتها تنمية القوى البشرية والاهتمام بها، وإحداث التغيير المطلوب فيها، لتكوين الشخصية السوية التي تتصف بصفات المسلمين، وتتحلى بأخلاقهم؛ فهي الأساس لتحقيق التنمية.وهذايقتضي توفير الغذاء والكساء والشراب، والمسكن الملائم، والمساعدة على الزواج، باعتباره من ضرورات الحياة، وتوفير التدريب والتعليم فذلك واجب على كل مسلم، وتوفير الخدمات الصحية، والمحافظة على الصحة البدنية والنفسية؛ لأن هذه العوامل مجتمعة تتضافر على إعداد الإنسان الصالح، الذي يسهم في عمليات التنمية الاقتصادية ويحرك عجلتها، فضلا عن توفير احتياجات المجتمع من السلع والخدمات الأساسية، اللازمة لتحقيق العمارة، ومهام الاستخلاف، وحماية أفراد المجتمع،وتحقيق الأمن لهم، والاستغلال الكفء للموارد الاقتصادية.

جملة القول أن مفهوم العمارة في الإسلام، مفهوم شامل متعدد الأبعاد يشمل: التنمية الاقتصادية والاجتماعية في كافة أطرها المختلفة، وليس مفهوما ضيقا لا يتعدى الجانب المادي من الحياة الإنسانية، كما هو حال النظم الوضعية [١].

هذا وقد توصلنا إلى قياس معيار العمارة بعدد من المؤشرات، ثم تقسيمها إلى مؤشرات عده، هي المؤشرات الاقتصادية، والمؤشرات الصحية، والمؤشرات التعليمية. وفيما يلي تفصيل ذلك.

---

(١)- انظر للاستزادة ص٤٠٩ من هذه الرسالة.

أولا : المؤشرات الاقتصادية : وتقاس من خلال:

أ- مستوى الدخل الفردي،ومعدلات النمو فيه، على اعتبار أنه من أفضل الموشرات المتاحة، لقياس درجة الرفاهية الاقتصادية، التي يتمتع بها بلد من البلدان عن غيره رغم ما عليه من اعتراضات يرجع معظمها إلى عدم شموله لكافة أبعاد الرفاهية، ومعلوم أن دول العالم تقسم إلى دول ذات دخل منخفض، وأخرى ذات دخل متوسط، وأخرى ذات دخل عال، وقد بينا من خلال هذا المقياس، إلى أي مدى يتمتع سكان دولة من الدول بالرفاه الاقتصادي، من خلال الأرقام الكمية.

ب- توافر وسائل الاتصال: وتضم وسائل الاتصال كلا من خطوط الهاتف، وأطوال الطرق لكل مائة أو ألف من السكان أو ماشابه ذلك، ونظرا لعدم توفر معلومات واحصائيات عن وسائل الاتصال السابقة-رغم أهميتها- فقد تم الاكتفاء بعدد خطوط الهاتف لكل مائة من السكان، على اعتبار أن ذلك يمثل درجة معينة في سلم الرفاه الاقتصادي والاجتماعي.

ج- استهلاك الطاقة لكل فرد: على اعتبار أن المجتمع كلما زادت فيه عمليات التنمية الاقتصادية والاجتماعية بطريقة صحيحة وفاعلة، كلما زاد تطوره الفني، وبالتالي استطاع الفرد الحصول على معدات وأجهزة -استهلاكية كانت أم إنتاجية- تحتاج إلى استهلاك الطاقة.

ثانيا : المستوى الصحي: وقد تم قياسه من خلال أهم المقاييس المتوفرة، والتي تعطي مدلولا مقبولا على مدى تمتع سكان أية دولة من الدول بالخدمات الصحية، والتي تعكس إلى حد كبير المستوى الصحي فيهامع مقارنة كافة مقاييسه ببعض الدول المتقدمة،وهذه المقاييس هي:

أ- عدد السكان لكل طبيب وممرضة: يوضح هذا المقياس بالدرجة الأولى، إلى أي مدى تهتم خطط التنمية الاقتصادية في أية دولة بالمستوى الصحي عموما، وذلك من خلال توفير الأطباء،وجهاز التمريض الذي يشرف على عمليات العلاج، فكلما زاد عدد السكان لكل طبيب أو ممرضة؛ فمعنى ذلك تواضع المستوى الصحي والعكس صحيح.

ب- متوسط نصيب الفرد من السعرات الحرارية في اليوم: يكشف هذا المقياس مدى تمتع الفرد بوحدات حرارية في اليوم، ومدى تنوع هذه السعرات؛ إذ أن ذلك يساعد على توفير الإنسان القوي، الذي يستطيع

المشاركة في عمليات التنمية الاقتصادية والاجتماعية الشاملة.

ج- العمر المتوقع عند الولادة: والذي يحدد إلى حد بعيد مدى انعكاس التطور في الخدمات الصحية على التحديد العام لمستوى العمر في أية دولة؛ إذ أن تواضع ذلك المتوسط يعني تواضع المستوى الصحي، في حين أن ارتفاعه يعبر عن تمتع الفرد، بأعلى مستوى للخدمات الصحية.

ثالثا: المستوى التعليمي والثقافي مقارنا ببعض الدول المتقدمة:

أ- نسبة الأمية، والتي تعبر بصورة واضحة عن المستوى الفكري والثقافي والتعليمي في أية دولة من الدول، وهي دليل صادق على مدى اهتمام هذه الدولة أو تلك، بالتعليم والخدمات المساندة له.

ب- النسبة المئوية للمتعلمين في كافة مراحل التعليم (الابتدائي، الثانوي، والعالي) من الجنسين: ويدعم هذا المقياس ما قبله، من حيث أن تعاظم نسبة الأمية في بلد من البلدان، يترتب عليه انخفاض النسبة المئوية للمتعلمين في كافة مراحل التعليم المختلفة، فضلا عن أن عدم تحسن هذه النسبة بين سنة وأخرى، يدل على أن خطط التنمية لم تعط الاهتمام المطلوب للعملية التعليمية.

ج- استهلاك الصحف والمجلات لكل ١٠٠٠ من السكان بالكيلوجرام الذي يبين إلى أي حد يهتم أفراد الدولة بالمستوى العلمي والفكري.

المطلب الثالث

معيار التوازن

كنا تحدثنا عن التوازن في تحديد أهداف خطة التنمية الاقتصادية في الإسلام، وبدا لنا أن التوازن يشمل كلا من عدالة توزيع الدخل، والتوازن في بعديه المكاني والقطاعي.

ففي صدد عدالة توزيع الدخل، يسعى الإسلام إلى تحقيق ذلك بجمع الزكاة والصدقات، وجانب من الموارد الأخرى، ويعمل على توزيعها بطريقة عادلة، لتوفير مستوى المعيشة اللائق، والعمل على تقليل الفوارق بين أفراد المجتمع. وقد وضع لتحقيق هذه العدالة

عددا من القواعد منها: عدم تحديد مستوى المعيشة، وإخضاعه لظروف الزمان والمكان، وأهمية تحقيق هذا المستوى لكافة أفراد المجتمع عاجزين ومعاقين، أو قادرين على العمل ولا يحققونه (١).

أما التوازن المكاني والقطاعي فيعني: أن تعمل خطط التنمية على تحقيق التوازن في التنمية بين القطاعات والمناطق، حتى لا يقع الناس في الحرج، وأن يأخذ كل قطاع ومنطقة من المناطق حظها من التنمية والمشروعات، فالخلق كلهم أمام الله سواء وهم عياله.

هذا ويمكن قياس هذا المعيار من خلال المؤشرات التالية:

أولا: التوازن القطاعي: ويمكن قياسه بوجهتي نظر: الأولى تعتمد على ثلاثة مقاييس مترابطة، هي نسبة مساهمة القطاعات الاقتصادية في الناتج، ونسبة توزيع الاستثمارات بين القطاعات، ونسبة توزيع القوى العاملة على القطاعات أيضا، ودراسة تلك الأرقام في فترتين متفاوتتين، ليتجلى بعد ذلك اختلال التوازن من عدمه.

أما الثانية: استعراض هيكل الواردات في تصنيفه للسلع خلال فترتين متفاوتتين، فإذا كانت الدولة في الفترة الأولى تستورد سلعة زراعية بنسبة معينة، ولم تنخفض هذه النسبة إلى حد معقول، فمعنى ذلك أن هناك خللا في التوازن يكمن في القطاع الزراعي، وكذلك الحال بالنسبة للدول المستوردة لسلع مصنعة. فضلا عن هيكل الصادرات في نفس الفترتين، فإذا استمرت الدولة في تصدير مادة خام أو محصول زراعي في الفترتين المتفاوتتين، فذلك ينبىء عن وجود خلل، وكذلك بالنسبة لبقية الصادرات.

ثانيا: التوازن الجغرافي ويقاس كما يلي:

أ- نسبة الحضر إلى جملة السكان وتطوره: يدل هذا المقياس دلالة معينة، عن مدى تحقق التوازن الجغرافي في استثمارات الخطط، فزيادة

---

(١)- انظر للاستزادة ص ٤١٤ وما بعدها من هذه الرسالة.

الهجرة من الريف إلى المدينة، يتمثل أحد أهم أسبابها في عدم توفر العمل المناسب، وندرة الخدمات الأساسية.

ب- التوزيع الجغرافي للاستثمارات: ويدعم هذا المقياس ما سبقه، من أن اختلال التوزيع الجغرافي للاستثمارات، إلى حد كبير يعمل على زيادة الهجرة إلى المدن، فضلا عن مساهمته في تخلف تلك المناطق، وإخفاق خطط التنمية الاقتصادية في تحقيق المستوى المطلوب من الخدمات الموكولة إليها.

ثالثا: عدالة توزيع الدخل: وتقاس كما يلي:

أ- نسبة توزيع الدخل: بين العمل وعناصر الإنتاج الأخرى، فإذا تزايد نصيب العمل دل ذلك على تحقق العدالة خاصة إذا علمنا أن السمة العامة للتوزيع في الدول الإسلامية هو التحيز نحو عوائد الملكية.

ب- النسبة المئوية لحصة دخل الأسرة حسب المجموعات المئوية للأسر، ورغم عدم توفر البيانات عن هذا المقياس بالدرجة الكافية، إلا أنه يوضح إلى اي مدى تتحقق العدالة في توزيع الدخل بين فئات السكان المختلفة، وبالنسبة المئوية.

ج- جمع وتفريق الزكاة: ويقدم هذا المقياس دليلا أكيدا على مدى التزام تلك الدولة بجمع الزكوات المختلفة، وصرفها في مصارفها المحددة، وبالرغم من عدم توفر البيانات الدقيقة عن الكيفية التي يتم بها الجمع لكافة أنواع الزكاة، والكيفية التي يتم بها التوزيع، إلا أننا لانستطيع إغفال هذا المقياس الهام.

المطلب الرابع

الاعتماد على الذات

يشكل الاعتماد على الذات هدفاأساسيا من الأهداف التي تشملها العمارة بمفهومها الواسع، وقد سبق أن بينا عند الحديث عن أهداف خطة التنمية الاقتصادية، أن إلغاء الاعتماد على الخارج، وتحقيق الاكتفاء الذاتي من أهم الأمور التي يطلبها ويزكيها الإسلام؛ إذ أنه يريد لأمة الإسلام أن تكون أمة قوية متعاونة، ومعتمدة أولا وأخيرا على الله ثم على بعضها البعض؛ لأن ذلك من المطالب الأساسية

لهذه الأمة المنوط بها دور الخلافة. وعندي أن ذلك هدف أسمى من أهداف تخطيط التنمية الاقتصادية في الإسلام، وهو هدف تفصيلي منبثق عن العمارة في مفهومها الواسع(١).

هذا ويمكن قياس معيار الاعتماد على الذات بعدد من المقاييس نسوقها فيما يلي:

١- مدى الاعتماد على المصادر الذاتية في التمويل: وهو من أهم المقاييس التي تبين، إلى أي مدى تستطيع الدولة تمويل خططها التنموية، دونما الاستعانة بالتمويل الخارجي.

٢- نسبة العجز أو الفائض في ميزان المدفوعات إلى الناتج القومي، إذ أن زيادة معدلات الصادرات عن الواردات، تدفع ميزان المدفوعات نحو التوازن مما يعني أن هذه الدولة تتجه إلى الاعتماد على ذاتها والعكس صحيح.

٣- جملة الديون الخارجية ومدفوعات فوائدها: ويوضح هذا المقياس إلى أي حد تعتمد الدولة على غيرها من الدول في تمويل مشروعات التنمية، والوقوع في حبائل التبعية للخارج، ونسبة ذلك الدين إلى الناتج القومي. فضلا عن مدفوعات الفوائد، ونسبتها إلى الناتج القومي، وإلى صادرات السلع والخدمات

٤- حجم التجارة البينية مع الدول الإسلامية: ويكشف هذا المقياس عن مدى التبادل التجاري بين الدول الإسلامية وبعضها، كوسيلة أساسية لتعاون تلك الدول وتكاملها.

٥- مدى التركز أو الانتشار الجغرافي للصادرات والواردات: ويكمل هذا المقياس ما سبقه، ويبين إلى أي حد تقع الدولة في شراك التبعية الاقتصادية للخارج، إذ أن كثرة صادراتها إلى دولة، وكثرة مستورداتها منها، يعني أنها - في الغالب - تابعة لتلك الدولة.

---

(١)- انظر للتفصيل، ص٤١٣ وما بعدها من هذه الرسالة.

المبحث الثاني

إطار التخطيط للتنمية في السعودية

تمهيد:

مر الاقتصاد السعودي -منذ توحيد المملكة وحتى وقتنا الحاضر- بعدد من المراحل الاقتصادية نستعرضها فيما يلي:

المرحلة الأولى: بدأت بتوحيد البلاد في عام ١٣٥٢هـ،(١٩٣٢م)، وانتهت بتطبيق برنامج التوازن والاستقرار في عام ١٣٨٠/١٣٧٩هـ(١٩٦٠م)، وتميزت هذه المرحلة بأنها أطول المراحل وأكثرها مشقة وتحديا؛ لأن البلاد بدأتها بموارد محدودة، واستمرت فترة تزيد عن ربع القرن، وقد أدى اكتشاف الزيت عام ١٣٥٧هـ(١٩٣٨م)، إلى توفير الموارد التي حركت عملية التنمية، إلا أن المملكة كانت تفتقر لتجهيزات البنية الأساسية، ومع ذلك تحقق العديد من المنجزات في تلك الفترة منها: إنشاء جهاز حكومي متكامل، ووضع الأسس الأولية للتعليم ولرفع المستوى الصحي، وبدأت بعض المبادرات الأساسية لتحقيق التنمية الصناعية والزراعية، وأسست مؤسسة النقد العربي السعودي في محرم ١٣٧٢هـ(أكتوبر١٩٥٢م)، وتم إصدار العملة الورقية، وسك النقود المعدنية، ووضعت بعض الأسس لإقامة نظام نقدي قوي، ولاتباع سياسة مالية سليمة، وارتفعت إيرادات الحكومة خلال هذه المرحلة، من ٢٥مليون ريالا عام١٣٥٧هـ، إلى ١,٦بليون ريالعام١٣٧٩هـ أي بمعدل نمو سنوي مركب قدره ٢٠٪، وزاد الناتج المحلي الإجمالي زيادة كبيرة وصلت إلى حوالي ٧بليون ريال تقريبا (١).

المرحلة الثانية: بدأت في عام١٣٨٠،١٣٨١(١٩٦١م) واستغرقت ثلاثة عشر عاما حتى عام ١٣٩٣/٩٢هـ(٧٢-١٩٧٣م) وهي السنة المالية التي سبقت ارتفاع أسعار الزيت، وتم خلال هذه المرحلة إعلان الريال السعودي عملة قابلة للتحويل بالكامل،وصدر نظام مراقبة البنوك في صفر١٣٨٦هـ، واتسم بناء الاقتصاد في هذه المرحلة بالتوازن والاستقرار، رغم أن التخطيط لم يشرع فيه قبل عام ١٣٩٠هـ، وأولت الحكومة اهتمامها بتطوير المرافق التعليمية والصحية،ومشروعات البنية الأساسية، وبما أن تنويع القاعدة الاقتصادية أحد الأهداف الاستراتيجية،فقد قامت الدولة

---

(١)- التقرير السنوي لمؤسسة النقد العربي السعودي لعام ١٤٠٣هـ، ص١ .

بتقديم التسهيلات والحوافز؛ لتشجيع تحقيق التنمية الزراعية والصناعية، وارتفع حجم الإيرادات الحكومية خلال هذه الفترة إلى ١٥,٣ بليون ريال عام ١٣٩٢هـ، بمعدل نمو مركب قدره ١٩٪ وكان معدل النمو الحقيقي للناتج المحلي الإجمالي الكلي ١١٪ سنويا(١).

المرحلة الثالثة: بدأت مع ارتفاع أسعار الزيت عام ١٣٩٣/١٣٩٤هـ (١٩٧٤)، واستمرت حتى عام ١٤٠١/١٤٠٢هـ (١٩٨٢م)، وهي أقصر المراحل، وقد كانت الحكومة واقعية منذ البداية؛ إذ لم تتوقع أن تستمر هذه المرحلة طويلا، وقد أتاح الارتفاع الكبير في الدخل توفير الموارد التي كانت المملكة بحاجة إليها، لإحداث التنمية المطلوبة، وبالفعل أنشئت مشروعات التجهيزات الأساسية، وارتفعت إيرادات الحكومة في هذه المرحلة إلى أعلى مستوى إذ بلغت ٣٦٨بليون ريال محققة معدل نمو سنوي قدره ٤٢,٥٪، وبلغ معدل النمو الحقيقي السنوي للناتج المحلي الإجمالي ٨٪، وبنهاية هذه المرحلة تحول الاقتصاد السعودي، من اقتصاد يلبي الحاجيات الضرورية والأساسية، إلى اقتصاد غني الموارد سريع النمو ذي طاقة إنتاجية مرتفعة، فتمكن الاقتصاد -ولاسيما القطاع الخاص- من المحافظة على المستوى الذي وصل إليه، والذي دعمته الحكومة عبر المراحل الثلاث(٢).

المرحلة الرابعة: بدأت هذه المرحلة مع الانخفاض في ايرادات الزيت ١٤٠٢/١٤٠٣هـ (١٩٨٣/٨٢م) وهي تعتبر فترة عودة الاقتصاد السعودي إلى مساره الطبيعي، حيث اتجهت معدلات النمو الاقتصادي في هذه المرحلة، إلى الانخفاض عن نظيراتها في المراحل السابقة، ورغم ذلك يتوقع أن يستمر القطاع غير النفطي في تحقيق معدلات نمو مرضية، وقد شهدت الكثير من المنجزات، كاستكمال تجهيزات البنية الأساسية المتطلبة لاستمرار النمو، فضلا عن تنويع الهيكل الاقتصادي، ويتوقع أن تشهد هذه المرحلة تغيرات هامة منها: الدعم القوي لقطاع التعليم والصحة، والانتهاء من التركيز على تجهيزات البنية الأساسية، وتنمية أكبر للمناطق القروية، وتحقيق المزيد من التوسع الصناعي والزراعي وبرامج الصيانة، كما يتوقع المزيد من دعم القطاع

---

(١)(٢)- التقرير السنوي لمؤسسة النقد العربي السعودي لعام ١٤٠٣هـ، ص٢ .

تابع جدول رقم (٣٨)

أهداف التخطيط في المملكة العربية السعودية

أبعاد التخطيط	الأهداف العامة	الأهداف الاستراتيجية البعيدة المدى	الأهداف المتوسطة وأساليب إعداد الخطط الخمسية المتتالية
البعد الاجتماعي	- الحفاظ على القيم الإسلامية - رفع المستوى المادي والثقافي - تحقيق الرفاهية الاجتماعية تنمية القوى البشرية	- انشاء نظام مناسب للخدمات الاجتماعية - تحقيق النمو الاقتصادي والاجتماعي المتوازن للمناطق، ووضع السياسات الاسكانية والاستيطانية المناسبة	- تنمية خدمات شاملة للتعليم والصحة والخدمات الاجتماعية - برامج الإسكان وتمويل المساكن.
البعد التنظيمي	- الدفاع عن الدين والوطن - تقديم خدمات حكومية فعالة في قطاعي الخدمة المدنية وغير المدنية	- تطوير الإمكانيات الدفاعية - تطوير الامكانيات التنظيمية للتخطيط الاقتصادي والاجتماعي - الاجراءات اللازمة لإدارة السياسات ومراقبة تنفيذ المشاريع - الدعم التنظيمي للقطاع الخاص	- تحديد برامج الإنفاق لكل مصلحة لدعم التخطيط وأهداف السياسات

* المصدر: وزارة التخطيط، خطة التنمية الثالثة (١٤٠٠-١٤٠٥هـ)، ص٣٣ .

هذا وقد وضعت الحكومة العديد من السياسات للمساهمة في تحقيق أهداف الخطط هي[١]:

١- المحافظة على وجود اقتصاد مفتوح يتمتع بالاستقرار، وعدم وجود أية قيود على تحويل النقد أو الاستيراد.

٢- تمويل الانفاق الحكومي بصفة رئيسية من الإيرادات الجارية ما أمكن ذلك.

٣- الاحتفاظ باحتياطي أجنبي يعادل قيمة ما تحتاجه المملكة من واردات لمدة عام ونصف، وليس أقل من عام بأي حال من الأحوال.

٤- الاستمرار في تطوير قطاع بنكي يتصف بالقوة والتنوع والفعالية، وبصفة خاصة انشاء بنك صناعي، ومؤسسة لتمويل مشاريع الإسكان.

٥- تشجيع زيادة إنتاجية المشاريع الخاصة ومساهمتها في عملية التنفيذ بقدر الإمكان، وامدادها بالبيانات والمعلومات والخدمات

---

(١)- خطة التنمية الأولى، ص٤٩، مرجع سابق. ونلاحظ أن هذه الأهداف تكررت إلى حد بعيد في كثير من الخطط السعودية مما يعني أنها أهداف للخطط وليس لخطة واحدة.

الفنية، التي تعينها في القيام بنشاطاتها المختلفة.

٦- اتباع برنامج متكامل للاصلاح الاداري.

٧- تنفيذ برنامج متكامل لإعداد الخرائط،واعمال المسح الطبوغرافي، وتنفيذ برنامج احصائي شامل يتضمن تعدادا كاملا للسكان، وتطوير جميع السلاسل الاحصائية والتوسع فيها.

٨- وضع سياسات مالية نقدية تعمل على تمويل عمليات التنمية في ظروف من الاستقرار النقدي.

وفيما يلي استعراض موجز لتلك الخطط من خلال الفروع التالية:

الفرع الأول

خطة التنمية الأولى (١٣٩٠-١٣٩٥هـ)

أولا: أهداف الخطة:

تحتوي خطة التنمية الأولى، فضلا عن الأهداف العامة والاستراتيجية، التي سبق التعرض لها الأهداف متوسطة المدى التالية (١):

١- زيادة معدل نمو الإنتاج المحلي الإجمالي بنسبة ٩,٨٪في السنة.

٢- تطوير الموارد البشرية، لتتمكن عناصر المجتمع المختلفة من زيادة مساهمتها الإنتاجية، وتمكينها من المشاركة الفعالة في عملية التنمية.

٣- تنويع مصادر الدخل الوطني، وتخفيف الاعتماد على البترول، عن طريق زيادة مساهمة القطاعات الإنتاجية الأخرى في الإنتاج المحلي الإجمالي.

٤- وضع الأسس التي تقوم عليها التنمية الاقتصادية مستقبلا.

ثانيا: الاعتمادات المالية:

بلغت الاعتمادات المالية الإجمالية لتمويل الخطة (٤١,٣)بليون ريال، موزعة على القطاعات الاقتصادية كالتالي:

---

(١)(٢)- خطة التنمية الأولى، ص٢٥، مرجع سابق.

جدول رقم (٣٩)

الاعتمادات المالية المقدرة للخطة السعودية الأولى
(٩٠-١٣٩٥هـ) بملايين الريالات بالأسعار الثابتة

القطاع	نفقات متكررة	مشاريع	مجموع المبلغ	النسبة المئوية
الادارة العامة	٦٧٩٤,٦	٩٢٢,٨	٧٧١٧,٤	٪١٨,٦
الدفاع	٣٩٨٠,٠	٥٥٧٥,٠	٩٥٥٥,٠	٢٣,١
التعليم والتدريب المهني والشئون الثقافية	٦١٥٠,٢	١٢٢٧,٥	٧٣٧٧,٧	١٧,٨
الصحة والشئون الاجتماعية	١٦١٢,٩	٣٠٨,٢	١٩٢١,١	٤,٧
المرافق العامة وتطوير المدن	١٢٤٦,٩	٣٣٢٥,٤	٤٥٧٢,٣	١١,١
النقل والمواصلات	١٧٦٧,٣	٥٧٠٩,٢	٧٤٧٦,٥	١٨,١
الصناعـــة	٢٣١,٨	٧٧٦,٧	١٠٩٨,٥	٢,٧
الزراعـــة	٩٧٣,٨	٤٩٣,٩	١٤٦٧,٧	٣,٦
التجارة والخدمات	٨٣,٥	٤٣,٨	١٢٧,٣	,٣
المجموع	٢٢٩٣١,٠	١٨٣٨٢,٥	٤١٣١٣,٥	١٠٠

*المصدر: خطة التنمية الأولى، ص٥٠، مرجع سابق.

بلغت جملة الاعتمادات المالية للخطة الاولى ٩٠-١٣٩٥هـ، مبلـغ ٤١,٣بليون ريالا ، موزعة على كافة القطاعات الاقتصادية ،وقد استاثر قطاع الخدمات بنسبة ٥٢٪ من استثمارات الخطة ، يليـه قطاع الدفـاع ٢٣,١٪، ثم الإدارة العامـة ١٨,٦٪، فـي حيـن تضاءلت الاستثمارات الموجهة إلى كل من الزراعة ٣,٦٪ والقطاع الصناعي ٢,٧٪.

ثالثـا : نتـائج الخـطة الاولى: تتضـح منجـزات هـذه الخطة من استعراض مكونات هذا الجدول.

جدول رقم (٤٠)

معدلات النمو السنوية المقدرة والفعلية في خطة التنمية الأولى(٩٠-١٣٩٥) بالأسعار الثابتة

القطاع	تقديرات الخطة ٪	الأرقام الفعلية٪
الإنتاج المحلي الإجمالي	٩,٨٪	١٣,٥٪
قطاع الزيت	٩,١	١٤,٩
القطاع الخاص(عدا الزيت)	١٢	١١
الزراعة	٤,٦	٣,٦
الصناعة	١٤	١١,٦
الانشاءات	١٠,٤	١٨,٦
النقل والمواصلات	١٢,٩	١٧
القطاع الحكومي	٧	٧,٨

*المصدر: تقرير مؤسسة النقد العربي السعودي لعام ١٣٩٦هـ، ص٥٢ .

هذا ويلاحظ على الخطة الخمسية الأولى، وبناء على الجدول السابق، أن الأرقام المحققة قد فاقت المقدرة أو المخططة، ويرجع السبب الرئيسي في ذلك،إلى تحسن معدلات النمو في قطاع الزيت،حيث بلغت ١٤,٩٪، وبناء عليه فقد حقق الإنتاج المحلي الإجمالي معدل نمو قدره ١٣,٩٪ في السنة،بينما كان المخطط له ٩,٨٪، كما حقق قطاعا الانشاءات والنقل والمواصلات أعلى معدلات نمو،وهي ١٨,٦٪، ١٧٪ على التوالي، فضلا عن أن القطاع الحكومي الذي يشمل: (الإدارة العامة والدفاع والصحة والتعليم) حقق متوسط معدل نمو بلغ ٧,٨٪ مقابل ٧٪، وفقا لتقديرات الخطة، وفي المقابل أظهرت بعض القطاعات الهامة كالصناعة والزراعة انخفاضا واضحا عما هو مقدر لها بالخطة، فبينما كان المقدر للصناعة في الخطة ١٤٪ لم يحقق سوى ١١,٦٪، وفي الزراعة كان المقدر ٤,٦٪ لم يتحقق منها سوى ٣,٦٪، كنتيجة لوجود بعض المعوقات غير المالية، وتأخر تنفيذ بعض البرامج مثل: شبكة المواصلات السلكية واللاسلكية[١].

---

(١)- خطة التنمية الثانية، ص٣٣، مرجع سابق.

وفيما يتعلق بهدف تنويع الاقتصاد القومي، فيلاحظ أن الخطة لم توفق في تحقيقه، يشهد لذلك أن الهيمنة الأساسية خلال فترة الخطة، كانت لقطاع النفط، والجدول التالي يوضح ذلك:

جدول رقم (٤١)

الإسهام النسبي للقطاعات في الإنتاج المحلي الإجمالي في الخطة السعودية الأولى ٩٠-١٣٩٥هـ، بالأسعار الجارية.

القطاع / السنة	٨٩-١٣٩٠هـ	٩٠-١٣٩١هـ	٩١-١٣٩٢هـ	٩٢-١٣٩٣هـ	٩٣-١٣٩٤هـ	٩٤-١٣٩٥هـ
الزيت	٥٤,٥	٦٢,٣	٦٦,١	٧٠,٣	٨٤	٨٦,٦
القطاع الخاص (غير البترولي)	٣٧,٥	٢٩,٨	٢٦،٤	٢٣,٧	١٣,١	١١
القطاع الحكومي	٩,٨	٧,٩	٧,٥	٦	٢,٩	٢,٤

*المصدر: الهيئة المركزية للتخطيط، خطة التنمية الثانية (١٣٩٥-١٤٠٠هـ) ص٥٨ .

يوضح هذا الجدول مساهمة قطاع الزيت في المملكة إبان الخطة الخمسية الأولى والارتفاع المستمر في إسهامه النسبي، في تشكيل الناتج القومي خلال سني الخطة، في مقابل انخفاض الإسهام النسبي لكل من القطاع الحكومي والقطاع الخاص بدرجة ملحوظة.

أما فيما يخص الاعتمادات المالية للخطة فقد تراوحت تقديرات الإيرادات بين رقم متحفظ قدره ٣٣,٨ بليون ريال، وآخر لا يزيد عنه كثيراقدره ٣٧,٤بليون ريال، أماتقديرات الاعتمادات فقدبلغت٤١,٣بليون ريال منه ٢٢,٩ بليون ريال للنفقات المتكررة، و١٨,٤ بليون ريال للمشروعات، ومن ثم فقد كان من المتوقع حدوث عجز، ولكن الإيرادات الفعلية بلغت حوالي ١٨٠,٦ بليون ريال، وبلغ الإنفاق الفعلي بما في ذلك المعونات الخارجية ٨٦,٥ بليون ريال[١].

الفرع الثاني

خطة التنمية الثانية (١٣٩٥-١٤٠٠هـ)

أولا : أهداف الخطة: فضلا عن الأهداف العامة والاستراتيجية، تحتوي هذه الخطة على الأهداف متوسطة المدى التالية[٢]:

١- زيادة معدل نمو الإنتاج المحلي الإجمالي بنسبة ١٠٪ سنويا.

---

(١)- تقرير مؤسسة النقد العربي السعودي لعام ١٣٩٥هـ، ص٦٣، مرجع سابق.
(٢)- خطة التنمية الثانية، ص ٢٨، مرجع سابق.

٢- انجاز أكبر قدر ممكن من التجهيزات الأساسية.

٣- بدء برامج لإقامة الصناعات الأساسية، التي تقوم على المواد الهايدروكربونية، للاستفادة من الميزة النسبية.

٤- تطوير وتدريب القوى البشرية على كافة المستويات والمجالات.

٥- دعم وتشجيع القطاع الخاص، لتمكينه من المساهمة في عمليات التنمية.

ثانيا: الاعتمادات المالية للخطة: بلغت الاعتمادات المالية للخطة (٤٩٨,٢٣٠,٢)مليون ريال موزعة على القطاعات الاقتصادية وفقا للجدول التالي:

الجدول رقم (٤٢)

الاعتمادات المالية المقدرة للخطة السعودية الثانية ١٣٩٥-١٤٠٠هـ
بملايين الريالات (طبقا لأسعار ١٣٩٤-١٣٩٥هـ)

القطاع	المبلغ	النسبة المئوية
المياه وتحلية المياه	٣٤,٠٦٥	٦,٣ ٪
الزراعة	٤,٦٨٥	,٩٤
الكهرباء	٦,٢٤٠	١,٢٥
الصناعة والمعادن	٤٥,٠٥٨	٩,٠٤
التعليم	٧٤,١٦١	١٤,٨٨
الصحة	١٧,٣٠٢	٣,٤٧
البرامج الاجتماعية ورعاية الشباب	١٤,٦٤٩	٢,٩٤
الطرق والموانيء والسكك الحديدية	٢١,٢٨٣	٤,٢٧
الطيران المدني والخطوط السعودية	١٤,٨٤٥	٢,٩٧
المواصلات السلكية واللاسلكية والبريدية	٤,٢٢٥	,٨٤
البلديات	٥٣,٣٢٨	١٠,٠٧
الإسكان	١٤,٢٦٣	٢,٨٦
المدن المقدسة والحج	٥	١
تنمية أخرى	٩,٣١٢	١,٨٦

تابع الجدول رقم (٤٢)

الاعتمادات المالية المقدرة للخطة السعودية الثانية ١٣٩٥-١٤٠٠هـ
بملايين الريالات (طبقا لأسعار ١٩٣٤-١٣٥٩هـ)

القطاع	المبلغ	النسبة المئوية
المجموع الفرعي للتنمية	٣١٨,٤١٦	٦٣,٩
الدفاع	٧٨,١٥٧	١٥,٦٨
الادارة العامة	٣٨,١٧٩	٧,٦٦
صناديق التمويل	٦٣,٨١٤	١٢,٨
المجموع الفرعي للمدفوعات الأخرى	١٧٩,٨١٤	٣٦,١
المجموع الكلي	٤٩٨,٢٣٠	١٠٠ ٪

* المصدر: خطة التنمية الثانية، ص٧٦٠، مرجع سابق.

تقدر اعتمادات الخطة السعودية الثانية، بمبلغ ٤٩,٨ بليون ريال، بزيادة قدرها ٢٥,٥٪ عن الاعتمادات المقررة في خطة التنمية الأولى، وقد تم في هذه الخطة زيادة مخصصات القطاع الزراعي إلى ٦,٩٧٪، بدلا من ٣,٦٪ في الخطة الأولى، وكذا الصناعة، واستأثر قطاع الخدمات، ثم الدفاع، والإدارة العامة، وصناديق التمويل، ببقية استثمارات الخطة.

ثالثا: نتائج الخطة يكشف الجدول التالي عن أهم نتائج خطة التنمية الثانية.

جدول رقم (٤٣)

الإنتاج المحلي الإجمالي ومعدلات النمو المستهدفة والفعلية
في الخطة الثانية للسعودية (١٣٩٥-١٤٠٠)

١-القطاعات الاقتصادية غير النفطية ١-١-القطاعات الإنتاجية	الإنتاج المحلي الإجمالي بملايين الريالات بالأسعار الثابتة لعام ٩٩-١٤٠٠هـ		معدل النمو السنوي خلال الخطة الثانية بالأسعار الثابتة لعام ٩٩-١٤٠٠هـ	
	٩٤/١٣٩٥هـ	٩٩/١٤٠٠هـ	مستهدفة	فعلية
الزراعة	٢٥٠٥,٨	٣٢٥٩,٤	٤ ٪	٥,٤ ٪
التعدين	٦٧٩,١	١٤٩٧,٥	١٥	١٧,١
الصناعات التحويلية	٣٣٠٣,٤	٦٧٥٣,٣	١٤	٥,٤
المرافق العامة	١١٧,٥	٣٥٠,١	١٥	٢٤,٤
البناء والتشييد	٢٠٢٩١,٩	٤٥٩٩٤,٣	١٥	١٧,٢

تابع جدول رقم (٤٣)

الإنتاج المحلي الإجمالي ومعدلات النمو المستهدفة والفعلية
في الخطة الثانية للسعودية (١٣٩٥-١٤٠٠)

١-القطاعات الاقتصادية غير النفطية ١-١-القطاعات الإنتاجية	الإنتاج المحلي الإجمالي بملايين الريالات بالأسعار الثابتة لعام ٩٩-١٤٠٠هـ		معدل النمو السنوي خلال الخطة الثانية بالأسعار الثابتة لعام ٩٩-١٤٠٠هـ	
	٩٤/١٣٩٥هـ	٩٩/١٤٠٠هـ	مستهدفة	فعلية
المجموع الفرعي للقطاعات الإنتاجية	٢٦٨٩٧,٧	٥٧٨٥٤,٦	١٣	١٦,٦
١-٢ قطاع الخدمات التجارة	٦٤٣٩,١	١٧٤٤٧,١	١٥	٢٢,١
النقل	٧٧٥٦,١	٢٠٢٢٧,٥	١٥	٢١,١
المالية	٧١٣٧,٨	١٣١٤٤,٢	٩,٧	١٣
الخدمات الأخرى	٢٧٤١,٣	٥٢٥٧,٣	١٤	١٣,٩
الحكومة	١٥٧٥١,١	٢١٠٣٦,٤	١٢,٩	٦
المجموع الفرعي لقطاع الخدمات	٣٩٨٢٥,٤	٧٧١١٢,٥	١٣,٣	١٤,١
مجموع القطاعات غير النفطية	٦٦٧٢٣,١	١٣٤٩٦٧,١	١٣,٣	١٥,١
قطاع النفط	١٧٦٠٧٦,٣	٢٣١٥٠٠,٠٠	٩,٧	٤,٨
الإنتاج المحلي الإجمالي	٢٤٢٧٩٩,٤	٣٦٦٤٦٧,١	٪ ١٠	٪ ٨

*المصدر: وزارة التخطيط، خطة التنمية الثالثة ١٤٠٠-١٤٠٥هـ، ص٤٩ .

تعرضت خطة التنمية الثانية للكثير من المعوقات والمشكلات، كان السبب الرئيسي فيها، خاصة في النصف الأول من الخطة، نقص الإمدادات،وعدم توفر التجهيزات الأساسية،ووجود نقص حاد في المساكن، فضلا عن نقص القوى البشرية، وارتفاع الأجور والمعوقات التنظيمية مثل: تنسيق الخدمات الحكومية، وتخطيط المشاريع وتنفيذها[١].

وعلى الرغم من تلك المعوقات والمشكلات المذكورة، فقد تم تحقيق انجازات عديدة خلال هذه الخطة، فقد ازدادت الطاقة

---

(١)- خطة التنمية الثالثة، ص٤٧، مرجع سابق.

الاستيعابية زيادة كبيرة، وبلغ متوسط معدل النمو السنوي في الاقتصاد غير النفطي ١٥,١٪، بينما كان المستهدف ١٣,٣٪، وتحسن مستوى الإنتاج بسبب تحول العمال من قطاعات ذات إنتاج منخفض إلى قطاعات ذات إنتاج مرتفع، فضلا عن تحسن مستوى المعيشة بسبب اجراءات الدعم الحكومي (١).

وبتحليل بيانات الجدول السابق نجد النتائج التالية (٢).

١- أحرز القطاع الإنتاجي وقطاع الخدمات، معدلات نمو حقيقية بلغت ١٦,٦٪ و١٤,١٪ على التوالي، متجاوزة بذلك المعدلات المستهدفة لها في الخطة، وهي ١٣٪، ١٣,٣٪ على التوالي، ومعلوم أن القطاعات الإنتاجية تشمل الزراعة، والصناعات التحويلية، والتعدين، والبناء والتشييد، والمرافق العامة، وهي من أهم القطاعات الاقتصادية عامة.

٢- من بين القطاعات الإنتاجية حقق قطاع المرافق أعلى معدل نمو سنوي بلغ ٢٤,٤، تلاه قطاع التعدين ١٧,٢٪، فالتشييد ١٧,١٪، وبالتالي فاق انجاز القطاعات الثلاث المعدلات المستهدفة لها في الخطة، وهي ١٥٪.

٣- حقق قطاع الخدمات نموا سريعا خلال الخطة تجاوز المستهدف له.

٤- أخفق قطاع الخدمات الحكومية في تحقيق معدل النمو المستهدف في الخطة، فقد حقق معدل نمو سنوي قدره ٦٪، بينما كان المستهدف له ١٢,٩٪.

٥- أخفق الإنتاج المحلي الإجمالي في تحقيق معدل النمو المستهدف له، وهو ١٠٪ فلم يحقق سوى ٨٪.

أما فيما يخص الأهداف الأخرى، فقد زاد معدل نمو القوى العاملة المدنية في المملكة بما يقارب ٧,٢٪ في السنة، ويعادل ذلك ضعف النسبة التي تحققت في الخطة الأولى، والتي كانت ٣,٨٪ (٣)، وازداد عدد القوى العاملة من ١,٧٥ مليون عام ١٣٩٥هـ، إلى ٢,٤٧ مليون عام ١٤٠٠هـ، كذلك تحقق تقدم ملموس في نشر التعليم والتدريب، فقد زاد عدد الطلاب بنسبة ٣٥٪ عن عام ١٣٩٥/٩٤هـ، وازداد عدد الملتحقين بالمدارس الليلية، ومحو الأمية بنسبة ٤٧٪ عن عام ١٣٩٥/٩٤هـ، وكان من

---

(١)(٢)- تقرير مؤسسة النقد العربي السعودي لعام ١٤٠٠هـ، ص٧٢.
وللتفصيل انظر: منجزات خطتي التنمية الاولى والثانية (١٣٩٠-١٤٠٠هـ) الصادر عن وزارة التخطيط، حيث أنه يحتوي كافة الانجازات التفصيلية في كافة القطاعات.
(٣)- خطة التنمية الثالثة، ص٥٤.

أهم منجزات الخطة الثانية ،هو النمو السريع للتعليم المتوسط والثانوي كما زيدت مراكز التدريب المهني من ٩ إلى ٢٦مركزا نهاية الخطة [١].

أما فيما يخص هدف انجاز أكبر قدر ممكن من التجهيزات، فقدحظي برنامج إقامة نظام حديث للاتصالات السلكية واللاسلكية بالاهتمام، إذ بدئ في تنفيذ مشروع لزيادة خطوط الهاتف إلى ٦٩٧ ألف خط، وتمت توسعة التغطية الجغرافية للخدمات البريدية، وأنشئت الموانئ، وتم تجهيز ١٠٦أرصفة، وازدادت شبكة الطرق المعبدة بما مقداره ٩٢٧٧كم، بحيث أصبح مجموع الطرق المعبدة ٢١٤٤٧ كم، وكذلك الحال بالنسبة للطرق الزراعية، وتم انشاء مطار دولي جديد في جده، وتم انجاز أكثر من ١٢٠٠مشروع بلدية خلال فترة الخطة، وتشمل هذه المشاريع إنشاء وتركيب خطوط أنابيب المياة، وخزانات المياة والآبار،ومشاريع الحماية من الفيضانات، وسفلتة وإنارة الشوارع، ومشاريع المجاري والصرف، وإنشاء المواقف، والحدائق العامة، وبالنسبة للإسكان تم إنشاء أكثر من ٤٠٠٠٠وحدة سكنية، وحوالي ٣٦٠٠شقة خلال فترة الخطة [٢].

الفرع الثالث

خطة التنمية الثالثة (١٤٠٠-١٤٠٥هـ)

أولا : أهداف الخطة : أستمرت خطة التنمية الثالثة في تحقيق الأهداف العامة والاستراتيجية [٣]، فضلا عن الأهداف التالية [٤]:

١- زيادة معدل نمو الإنتاج المحلي الإجمالي بنسبة ٣،٢٪ سنويا.

٢- ادخال تغيير في بنية الاقتصاد الوطني.

٣- زيادة اسهام المواطنين في التنمية وتحقيق الرفاهية الاجتماعية.

٤- زيادة الفعالية الاقتصادية والإدارية.

هذا وفيما ركزت استراتيجيات الخطة الأولى والثانية، على تحقيق معدلات نمو مرتفعة في كافة القطاعات، وحرية استقدام العمال الأجانب؛ فإن خطة التنمية الثالثة تؤكد على زيادة النمو في المجالات المختارة، وتهدف إلى استغلال القوى العاملة الأجنبية على

---

(١)(٢)- خطة التنمية الثالثة، ص٧٥،ص٧٧،ص٧٨ .

(٣)- للتفصيل حول هذه الأهداف انظر: الخطة الثالثة، ص٣١، مرجع سابق.

(٤)- للتفصيل حول الأهداف المتوسطة، انظر: المرجع نفسه، ص٨١إلى٨٩ .

نحو أفضل بدلا من التوسع فيها، كذلك بينما عملت الخطتان الأولى والثانية، على التخلص من المعوقات الطبيعية، عن طريق التوسع في التجهيزات الأساسية، والطاقة الاستيعابية في الاقتصاد غير النفطي، فإن أحد أهداف الخطة الثالثة؛ هو الحد من الزيادة الإجمالية في عدد القوى الأجنبية، والتركيز على تحسين استغلال القوى العاملة الماهرة الوطنية والأجنبية، عن طريق التأكيد على إقامة المشروعات، التي تعتمد على التركيز الرأسمالي في الصناعات الهايدروكربونية وغيرها من الصناعات، وفي الزراعة والتعدين، وسوف يعمل ذلك على الإسراع في تنويع القاعدة الاقتصادية؛ والذي يعد أحد الأهداف الرئيسية في عملية التنمية الاقتصادية بأسرها، فضلا عن المشاركة في التنمية والرفاهية الاجتماعية [١].

ثانيا: الاعتمادات المالية للخطة: بلغ مجموع الاعتمادات المقدرة للخطة الثالثة، ما قيمته ٧٨٢,٧بليون ريال، غير شاملة المدفوعات التحويلية، ومصروفات الدفاع، موزعة على القطاعات الاقتصادية كالتالي:

جدول رقم(٤٤)

اعتمادات خطة التنمية السعودية الثالثة (١٤٠٠/١٤٠٥) ببلايين الريالات

القطاع	المبلغ	النسبة
تنمية الموارد الاقتصادية	٢٦١,٨	٪٣٣,٤
تجهيزات البنية الأساسية	٢٤٩,١	٣١,٨
الموارد البشرية	١٢٩,٦	١٦,٦
التنمية الاجتماعية	٦١,٢	٧,٨
المجموع الفرعي	٧٠١,٧	٨٩,٦
الإدارة والمعونات واحتياطات الطوارئ	٨١	١٠,٤
المجموع الكلي	٧٨٢,٧	١٠٠

* المصدر: تقرير مؤسسة النقد العربي السعودي لعام ١٤٠٠هـ،ص٧٧ .

بلغت اعتمادات خطة التنمية السعودية الثالثة ٧٨٢،٧ بليون ريال، بزيادة قدرها ٥٧٪، عن الخطة الثانية، ومن بداية هذه الخطة لم

---

(١)- الخطة الثالثة، ص٣١، مرجع سابق.

تعد القطاعات الرئيسية واضحة، كالزراعة، والصناعة، بل أدمجت في مسميات أخرى، هذا وقد حظي قطاع تنمية الموارد الاقتصادية بنسبة ٣٣,٤٪ من جملة استثمارات الخطة، يليه قطاع تجهيزات البنية الأساسية.

ثالثا: نتائج الخطة: باستعراض مكونات هذا الجدول عن الناتج المحلي الإجمالي في الخطة الثالثة، تتضح معالم منجزاتها.

جدول رقم (٤٥)

الناتج المحلي الإجمالي في الخطة السعودية الثالثة (١٤٠٠/١٤٠٥)

القطاع / السنة	القيمة - مليون ريال ١٣٩٩/١٤٠٠هـ	١٤٠٤/١٤٠٥هـ	متوسط النمو السنوي٪ على أساس أسعار ٩٩/١٤٠٠هـ المخطط	الفعلي
١- الاقتصاد غير البترولي				
- القطاعات الإنتاجية				
الزراعة	٤٦٤٨,٣	١٠٥٧٥,٣	٪ ٥,٤	٪ ٨,٧
التعدين	٢٣٦٠,٧	١٥٩٤,٥	٩,٨	٥,٧
الصناعات التحويلية	٦٤٦٦,٥	١٣٥٣٣,٦	١٨,٨	١٤,١
المرافق العامة	٢٧٠,٨	١٤٨٦,٩	٢٩,٥	٢٤
البناء والتشييد	٤٣١٠٧,٦	٤٥٥٤١,٤	٢,٥	١,٤
- قطاع الخدمات الخاصة				
التجارة	١٧٧٥٩,٧	٢٧٥٩١,٥	٨,٤	٨,٨
النقل والمواصلات	١٥٧٤٨,٦	٢٣٤٣٠,٦	١٢,٩	٧,١
ملكية الدور والسكن	١٠٩٦٢,٣	١٢٣٩٤,٩	—	٢,١
الخدمات المالية	٤٥٧٤,٥	١٦٦٩٥,٦	٧,٣	١٣,١
خدمات أخرى	٥٢٦٠,٤	١١٠٥٧,١	٣	٧,٩
خدمات الحكومة	٣٣٨٣,٨	٥٤٧٠٠,١	٧,٢	٥,٨
المجموع الفرعي للقطاعات غير البترولية	١٣٣٥٤٣,٢	٢١٥٦٢٧,٧	٦,٢	٥,١
٢- القطاع البترولي	٢٥٠٠٤٦,٤	١٤٢٤٨٨,٥	١,٤	١٤,٦
٣- الناتج المحلي الإجمالي	٣٨٣٥٨٩,٦	٣٥٨١١٦,٢	٣,٢	٥,٨

* المصدر: وزارة التخطيط، خطة التنمية الرابعة (١٤٠٥-١٤١٠هـ)، ص٥٢.

من الجدول السابق نلاحظ:

١- أن معدلات النمو المحققة في قطاعات الاقتصاد غير البترولي، بدأت تعكس الأولويات المستهدفة في البنية الاقتصادية، وتأتي في المقدمة من حيث ارتفاع معدلات النمو قطاعات الصناعة والزراعة والخدمات المالية، بينما دخل قطاع البناء والتشييد، مرحلة الانكماش التدريجي حسب ما هو مستهدف، وواجهت قطاعات التوزيع انخفاضا دوريا في نشاطها التقليدي.

٢- كانت معدلات النمو المحققة كما يلي: في الزراعة ٨,٧٪ مقابل ٥,٤٪ مخطط، وفي الصناعة ١٤,١٪ مقابل ١٨,٨٪ مخطط، والمرافق ٢٤٪ مقابل ٢٩,٥٪ مخطط، أما الانخفاض في قطاع البناء والتشييد بنسبة -١,٤٪، فقد أدى إلى تغير نسب مكونات هذه المجموعة، إذ بينما وصلت مساهمة قطاع البناء والتشييد، نهاية الخطة الثانية ١٤٠٠/٩٩هـ، إلى ٧٧٪ من القيمة المضافة في القطاعات الإنتاجية، فقد انخفضت هذه النسبة إلى ٦٥٪. بنهاية الخطة الثالثة ١٤٠٥/١٤٠٤هـ، وفي قطاع الخدمات حدثت تغيرات هامة، فبينما زادت سرعة نمو الخدمات المالية، تباطأ معدل نمو الدخل والعقار[١].

وبالإضافة إلى ما سبق حققت الخطة النتائج التالية:

١- توجيه الجانب الأكبر من رؤوس الاموال، والقوى البشرية إلى القطاعات الإنتاجية، كالزراعة والصناعة والتعدين لتنويع القاعدة الإنتاجية، ولتأكيد مفهوم التنويع ارتفعت حصة الإنفاق على الموارد الاقتصادية، خلال الخطة الثالثة إلى ٣٧,٣٪ من إجمالي النفقات في مقابل ٢٥٪ في الخطة الثانية، وارتفعت النفقات التنموية على الموارد البشرية من حوالي ١٦٪ في الخطة الثانية، إلى ١٨,٥٪ في الخطة الثالثة[٢].

٢- تمت السيطرة على التضخم من خلال تنفيذ الخطة، فانخفض المعدل العام للتضخم في قطاعات الاقتصاد غير البترولي من ٧٪ عام ١٤٠٠-١٤٠١هـ إلى أقل من ١٪ عام ١٤٠٥/١٤٠٤هـ، بسبب تزايد القدرة الاستيعابية للاقتصاد الوطني، والاجراءات التي اتخذتها الحكومة للعمل على استقرار الأسعار[٣].

---

(١)- وزارة التخطيط، خطة التنمية الرابعة، ١٤٠٥-١٤١٠هـ، ص٥٢، مرجع سابق
(٢)(٣)- بيان وزارة التخطيط عن نتائج تنفيذ الخطة الثالثة (١٤٠٠-١٤٠٥)، ص٣ .

٣- ازدادت العمالة السعودية في القطاعات المدنية بمعدل نمو سنوي قدره ٣,٥٪. متخطية بذلك ما استهدفته الخطة وقدره ١,٩٪ سنويا، ويدل ذلك على نجاح سياسات التعليم، وتنمية القوى البشرية الوطنية وتأهيلها [١].

الفرع الرابع

خطة التنمية الرابعة (١٤٠٥-١٤١٠هـ)

أولا: أهداف الخطة: بالإضافة إلى الأهداف العامة والاستراتيجية [٢] استهدفت هذه الخطة تحقيق الأهداف التالية [٣]:

١- زيادة معدل نمو الإنتاج المحلي الإجمالي بنسبة ٤٪ سنويا.
٢- تخفيض حجم القوى العاملة الأجنبية، والاستعاضة عنها بأيدي عاملة سعودية، ولضمان أن لا يكون التوازن من الناحية الكمية فحسب، تركز الخطة على زيادة كفاءة وتحسين نوعية مهارة القوى العاملة الوطنية، من خلال التعليم والتدريب المهني.
٣- تنويع وتوسعة قطاعات الصناعة والزراعة والخدمات.
٤- تعزيز النمو القوي للقطاع الخاص، لتمكينه من ممارسة دور رائد في عملية التنمية، ليحل مكان القطاع العام، كمصدر رئيس للنمو الاقتصادي.
٥- تحسين وتطوير فعالية المرافق والتجهيزات الحالية.
٦- تعزيز التكامل الاقتصادي والاجتماعي بين الدول الأعضاء في مجلس التعاون الخليجي.

ثانيا: الاعتمادات المالية للخطة: حدد الانفاق الإجمالي الحكومي خلال الخطة الرابعة، بما في ذلك القطاعات غير المدنية في حدود "١٠٠٠" بليون ريال بالأسعار الجارية، وبالرغم من غموض المتغيرات الاقتصادية السائدة فإن الانفاق المستهدف يمثل حجما واقعيا، ويتفق مع التغييرات الهيكلية في الاقتصاد، وقد وزع كالتالي [٣]:

---

(١)- بيان وزارة التخطيط عن نتائج تنفيذ الخطة الثالثة (١٤٠٠-١٤٠٥هـ) ص٣، مرجع سابق.
(٢)- للتفصيل حول هذه الأهداف انظر: الخطة الرابعة، ص٧٥ ومابعدها مرجع سابق.
(٣)- للتفصيل حول الأهداف المتوسطة انظر:
- الخطة الرابعة، ص٧٥- ص٧٨، مرجع سابق.
(٤)- الخطة الرابعة، ص١٠٠- ص١٠١، مرجع سابق.

جدول رقم (٤٦)

المصروفات المدنية في خطة التنمية السعودية الرابعة
(١٤٠٥-١٤١٠هـ) بالأسعار الجارية

الفئـــة	بليون ريال	النسب
١- الجهات الإنمائية وتشمل:		
تنمية الموارد الاقتصادية	١٣٠,٧	
تنمية الموارد البشرية	١٣٥,٣	
التنمية الاجتماعية والصحية	٨٩,٧	٪٧٢,٢
النقل والاتصالات	٧٦,٩	
البلديات والإسكان	٦٧,٤	
المجموع الفرعي	٥٠٠	
٢- المدفوعات التحويلية والاحتياطي وتشمل:		
مؤسسات الاقراض(صافي الاقراض المحلي)	٦٠,١	
الإعانات واحتياطيات الميزانية	٥٧,٢	٪١٧,١
المجموع الفرعي	١١٧,٣	
٣- المصروفات الادارية ومنها:		
الشئون الدينية والقضاء	١٨,٥	
الادارة غير المالية	٧	
الجهات الادارية الأخرى	٩,٩	٪١٠،٢
الادارة المالية	٣٤,٨	
المجموع الفرعي	٧٠,٢	
المجموع العام	٦٨٧,٥ بليون ريال	

* المصدر: الخطة الرابعة، ص١٠٠-١٠١، مرجع سابق.

بلغت استثمارات الخطة الرابعة (١٤٠٥-١٤١٠هـ)، مبلغ ٦٨٧,٥بليون ريال، مقابل ٧٨٢,٢بليون ريال في الخطة الثالثة، أي بنقص نسبة ١٢٪، وقد يكون للتراجع في أسعار البترول، فضلا عن استكمال معظم التجهيزات الأساسية سببا رئيسيا في ذلك.

وباستعراض مكونات الجدول السابق، نجد الانخفاض في الاستثمارات الموجهة إلى قطاع تنمية الموارد الاقتصادية من ٣٣,٤٪ في الخطة الثالثة، إلى ١٩٪ في هذه الخطة، في مقابل زيادة الاهتمام بتنمية الموارد البشرية، إذ ارتفعت مخصصاتها، من ١٦,٦٪ في الخطة الثالثة،

إلى ١٩,٦٪، وكذا الحال بالنسبة للتنمية الاجتماعية من٧,٨٪ في الخطة الثالثة إلى ١٣٪ في هذه الخطة.

وبالجملة انخفضت مخصصات الجهات الانمائية، من ٨٥,٦٪ في الخطة الثالثة إلى ٧٢,٢٪ في هذه الخطة.

ثالثا: نتائج الخطة الرابعة: بالنظر إلى مكونات الجدول التالي تتضح أهم منجزات هذه الخطة.

جدول رقم(٤٧)

الناتج المحلي الإجمالي حسب القطاعات خلال خطة التنمية السعودية الرابعة (١٤٠٥-١٤١٠هـ)

القطاع	الناتج المحلي الإجمالي بملايين الريالات (أسعار جارية)		متوسط معدل النمو الحقيقي السنوي	
	١٤٠٥/١٤٠٤هـ	١٤١٠/١٤٠٩هـ	المخطط	الفعلي
القطاعات الإنتاجية:	٨٥,٣	٨٤,٦	٣,٧	٠,٧
الزراعة	١١,٦	٢٢,٨	٦,٠	١٣,٨
القطاعات التعدينية الأخرى	١,٩	١,٨	٣,٠	(١,٤)
الصناعة:	٢٧,٤	٢٥	١٠,٩	٣,٩
-تكرير النفط(١)	١٣,٨	٩,٩	٥,٦	٥,٣
-البتروكيماويات	,٥	٥,٧	٦٤,١	٥٥,٥
-الصناعات التحويلية الأخرى	١٣,١	٩,٤	١٠,٥	(٤,٦)
المرافق العامة(٢)	٠,٦	٠,٨	٥,٠	٥,٧
البناء والتشييد	٤٥,٠	٣٤,٢	(٢,٨)	(٦,٧)
قطاع الخدمات:	٩٤,٤	٧٨,٦	٣,٨	(٢,٦)
التجارة	٣٠,٤	٢٧,٤	٢,٥	(١,٥)
النقل والمواصلات	٢٣,٨	٢١,٤	٥,٠	(١,٩)
ملكية دور السكن	١٣,١	٦,١	٠,٠	(٦,٥)
الخدمات المالية وخدمات الأعمال	١٧,٤	١٣,٧	٩,٠	(٤,٨)
الخدمات الجماعية والشخصية	٩,٧	١٠,٠	٣,٥	٠,٥

(١)- يمثل معدل النمو المخطط، وهو عبارة عن معدل نمو قطاع النفط والغاز وتكرير النفط مجتمعة والمحدد ب٥,٦٪ في السنة

(٢)- ظهرت القيمة المضافة لعام ١٤٠٥/١٤٠٤ سالبة نتيجة لكون العوائد لا تغطي تكلفة المدخلات.

تابع جدول رقم(٤٧)

الناتج المحلي الإجمالي حسب القطاعات خلال خطة التنمية السعودية الرابعة (١٤٠٥-١٤١٠هـ)

القطاع	الناتج المحلي الإجمالي بملايين الريالات (أسعار جارية)		متوسط معدل النمو الحقيقي السنوي	
	١٤٠٥/١٤٠٤هـ	١٤١٠/١٤٠٩هـ	المخطط	الفعلي
قطاع خدمات الحكومة:	٥٢,١	٥٦,٨	٠,٠	١,٥
مجموع القطاعات غير النفطية	٢٣١,٨	٢٢٠,٠	٠٠	٠٠
قطاع النفط الخام والغاز الطبيعي	١٢٠,٣	٦٠,٢	٥,٦	٠,٣
الناتج المحلي غير شامل رسوم الواردات	٣٥٢,١	٢٨٠,٢	٤,٠	٠,١

* المصدر: وزارة التخطيط، خطة التنمية الخامسة، ص ٦٩ .

مع تخفيض انتاج النفط الخام، وهبوط أسعاره انخفض حجم الناتج المحلي الإجمالي خلال خطة التنمية الرابعة، حسب الجدول السابق انخفض الناتج المحلي الإجمالي غير النفطي بمعدل ٨, ٪ سنويا خلال فترة الخطة، مقارنا بما استهدف له من نمو خلال الفترة نفسها، والذي حدد بنسبة ٢,٩٪، وعلى الرغم من حدوث تغير طفيف في حجم الناتج المحلي الإجمالي غير النفطي، خلال فترة الخطة ككل إلا أنه حقق نموا ايجابيا خلال السنتين الاخيرتين، وقد أظهر الاقتصاد السعودي مرونة عالية، إذ وصل إلى مرحلة أضحى فيها أقل اعتمادا على النفقات الحكومية كقوة دافعة؛ والذي كان أحد أهداف الخطة الرابعة، وانعكس هذا طوال السنوات الخمس عشرة الماضية على تغير معدل مجموع النفقات الحكومية إلى الناتج المحلي غير النفطي،فانخفض هذا المعدل من (١,٤٥) إلى (١,٢٧)خلال خطتي التنمية الثانية والثالثة على التوالي،وقدانخفض بشكل أكبر خلال الخطة الرابعة إذ بلغ٧٩,٪[١].

بالإضافة إلى ما سبق يكشف الجدول أيضاعن النتائج التالية[٢]:

١- حقق القطاع الزراعي معدل نمو ممتاز بلغ ١٣,٨٪ سنويا،بينما كان المخطط له ٦٪ فقط.

٢- حقق قطاع البتروكيماويات الذي بدأ بقاعدة إنتاج صغيرة عام

---

(١)(٢)- خطة التنمية الخامسة، ص٦٦ ، ص٧٠، مرجع سابق.

١٤٠٦/١٤٠٥هـ نموا سريعا، حيث أصبح يمثل في الوقت الحاضر حوالي ٢٥٪ من القيمة المضافة للقطاع الصناعي ، وهو ما يعمل على تحقيق هدف الخطة في تنويع مصادر الدخل.

٣- في المقابل فإن الصناعات التحويلية الأخرى، والتي يضطلع بمعظمها القطاع الخاص إلى جانب نشاط التعدين شهدت انخفاضا، نظرا لضعف الطلب المحلي عليها.

٤- انكمش قطاع البناء والتشييد على نحو أكثر حدة مما كان متوقعا، ويعزي ذلك جزئيا إلى الانخفاض غير المتوقع في الانفاق الحكومي على المشروعات.

٥- شهد قطاع الخدمات في مجمله انخفاضا طفيفا بصورة عامة، وسجلت القيمة المضافة للقطاع الحكومي زيادة بمعدلات قليلة، نتيجة لزيادة حجم العمالة الحكومية.

فضلا عن ذلك فقد تضمنت الخطة، تخفيض حجم العمالة في قطاع البناء والتشييد، نظرا لاكتمال معظم التجهيزات الأساسية، وتمشيا مع ما جاء في الخطة، انخفضت العمالة في ذلك القطاع بما يقارب ٥٢٦ الف فرصة على مدى سنوات الخطة، وقد قابل هذا الانخفاض في العمالة زيادتها في قطاع الخدمات الجماعية والشخصية، وفي قطاع التجارة، إذ زادت العمالة في قطاع الخدمات الجماعية والشخصية، بما يقارب ٧٩٠ ألف فرصة، أما في قطاع التجارة فقد ازدادت العمالة بما يقارب ٢١٠ ألف فرصة، خلال فترة الخطة، كما ازدادت العمالة في القطاع الحكومي بصورة غير متوقعة (١).

أما فيما يخص هدف تعزيز نمو القطاع الخاص، فقد استطاع القطاع الخاص، أن يوفر الكثير من النشاطات وفرص العمل، وأن ينميها، ومن الأمثلة الحية على تطور القطاع الخاص خلال الخطة الرابعة، زيادة الاستثمارات في القطاع الزراعي، وتأسيس شركات جديدة تضطلع بمهام الصيانة والتشغيل، ليس فقط لمشروعات البنية الاساسية، وإنما للمشروعات والمعدات الصناعية، إضافة إلى زيادة الاستثمار في السلع الاستهلاكية، لمقابلة حاجات السكان، كما تطورت

---

(١)- خطة التنمية الخامسة، ص٨٣- ص٨٤، مرجع سابق.

في الوقت نفسه الخدمات الصحية في مستشفيات القطاع الخاص بشكل ملحوظ، وهكذا أظهر القطاع الخاص الرغبة والمقدرة للقيام بمسئوليات، ونشاطات اقتصادية تنموية واسعة (١).

الفرع الخامس

خطة التنمية الخامسة (١٤١٠-١٤١٥هـ)

تمثل خطة التنمية الخامسة مرحلة جديدة للتنمية، حيث كانت قد بدأت عملية تنويع القاعدة الإنتاجية، وإعادة هيكلة الاقتصاد، وبعد أن اكتملت لدرجة كبيرة التجهيزات الأساسية، وأمكن تأمين مستويات عالية من المعيشة، واستقرت معظم الأطر التنظيمية اللازمة للتنمية، وأصبح القطاع الخاص بمؤسساته القوية، مهيئا للقيام بالكثير من المهام، التي كانت تقوم بها الدولة، فإن تركيز التخطيط في الوقت الراهن، ينصب على نقاط الالتقاء بين دور كل من القطاع الحكومي، والقطاع الخاص في عملية التنمية، مع اعطاء أولوية في الوقت نفسه للقطاع الخاص، كما سيتم التركيز على تحديث السياسات، والجوانب التنظيمية اللازمة، لتنويع القاعدة الاقتصادية بالإضافة إلى توخي المرونة في تخصيص اعتماد نفقات الجهات التنموية، في نطاق هياكل ومكونات البرامج المعتمدة، والسعي إلى تحسين كفاءة إستغلال الموارد المتاحة، وتهدف عملية التخطيط في هذه المرحلة الجديدة إلى جعل نمو الاقتصاد الوطني، اقل تأثرا بحجم وتوزيع النفقات الحكومية، وبالتالي فإن اتجاه استثمارات القطاع الخاص ومداها سيؤثران على نحو متزايدفي شكل الاقتصادالوطني مستقبلا (٢).

أولا : أهداف الخطة : ستستمر الخطة الخامسة في تحقيق الأهداف العامة والاستراتيجية (٣) فضلا عن الاهداف التالية (٤):

١- زيادة الناتج المحلي الإجمالي بمقدار ٣,٢٪ خلال سنوات الخطة.

٢- المحافظة على الاستقرار الاقتصادي.

٣- توسعة قاعدة ايرادات الدولة.

---

(١)(٢)(٣)- خطة التنمية الخامسة،ص٨٣، ص٤٢٥،ص٨٧،ص٨٨، مرجع سابق.

(٤)- التفصيل حول هذها لأهداف انظر: الخطة الخامسة،ص٤٤ وما بعدها ص١٢٣إلى١٢٧ .

٤- توسعة وتنويع القاعدة الاقتصادية.
٥- التوسع في تنمية دور القطاع الخاص.
٦- زيادة الاستثمارات في الاقتصاد الوطني.
٧- زيادة المقدرة التنافسية للصناعات السعودية.
٨- تحسين أوضاع ميزان المدفوعات.

ثانيا: الاعتمادات المالية للخطة: قدرت الاعتمادات المالية للخطة الخامسة بمبلغ ٤٩٧,٦ بليون ريال موزعة على القطاعات كالتالي:

جدول رقم (٤٨)

الانفاق الحكومي المدني في خطة التنمية السعودية الخامسة

١٤١٠-١٤١٥هـ بالاسعار الجارية

جهات الإنفاق	الجملة ببلايين الريالات	٪ من الكلي
١- جهات التنمية:		
الموارد الاقتصادية	٥٦,٥	٪١١,٣٥
الموارد البشرية	١٣٩,٥	٢٨,١١
التنمية الاجتماعية والصحة	٦٣,٩	١٢,٨٤
النقل والاتصالات	٥٢,٦	١٠,٧٥
البلديات والإسكان	٤٤,٨	٩
المجموع الفرعي	٣٥٧,٧	٧١,٩
٢- الجهات الحكومية الأخرى:		
الشئون الدينية والقضاء	١٣,٤	٢,٦٩
جهات أخرى	١٧,٧	٣,٥٥
المجموع الفرعي	٣١,١	٦,٣
٣- النفقات الاخرى:		
بنود عامة	٨٨,٤	١٧,٧٦
اعانات	٢٠,٤	٤,٠٩
المجموع الفرعي	١٠٨,٨	٢١,٨
المجموع العام	٤٩٧,٦	—
النسبة العامة	—	١٠٠

* المصدر: الخطة الخامسة، ص١٤١، مرجع سابق.

تبلغ اعتمادات خطة التنمية السعودية الخامسة ٤٩٧,٦ بليون ريال، في مقابل ٦٨٧,٥ بليون ريال في الخطة الرابعة، نظرا لاستكمال البنية الأساسية، وانخفاض اسعار البترول أيضا.

هذا وقد انخفضت الاستثمارات الموجهة، إلى قطاع تنمية الموارد الاقتصادية أيضا، من ١٩٪ إلى ١١,٣٪، في هذه الخطة، وزاد الاهتمام أيضا بتنمية الموارد البشرية، إذ بلغت مخصصاتها ٢٨٪ في مقابل ١٩,٦٪ في الخطة السابقة.

الفرع السادس

تقويم التجربة السعودية بناء على المعايير المرحلية

حققت السعودية من خلال خطط التنمية الأربع وفي فترة لا تتجاوز ربع قرن، تطورا في الكثير من المجالات الاقتصادية والاجتماعية، من اهتمام بتوسعة الحرمين الشريفين، وبناء المساجد في كافة مدن وقرى المملكة، إلى المنجزات الكبيرة في البنية الاساسية من: طرق وكباري وجسور، ومياة محلاة، وكهرباء، وخدمات بريدية وتلكسية وهاتفية، فضلا عن تطور التعليم وانتشاره بالرغم من سعة الرقعة الجغرافية للمملكة، وفي جميع مراحله الابتدائي والمتوسط والثانوي والمهني والجامعات، ناهيك عن تحقيق الاكتفاء الذاتي في مجال القمح الذي يشكل مادة غذائية هامة.

هذا وسنستعرض أهم المنجزات التي حققها الاقتصاد السعودي في خطط التنمية الأربع السابقة (١):

أ- في مجال تنويع الاقتصاد الوطني وتقليل الاعتماد على النفط تحقق ما يلي:

- انخفضت نسبة القيمة المضافة للقطاع النفطي من الناتج المحلي الإجمالي، من ٥٨٪ عام ١٣٩٠هـ إلى ٢١٪ في عام ١٤٠٩هـ.
- انخفضت نسبة مساهمة العوائد النفطية لإجمالي العوائد الحكومية، من ٨٥٪ خلال الخطط الثلاث، إلى ٦٤٪ في فترة الخطة الرابعة.
- تضاعف الناتج المحلي غير النفطي خمس مرات منذ عام ١٣٩٠هـ، في الوقت الذي تضاعف فيه مجموع الناتج أربع مرات فقط، وأصبح حجم الناتج المحلي الاجمالي غير النفطي حاليا، أعلى مماكان عليه

---

(١)- خطة التنمية الخامسة، ص٤٧،٤٨، مرجع سابق.

مجموع الناتج المحلي الاجمالي لعام ١٣٩٠هـ.

- عملت المملكة على تنويع صادراتها، وأصبحت احدى كبريات الدول المصدرة للبتروكيماويات في العالم، وسجلت صادراتها من البتروكيماويات، ما يزيد عن ١٠ بليون ريال سعودي عام ١٤٠٨هـ؛ أي بنسبة ١١٪ من جملة الصادرات.

- زاد حجم الصادرات الصناعية الاخرى بنسبة ستة أضعاف عما كانت عليه في عام ١٤٠٥هـ، كما أصبحت الصادرات الزراعية من أهم المكونات الرئيسية لتجارة المملكة.

ب- في مجال مستوى المعيشة وتحسين نوعية الحياة: أتاح التقدم الاقتصادي المطرد تحقيق مستوى عال من المعيشة في المملكة، يضاهي في معظم جوانبه تلك المستويات السائدة في الدول المتقدمة، ويتضح ذلك مما يلي:

- تضاعف الدخل الوطني الحقيقي خلال السنوات العشرين الماضية بأكثر من أربعة أضعاف من حيث الحجم، حيث بلغت قيمته ٢٨٠ بليون ريال سعودي عام ١٤٠٩، وهو ما يعكس معدلات نمو مستمرة ومطردة خلال تلك السنوات رغم التقلبات الأساسية في أسعار النفط.

- زاد الاستهلاك الشخصي؛ وهو أهم مقياس لمستوى المعيشة بمتوسط معدل نمو سنوي قدره (٩,٤٪).

- انخفض معدل وفيات الرضع من(١٤٨) لكل ١٠٠٠ من المواليد عام ١٣٩٠هـ إلى(٤٣) عام ١٤١٠هـ.

- ارتفع نصيب الفرد اليومي من السعرات الحرارية من(٢٠٠٠)وحدة عام ١٣٩٠هـ، إلى أكثر من (٣٠٠٠) وحدة عام ١٤٠٩هـ.

- ارتفع عدد الأطباء من (١٢٠٠)عام ١٣٩٠هـ إلى أكثر من(٢٠٠٠٠) عام ١٤٠٩هـ، وارتفع عدد الأسرة من(١١٠٠٠) إلى أكثر من (٣٨٠٠٠) لنفس الفترة [١].

وبالرغم مما سبق إلا أن التخطيط السعودي قد صاحبه العديد من المعوقات والمشكلات نسوقها فيما يلي:

---

(١)- للتفصيل انظر: منجزات خطتي التنمية الاولى والثانية، وبيان وزارة التخطيط عن نتائج الخطة الثالثة.

أولا: معوقات الخطة الأولى:

١- كانت هذه الخطة هي الخطة الأولى التي تطبق على مستوى المملكة، ولم تسبقها تجربة تمهد لها الطريق.

٢- ضعف الخبرة الوطنية في مجالات التخطيط للتنمية الاقتصادية.

٣- النقص الشديد في الأيدي العاملة السعودية بمختلف المستويات.

٤- التضخم المحلي الذي نجم عن زيادة الإنفاق الحكومي، والاختناقات المتعددة في مجال الموانىء والإسكان، وأخر مستورد من الدول المتقدمة صاحب ارتفاع أسعار النفط في ١٩٧٣م.

٥- زيادة الإنفاق الحكومي، وضعف القدرة الاستيعابية للاقتصاد السعودي على امتصاص تلك الزيادة من ناحية، وامتصاص السيولة النقدية من أيدي الأفراد من ناحية أخرى(١).

ثانيا: معوقات الخطة الثانية:

١- استمرار معدلات التضخم العالية بسبب الزيادة في الإنفاق، وازدياد الاختناقات في الموانىء، وبعض المرافق الاخرى.

٢- عمل التوسع الهائل في مشاريع البنية الأساسية، وزيادة الإنفاق الحكومي في مختلف القطاعات، إلى زيادة حدة مشكلة النقص الشديد في العمالة.

٣- استمرار ضعف القدرة الاستيعابية للاقتصاد السعودي.

٤- عدم قدرة القطاع الخاص، على مسايرة سرعة الإنفاق الحكومي على مشروعات التنمية(٢).

ثالثا: معوقات الخطة الثالثة:

١- مشكلة نقل التكنولوجيا الصناعية إلى الاقتصاد السعودي.

٢- استمرار اعتماد الاقتصاد السعودي على استيراد العمالة الأجنبية في معظم القطاعات الإنتاجية، وتباطؤ نمو طاقته الاستيعابية(٣).

هذا وقد عملت تلك المعوقات والمشكلات التخطيطية السابقة على بروز عدد من الأمور في مسيرة التخطيط السعودي في بدايته وهي(٤):

---

(١)- خطة التنمية الثانية، ص٢٣، مرجع سابق.
(٢)- خطة التنمية الثالثة، ص٤٧، مرجع سابق.
(٣)- خطة التنمية الرابعة، ص٣٨، مرجع سابق.
(٤)- محمد توفيق صادق وآخرون، ندوة التنمية بين التخطيط والتنفيذ في الوطن العربي، الكويت ٢٥-٢٩ أكتوبر ١٩٨٦م، الجزء الأول، القضايا العامة، ص٧٨.

١- ارتفاع درجة انكشاف الاقتصاد السعودي، بسبب ضيق القاعدة الاقتصادية التي تستند إلى النفط، والاعتماد الكبير على السلع والمنتجات المستوردة.

٢- ارتفاع درجة اعتماد السعودية على مصادر الدخل الأجنبية سواء ما تعلق بصادرات النفط،أو دخل الاستثمارات السعودية في الخارج.

٣- استمرار اعتماد السعودية على الخارج بشكل متزايد رغم جهود التنمية والتصنيع، من حيث كونها تعتمد على الشركات المتعددة الجنسية في تصميم وتنفيذ، وفي الغالب ادارة وتشغيل برامج الاستثمارات التي تحتاج إلى الخبرات الفنية والتكنولوجية من أجل تأمين أسواق التصدير، وعليها في سبيل تخطي ذلك أن تتجه خططها التنموية إلى التركيز في أهدافها على[١]:

١- تحقيق المزيد من التنويع والربط الأفقي بين قطاعاتها الاقتصادية.

٢- الحاجة إلى زيادة المشاركة الفعلية للمواطنين والقطاع الخاص في إدارة وتشغيل المؤسسات الإنتاجية والخدمية وكبح جماح الانفاق الاستهلاكي العام والخاص، وهو بالفعل مايتم في الخطتين الرابعة والخامسة.

المطلب الثاني

تقويم التجربة السعودية بناء على المعايير الاستراتيجية

فيما سبق تم التعرض أساسا إلى تجربة التخطيط للتنمية في السعودية، من بداية الخطة الاولى حتى الخطة الخامسة، وقد تمت دراسة وتحليل تلك الخطط من حيث أهدافها ومخصصاتها الاستثمارية، وأهم النتائج التي انطوت عليها، ثم أعقبناه بتقويم عام لتلك التجربة على ضوء الأهداف المرحلية لكل خطة، ومعلوم أن لخطة التنمية في الإسلام أهدافا استراتيجية، تم على ضوئها تحديد المعايير الاستراتيجية في تقويم الخطط[١]، وهذا المطلب يتوجه إلى تقويم التجربة السعودية، بناء على تلك المعايير، من خلال الفروع التالية:

---

(١)- انظر: ص ٥٦٤ من هذه الرسالة.

الفرع الأول

مدى الالتزام بمعيار الخلافة

عند الحديث عن معايير التقويم الإسلامية، افترضنا مجموعة من المؤشرات لقياس هذا المعيار، تتجلى أهمها في المؤشرات التالية:

أ- مدى التزام الأنظمة بمعيار الخلافة:

ونقصد به هنا مدى التزام المملكة، وأنظمتها المختلفة، ولوائحها العامة بأحكام الشريعة الإسلامية في كافة الجوانب السياسية والاجتماعية وغيرها، وبتطبيق هذا المعيار نجد أن المملكة دولة إسلامية، تطبق الشريعة الإسلامية في أغلب شئونها؛ فقد دأب الملك عبد العزيز- مؤسس المملكة وموحدها- على ترسيخ العقيدة الإسلامية وتطبيق الشريعة الإسلامية في كافة المجالات، "وإرساء دعائم نظام القضاء الشرعي منذ صفر ١٣٤٦هـ"(١)، وتبعه أبناؤه في هذا التوجه حتى الآن، فقد قدمت المملكة من عام ١٤٠٠هـ وحتى عام ١٤١٠هـ مبلغ ٦٩٨,٥ مليون ريالا لنشر الدعوة الإسلامية(٢).

ب- مدى التزام أجهزة الإعلام والتعليم بأحكام الشريعة:

تعد المملكة من بين الدول الإسلامية التي توجد بها إذاعة خاصة للقرآن الكريم، ويركز في بعض أجهزة الإعلام، المقروءة والمسموعة والمرئية، على بث التعاليم الإسلامية وتأصيلها في المجتمع، إلا أنه توجد بعض المخالفات كاستثناء من هذه القاعدة.

أما التعليم فيركز في المملكة على العلم الشرعي بدءا من التعليم الابتدائي وانتهاء بالتعليم العالي؛ إذ يوجد في جميع جامعات المملكة أقسام تخدم العلوم الشرعية، وبها جامعة متخصصة للعلوم الشرعية والعربية؛ هي الجامعة الإسلامية بالمدينة، ناهيك عن أن التركيز قد بدا واضحا على التعليم الشرعي في التعليم العالي وغيره، حيث أنشئت كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بمكة المكرمة عام ١٣٦٩هـ، ويعد كلا من الحرم المكي والمسجد النبوي - من الناحية

---

(١)- للتفصيل انظر: حسن ابن عبد الله آل الشيخ، التنظيم القضائي في المملكة العربية السعودية، تهامة للنشر: جدة، الطبعة الثانية ١٤٠٤هـ، ص٣٤.

(٢)- وزارة المالية، مصلحة الاحصاءات العامة، عدد٢٤ لعام١٤٠٨-١٤٠٩هـ ص٥٦٣، وعدد ٢٠ لعام ١٤٠٤هـ ص٥٩٣.

العلمية - جامعة إسلامية، تقوم بتقديم العلوم الشرعية والعربية للراغبين[١].

ج - سيادة التعاليم الإسلامية في المعاملات المالية الداخلية والخارجية:

تقوم أجهزة التمويل الحكومية (كصندوق التنمية العقاري، والبنك الزراعي، والبنك الصناعي، وصندوق الاستثمارات العامة، وصندوق التسليف) بتقديم قروض إنتاجية ضخمة للمواطنين بدون فوائد ربوية رغم طول فترة السداد التي تمتد إلى أكثر من عشرين عاما، وقد قدمت هذه الصناديق منذ ١٤٠١هـ، حتى عام ١٤٠٨/١٤٠٩ مبلغ ١١٨٨٢٥ مليون ريال[٢] ولكن للأسف لا يزال التعامل بالفائدة في المصارف التجارية قائم في الداخل والخارج، رغم وجود بعض التجارب الناجحة مثل فروع دار المال الإسلامي، وشركة الراجحي المصرفية للاستثمار.

د - الالتزام في الإنتاج والإستهلاك والتجارة الخارجية بالهيكل السلعي المباح:

يتم الالتزام في الإنتاج والاستهلاك بأحكام وتعاليم الإسلام - إلى حد ما - أما بالنسبة للتجارة الخارجية، فإن الالتزام بدرجة كبيرة باستثناء القليل من السلع مثل: التبغ، والسجائر.

هـ - الإهتمام بقضايا المسلمين:

تعمل المملكة جاهدة على التنسيق مع الدول الإسلامية مباشرة أو من خلال منظمة المؤتمر الإسلامي، والمنظمات الأخرى المتخصصة، وتعمل أيضا، على الدفاع عن قضايا الأقليات المسلمة في الدول غير الإسلامية، وتقديم العون لهم إما مباشرة، أو من خلال رابطة العالم الإسلامي، وتتكفل بتمويل جزء كبير من ميزانية رابطة العالم الإسلامي، فقد بلغ إجمالي ما قدمته للرابطة منذ عام ١٤٠٢هـ وحتى عام ١٤١٠هـ مبلغ وقدره ٥٤٠ مليون ريال[٢]. وكذلك تعمل على الاهتمام بكافة الشئون الإسلامية، وقد بلغ إجمالي ما تم تقديمه لها مبلغ وقدره ١١٨٥ مليون ريال في الفترة من عام ١٤٠٢ وحتى عام ١٤١٠هـ[٣].

---

(١)- للتفصيل انظر: عبد الله الزيد، سياسة التعليم في المملكة، دار الشروق: جدة، الطبعة الأولى، ١٣٩٨هـ، ص٢٩ وما بعدها.
- عرفات عبد العزيز سليمان، نظم التعليم في العالم الإسلامي، مكتبة الأنجلو: القاهرة، بدون رقم طبعة، ١٤٠٣هـ، ص٢٥٦ وما بعدها.

(٢)- وزارة المالية، مصلحة الاحصاءات العامة، التقرير السنوي لعام ١٤٠٩هـ.

(٣)(٤)- انظر: وزارة المالية، مصلحة الاحصاءات العامة: أعداد متفرقة، من عام ١٤٠١هـ حتى عام ١٤٠٩هـ.

الفرع الثاني

معيار العمارة وتحقيق الرفاه الاجتماعي

تم استخلاص عدد من المؤشرات التي تعمل على قياس المنجزات التي تم تحقيقها من خلال الخطط التنموية المختلفة، بعضها اقتصادي، وبعضها صحي، والآخر تعليمي، نستعرضها فيما يلي:

أ- المؤشرات الاقتصادية:

وتشتمل على عدد من المؤشرات أهمها:

١- متوسط الدخل الفردي ومعدلات النموفيه[١]: تعد المملكة من الدول النامية ذات الدخل المرتفع وذلك نتيجة لتصدير البترول (كما هو معروف)، فقد بلغ متوسط نصيب الفرد فيها عام ١٩٨٨م حوالي "٦٢٠٠" دولارا، وهو دخل يزيد على عشرة أضعاف ماهو عليه في كثير من الدول النامية، وإن كان يقل عما هو عليه في الدول الصناعية المتقدمة مثل: الولايات المتحدة واليابان وفرنسا وبريطانيا التي بلغ فيها في نفس الفترة، ١٩٨٤٠- ٢١٠٢٠ -١٦٠٩٠- ١٢٨١٠ دولارا بالترتيب. إلا أن معدل نمو هذا الدخل في المملكة مرتفعا نسبيا، فقد بلغ بين ٦٥-١٩٨٨م حوالي ٣,٨٪ سنويا، على حين لم يتجاوز ١,٦٪ في الولايات المتحدة، و٢,٥٪ في فرنسا، و١,٨٪ في بريطانيا عن نفس الفترة، لارتفاعه أصلا.

٢- نمو وسائل الاتصال[٢]: تطورت وسائل الاتصال في المملكة تطورا كبيرا، إذ وصل عدد الهواتف لكل ١٠٠ من السكان عام ١٩٨٤م ١٥,٨ هاتفا، بعد أن كان ٥,٣ هاتفا عام ١٩٨٠م، وهو معدل وإن كان يقل عما هو عليه في بعض الدول المتقدمة مثل: الولايات المتحدة التي بلغ فيها ٧٨,٨ عام ١٩٨٠م وبريطانيا التي بلغ فيها ٥٢,٤ عام ١٩٨٤م، إلا أنه أفضل بكثير مما هو عليه في الدول النامية، فقد بلغ في عام ١٩٨٦م في كل من باكستان ومصر ٠,٦- ٢,٨ على الترتيب.

٣- معدل استهلاك الطاقة[٣]: ارتفع نصيب الفرد من استهلاك الطاقة في المملكة من ١٧٥٩كجم خلال الفترة من ٦٥-١٩٨٠م، إلى ٣٠٩٨كجم خلال الفترة من ٨٠-١٩٨٨م، وهو معدل يزيد أيضا على عشرة أضعاف ماهو عليه

---

(١)- البنك الدولي، تقرير عن التنمية في العالم لعام ١٩٩٠م، ص٢١٠-٢١١، مرجع سابق

(٢)- U.N.statical, year book, 1988. P. 764. a

(٣)- البنك الدولي، تقرير عن التنمية في العالم لعام ١٩٩٠م، ص٢٦٤، مرجع سابق.

في الكثير من الدول النامية مثل : المغرب ٢٣٩كجم، وأندونوسيا ٢٢٩ كجم،وباكستان ٢١٠كجم، ولكنه يقل عما هو عليه في بعض الدول المتقدمة،فقد بلغ في كندا٩٦٨٣ كجم، وفي الولايات المتحدة ٧٦٥٥كجم، وفي فرنسا ٣٧٠٤ كجم، ويقترب نسبيا من اليابان ٣٣٠٦ كجم، إلا أنه آخذ في المزيد من التحسن حيث ارتفع معدل نمو استهلاك الطاقة في المملكة نسبيا، فقد بلغ ٥٪ في الفترة ٨٠-١٩٨٨م بينما لم يتجاوز ٠,٩٪ في الولايات المتحدة، و١,٦٪ في كندا، و٠,٤٪ في فرنسا، و٣,٢٪ في اليابان، لارتفاعه أصلا .

ب- المؤشرات الصحية (١):

خلال الستينات كان الوضع الصحي في المملكة متخلفا بدرجة كبيرة،إلا أن التركيز في خطط التنمية على القطاع الصحي قدغير الحال، حتى أضحت المملكة في الوقت الراهن في مصاف الدول التي تتمتع بخدمات صحية متطورة، ويدلل على ذلك المقاييس التالية :

١- تطورعدد السكان لكل طبيب: كان هذا العدد٩٤٠٠ شخصا عام ١٩٦٥م، انخفض إلى ٦٩٠ شخصا عام ١٩٨٤م، بينما كان في الولايات المتحدة ٤٧٠ شخصا، وفي فرنسا ٣٢٠ شخصا، وفي اليابان ٦٦٠ شخصا، وفي ايطاليا ٢٣٠ وذلك لنفس العام (١٩٨٤م)، وهو معدل يقترب من معدل اليابان وأفضل كثيرا مما هو عليه في بعض الدول النامية والبترولية أيضا، فقد كان في الجزائر ٢٣٤٠ شخصا،وفي إندنيسيا ١٩٣٠ شخصا، وفي عمان ١٧٠٠ شخصا، وفي سوريا ١٢٦٠ شخصا،وفي الإمارات ١٠٢٠ شخصا عام ١٩٨٤م.

٢- تطورعدد السكان لكل ممرضة أوممرض: انخفض هذا العددإلى النصف تقريبا خلال الفترة موضع التقويم فقد كان "٦٠٦٠" شخصا عام ١٩٦٥م فوصل إلى ٣٢٠ شخصا عام ١٩٨٤م، وهو معدل يقل بحوالي ثلاثة أضعاف ماهوعليه في الدول الصناعية المتقدمة،فقد بلغ في الولايات المتحدة ٧٠ شخصا. وفي فرنسا ١١٠ شخصا، وفي بريطانيا ١٢٠ شخصا، وفي اليابان ١٨٠ شخصا، وذلك عام ١٩٨٤م، ولكنه أيضا أفضل بكثير مما هو عليه في بعض الدول النامية حتى البترولية منها،حيث بلغ في سوريا ١٤٤٠ شخصا. وفي ماليزيا ١٠١٠ شخصا.وفي عمان ٧٦٠ شخصا وفي الامارات ٣٩٠ شخصا،

---

(١)- البنك الدولي،تقريرعن التنمية في العالم لعام١٩٩٠م،ص٢٦٤،ص٢٦٥،مرجع سابق.

وذلك عام ١٩٨٤م.

٣- نصيب الفرد من السعرات الحرارية في اليوم: بلغ هذا المؤشر ٣٠٠٤ سعرا عام ١٩٨٦م وهو ما يشكل ١٢٠٪ من الاحتياجات الفعلية، بينما هو في الولايات المتحدة ٣٦٤٥ سعرا. وفي فرنسا ٣٣٣٦ سعرا، وفي اليابان ٣٢٥٦ سعرا. وفي بريطانيا ٢٨٦٤ سعرا، وهو معدل يقترب نسبيا مما هو عليه في اليابان ثم فرنسا، وأفضل بكثير مما هو عليه في بريطانيا وبعض الدول النامية.

٤- متوسط العمر المتوقع عند الولادة: بلغ العمر المتوقع عند الولادة من الجنسين في السعودية في عام ١٩٨٨م ٦٤ عاما، وهو بهذا يقل بأكثر من عشرة أعوام مما هو عليه في الدول المتقدمة، إذ بلغ في الولايات المتحدة ٧٧ عاما، وفي اليابان ٧٨ عاما، وفي فرنسا ٧٦ عاما، وفي بريطانيا ٧٥ عاما في نفس العام، وهو وإن انخفض نسبيا عن بعض الدول المتقدمة محل القياس، إلا أنه أفضل من بعض الدول النامية فقد بلغ في ليبيا ٦١ عاما، وفي الجابون ٥٣ عاما في نفس العام[١].

ج - المؤشرات التعليمية والثقافية:

يمكن توضيح الوضع التعليمي في السعودية بعدد من المؤشرات من أهمها:

١- نسبة الأمية: بلغت نسبة الأمية في المملكة ٤٧,٩٪ عام ١٩٨٥م[٢]، وهو معدل مرتفع جدا بالقياس إلى ما هو عليه في كافة الدول المتقدمة إذ أنه فيها أقل من ٥٪، بينما هو أفضل بكثير من بعض الدول النامية، فقد بلغ في اليمن ٨٦٪، وفي باكستان ٧٠٪، لنفس العام[٣].

٢- نسبة المتعلمين من الأطفال: تضاعفت هذه النسبة بين الجنسين من ٢٤٪ عام ١٩٦٥م إلى ٧١٪ عام ١٩٨٧م، وهذا ينبىء عن تطور غير عادي في التعليم إلا أن هذا المعدل يقل نسبيا عما هو عليه في الدول الصناعية المتقدمة، فقد بلغ في الولاياة المتحدة ١٠٠٪، وفي فرنسا ١١٣٪[٤]، وفي اليابان ١٠٢٪، وفي بريطانيا ١٠٦٪، عام ١٩٨٧م

---

(١)- البنك الدولي، تقرير عن التنمية في العالم لعام ١٩٩٠م، ص٢١٠، ص٢١١، ص٢٩٥، مرجع سابق.
(٢)- التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام ١٩٨٩م، ص ٣٤٣، مرجع سابق.
(٣)- البنك الدولي، تقرير عن التنمية في العالم لعام ١٩٩٠م، ص٢٩٥، مرجع سابق.
(٤)- الأرقام الأكثر من ١٠٠٪ تعني أن الطلاب المقبولين فعلا أكثر عددا من طلاب المجموعة العمرية موضع الدراسة، أي أن طلابا من مجموعات عمرية أخرى قد انضموا إليهم.

ولكنه يزيد بحوالي ٤٠٪ مما هو عليه في بعض الدول النامية، فقد بلغ في السودان ٤٩٪، وفي باكستان ٥٢٪ عام ١٩٨٧م أيضا (١).

٣- نسبة المتعلمين في المرحلة الثانوية: ارتفعت هذه النسبة بين الجنسين ارتفاعا كبيرا جدا خلال الفترة محل الدراسة، فقد طفرت من ٤٪ عام ١٩٦٥م، إلى ٤٢٪ عام ١٩٨٧م، إلا أن هذا المعدل يمثل أقل من نصف ما هو عليه في كافة الدول المتقدمة، فقد بلغ في الولايات المتحدة ٩٨٪، وفي فرنسا ٩٢٪، وفي اليابان ٩٦٪. وفي بريطانيا ٨٣٪ عام ١٩٨٧م، ولكنه أكثر من ضعف مما هو عليه في بعض الدول النامية، فقد بلغ في باكستان ١٩٪، وفي السودان ٢٠٪ عام ١٩٨٧م (٢).

٤- نسبة المتعلمين في التعليم العالي: ارتفعت هذه النسبة بين الجنسين من ١٪ عام ١٩٦٥م، إلى ١٣٪ عام ١٩٨٧م، وهو معدل يقل عما هو عليه في بعض الدول المتقدمة، فقد كان في الولايات المتحدة ٦٠٪ وفي فرنسا ٣١٪، وفي اليابان ٢٨٪، وفي بريطانيا ٢٢٪ عام ١٩٨٧م، ولكنه أفضل نسبيا مما هو عليه في بعض الدول النامية حتى البترولية منها، فقد بلغ في ليبيا ١٠٪ وفي الإمارات ٩٪ عام ١٩٨٧م (٣).

٥- استهلاك الصحف والمجلات لكل ألف من السكان: بلغ هذا المعدل ١٣٨٧ كجم عام ١٩٨٢م، وهو معدل يقل كثيرا عما هو عليه في الدول المتقدمة، فقد بلغ في الولايات المتحدة ٤٥٦٧٥ كجم، وفي السويد ٣٥٥٦٩ كجم وفي بريطانيا ٢٣٤٦١ كجم، ولكنه أفضل بكثير من بعض الدول النامية فقد بلغ في السودان ١٠٨ كجم وفي باكستان ٣٦٤ كجم في نفس العام (٤). والملاحظ أن الوضع التعليمي في السعودية رغم تطوره الكمي الكبير، إلا أنه يحتاج من حيث الكيف إلى مزيد من الاهتمام لأنه دون المستوى المطلوب.

الفرع الثالث

معيار التوازن

يستهدف هذا المعيار قياس التوازن في كافة أبعاده القطاعية

---

(١)(٢)(٣)- البنك الدولي، تقريرعن التنمية في العالم لعام ١٩٩٠م، ص٢٦٦-٢٦٧، مرجع سابق

(٤)- U.N.Statistical, year book, 1986, P.P. 125-127 a

والمكانية، وما يخص عدالة توزيع الدخل، ويتضح ذلك أكثر من خلال مؤشرات عديدة من أهمها:

١- مؤشرات التوازن القطاعي:

ونقصد به مدى توازن نمو القطاعات الأساسية (الزراعة-الصناعة-تجارة وخدمات) وقدرتها على الوفاء بالمطلوب منها، وهو ما يمكن قياسه بما يلي:

أ- نسبة مساهمة القطاعات الاقتصادية في الناتج، ونسبة توزيع الاستثمارات بينها، والقوى العاملة عليها إذ يعد ذلك من بين أفضل المقاييس المتاحة للحكم على هذا التوازن وهو ما يتضح من بيانات الجدول التالي:

جدول رقم (٤٩)

نسبة مساهمة القطاعات الاقتصادية في الناتج وتوزيع الاستثمارات والقوى العاملة بينها في السعودية في الفترة بين١٩٦٥-١٩٨٨م

القطاع والسنة / نسبة المساهمة	الزراعة		الصناعة		الخدمات	
	١٩٦٥	١٩٨٨	١٩٦٥	١٩٨٨	١٩٦٥	١٩٨٨
في العمالة	٦٨	٪٤٨	١١	١٤	٢١	٣٨
في الناتج	٨	٨	٦٠	٤٣	٣٢	٥٠
في الاستثمار	٣,٦	٦,٩٧	٢,٧	١٠,٢٩	*٥٢	٨٢,٤٧

* المصدر:-البنك الدولي،تقريرعن التنمية في العالم لعام١٩٩٠م،ص٢٣٩، مرجع سابق. ولعام ١٩٨٨م ص٣١٥، مرجع سابق.
-خطة التنمية السعودية الأولى ص٢٥،٥٠، والخطة الثانية ص٧٦٠، والخطة الثالثة ص١٠٠، والخامسة ص١٤١، مراجع سابقة.

بدراسة هذه البيانات نلاحظ:

أولا: في عام ١٩٦٥م: كان هناك خلل في التوازن القطاعي، فالقطاع الزراعي كان يستأثر بأكثر من ثلثي القوى العاملة، إلا أنه لم يساهم في تشكيل الناتج سوى بنسبة ٨٪ فقط، ولعل ذلك راجع إلى تواضع الاستثمارات الموجهة إليه، والتي لم تتجاوز ٣,٦٪ من مجموع الاستثمارات، فضلا عن أن الزراعة تشمل الرعي وتربية الحيوان، ولم تكن هذه الأنشطة متقدمة عام ١٩٦٥م مما تطلب أيد عاملة كثيرة. أما الصناعة فشكلت بدورها خللا في استيعاب الأيدي العاملة، إذ لم تتجاوز نسبة العاملين بها ١١٪ من مجموع الأيدي العاملة إلا أنها

*- ما تبقى يخص الدفاع والإدارة العامة

شكلت ما نسبته :٦٪ من الناتج، ويرجع ارتفاع هذه النسبة إلى شمولها على استخراج الثروة البترولية وتصنيعها، ولذلك لم تأخذ من الاستثمارات سوى ٢,٧٪ ، أما الخدمات فبالرغم من أن مساهمتها في الناتج كانت ٣٢٪، إلا أن ذلك كان مقابل ٢١٪ من القوى العاملة، و٥٢٪ من الاستثمارات، وهي بذلك قد حصلت على استثمارات وأيد عاملة تزيد كثيرا عن المردود منها، ومرد ذلك أن الخدمات تشمل مشروعات البنية الأساسية التي تستلزم الكثير من الاستثمارات دون أن ينعكس ذلك سريعا على الدخل.

ثانيا: في عام ١٩٨٨م: تحسنت الأوضاع كثيرا وإن استمر الخلل بدرجة أخف، إذ انخفضت نسبة العاملين في القطاع الزراعي إلى ٤٨٪ من الأيدي العاملة، لكن نسبة مساهمته في الناتج ظلت ثابتة (٨٪) وذلك على الرغم من مضاعفة نسبة الاستثمارات الموجه إليه إلى حوالي٧٪ ، أما القطاع الصناعي فكان المحرك الأساسي في الفترتين لاشتماله على البترول والصناعات البترولية-كما ذكرنا- فقداستأثر بنسبة ١٤٪ من الأيدي العاملة، وشكل ٤٣٪ من الناتج، وذلك بسبب تزايد أهمية الخدمات، بالرغم من مضاعفة الاستثمارات الموجهة إليه إلى ١٠,٢٩٪، وزاد الخلل الكامن في الخدمات، إذ استأثر بنسبة ٨٢,٢٪ من الاستثمارات، وبنسبة ٣٨٪ من الأيدي العاملة،ولم تساهم في الناتج القومي سوى بنسبة ٥٠٪، ومرد ذلك أن الخدمات تشمل بناء البنية الأساسية - كماذكرنا- في التعليم والطرق والمواصلات وبالتالي استوعبت جزءا كبيرا من الاستثمارات،على أننا نستطيع تلخيص مؤشرات الخلل في التوازن القطاعي في التجربة السعودية فيما يلي:

أ- ارتفاع نصيب الزراعة من العمالة.

ب- ارتفاع نصيب الخدمات من العمالة.

ج-كبر مساهمة الخدمات في الناتج،ومجتمع خدمات لا يتفق مع دولة نامية.

د-أن هذه المؤشرات تخص دولة تتبع سياسة الحرية الاقتصادية، وبالتالي فهناك جزء كبير من الاستثمارات يخص القطاع الخاص، خاصة في الزراعة والخدمات، لكنه غير متضمن في أرقام الخطة.

ب- تطور هيكل الواردات والصادرات:

* هيكل الواردات: باستقراء بيانات هذا الجدول يتضح هيكل الواردات في المملكة العربية السعودية:

دول رقم (٥٠)

هيكل الواردات في السعودية في الفترة بين ١٩٦٥-١٩٨٨م

أغذية		وقود		سلع أولية أخرى		الات ومعدات نقل		سلع مصنعة	
١٩٦٥	١٩٨٨	١٩٦٥	١٩٨٨	١٩٦٥	١٩٨٨	١٩٦٥	١٩٨٨	١٩٦٥	١٩٨٨
٪٢٩	٪١٧	٪١	٪١	٪٥	٪٢	٪٢٧	٪٣٤	٪٣٨	٪٤٦

* المصدر: البنك الدولي، تقرير عن التنمية في العالم لعام ١٩٩٠م، ص٢٣٩، مرجع سابق.

ويلاحظ على هذه البيانات الاتجاه نحو التوازن القطاعي فيما يخص تناقص استيراد الأغذية، والسلع الأولية الأخرى التي تشمل (المواد الغذائية والحيوانات الحية والمشروبات والتبغ والمواد الخام غير الغذائية والزيوت والشحوم والشمع وإن كان واضحا فيما يخص الأغذية)، وذلك نتيجة الاهتمام الكبير بالقطاع الزراعي حتى غدت السعودية من بين الدول التي حققت الاكتفاء الذاتي في مجال القمح، وتصدر الفائض منه إلى الخارج، وكذلك الحال فيما يخص آلات ومعدات النقل، فزيادة استيرادها يعني أن هناك اهتماما بالقطاع الصناعي وزيادة في التقدم الفني والتقني، أما بالنسبة للسلع المصنعة، فلا يزال الخلل واضحا وفي تزايد مستمر، بما يعني أن القطاع الصناعي لازال دون المستوى المطلوب.

* تطور هيكل الصادرات: يعكس الجدول التالي مدى الاتجاه إلى التوازن القطاعي في المملكة، وذلك من تحليل هيكل صادراتها.

جدول رقم (٥٢)

هيكل الصادرات في السعودية في الفترة بين ٦٥-١٩٨٨م

وقود ومعادن وفلزات		سلع أولية أخرى		الات ومعدات نقل		مصنوعات أخرى		منسوجات وملابس	
٦٥	١٩٨٨م	٦٥	١٩٨٨م	٦٥	١٩٨٨م	٦٥	١٩٨٨م	٦٥	١٩٨٨م
٪٩٧	٪٩٠	٪١	٪١	٪١	٪٤	٪١	٪٥	صفر٪	٪ ٠٠

* المصدر: البنك الدولي، تقرير عن التنمية في العالم لعام ١٩٩٠م، ص٢٤١، مرجع سابق.

يوضح الجدول بالنسبة للصادرات أن الخلل الشديد لا يزال واضحا، وذلك بمجرد النظر إلى الصادرات من الوقود والمعادن والفلزات (المواد الأولية) التي مازالت تشكل ٩٠٪ من إجمالي الصادرات، ويؤكد هذا ماسبق أن قلناه عن تضاؤل مساهمة القطاع الصناعي في الناتج القومي وفي الصادرات، للتركيز الشديد على تصدير البترول ومشتقاته.

٢- *مؤشرات التوازن الجغرافي:*

ويقصد به مدى التوازن في توزيع الاستثمارات بين المناطق والأقاليم في الدولة، ويمكن الحكم على مدى هذا التوازن من خلال ما يلي:

أ- نسبة الحضر إلى جملة السكان كنسبة مئوية من اجمالي السكان: كانت هذه النسبة ٣٩٪ عام ١٩٦٥م، ارتفعت عام ١٩٨٨م إلى ٧٦٪، بمتوسط معدل نمو سنوي ٥,٨٪، أي أن ثمة جذب وهجرة سكانية إلى الحاضرة، وذلك بسبب عدم التوازن في توزيع الاستثمارات بين المناطق، وتركزها في المدن الكبرى، مما يعني افتقاد الكثير من الخدمات في القرى والهجر، لكن لا يجب أن ينسينا ذلك أن هناك بعض المناطق الريفية قد تحولت إلى مناطق حضرية، وأن معظم الأيدي العاملة الآتية من الخارج تعمل في الحضر.

ب- التوزيع الإقليمي للاستثمارات: رغم عدم توفر بيانات عن هذا التوزيع، إلا أن الدراسات تشير إلى وجود خلل في بداية عمليات التنمية، تلاه تصحيح بالاتجاه إلى تحقيق التوازن [1]، إذ تهدف استراتيجية التنمية الإقليمية إلى التنسيق بين أوجه ونشاط المشروعات، وبرامج الوزارات والدوائر الحكومية في كافة المناطق، ومردذلك التباين بين المناطق كنتيجةلطبيعة وانتشاروتوزيع السكان، وتمركز الموارد الطبيعية في أماكن معينة، وتجري معالجة هذا الخلل بين المناطق، والناتج عن ندرة الموارد الطبيعية، بواسطة إدخال التحسينات في التكنولوجيا، واستكمال مرافق التجهيزات الأساسية، وتوسعة الخدمات العامة، لتشمل المناطق القروية والنائية، فضلا عن

---

(١)- خطة التنمية الرابعة، ص٤٤٠، مرجع سابق.

أن تحقيق المنجزات التنموية، وتدفق الهجرة من القرى إلى المراكز الحضرية، عمل على تعميق حدة التفاوت، وبالرغم من ذلك فإن مستويات توفر الخدمات الصحية والتعليمية تتحسن باستمرار[١].

٣- *مؤشرات عدالة توزيع الدخل:*

وتحلل هذه المؤشرات مجتمعة مدى تحقق العدالة في توزيع الدخل بين فئات المجتمع المختلفة، ويمكن الحكم على مدى هذه العدالة من خلال ما يلي:

أ- نسبة توزيع الدخل بين الأجور وعناصر الإنتاج الاخرى: بلغ متوسط هذه النسبة من عام ٧٠-١٩٨٦م ٣٤,٨٪[٢]، وهو مؤشر أفضل مما هو عليه في الدول المتقدمة، خاصة إذا أخذنا في الحسبان أن عوائد الملكية يصب معظمها في مالية الدولة بسبب كبر مساهمة حقول البترول، وأن هذه العوائد توزع مرة أخرى في صورة خدمات مجانية وتسهيلات ائتمانية للإنتاج.

ب- جمع وتفريق الزكاة: طبقت الزكاة في السعودية في أبريل عام ١٩٥١م، ويؤخذ نصف قيمتها من المشروعات الفردية، والشركات، وهذا ما يعمل على تحقيق العدالة، إلا أنها لا تؤخذ من القطاع العائلي، وهنا تختل عدالة التحصيل[٣].

الفرع الرابع

معيار الاعتماد على الذات

تتضامن المؤشرات المختلفة لهذا المعيار على كشف مدى تمكن الدولة من الاعتماد على الذات من عدمه، ويتضح ذلك من خلال استعراض ما يلي:

---

(١)- خطة التنمية الرابعة، ص٤٤٠، مرجع سابق.

(٢)- U.N. National Accounts Statistics, 1986. P.P.183 A

(٣)- I.A.Imtiazi, Introduction in: management of zakah in modern muslim society, Islamic Research and rraining in stitute Islamic development Bank, 1410, 1989, P.P. 27.28 a

أ - مدى الاعتماد على المصادر الذاتية في التمويل:

مولت السعودية كافة خططها التنموية تمويلا ذاتيا، نتيجة للعوائد البترولية الضخمة، وتكون لديها احتياطي كبير، تم استثمار جزء كبير منه في تلك الخطط.

ب - مدى العجز أو الفائض في ميزان المدفوعات:

بلغت قيمة الواردات في عام ١٩٨٨م "٢٠٤٦٥" مليون دولارا، والصادرات في العام نفسه "٢٣١٣٨" دولارا، فكان الفائض في الميزان التجاري في ذات العام "٢٦٧٣" مليون دولارا، لكن معدل التبادل الدولي تدنى عام ١٩٨٨م ٥٤٪، (١٩٨٠=١٠٠)[١]، وهومعدل منخفض للاعتماد في التصدير على النفط الخام بصفة أساسية، فضلا عن انخفاض أسعار البترول إلى أقل من عشرين دولارا في نهاية الثمانينات وبداية التسعينات، في حين كانت أكثر من ثلاثين دولارا نهاية عقد السبعينات وبداية عقد الثمانينات، ومع استعادة أسعار البترول وضعها الطبيعي يتوقع تحسن معدل التبادل وبالتالي زيادة الفائض في ميزان المدفوعات.

ج - الديون الخارجية:

لا ديون خارجية حتى تاريخ إعداد هذه الرسالة، وإن كان ينتظر طروء ديون بسبب حرب الخليج، يسهل سدادها في وقت قصير جدا بسبب ارتفاع إنتاج المملكة من البترول حاليا وتحسن أسعاره.

د - حجم التجارة بين الدول الإسلامية:

وذلك كوسيلة لتحقيق التكامل الإسلامي، والاعتماد على الذات، وكانت نسبة الصادرات في عام ١٩٨٨م ١٣,٥٪، أما الواردات في العام نفسه، فكانت ٧,٥٪ وهي نسبة متواضعة مقارنة بالصادرات والواردات من الدول المتقدمة وإليها[٢]، وما ذلك إلا لأن معظم الدول الإسلامية منتجة للمواد الأولية خامية كانت أو زراعية، وهو ما يعني عدم توفر السلع الوسيطة والرأسمالية في معظم تلك الدول، الأمر الذي تدنى معه حجم التجارة البينية إلى هذه الدرجة المتواضعة.

---

(١)- البنك الدولي، تقرير عن التنمية في العالم لعام ١٩٩٠م، ص٢٣٧، مرجع سابق.
(٢)- البنك الإسلامي، التقرير السنوي الرابع عشر لعام ١٤٠٩هـ، ص٥٦،٥٧، مرجع سابق.

٥- التوزيع الجغرافي للواردات والصادرات:

بلغ التركز الجغرافي للواردات السعودية أقصاه في تعاملها مع الدول الصناعية المتقدمة، إذ شكلت الواردات الآتية منها في الفترة ٧٥-١٩٨٥م حوالي ٧٩٪ في المتوسط، أما الواردات من الدول النامية عموما فكانت ١٤٪، ثم تلتها الدول الاشتراكية بنسبة ٣,٣٪ .

أما الصادرات فقد تركزت في نفس الفترة إلى الدول الصناعية المتقدمة بنسبة ٦٩٪، ثم إلى الدول النامية بنسبة ٢٨,٤٪ ثم إلى الدول الاشتراكية بنسبة ٠١,٠٪ (١)، ومرد ذلك إلى أن معظم الدول الصناعية منتج رئيس لمعظم السلع الوسيطة والرأسمالية والمصنعة، التي تحتاجها المملكة لمواجهة عمليات التنمية الشاملة، وهي وإن توفرت في بعض الدول الاشتراكية، إلا أن الاختلاف المذهبي مع تلك الدول، ناهيك عن القيود المفروضة على إنتاج السلع وتصديرها واستيرادها، وعدم حرية الأسواق في تلك الدول، عمل على تواضع نسبة الواردات منها والصادرات إليها، ويعني هذا الخلل في توزيع التجارة الخارجية تعميق أواصر التبعية الاقتصادية للدول الصناعية المتقدمة.

حاصل الأمر أن السعودية تلتزم بمعيار الخلافة -فيما عدا التعامل بالربا واستيراد التبغ والسجائر، وبعض مايعرض في وسائل الإعلام- كاستثناء من القاعدة، كما أنها تحقق معيار الإعمار والرفاه الاجتماعي في كافة جوانبه، ويقع الإخفاق في معيار التوازن خاصة القطاعي، وتوزيع الاستثمارات بين المناطق، وخاصة في بداية الأخذ بأسلوب التخطيط، وفيما يخص جمع وتفريق (صرف) الزكاة، وكذلك الحال في معيار الاعتماد على الذات، خاصة التوزيع الجغرافي للصادرات والواردات وتواضع حجم التجارة البينية.

---

(١)- تقارير البنك الدولي، من عام ١٩٧٩م إلى ١٩٨٦م. والنشرة الإحصائية للبنك الإسلامي رقم٥ لعام ١٤٠٦هـ.

المبحث الثالث

إطار التخطيط للتنمية في مصر

أخذت مصر بأسلوب التخطيط للتنمية، منذ عام ١٩٥٠م،ثم التخطيط المشروعي ١٩٥٠-١٩٥٦م، ثم التخطيط القطاعي١٩٥٦-١٩٦١م،ثم التخطيط الشامل من الخطة الخمسية الأولى١٩٦٠-١٩٦٥م، ثم اعتمدت أسلوب البرمجة الاقتصادية لبعض القطاعات، لتلافي المشكلات التي تعترض سبيل الاقتصاد القومي، حسب توفر التمويل اللازم، ناهيك عن ادارة الاقتصاد القومي، لمواجهة الحرب، واستمرت هذه العملية منذ عام ١٩٦٥م حتى ١٩٧٦م، بداية تطبيق الخطة الخمسية الثانية ، التي كان من أهم أهدافها، تصحيح مسار الاقتصاد، وعلاج مشكلاته المختلفة، كمشكلة العجز المزمن في ميزان المدفوعات، وتحقيق الانفتاح الاقتصادي على العالم، ولكن نظرا لعدم توفر التمويل للمضي في تطبيقها، أوقف العمل بها عام ١٩٧٨م، وأضيف لها بعض الأهداف الأخرى مثل: بناء الإنسان المصري، وزيادة الاستثمار الاجتماعي، وتدعيم الاستثمار الحكومي في الزراعة والإسكان، والتركيز على القطاع العام، ثم توالت الخطط بعد ذلك، ويعمل الاقتصاد المصري حاليا على تطبيق الخطة الخمسية ١٩٨٧-١٩٩٢م. وفيما يلي نوالي البحث في دراسة الخطط المصرية وتقويمها،من خلال المطالب التالية:

المطلب الاول

خطط التنمية الاقتصادية المصرية

كتمهيد لا بد منه لاستخدام التخطيط كمنهج للتنمية في مصر، أنشىء بعد ثورة يوليو ١٩٥٢م،المجلس الدائم لتنمية الإنتاج القومي ليحقق هدفين هما الاول: صياغة السياسات الاقتصادية والاجتماعية على أسس سليمة،ودراسة الموارد الاقتصادية المتوفرة الحالية منهاوالاحتمالية، والعمل على استغلالها أفضل استغلال ممكن. والثاني: بحث احتياجات الاقتصاد القومي، من المشروعات الاستثمارية المختلفة، وبالفعل قام هذا المجلس بوضع برامج انمائية مدتها ثلاث سنوات على فترات سنوية، نفذت خلالها بعض المشروعات عن طريق الدولة، والبعض الآخر عن طريق القطاع الخاص نذكر منها على سبيل المثال، صناعة السماد بأسوان، والحديد والصلب بحلوان، وكهربة خزان أسوان، تلا ذلك

إنشاء المجلس الدائم للخدمات العامة عام ١٩٥٣م، ليتولى تنسيق خدمات الصحة والتعليم والنقل وسائر الخدمات الاجتماعية الأخرى، وقد قامت الدولة بالعبء الأكبر في تنفيذ تلك المشروعات، ثم في عام ١٩٥٥م أنشئت لجنة التخطيط القومي، وأعيد تنظيمها، وأدمج فيها مجلس الإنتاج والخدمات في أوائل سنة ١٩٥٧م، ثم حولت إلى وزارة للتخطيط عام ١٩٦١م لتتولى إعداد الخطة القومية (١).

هذا وقد نصت الدساتير المختلفة منذ عام ١٩٥٦م على: أن الاقتصاد المصري يجب أن يدار وفقا لخطة اقتصادية مرسومة، تهدف إلى زيادة الدخل القومي، والرفاهية الاجتماعية، ثم يقوم المجلس الأعلى للتخطيط برئاسة رئيس الجمهورية، بإقرار الخطة في مراحلها وأجزائها المختلفة، والنظر في نتائجها خلال المراحل المختلفة للتنفيذ (٢).

هذه هي بداية التخطيط للتنمية في مصر منذ عام ١٩٥٢م حتى بداية الخطة الخمسية الأولى عام ٥٩/١٩٦٠م وسيتضح أنها لم تكن خططا اقتصادية بالمعنى الحقيقي، ولا تعدو كونها برامج اقتصادية لتطوير بعض القطاعات الاقتصادية، وفيما يلي نستعرض الخطط الاقتصادية، التي نفذت في الاقتصاد المصري من خلال الفروع التالية:

الفرع الأول

الخطة الخمسية الاولى (١٩٦٠-١٩٦٥م)

أعد الإطار العام للخطة الخمسية الاولى من قبل لجنة التخطيط القومي، وتم إقراره واعتماده، ثم شرع في تنفيذ خطة وصفت بأنها خطة استثمار وتنمية تهدف إلى ما يلي (٣):

أ- مضاعفة الدخل القومي خلال عشر سنوات، تبدأ من عام ٥٩/١٩٦٠م.

---

(١)- حامد دراز، وعلي عياد، قراءات في الاشتراكية: ص٢٣٧، مرجع سابق. وللاستزادة حول ذلك انظر خاصة:
- عبد الحميد القاضي، المرجع السابق، ص٥٢٣.
- محمد عجمية وآخرون، المرجع السابق، ص ٤٦٢.

(٢)- كامل بكري، التنمية الاقتصادية، ص ٢٦٦، مرجع سابق.

(٣)- حامد دراز، وعلي عياد: قراءات في الاشتراكية، ص٢٣٧، مرجع سابق. وتجد هذه الأهداف أيضا في:
- علي لطفي، التخطيط الاقتصادي، ص٣٩٦، مرجع سابق.
- أحمد دويدار، التنمية الاقتصادية والتجربة المصرية، ص١٩٤، مرجع سابق.
- محمد عجمية وآخرون، المرجع السابق، ص٤٦٤، مرجع سابق.

ب- التوزيع المتوازن للاستثمارات الجديدة، بين القطاعات الاقتصادية، بحيث ينال كل قطاع نصيبا من الاستثمارات الجديدة، بالقدر الذي يكفل توازنا عاما بين مختلف القطاعات.

ج- مراعاة التوازن الجغرافي في توزيع الاستثمارات، توزيعا عادلا بين مختلف المحافظات.

د- اعادة توزيع الدخل القومي بما يحقق العدالة.

هـ- الاهتمام بالجانب الإنساني للنمو الاقتصادي، أي أن تهدف الخطة إلى زيادة الإنتاج والاستهلاك.

و- وضع الحلول المناسبة التي تعمل على تخفيف حدة العجز في ميزان المدفوعات.

ن- توفير فرص العمل المناسبة لكل إنسان قادر عليه وراغب فيه.

هذا ورغم النتائج الاقتصادية الهامة التي حققتها الخطة الخمسية الأولى، إلا أنها منيت ببعض المشاكل الاقتصادية والاجتماعية أهمها ما يلي:

أ- التحول الاشتراكي في يوليو عام ١٩٦١م، إذ تم إعداد الخطة، على افتراض أن كلا من القطاع الخاص الضخم في تلك الفترة، والقطاع العام سيتوليان تنفيذها، ولكن هذا التحول عمل على إيجاد تغيير جوهري في كثير من الفروض التي قامت عليها الخطة؛ إذ لم يكن من السهل أن تعدل الخطة بصفة مستمرة، لتلاحق عمليات التحول الاشتراكي وتتلائم مع نتائجه [١].

ب- ارتفاع معدلات نموالسكان إذتوقعت الخطةزيادته بنسبة ٢،٤٪، بينما كشفت أرقام المتابعة زيادته بنسبة ٢,٨٪، الأمر الذي أدى إلى وجود كثير من المشاكل، كضعف معدل الزيادة في الدخل القومي، وزيادة معدلات الاستهلاك، وبالتالي تحويل جزء من الاستثمارات إلى إنتاج السلع الاستهلاكية، فضلا عن زيادة المبالغ المخصصة للخدمات؛ التي تتولى الدولة القيام بها مجانا، كالعلاج والتعليم والطرق وما شابه [٢].

---

(١)- حمدية زهران، التخطيط الاقتصادي في مصر، ص١٣٦ وما بعدها، مرجع سابق.
(٢)- علي لطفي، التخطيط الاقتصادي، ص٣٩٨، مرجع سابق.

ج- زيادة نسبة الاستهلاك بمتوسط سنوي قدره ٨٪، مع زيادة الإنتاج بنسبة ٨,٤٪، خلال سني الخطة، الأمر الذي يعني أن زيادة الاستهلاك تلتهم معظم الزيادة في الإنتاج(١).

هـ- تدهور الإنتاج الزراعي في السنة الثانية للخطة، على أثر إصابة القطن ببعض الآفات، أدت إلى نقص المحصول بمعدل الثلث، وبالتالي انخفض الدخل الزراعي بنسبة ٨٪ (٢).

ن- قصور المدخرات وعدم كفايتها لتمويل الاستثمارات؛ إذ بلغ إجمالي الاستثمارات خلال سنوات الخطة ١٥١٣ مليون جنيه بينما لم يزد اجمالي الادخار المحلي عن ١٠٩٥,٦٥ مليون جنيه؛ أي أن العجز نسبته ٢٧,٦٪، إذ بلغت نسبة الادخار إلى الناتج القومي ١٣,٢٪، في حين كانت الخطة تستهدف أن يكون ٢٠٪(٣).

ك- ضعف إنتاجية العامل في بعض القطاعات والفروع الاقتصادية.

وبالرغم من كل هذه المشاكل التي اعترت تطبيق الخطة الأولى إلا أنها حققت بعض النتائج الاقتصادية الهامة يوضحها الجدول التالي:

جدول رقم (٥٢)

تطور إجمالي الدخل القومي خلال الخطة الخمسية الأولى في مصر (٥٩/٦٠-١٩٦٥/٦٤) بالأسعار الثابتة وبملايين الجنيهات.

القطاع	القيم في سنة الأساس	المستهدف في الخطة	المحقق في ١٩٦٥/٦٤م	نسبة المحقق إلى المستهدف ٪
الزراعة	٤٠٥	٥١٢	٤٧٧	٩٣,٢
الصناعة	٢٥٦,٣	٥١٦,٤	٣٨٥	٧٤,٦
الكهرباء	٩,٨	٢٣,٦	٢٢,٤	٩٤,٩
التشييد	٤٧,١	٥١	٩٢,٦	١٨١,٦
جملة القطاعات السلعية	٧١٨,٢	١١٠٠,٣	٩٧٧	٨٨,٦
النقل والمواصلات والتخزين وقناة السويس	٩٢,٩	١١٧	١٥٧,٦	١٣٤,٧
التجارة والمال	١٢٩,٢	١٦٢	١٥١,٩	٩٣,٨

---

(١)(٢)(٣)- علي لطفي، التخطيط الاقتصادي، ص٣٩٨-٣٩٩، مرجع سابق.

تابع جدول رقم(٥٢)

تطور إجمالي الدخل القومي خلال الخطة الخمسية الأولى في مصر (٥٩/ ٦٠-١٩٦٥/٦٤) بالأسعار الثابتة وبملايين الجنيهات.

القطاع	القيم في سنة الأساس	المستهدف في الخطة	المحقق في ١٩٦٥/٦٤م	نسبة المحقق إلى المستهدف ٪
المباني السكنية	٧٣	٨٤	٨٠,١	٩٥,٤
المرافق العامة	٦,٤	٩	٧,٧	٨٥,٦
خدمات أخرى	٢٦٥,٥	٣٢٠	٣٧٨,٩	١٢١,٢
جملة القطاعات الخدمية	٥٦٧	٦٩٢	٧٨٥,٢	١١٣,٥
جملة القطاعات	١٢٨٥,٢	١٧٩٥	١٨٦٢,٢	٩٨,٢

* المصدر: حامد دراز، علي عياد، دراسات في الاشتراكية، ص٢٤٤، مرجع سابق. نقلا عن المؤشرات الإحصائية لجمهورية مصر ٥٢-١٩٦٥م، الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، ص٤١ .

إن الخطة الخمسية الاولى في مصر هي بحق تجربة رائدة في مجال التخطيط الاقتصادي، ترتب على تطبيقها ارتفاع متوسط نصيب الفرد من الدخل القومي، من ٤٠ جنيها عام ١٩٦٠ إلى ٦٠ جنيها في عام ١٩٦٥م، فضلا عن معدل النمو الاقتصادي، الذي حققته مصر في ذات الفترة بالمقارنة بالدول المتقدمة أو النامية، فقد حققت معدل نمو خلال الفترة ٧,٤ ٪ بينما كان في الاتحاد السوفيتي ٦,٣٪ وفي الدول الرأسمالية عامة ٥,٥٪ وفي الدول النامية ٤,٤٪ في ذات الفترة (١).

وبالنسبة لهدف توفير فرص العمل فقد تم تحقيقه؛ إذ أن قوة العمل المتاحة، والتي كانت تبلغ ٨,٢ مليون نسمة عام ٦٣-١٩٦٤م، ارتفع عددها تدريجيا إلى أكثر من ٩,٧ مليون نسمة عام ١٩٦٩م، وقد تم استيعاب بعض هذه الاعداد بتوفير ٢,٧ مليون فرصة عمل إضافية في أعمال منتجة ومجزية غير موسمية (٢).

على أن الخطة أخفقت في تحقيق هدف تخفيف حدة العجز في ميزان المدفوعات، فقد ارتفع الضغط على ميزان المدفوعات، نتيجة لزيادة الواردات من أصل زراعي، لمواجهة الطلب الاستهلاكي، أو عن طريق

---

(١)- حامد دراز وعلي عياد، المرجع السابق، ص٢٤٥ .
(٢)- حمدية زهران، التنمية والتخطيط في مصر، ص١٣٩، ١٣٨، مرجع سابق.

الصناعات التي تقام، ويتطلب تشغيلها استيراد خامات، أو مواد نصف مصنعة، وكذلك الحال بالنسبة لهدف التوزيع المتوازن للاستثمارات بين القطاعات، فقد كشفت المتابعة أن توزيع الاستثمارات المنفذة تبعا لنوع النفقة الرأسمالية، أن الاستثمارات في قطاع التشييد والمرافق والأبنية، كانت ٤٧٪ من مجموع الاستثمارات، وقد كان من المفروض أن توزع نسبة الاستثمارات بدرجة أكثر توازنا[١]. كما كشفت نتائج متابعة الخطة، زيادة الواردات السلعية، من ٢٥٥,٢ مليون جنيه عام ١٩٦٠م، إلى ٤١٣,٣ مليونا عام ١٩٦٥م بزيادة قدرها ٦٢٪، وارتفعت أيضا عام ١٩٧٠م إلى ٥١٧,٨ مليونا بزيادة قدرها ١٠٣٪ من بداية الخطة في عام ١٩٦٠م[٢].

الفرع الثاني

التخطيط في الفترة من عام ١٩٦٥ إلى عام ١٩٧٧م

لم يوجد تخطيط بالمعنى الحقيقي المعروف في تلك الفترة، فقد جرى إعداد خطة تغطي الفترة من ٦٥-١٩٧٠م، تمثل المرحلة الثانية من الخطة العشرية، بلغ حجم الاستثمار فيها ١٧١٧ مليون جنيها، منها ١١٦٨ مليون جنيها من العملة المحلية، والباقي بالعملات الأجنبية، ولكن ظروف الحرب التي مرت بها مصر في تلك الفترة، فضلا عن تغير المفاهيم، لم تكن تخولها لتنفيذ هذه الخطة، وقد استعيض عنها بخطة اقتصادية سبعية، لم يقدر لها أن تنفذ كاملة، ثم بخطة ثلاثية بديلة، لم يقدر لها أن تنفذ كاملة أيضا، إلى أن استعاضت الحكومة في تلك الفترة بالبرامج الاقتصادية السنوية، التي تغطي فترة مدتها سنة، لا تخرج عن الموازنة القومية للدولة[٣].

إن أسلوب التخطيط الذي اتبع في مصر في تلك الفترة من الزمن؛ هو البرامج الاقتصادية السنوية التي تفتقد إلى الترابط سواء في الأجل الطويل أم في المتوسط، وكانت هذه البرامج تدور حول مواجهة المشاكل الجزئية فقط، وبأسلوب جزئي[٤].

معنى ما تقدم أن التخطيط الاقتصادي في مصر، لم يعمل به

---

(١)- حمدية زهران، التنمية والتخطيط في مصر، ص١٤٢، مرجع سابق.
(٢)- عبدالحميد القاضي، المرجع السابق، ص٥٥٩ .
(٣)(٤)- حمدية زهران، التنمية والتخطيط في مصر، ص١٩٠، مرجع سابق.
- أحمد دويدار، التنمية الاقتصادية والتجربة المصرية، ص١٩٧، مرجع سابق.
- محمد عجمية وآخرون، المرجع السابق، ص٥٠٣ .

فعليا من نهاية الخطة الخمسية الأولى حتى نهاية حرب رمضان عام ١٩٧٣م، ونتيجة لما أملته ظروف الحرب من استمرار زيادة التسلح، وللعجز المزمن في ميزان المدفوعات، وللاعتماد على الخارج، رأت الحكومة أنه من الضروري تنمية الاقتصاد القومي، عن طريق خطة اقتصادية تمتد لأكثر من سنة؛ لفشل نظام البرامج في تحقيق أهدافه الرئيسية، ولقناعة المسئولين أن أسلوب الخطط الخمسية أساس التخطيط، تم إقرار ذلك على أن يسبقها خطة تمهيدية انتقالية مدتها ثمانية عشر شهرا، من يوليو ١٩٧٤م إلى ديسمبر ١٩٧٥م تهدف إلى(١):

أ- الإسراع في تعمير ما دمرته الحرب، وخاصة في منطقة القناة لإعادة المهاجرين، والحياة العامة للمنطقة.

ب- القيام بالمشروعات ذات الطابع الحيوي، والتي تقوم على توفير احتياجات المواطنين.

ج- استكمال المشروعات التي قطعت شوطا كبيرا في التنفيذ.

الفرع الثالث

الخطة الخمسية ٧٦-١٩٨٠م

أعدت هذه الخطة الخمسية، وكانت تهدف إلى تحقيق الانفتاح الاقتصادي على العالم، وتصحيح المسار الاقتصادي لمصر، وإيجاد الحلول الكفيلة بمجابهة العجز في ميزان المدفوعات، والذي بلغ "١٠٠" مليون جنيه عام ١٩٧٥م، بيد أنه كان السبب الرئيسي الذي أدى إلى تأجيل الخطة، وعدم وضعها موضع التنفيذ، فاعتمدت الدولة تجزئة المشروعات بعد الحصول على التمويل اللازم، الأمر الذي أخر هذه الخطة حتى عام ١٩٧٨م(٢).

الفرع الرابع

الخطة الخمسية ٧٨-١٩٨٢م

أقرت هذه الخطة ووضعت -هذه المرة- موضع التنفيذ، وكانت أهدافها كما يلي(٣):

---

(١)(٢)حمدية زهران، التنمية والتخطيط في مصر، ص١٩٢، ٢٠٠، مرجع سابق.
(٣)- علي لطفي، التخطيط الاقتصادي، ص٣٩٩، مرجع سابق.
- وانظر: حمدية زهران: التنمية والتخطيط في مصر، ص٢٠١، مرجع سابق.
- محمد عجمية وآخرون، المرجع السابق، ص٥٠٧ .

أ- إصلاح المسار الاقتصادي، وعلاج الانحرافات الاقتصادية.

٢- تدعيم الاستثمار الحكومي لدعم التنمية، والاهتمام بالقطاع الزراعي، واستخدام المعونات بما يزيد فعاليتها، وبتلائم مع احتياجات الاقتصاد القومي، وتدعيم قطاع الإسكان.

ج- إعادة تقييم سياسة الأجور والأسعار والدخول، وترشيد الإنفاق الاستهلاكي العام والخاص، وحماية أصحاب الدخول المنخفضة.

هـ- الانفتاح الاقتصادي في الداخل والخارج.

و- معالجة الاختلال في ميزان المدفوعات.

ن- زيادة دور الإدارة العامة في اتخاذ القرارات، وتدعيم هذا الأسلوب على المستوى القومي، ودعم مستوى الوحدة الإنتاجية.

ل- التركيز على القطاع العام والاهتمام به، ليتمكن من قيادة عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

ك- بناء الإنسان المصري، وزيادة الاستثمار الاجتماعي في المجالات الصحية والتعليمية والخدمية.

هذا وقد بلغ إجمالي الاستثمارات المخصصة للخطة حوالي ١٢,٣ مليار جنيه، خصص للقطاع العام والحكومي ١٠,٢ مليار جنيه، والقطاع الخاص ٢,١ مليار جنيه، وقد تم توزيعها على قطاعات التنمية المختلفة كما يلي:

جدول رقم (٥٣)

توزيع الاستثمار القومي على القطاعات المختلفة في الخطة الخمسية ٧٨-١٩٨٢م[١].

القطاع	النسبة	القطاع	النسبة
الزراعة	٪ ٣,٩	النقل	٪ ٢٢,٦
الري والصرف	٪ ٤,٧	قناة السويس	٪ ٤,٧
الصناعة والتعدين	٪٢٣,٧	التجارة والمال	٪ ٢,٢
البترول	٪ ٥,٥	الإسكان	٪ ٦,١
الكهرباء	٪ ٩,١	المرافق	٪ ٦,١
المقاولات	٪ ٢,١	الخدمات	٪ ٩,٦

* المصدر: علي لطفي التخطيط الاقتصادي، نقلا عن الخطة الخمسية ٧٨-١٩٨٢م، ص٤٠٣، مرجع سابق.

يبين الجدول السابق توزيع استثمارات خطة ١٩٧٨-١٩٨٢م على القطاعات المختلفة ،وقد بدا التحيز لقطاع الخدمات ٦٧,٧٪ ثم القطاع الصناعي ٢٣,٧٪ في مقابل حصول القطاع الزراعي على ٨,٦٪ من جملة الاستثمارات.

ومع طموح أهداف هذه الخطة ، والتركيز على التصنيع في تلك الفترة عجزت الخطة عن تحقيق بعض أهدافها ، كسبب أساسي للمشكلات التي لايزال يعاني منها الاقتصاد المصري، فقد عملت الخطة على زيادة الاعتماد على العالم الخارجي؛ فزادت معدلات الاستيراد لدرجة أن الفجوة الغذائية في مصر كانت ٧,٤ مليون طن عام ١٩٨١م وبالتالي زادت المديونية الخارجية ؛ إذ بلغ حجم الدين الخارجي في نهاية فترة الخطة ١٨,٦ مليار دولار وبالتحديد في ١٩٨٢/٦/٣٠م ، فضلا عن زيادة الإنفاق العام بمعدلات أكبر من زيادة الإيرادات، فقد زاد الإنفاق العام الجاري والاستثماري بمعدل ٢١٪، بينما كانت الزيادة في الإيرادات ٣٪ مما زاد من عجز الميزانية ، وبالتالي حدة الضغط على ميزان المدفوعات ناهيك عن ضعف البنية الأساسية ومقومات إنجاز الخطة بمعنى أن الطاقة الكهربائية والقوة العاملة الإدارية والموارد المتاحة للمجتمع بالنسبة للإستثمار، وطاقة التشييد المطلوبة للإستصلاح الأراضي وبناء المصانع وشق الطرق وغيرها ، كانت أضعف من المطلوب لإنجاز الخطة (١).

الفرع الخامس

الخطة الخمسية (٨٢- ١٩٨٧م)

تمثل هذه الخطة الربع الاول من الخطة العشرينية التي تمتد إلى القرن الحادي والعشرين وينتهي العمل بها سنة ٢٠٠٢م (٢).

والذي يميز هذه الخطة عن غيرها ، تبنيها لاجراءات اصلاحية في سبيل إعادة التوازن والتناسق والربط بين المتغيرات الاقتصادية ، التي نتجت عن ظروف حرب ١٩٧٣م، وتطور أسعار البترول، والانفتاح الاقتصادي على العالم، وزيادة فرص العمل بالدول الإسلامية

---

(١)(٢)- حمدية زهران، التنمية والتخطيط في مصر، ص ٢١٨، ٢٤٤ .

النفطية، كرد فعل لانتعاش اقتصاديات تلك الدول، وهجرة العمالة إليها، وحصولها بالتالي على دخول جديدة، وأثر ذلك على أوضاع الاستهلاك وسوق العمل[١].

وكانت أهداف هذه الخطة كما يلي:

أ- زيادة الناتج المحلي بمتوسط سنوي قدره ٨,٢٪.

ب- رفع معدلات التنمية وتحقيق استقرارها، لفترة زمنية طويلة لمواجهة التزايد السكاني.

ج- التركيز على الإنتاج الزراعي والصناعي أساس تحقيق التنمية واستقرارها.

د- الاستفادة من المنجزات العلمية والتكنولوجية.

هـ- تخطيط القوى العاملة وتنمية الثروة البشرية.

و- توفير الاحتياجات وتحقيق العدالة في توزيع الدخول.

ن- توفير الخدمات الاجتماعية في مجالات التعليم والصحة، والرعاية الثقافية والدينية.

ل- الحد من التضخم وتقييد أسبابه، وجذب الاستثمارات العربية والأجنبية، بفتح مجالات الاستثمار لصالح الاقتصاد المصري والمستثمر معا.

ك- زيادة الاعتماد على الذات،وتصحيح الاختلال في ميزان المدفوعات.

م- دعوة القطاع الخاص وزيادة دوره في خطط التنمية[٢].

هذا ولعل أهم نتائج هذه الخطة ما يلي[٣]:

أ- تنفيذ حجم استثمار يصل إلى ٢٨,٨ مليار جنيه، وهي تزيد بنسبة ٧,٨٪ عن المستهدف في خطط هذه السنوات الأربع، قام القطاع العام باستثمار ٢٢,٢ مليار جنيه، وهو ما يزيد عن المستهدف بنسبة تبلغ ٩٪، والقطاع الخاص باستثمار ٦,٦ مليار جنيه.

ب- تم تنفيذ الاستثمارات القومية خلال السنوات الأربع، بتمويل من المدخرات المحلية بنسبة ٧٢٪، تم توفيرها من خلال هيئات التأمين والمعاشات، وصناديق التوفير، وشهادات الاستثمار، فضلا عن الفائض

---

(١)(٢)- حمدية زهران،التنمية والتخطيط في مصر حتى عام ١٩٨٨م،ص٢٤٦،ص٢٤٤،ص٢٤٥ .

(٣)- حمدية زهران،التنمية والتخطيط الاقتصادي،ص٢٤٨،مرجع سابق. وللتفصيل انظر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، ما حققناه بالخطة الخمسية (١٩٨٢-١٩٨٧)، ١٩٨٧م، من ص١ إلى ص٨ .

المتاح لدى وحدات القطاع العام، بينما بلغت مساهمة الاستثمارات الأجنبية نحو ٢٨٪ فقط.

ج- ارتفاع حجم الإنتاج المتوقع عام ١٩٨٥ - ١٩٨٦م، إلى نحو ٢٦,٦ مليار جنيه، بزيادة تقدر بنحو ٣٥,٧٪ عن قيمة الناتج الذي تحقق عام ١٩٨١-١٩٨٢م.

د- زاد كل من الإنتاج الزراعي والصناعي وقطاع البترول، الأمر الذي عمل على تحسن ميزان العمليات الجارية مع العالم الخارجي.

الفرع السادس

خطة التنمية الخمسية (٨٧/١٩٨٨-٩١/١٩٩٢م)

تمثل هذه الخطة الحلقة الثانية من حلقات التخطيط طويل المدى؛ الذي يستمر لعشرين عاما، بداية بالخطة الخمسية ٨٢-١٩٨٣م إلى ٢٠٠١-٢٠٠٢م، وتركز هذه الخطة في أهدافها واستراتيجياتها العامة على(١):

١- علاج الاختلالات الهيكلية، وتواصل سياسات الاصلاح الاقتصادي.

٢- الأخذ بمبدأ دعم القدرة الذاتية للاقتصاد المصري في تمويل التنمية، من خلال التركيز على الإنتاج السلعي خاصة، وإن ذلك هو الأساس في تقليل حجم الواردات، وزيادة حجم الصادرات بما يعمل تدريجيا على تحقيق الاكتفاء الذاتي، وزيادة الموارد الخارجية للاقتصاد القومي عن طريق عائد تصديري سلعي.

٣- الاستمرار في دعم وإصلاح البنية الأساسية المادية والاجتماعية، لرفع الطاقة الاستيعابية للاقتصاد عن طريق توفر هذه البنية، التي تشكل دافعا للتنمية وحافزا للاستثمار.

٤- اعتبار البعد السكاني والمكاني للتنمية كمحور أصيل من محاورها، بما يحقق الوصول إلى نمط للتوطن السكاني يخدم أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية؛ فمصر تواجه مشكلة سكانية تعرقل جهود التنمية، إذا استمرت بنفس معدلاتها وأنماطها، وجدير بالذكر أن هذه الخطة مازالت في طور التنفيذ ولا يتاح عنها دراسات متابعة وتقويم.

---

(١)- حمدية زهران، التنمية والتخطيط في مصر: ص٢٧٣، ص٢٧٤ - نقلا عن الأطار المبدئي للخطة الخمسية من خلال نظرة مستقبلية حتى مطلع القرن الحادي والعشرون، وزارة التخطيط والتعاون الدولي يوليو ١٩٨٦م، مرجع سابق.

الفرع السابع

تقويم التجربة المصرية بناء على المعايير المرحلية

نستطيع القول أن التجربة المصرية في مجال التخطيط الاقتصادي، قد مرت بمراحل متغايرة؛ تمثلت المرحلة الأولى في اقرار مبدأ التخطيط، والتمهيد له، والبدء بتنفيذه من خلال الاعتماد على التعاون بين القطاعين العام والخاص، خلال الخطة الأولى، والتي حققت الكثير من أهدافها، ثم في مرحلة أخرى هجر أسلوب التخطيط، لعدم التمكن من السير بخطى ثابتة في تنفيذ الخطط الاقتصادية، لظروف سياسية ومالية في مقدمتها الحروب، واستعيض عنه بأسلوب البرامج الاقتصادية السنوية؛ الذي ساهم مساهمة متواضعة في حل المشكلات الجزئية، التي عرضت للاقتصاد المصري في تلك الفترة الطويلة نسبيا (١٩٦٥-١٩٧٧م)، مع افتقاره للتوازن والترابط، ثم في مرحلة ثالثة عادت مصر إلى أسلوب التخطيط الشامل حين نفذت خطة خمسية في الفترة من ١٩٧٨-١٩٨١م،وتوالت الخطط بعد ذلك.

وبالرغم من تحقيق بعض النتائج الاقتصادية الهامة، وقيام التخطيط بدور لا بأس فيه في تنمية الاقتصاد القومي في مصر خاصة في الخطة الأولى، إلا أن ذلك الأسلوب لا يسلم في حقيقة الأمر من بعض الانتقادات نسوقها فيما يلي(١):

١- زيادة وتعميق أواصر التبعية والاعتماد على العالم الخارجي، فمن ناحية زادت معدلات الاستيراد وخصوصا فيما يتعلق بالغذاء، حيث اتسعت الفجوة الغذائية من ١,٧ مليون طن بقيمة ١٨٥ مليون دولار عام ١٩٧١م، إلى ٧,٤ مليون طن عام ١٩٨١م بقيمة تقدر بنحو ١٩٠٠ مليون دولار، وتبعا لها زادت المديونية الخارجية من ١,٤ مليار دولار عام ١٩٧١م، إلى ١٨,٦ مليار عام ١٩٨٢م، وإلى حوالي ٥٠ مليار عام ١٩٨٨م(٢).

---

(١)- تجد تفصيلا لهذه الانتقادات في المراجع التالية:
- حامد دراز، وعلي عياد، المرجع السابق، ص٢٥١ .
- علي لطفي، التخطيط الاقتصادي، ص٤٠٠، مرجع سابق.
- حمدية زهران،التنمية والتخطيط في مصرحتى عام ١٩٨٨م، ص٢١٧-٢١٨،مرجع سابق.
- أحمد دويدار، التنمية الاقتصادية والتجربة المصرية، ص١٩٤،مرجع سابق.

(٢)- البنك الدولي، تقرير عن التنمية في العالم لعام ١٩٩٠م، ص٢٥٠،مرجع سابق.

٢- يعيب نظام تخطيط الاستثمارات في الخطة الخمسية الأولى صعوبة تحديد الأولويات على المستوى القومي، الأمر الذي انتهى باختيار مشروعات ذات درجات متفاوتة من الكفاءة[١].

٣- ادى أسلوب التخطيط للتنمية إلى تزايد الإنفاق العام، لمواجهة أهداف الخطط والبرامج الاقتصادية الطموحة بمعدلات تفوق معدل الإيرادات العامة، الأمر الذي عمل على عجز ميزانية الدولة كل عام، حيث بلغ العجز الكلي نحو ٦مليار جنيه عام ٨١-١٩٨٢م، وبلغ العجز الصافي لنفس الفترة ٢,٢ مليار جنيه[٢].

٤- فقد التخطيط وظيفته في السيطرة على استغلال الموارد الاقتصادية، وتخصيصها التخصيص الأمثل على مستوى المجتمع، بل حتى على مستوى القطاع العام، وما ذلك إلا لقلة مصادر التمويل اللازم من الموارد المحلية، وبالتالي محاولة الحصول على النقص من الموارد الأجنبية، حيث زاد المكون الأجنبي لأي خطة وضعت بعد عام ١٩٧٣م، وهذا الأمر يثقل كاهل الاقتصاد القومي،ويعرضه للكثير من المشكلات الاقتصادية والسياسية، وقد أكد هذا وزير التخطيط أمام مجلس الشعب في يناير ١٩٧٧م عندما قال:"إن المضي وراء الموارد المتاحة من الخارج رغم ضرورته الملحة، يكاد يفقد الخطة توازنها، ويملي عليها رغبة العالم الخارجي". أو في خطابه عام ١٩٧٨م عندما قال: " فكثيرا ما يتردد على سبيل تحديد الأولويات القول باستكمال ما هو جار،واجراء الاحلال والتجديدالضروريين، والاستفادة ما أمكن من الموارد الخارجية المتاحة، ومثل هذا القول وإن بدا منطقيا؛ فإنه يحيل الخطة إلى أداة لا اتجاه لها ولا مغزى"، ولقد كانت تستأثر هذه الاحلالات والتجديدات بما لا يقل عن ٩٠٪ من الموارد الاستثمارية سنويا في فترة السبعينات[٣].

٥- عدم مراعاة أهداف التخطيط للطاقة الاستيعابية للاقتصاد القومي، بمعنى أن طاقة التنمية في جميع القطاعات سواء من حيث العمالة، أو الكهرباء، أو الاسكان، أو الاستثمار، أضعف مما

---

(١)- ديك كيو،حمدي هان، التنمية الصناعية في مصر مع المقارنة بكوريا الجنوبية (رسالة دكتوراة)، ص١٦٦،١٦٧،مرجع سابق.
(٢)- حمدية زهران، التنمية والتخطيط في مصر، ص٢١٨،مرجع سابق.
(٣)- حسام مندور، المرجع السابق، ص ٧٨ .

يحتاج إليه الاقتصاد في عملية التنمية[١].

٦- عمل أسلوب تخطيط الاقتصاد القومي في مصر، على زيادة نسبة التضخم، بسبب زيادة الاستهلاك القومي عن الإنتاج، كنتيجة أساسية لعدم مراعاة الإمكانيات الواقعية المتاحة للاقتصاد المصري[٢].

٧- سوء تقدير المدخلات الجارية، والذي عمل على ظهور الطاقات العاطلة فلم يراع التخطيط أولوية توفير النفقات الجارية خاصة بالنقد الأجنبي، الأمر الذي أثر على التوسع الاستثماري وعلى مدى كفاءة الاستثمار، فضلا عن إغفال التخطيط للموارد البشرية بشكل متكامل[٣].

٨- مني الواقع التخطيطي في فترة السبعينات بعدة ظواهر تمثلت في ضعف المعلومات وعدم توفرها بالصورة والدقة المطلوبة، وإهمال المسوحات الجيولوجية، واهتمام الأجهزة الحكومية الاقتصادية بالتعامل مع المشكلات قصيرة الأجل لتحقيق التوازن المالي (عجز الموازنة والعجز الخارجي)، مع التركيز على استخدام أدوات السياسة المالية والنقدية فقط؛ وهو ما يعني هجر النظرة الطويلة الأجل للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، في الوقت الذي نشأت فيه عشرات المكاتب الاستشارية - وهي قطاع خاص - الأجنبية تمتلك الكثير من المعلومات في غيبة الأساس المعلوماتي الرسمي، الامر الذي عمل على ضياع وقت قيادات التخطيط، أما في تنظيم جهاز التخطيط وعلاقته بالخارج، وكان ذلك في الأعوام ٧٣-١٩٧٤م، أو في مقاومة بعض السياسات الداخلية كما في عامي ٧٥-١٩٧٦م، أو في الانشغال في التباحث والمساومة مع مندوبي صندوق النقد الدولي والبنك الدولي كما في عامي٧٧-١٩٧٨م[٤].

---

(١)- حمدية زهران، التخطيط والتنمية في مصر، ص٢١٨،مرجع سابق.
(٢)- أحمد دويدار، التنمية الاقتصادية والتجربة المصرية، ص١٩٦،مرجع سابق.
(٣)(٤)- حسام مندور، المرجع السابق، ص٦٥، ص٧٧ .

المطلب الثاني

تقويم التجربة المصرية بناء على المعايير الاستراتيجية

تعرضنا فيما سبق لخطط التنمية الاقتصادية في مصر، وأهم النتائج التي انطوت على تنفيذها، ثم عمدنا إلى التقويم العام (المرحلي) للتجربة ككل،وذلك من خلال تتبع ما تحقق من أهداف الخطط وهذا المطلب يتصدى لتقويم التجربة المصرية وفقا للمعايير الاستراتيجية، من خلال الفروع التالية:

الفرع الأول

مدى الالتزام بمعيار الخلافة

تكشف المؤشرات المختلفة لهذا المعيار عن مدى تمسك مصر بإطار الخلافة الإنسانية في الأرض، وهو ما يتضح من استعراض ما يلي:

أ- مدى التزام الأنظمة بمعيار الخلافة:

ونقصد به مدى التزام الدساتير والأنظمة واللوائح بأحكام الشريعة الإسلامية؛ فمصر دولة إسلامية ينص دستورها على أن الشريعة الإسلامية هي المصدر الأساسي للتشريع، إلا أنها لم تلتزم بذلك إلا في قانون الأحوال الشخصية، إذ ما زالت الأنظمة واللوائح متأثرة بالقوانين الوضعية في كثير من شئون الحياة، ورغم تطبيق الشريعة في بعض الجوانب إلا أن الكثير من مشروعات القوانين المستمدة من الشريعة الإسلامية، ما زالت محبوسة في الأدراج؛ مما يعني أن هذا المعيار لم يستكمل بعد وثمة خلل واضح فيه .

ب- التزام أجهزة الإعلام والتعليم بالشريعة(١):

لا يوجد التزام كاف في أجهزة الإعلام بتعاليم الإسلام.وكذلك بالنسبة للتعليم بمعنى أن التركيز في التعليم يتم على المواد والعلوم الوضعية مع نقص العلم الشرعي في مراحل التعليم العام، وذلك باستثناء التعليم الأزهري -بجميع مراحله- وجامعة الأزهر، وكذلك الأقسام المتخصصة للشريعة في كليات الآداب، ودار العلوم وكليات الحقوق في التعليم الجامعي .

---

(١) عرفات عبد العزيز سليمان، المرجع السابق، ص٣١٠-ص٣١١ .

ج - سيادة التعاليم الإسلامية في المعاملات المالية الخارجية والداخلية:

توجد بعض المحاولات لإيجاد بنوك إسلامية تعمل على وفق الشريعة الإسلامية وهذا مايسرنا ولكن للأسف ينقصها التطبيق الحقيقي لقواعد المضاربة الشرعية أو المرابحة.

د - الالتزام في الإنتاج والاستهلاك والتجارة الخارجية بالهيكل السلعي المباح:

للأسف لا يتم ذلك في بعض المجالات، فمصر منتجة للخمور، وقد بلغ إنتاجها منه عام ١٩٨٨م ٢٠٠٠ طنا[١]، فضلا عن استيراد التبغ وإنتاج السجائر، وكذلك يربي الخنزير بعض المسيحين.

هـ - الاهتمام بقضايا المسلمين:

تقوم مصر بذلك، ولها دور مشهود ومعروف في خدمة قضايا الأمة العربية والإسلامية، والدفاع عنها و عن قضايا الأقليات المسلمة، ولا غرابة في ذلك فمصر عضو في رابطة العالم الإسلامي، ومنظمة المؤتمر الإسلامي، والبنك الإسلامي للتنمية، والكثير من المنظمات الإسلامية المتخصصة.

الفرع الثاني

معيار العمارة وتحقيق الرفاه الاجتماعي

تتضافر المؤشرات المختلفة لهذا المعيار على تجسيد وضع التنمية الاقتصادية والاجتماعية الشاملة في جمهورية مصر العربية، ومكونات هذا الفرع تكشف عن ذلك:

أ - المؤشرات الاقتصادية:

وتقاس من خلال مؤشرات عدة من أهمها:

١- متوسط الدخل الفردي ومعدلات النمو فيه: مصر من الدول الإسلامية ذات الدخل الفردي المنخفض، إذ بلغ متوسط الدخل الفردي فيها عام ١٩٨٨م ٦٦٠ دولارا، وهو دخل يزيد عما هو عليه في بعض الدول مثل: بنغلاديش التي بلغ فيها ١٧٠دولارا، والنيجر التي بلغ فيها ٣٠٠دولارا، وباكستان والسودان إذ بلغ فيهما ٤٨٠دولارا في

---

(١)- a F.A.O, Production, Vol, 42, 1988, table 60, p.205 .

نفس العام، وإن كان يقل كثيرا عما هو عليه في الدول الصناعية مثل: الولايات المتحدة واليابان وفرنسا وبريطانيا، الذي بلغ فيها في نفس العام ١٩٨٤٠دولارا-٢١٠٢٠دولارا-١٦٠٩٠دولارا-١٢٨١٠دولارا على الترتيب، إلا أن معدل نمو هذا الدخل في مصر يعد مرتفعا نسبيا فقد بلغ ٣,٦٪ فيما بين ١٩٦٥-١٩٨٨م على حين لم يتجاوز ١,٦٪ في الولايات المتحدة، و٢,٥٪ في فرنسا،و١,٨٪ في بريطانيافي نفس الفترة [١].

٢- نمو وسائل الاتصال(الهاتف): بلغ عدد التليفونات لكل ١٠٠من السكان ٢,٦ هاتفا عام ١٩٧٥م، وهو معدل منخفض نسبة إلى الحاجات الحقيقية، بمعنى أن كل ٣٨,٥شخصا يحصلون على هاتف،ولم يحدث التطور الكافي فيه ففي عام ١٩٨٦م كان كل ١٠٠من السكان يحصلون على ٣,٦ هاتفا؛ بمعنى أن كل ٣٧,٣شخصا يحصلون على هاتف. وهو أقل مما هو عليه في بعض الدول المتقدمة كالولايات المتحدة أو النامية كالسعودية فقد بلغ فيهما لكل ١٠٠من السكان ٧٨,٨هاتفا عام ١٩٨٠م و١٥,٨هاتفا عام ١٩٨٤م على الترتيب؛ بيد أنه أفضل من بعض الدول النامية، فقد بلغ في باكستان ٠,٦هاتفا عام ١٩٨٦م لكل ١٠٠من السكان وفي المغرب ١,٤هاتفا لكل ١٠٠ من السكان [٢].

٣- معدل استهلاك الطاقة: ويعد منخفضا بالقياس إلى دول-نفطية أو متقدمة مثلا - رغم تطوره الملحوظ، فقد ارتفع نصيب الفرد من استهلاك الطاقة من ٣١٣كجم بين عامي ٦٥-١٩٨٠م،إلى٦٠٧كجم بين عامي ٨٠-١٩٨٨م، وكان متوسط معدل النمو السنوي فيه في الفترة (٨٠-١٩٨٧م) حوالي ٦,٧٪ وهو كمعدل نمو أفضل بكثير مما هو عليه في الدول المتقدمة، فقد كان في كندا ١,٦٪، وفي الولايات المتحدة ٩٥,٪ عن نفس الفترة.

ومع ذلك لايزال استهلاك الطاقة دون المستوى المطلوب في مصر وذلك بمقارنته بالدول المتقدمة، حيث بلغ في كندا ٩٦٨٣كجم، وفي

---

(١)- البنك الدولي، تقرير عن التنمية في العالم لعام١٩٩٠م، ص٢١٠-٢١١، مرجع سابق.

(٢)- a U.N. statical, year book, 1988, p. 764

الولايات المتحدة ٧٦٥٥كجم، وفي الإمارات العربية ٤٦٨١كجم، وذلك بالرغم من أنه أفضل مما هو عليه في بعض الدول النامية، فقد بلغ ١٠٢كجم في اليمن، و٢١٠كجم في باكستان، و٢٣٩ في المغرب في الفترة بين ٨٠-١٩٨٧م، ويدل ذلك على التوسع في استخدام التكنولوجيا، لكنه بطبيعة الحال لم يصل بعد إلى المستوى المأمول(١).

ب- المؤشرات الصحية:

هناك تطور واضح في الخدمات الصحية في مصر، تشهد له المقاييس التالية:

١- تطور عدد السكان لكل طبيب: انخفض عدد السكان الذين يعالجهم طبيب من ٢٣٠٠ شخصا عام ١٩٦٥م، إلى ٧٧٠ شخصا عام ١٩٨٤م. ويعتبر هذا انجازا ضخما، فهو يقترب من معدلات الدول الصناعية المتقدمة، وإن كان يقل عن بعضها، فقد بلغ في الولايات المتحدة ٤٧٠ شخصا، وفي اليابان ٦٦٠ شخصا، وفي فرنسا ٣٢٠ شخصا، وفي إيطاليا ٢٣٠، وذلك عام ١٩٨٤م، ولكنه أفضل بكثير من بعض الدول النامية ذات الدخول المرتفعة نسبيا، فقد بلغ في المغرب ١٥٥٨٠ شخصا، وفي ماليزيا ١٩٣٠ شخصا وفي سوريا ١٢٦٠ شخصا(٢).

٢- تطور عدد السكان لكل ممرضة أو ممرض: انخفض عدد السكان الذين تشرف على علاجهم ممرضة أو ممرض، من ٢٠٣٠ شخصا عام ١٩٦٥م، إلى ٧٨٠ شخصا عام ١٩٨٤م، وهو انخفاض كبير جدا إلا أن هذا المعدل يقل كثيرا عما هو عليه في الدول المتقدمة، فقد بلغ في الولايات المتحدة ٧٠ شخصا، وفي فرنسا ١١٠ شخصا، وفي بريطانيا ١٢٠ شخصا، وفي اليابان ١٨٠ شخصا عام ١٩٨٤م، ولكنه أفضل بكثير من بعض الدول النامية ذات الدخول المعقولة فقد بلغ في سوريا ١٤٤٠ شخصا، وفي الأردن ١٣٠٠ شخصا، وفي تركيا ١٠٣٠ شخصا، وفي المغرب ٩٢٠ شخصا عام ١٩٨٤م(٣).

٣- نصيب الفرد من السعرات الحرارية في اليوم: في عام ١٩٨٦ بلغ ذلك ٣٣٤٢ وحدة، تشكل ١٢٧٪ من الاحتياجات الحقيقية للفرد، ويقترب هذا المعدل مما هو عليه في الولايات المتحدة حيث بلغ ٣٦٤٥ وحدة، وأفضل مما هو عليه في فرنسا وبريطانيا واليابان حيث بلغ ٣٣٣٦

---

(١)(٢)(٣)- البنك الدولي، تقرير عن التنمية في العالم لعام ١٩٩٠م، ص٢١٠، ص٢٦٤، مرجع سابق.

-٣٢٥٦ -٢٨٦٤ على الترتيب لنفس العام، وأفضل بكثير مما هو عليه في الكثير من الدول النامية، فقد بلغ في اندونيسيا ٢٥٧٩ وحدة، وفي باكستان ٢٣١٥وحدة في نفس سالعام.

٤- متوسط العمر المتوقع عند الولادة: بلغ العمر المتوقع للجنسين عام ١٩٨٨م ٦٣ عاما، وهو يقل نسبيا عما هو عليه في الدول المتقدمة الذي بلغ ٧٨عاما في اليابان، و٧٧ عاما في الولايات المتحدة، و٧٦ عاما في فرنسا، ولكنه أفضل مما هو عليه في بعض الدول النامية فقد بلغ في ليبيا ٦١ عاما، وفي الجابون ٥٣ عاما في نفس العام (١).

ج- المؤشرات التعليمية (٢):

هناك تطور كبير في الخدمات التعليمية في مصر ويتضح ذلك من خلال المقاييس التالية:

١- نسبة الأمية: لا تزال نسبة الأمية مرتفعة نسبيا في مصر، إذ بلغت عام ١٩٨٥م ٥٦ ٪ بين البالغين من الجنسين،وهو معدل أكبر بكثير مما هو عليه في كافة الدول المتقدمة التي لم يتجاوز فيها ٥ ٪، وأفضل بكثير مما هو عليه في بعض الدول النامية، فقد بلغ ٨٦٪ في كل من النيجر واليمن. و٧٢٪ في السنغال في نفس العام (٣).

٢- نسبة المتعلمين من الأطفال في الابتدائي: ارتفعت هذه النسبة للجنسين من ٧٥٪ عام ١٩٦٥م إلى ٩١٪ عام ١٩٨٧م، وهو معدل يقترب نسبيا مما هو عليه في الدول المتقدمة،فقد بلغ في الولايات المتحدة ١٠٠٪، وفي فرنسا ١١٣٪، (٤)وفي اليابان ١٠٢٪، وفي بريطانيا ١٠٦٪ عام ١٩٨٧م، ولكنه أفضل بكثير من الكثير من الدول النامية بما فيها الدول البترولية، فقد بلغ في السعودية والمغرب ٧١٪ عام ١٩٨٧م أيضا.

٣- نسبة المتعلمين في المرحلة الثانوية: ارتفعت هذه النسبة للجنسين من ٢٦٪ عام ١٩٦٥م، إلى ٦٩٪ عام ١٩٨٧م ورغم تضاعف النسبة إلى ما يقرب من ثلاثة اضعاف في هذه الفترة القصيرة، إلا انه معدل يقل عما هو عليه في الدول المتقدمة،فقد بلغ في الولايات المتحدة

---

(١)(٢)(٣)- البنك الدولي، تقرير عن التنمية في العالم لعام ١٩٩٠م، ص٢١٠ - ص٢١١، ص٢٦٦، ص٢٦٧، مرجع سابق.

(٤)- الأرقام الأكثر من ١٠٠٪ تعني أن المجموعة العمرية قد اختلت بالزيادة أو بالنقصان.

٩٨٪، وفي فرنسا ٩٢٪، وفي اليابان ٩٦٪، وفي بريطانيا ٨٣٪عام١٩٨٧م، ولكنه أفضل بحوالي النصف مما هو عليه في بعض الدول النامية، فقد بلغ في المغرب ٣٧٪ وفي تركيا ٤٦٪ عام ١٩٨٧م، وهي من الدول ذات الدخول المعقولة كما نعلم.

٤- نسبة المتعلمين في التعليم العالي: ارتفعت هذه النسبة للجنسين من ٧٪ عام ١٩٦٥م إلى ٢٠٪ عام ١٩٨٧م أي بحوالي ثلاثة أضعاف، وبذلك اقتربت مصر في هذا المجال من بعض الدول المتقدمة مثل: بريطانيا واليابان التي بلغ في كل منها ٢٢٪، ٢٨٪ عام ١٩٨٧م على الترتيب.

٥- استهلاك الصحف والمجلات لكل ألف من السكان في السنة: بلغ هذا المعدل في مصر عام ١٩٨٣م ٢٤٣٣كجم، وهو معدل يقل بكثير عما هو عليه في بعض الدول المتقدمة، فقد بلغ في الولايات المتحدة ٤٥٦٧٥ كجم، وفي السويد ٣٢٠٣٥كجم، وفي بريطانيا ٢٣٤٦١ كجم في نفس العام، ولكنه أفضل بكثير مما هو عليه في بعض الدول النامية، فقد بلغ في السعودية ١٣٨٧كجم، وفي باكستان ٣٦٤كجم عام ١٩٨٣م [1].

وتشهد هذه المقاييس مجتمعة فيما عدا نسبة الأمية على تطور الوضع التعليمي في مصر واقترابه مما هو عليه الوضع في بعض الدول الأوربية عند عقد المقارنة معها، وتطوره الكبير بمقارنته بالكثير من الدول النامية.

الفرع الثالث

معيار التوازن

تهدف المؤشرات المختلفة لهذا المعيار إلى قياس مدى تمكن الاقتصاد المصري من تحقيق التوازن في عمليات التنمية، سواء كان ذلك قطاعيا أو مكانيا أو ما يخص العدالة، والفرع التالي يكشف عن ذلك.

١- مؤشرات التوازن القطاعي:

يقاس التوازن القطاعي بعدد من المؤشرات تتضافر على تتبع مدى تحقق التوازن الفني فيها، وذلك كما يلي:

أ- نسبة مساهمة القطاعات الاقتصادية في الناتج، ونسبة توزيع الاستثمارات فيها، ونسبة توزيع القوى العاملة بينها: وهو من أفضل

---

(١)- a U.N. statistical, year book, op.cit, 1988, p.p. 125-127

المقاييس في موضوع التوازن القطاعي، وبيانات الجدول التالي توضح ذلك.

جدول رقم(٥٤)

نسبة مساهمة القطاعات الاقتصادية في الإنتاج وتوزيع الاستثمارات والقوى العاملة بينها في مصر في الفترة بين ١٩٦٥-١٩٨٨م

القطاع والسنة / نسبة المساهمة	الزراعة		الصناعة		الخدمات	
	١٩٦٥	١٩٨٨	١٩٦٥	١٩٨٨	١٩٦٥	١٩٨٨
في العمالة	٥٥	٤٢	١٥	٢١	٣٠	٣٧
في الناتج	٢٩	٢١	٢٧	٢٥	٤٤	٥٤
في الاستثمار	غير متوفر	٩,٨	غير متوفر	٢٥,٧	٤٧	٦٤,٥

* المصدر: البنك الدولي، تقرير عن التنمية لعام ١٩٩٠م، ص٢١٥، ولعام ١٩٨٨م، ص٣١٤، مرجع سابق.
- حمدية زهران، التنمية والتخطيط في مصر، ص١٤٢، ص٢٠٦، ص٢٣٦،مرجع سابق.
- U.N.Statistical year book, New york, 1990 P.P. 78-79

بدراسة بيانات الجدول السابق يمكن تتبع مدى التوازن القطاعي من خلال بداية ونهاية الفترة محل الدراسة كالآتي:

أولا :في عام ١٩٦٥م: لا تتوفر بيانات كافية للمقارنة،إلا أن هناك اختلالا في التوازن بالنسبة للزراعة والخدمات، فالزراعة تستأثر بنسبة ٥٥٪ من القوى العاملة، على حين أن مساهمتها في الناتج ضئيلة لم تتجاوز ٢٩٪، أما القطاع الخدمي فيساهم بنسبة ٥٤٪ من الناتج، ولكن ذلك على حساب تضحية كبيرة قوامها ٤٧٪ من الاستثمارات، و ٣٠٪ من العمالة، وقد يكون الأمر محتملا بالنسبة للصناعة فقد استأثرت بنسبة ١٥٪ من القوى العاملة، وشكلت ما نسبته ٢٧٪ من الناتج القومي.

ثانيا: عام ١٩٨٨م: ما زال هناك خلل في التوازن القطاعي، فبالرغم من استئثار القطاع الزراعي بنسبة ٤٦٪ من العمالة، إلا أن مساهمته في الناتج لم تتجاوز٢١٪، وقد يكون ذلك راجع إلى أن الاستثمارفيه لم يتجاوز ٩,٨٪، وكذلك الحال بالسبة لقطاع الخدمات، فبالرغم من استئثاره بنسبة ٣٤٪ من العمالة ومساهمته في الناتج بنسبة ٥٤٪، إلا أن هناك تزايد في الاستثمارات الكبيرة الموجهة إليه فقد كانت ٦٤,٥٪، وقديكون الأمر محتملا بالنسبة للصناعة، فقد كان نصيبها من الأيدي العاملة ٢٠٪، وساهمت في الناتج بنسبة ٢٥٪، وكانت الاستثمارات الموجهة لها ٢٥,٧٪ ومعنى ذلك خلل واضح في

القطاعات الاقتصادية، فهناك ضياع كبير في العمالة المخصصة للزراعة، وقصور في مساهمتها في الناتج، كما أن ثمة قصور في الوزن النسبي للصناعة، ثم مبالغة في الاستثمارات الموجهة إلى الخدمات، هذا فضلا عن أن كبر مساهمة الخدمات في الناتج القومي إلى هذا الحد لا يتفق ومقتضيات التنمية.

ب- هيكل الواردات والصادرات:

* هيكل الواردات: باستقراء بيانات الواردات كما هي موضحة بالجدول رقم (٥٦) يتضح بعض جوانب الخلل القطاعي في اقتصاد جمهورية مصر العربية كالاتي:

جدول رقم (٥٥)

هيكل الواردات في مصر في الفترة بين ١٩٦٥-١٩٨٨م

أغذية		وقود		سلع أولية أخرى		آلات ومعدات نقل		سلع مصنعة	
١٩٦٥	١٩٨٨	١٩٦٥	١٩٨٨	١٩٦٥	١٩٨٨	١٩٦٥	١٩٨٨	١٩٦٥	١٩٨٨
٢٦٪	١٩٪	٧٪	٢٪	١٢٪	٨٪	٢٣٪	٢٩٪	٣١٪	٤١٪

* المصدر: البنك الدولي، تقرير عن التنمية في العالم لعام ١٩٩٠م ص٢٣٩، مرجع سابق.

يتضح من بيانات هذا الجدول أن هناك توازنا أو اتجاه إليه فيما يخص إنتاج الأغذية، التي تناقص استيرادها رغم الزيادة السكانية الكبيرة، وكذلك الواردات من الوقود والسلع الأولية الأخرى، أما السلع المصنعة فتنبىء عن وجود عجز في إنتاج القطاع الصناعي؛ بمعنى أنه لا يزال دون المستوى المطلوب، وتدلل واردات الات ومعدات النقل على الاتجاه نحو التصنيع، والتوسع النسبي في استخدام التقنية الحديثة.

* هيكل الصادرات: من الجدول التالي يتضح هيكل الصادرات في مصر.

جدول رقم (٥٦)

هيكل الصادرات في مصر في الفترة بين ١٩٦٥-١٩٨٨م

وقود ومعادن وفلزات		سلع أولية أخرى		الات ومعدات النقل		مصنوعات أخرى شاملة المنسوجات والملابس	
١٩٦٥	١٩٨٨	١٩٦٥	١٩٨٨	١٩٦٥	١٩٨٨	١٩٦٥	١٩٨٨
٨٪	٦٤٪	٧٢٪	١٠٪	صفر٪	صفر٪	٢٠٪	٢٥٪

*المصدر: البنك الدولي، تقرير عن التنمية في العالم لعام ١٩٩٠م، ص٢٤٠، مرجع سابق.

تدعم هذه البيانات ما ورد بشأن هيكل الواردات، وما يعكسه من اختلال مرجعه الاعتماد على الإنتاج الأولي في القطاع الصناعي فقد أصبحت صادرات الوقود (خاصة البترول) والمعادن والسلع الأولية حوالي ثلاثة أرباع الصادرات، نعم ثمة تقليل من الأهمية النسبية للصادرات من القطن يعكسها تضاؤل المصدر من السلع الأولية من ٧٢٪ إلى ١٠٪ فقط، لكن ذلك كان لحساب تصدير البترول، أما المصنوعات الأخرى والملابس والمنسوجات فقد تضاءل نصيبها مما يعني أن التصنيع،وتنويع هيكل المنتجات المصدرة لا يزالان يخطوان ببطء ملموس.

٢- **مؤشرات التوازن الجغرافي:**

ويقصد بها إلى أي مدى قامت الدولة بتحقيق التوازن المكاني في توزيع الاستثمارات ويقاس كما يلي:

أ- نسبة الحضر إلى جملة السكان كنسبة مئوية من إجمالي السكان: لم يكن الاختلال كبيرا من خلال هذا المقياس، إذ أن النسبة كانت في عام ١٩٦٥م ٤١٪ ،ارتفعت عام ١٩٨٨م إلى ٤٨٪، وبلغ متوسط معدل النمو السنوي لها في الفترة ٨٠-١٩٨٧م ٣,٥٪[١].

ب- التوزيع الإقليمي للاستثمارات: تنص الكثير من الخطط المصرية على أهمية تحقيق ذلك، وبدراسة سلسلة زمنية تمتد من١٩٧٦-١٩٨٦ ضمت خطتين خمسيتين، يتضح لنا التحيز في تركيز الاستثمارات على القاهرة ٣٠,٣٪، ثم إقليم المدن الجديدة ٢٢,٤٧،ثم إقليم الإسكندرية ١٦٪[٢]، ومن المعروف أن سكان القاهرة يقترب من ١٢ مليون نسمة بنسبة ٢٤٪ من السكان عام ١٩٨٨م[٣]، والمطلوب التخفيف من كثافة السكان بتوزيع الاستثمارات على مناطق أخرى،لتجتذب إليها نسبة من السكان، وهو ما يتم بالنسبة للمدن الجديدة، لكن مطلوب أيضا اهتمام أكبر بالريف للحد من هجرته إلى الحضر.

٣- **مؤشرات عدالة توزيع الدخل:**

تعمل هذه المؤشرات على قياس مدى تحقق العدالة في توزيع الدخل كما يلي:

---

(١)- البنك الدولي، تقرير عن التنمية في العالم لعام ١٩٩٠م، ص٢٧٠، مرجع سابق.

(٢)- تم احتساب هذه النسب من خلال احصائية عن تطور التوزيع الإقليمي لاستثمارات الخطط القومية من ٧٦-١٩٨٦م، اعداد حورية يوسف وآخرون، ص٢ .

(٣)- البنك الدولي، تقرير عن التنمية في العالم لعام ١٩٩٠م، ص٢١٠، مرجع سابق.

أ- نسبة توزيع الدخل بين الأجور وعناصر الإنتاج الأخرى: فقد كان نصيب العاملين من الدخل ٤٠٪ من الدخل القومي عام ١٩٧٠م، لكنه للأسف انخفض انخفاضا طفيفا في عام ١٩٨١م حيث بلغ ٣٧٪ فقط، وهو أقل مما هو عليه في الولايات المتحدة فقد بلغ ٦٠٪، وأفضل مما هو عليه في عمان فقد بلغ ٢٢٪ في نفس العام[١].

ب- النسبة المئوية لحصة دخل الأسرة حسب المجموعات المئوية للأسر (منحنى لورنس): يوجد اختلال واضح وفقا لهذا المقياس، إذ أن ما يقرب من ٣٠٪ من السكان، يحصلون على ما نسبته ٧٨,٢٪ من الدخل القومي ويحصل الباقون على ما تبقى[٢].

ج- جمع وتفريق الزكاة: الزكاة في مصر تدفع اختيارا دون أن تؤخذ من الأفراد جبرا، وجهود بعض المؤسسات الخيرية والتطوعية مثل: بنك ناصر الاجتماعي، ومؤسسات الزكاة الملحقة بالمساجد[٣]، وعموما لا توجد مؤشرات رقمية للحكم على هذا المقياس؛ ومعنى ما تقدم أن غياب التنظيم الجيد لهذا الركن الإسلامي الهام تختل معه العدالة الاجتماعية.

الفرع الرابع

معيار الاعتماد على الذات

تم التوصل إلى عدد من المؤشرات التي تعمل متضافرة على قياس مدى اعتماد الدولة على ذاتها من عدمه، والفرع التالي يحلل ذلك.

أ- مدى الاعتماد على المصادر الذاتية في التمويل:

تعتمد مصر على التمويل الخارجي بصورة ملحوظة منذ بداية عهد التخطيط؛ إذ اعتمدت عليه بنسبة ٢٧,١٪ من استثمارات الخطة الأولى (٦٠-١٩٦٥م)[٤]، و١٩,٦٪ من استثمارات الخطة الخمسية ١٩٧٨-١٩٨٢م[٥]، و٢٨٪ من استثمارات الخطة الخمسية (١٩٨٢-١٩٨٧م)[٦]، هذا وقد ارتفع المكون الأجنبي للاستثمار من ٣٥٪ عام ١٩٧٣م إلى ٥٠٪ عام ١٩٧٩م[٧]، وما ذلك إلا لنقص مصادر التمويل المحلية عن الوفاء بالاحتياجات التمويلية، كما أنه يعكس في نفس الوقت عدم تبني الخطط لمبدأ الاعتماد على الذات بالقدر الكافي.

---

(١)- U.N. National, accounts, statistics, 1986, p. 164-173. a

(٢)- البنك الدولي، تقرير عن التنمية في العالم لعام ١٩٩٠م، ص٢٦٠، مرجع سابق.

(٣)- I.A.Imtiazi, OP.Cit, P.P. 27-28. a

(٤)- علي لطفي، التخطيط الاقتصادي، ص٣٩٩، مرجع سابق.

(٥)(٦)- حمدية زهران، التنمية والتخطيط في مصر، ص٢٠٤، ٢٣٨، مرجع سابق.

(٧)- حسام مندور، المرجع السابق، ص٧٢.

ب - مدى العجز أو الفائض في ميزان المدفوعات:

بلغت قيمة الواردات عام ١٩٨٨م ١٠٧٧١ مليون دولارا، على حين بلغت الصادرات في نفس العام ٤٤٩٩ مليون دولارا، وذلك بعجز قدره ٦٢٧٢ مليون دولارا، أما معدل التبادل التجاري فقد هبط إلى ٦٢ ٪ في نفس العام (١٩٨٠=١٠٠)، وذلك بسبب هبوط أسعار البترول،

وبلغ متوسط معدل النمو السنوي للواردات بين عامي ٨٠-١٩٨٨م ١,٥٪ وللصادرات ٦,٢٪ [1]، ويعد معدل التبادل التجاري منخفضا للاعتماد على تصدير البترول والمواد الأولية، إلا أن متوسط النمو السنوي للواردات منخفضا إذا ما قيس بمعدل نمو السكان ونمو الصادرات،فثمة معدل مرتفع للصادرات؛ ومعنى ذلك أن مصر تسير في الاتجاه الصحيح نحو تصحيح خلل ميزان المدفوعات ومن ثم الاعتماد على الذات أكثر.

ج - الديون الخارجية وفوائدها:

بلغ إجمالي الديون الخارجية عام ١٩٨٨م ٤٣٢٥٩ مليون دولارا تشكل ١٢٦,٧٪ من الناتج القومي في نفس العام، كما بلغت مدفوعات الفوائد ٧٢٩ مليون دولارا تشكل ٤,٤٪ من الناتج القومي، و١٦,٦٪ من صادرات السلع والخدمات لنفس العام [2]، وهذا الوضع كنتيجة لانخفاض الدخل الفردي ومن ثم مستوى الادخار،الأمر الذي أبرز حاجة مصر إلى الديون الخارجية حتى وصلت ٤٣,٢ مليار دولارا، تعمل فوائدها فقط على التهام جزء كبير من الدخل القومي ومن صادرات السلع والخدمات سنويا، بيد أن مصر تمتعت أخيرا باعفاءات كبيرة من ديونها الخارجية،وبذلك فقد انخفضت هذه الديون إلى أقل من النصف مما يعني امكانية اعتمادها على الذات مستقبلا.

د - حجم التجارة البينية مع الدول الإسلامية كوسيلة للتكامل والاعتماد على الذات:

كانت مساهمة مصر متواضعة؛ وما ذلك إلا لأن معظم الدول الإسلامية منتجة لمادة أولية خامية أو زراعية بما فرض هذا الوضع، وقد بلغ حجم الصادرات

---

(١)(٢)-البنك الدولي،تقرير عن التنمية في العالم لعام ١٩٩٠م،ص٢٣٩،٢٥٤،مرجع سابق.

وقد بلغ حجم الصادرات إلى الدول الإسلامية عام ١٩٨٨م ٦,٩٪ والواردات منها في العام نفسه ٥,٩٪ [١].

٥- التوزيع الجغرافي للصادرات والواردات:

كان التركيز -وما يزال- على الدول الرأسمالية المتقدمة في الصادرات، وكان متوسطها من عام ١٩٧٥-١٩٨٥م ٥٥,٩٪، ثم من الدول النامية عموما ١٩,٢٤٪، ثم من الدول الاشتراكية ١٨,٨٪ في نفس الفترة، وبالمثل شكلت الواردات من الدول الرأسمالية المتقدمة، حوالي ٧٠٪ من اجمالي الواردات، أما الواردات من الدول النامية فلم تتعدى ١٦,٧٪ ومن الدول الاشتراكية بلغت ٦٪ عن نفس الفترة، ويعود ذلك في جانب كبير منه إلى تخصص مصر في إنتاج المواد الأولية، ثم إلى الاختلاف العقائدي مع الدول الاشتراكية، وأخيرا إلى سيطرة الدول الرأسمالية على إنتاج معظم السلع الوسيطة والمصنعة التي تحتاجها عملية التنمية، الأمر الذي يعكس تبعية مصر لتلك الدول.

صفوة القول أن الإخفاق قد اعترى جوانب الكثير من المعايير الاستراتيجية، لخطط التنمية المصرية، ففي معيار الخلافة يقع الإخفاق في مدى الالتزام بالشريعة الإسلامية، وكذلك الحال بشأن النظم الإعلامية والتعليمية والمعاملات المالية والهيكل السلعي المباح، وهناك جهود تبذل فيما يخص معيار العمارة وتحقيق الرفاه الاجتماعي، وتطور كبير في التعليم، لكن مازال الاخفاق ملحوظا في معياري التوازن والاعتماد على الذات.

وبطبيعة الحال لا تعتزى جوانب الاخفاق جميعها إلي فشل الخطط وسوء وضعها، فهناك قدر هام من القصور مرجعه إلى قلة الموارد الطبيعية، ونقص وسائل التمويل المحلية، والذاتية، وما أدى إليه ذلك من تبعية للخارج.

---

(١)- البنك الإسلامي للتنمية، التقرير السنوي الرابع عشر لعام ١٤٠٩م، ص٥٦-٥٧ .

المبحث الرابع

إطار التخطيط للتنمية في باكستان

انتهجت باكستان أسلوب التخطيط للتنمية منذ عام ١٩٥٦م، بداية تطبيق المشروع الأول للسنوات الخمس، وهي تسير الآن في تنفيذ الخطة الانمائية السابعة ١٩٩٠-١٩٩٥ . وتجاهد باكستان نحو تحقيق أهداف عدة منها: زيادة الدخل القومي، وتحقيق التوازن التنموي، ومراعاة العدالة التوزيعية، والاهتمام بالخدمات الاجتماعية، والتصنيع، والزراعة.

ويهدف هذا المبحث إلى عرض وتحليل تجربة باكستان في تخطيط التنمية، كإحدى الدول الإسلامية التي تنتهج النظام المختلط في تسيير شئونها الاقتصادية، من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول

الخطط التنموية الباكستانية

طبق الاقتصاد الباكستاني العديد من الخطط الاقتصادية، من بداية عهده بالتخطيط حتى الوقت الحاضر، وسنعمد في هذا المطلب إلى مناقشتها وتحليلها، من خلال الفروع التالية:

الفرع الأول

المشروع الأول للسنوات الخمس (١٩٥٦-١٩٦٠م)

أولا: أهداف المشروع[١]: بعد تأسيس مجلس التخطيط القومي عام١٩٥٣م، وضعت الحكومة الباكستانية في عام١٩٥٥م مشروعا للسنوات الخمس، يبدأ من يوليو عام١٩٥٦م، وينتهي في يونيه عام١٩٦٠م، تمثلت أهدافه فيما يلي:

---

(١)- ماسون، ادوارد، التخطيط في المناطق المتخلفة النمو، ترجمة: عبد الغني الدالي، مراجعة: محمد ذياب، مكتبة المعارف: بيروت، بدون رقم طبعة، ص١٥١ . وانظر:
- كامل بكري، المرجع السابق، ص ٢٥٩ .
- محمد حامد عبد الله، المرجع السابق، ص١٥٨ .

١- زيادة الدخل القومي بمقدار ١٥٪ تقريبا في نهاية فترة المشروع.
٢- زيادة الإنتاج الزراعي بمقدار ١٣٪ في نهاية فترة المشروع.
٣- مراعاة التوازن في التنمية الاقتصادية بين المناطق والأقاليم.
٤- تحقيق العدالة في توزيع الدخل والثروة.
٥- توفير المياة للقرى والمدن وتحسين تسهيلات السكان.
٦- تأمين مزيد من الفرص الوظيفية.
٧- التصنيع السريع.

ثانيا: الاعتمادات المالية للمشروع: بلغت جملة الاستثمارات اللازمة لتنفيذ هذا المشروع ما يقارب من "١٠٨٠٠" مليون روبية، يتولى القطاع العام استثمار "٧٥٠٠" مليون روبية والباقي قدره "٣٣٠٠" مليون روبية في القطاع الخاص(١).

ثالثا: أهم نتائج المشروع: أخفق هذا المشروع في تحقيق الاهداف التي وضع من أجلها، فبينما كان يطمح إلى تحقيق زيادة في الدخل القومي بمقدار ١٥٪ لم تتجاوز الزيادة فيه ١٠٪، كما أن الزيادة في الإنتاج الزراعي لم تتجاوز ٦٪، بينما كان المخطط لها أن تزيد بنسبة ١٣٪، ومع أن الخطة قد استهدفت التصنيع السريع إلا أن المشروع لم يحقق أيا من أهدافه فيما يخص الصناعة، نظرا لتعطل الكثير من الصناعات القائمة، بسبب صعوبة الحصول على ما يلزمها من قطع غيار ومواد أولية(٢).

ويعود هذا الاخفاق في تحقيق أهداف هذا المشروع، إلى عدم الاستقرار السياسي، وسوء الأحوال المناخية خلال السنوات الأربع الأولى من المشروع، وكساد الأحوال التجارية، وزيادة الواردات من المواد الغذائية؛ وهو ما أثر على رصيد الحكومة من النقد الأجنبي، فضلا عن ارتفاع الأسعار في الداخل والخارج، مما أدى إلى ضرورة إعادة النظر في تكاليف الكثير من المشروعات(٣).

---

(١)(٢)(٣)- كامل بكري، المرجع السابق، ص ٢٥٩،ص٢٦٠ .

الفرع الثاني

المشروع الثاني للسنوات الخمس (١٩٦٠-١٩٦٥م)

أولا : أهداف المشروع: حددت أهداف هذا المشروع فيما يلي:

١- زيادة الإنتاج القومي بنسبة ٢٤٪ في نهاية فترة المشروع.

٢- زيادة الدخل الفردي بنسبة ١٢٪ في نهاية فترة المشروع.

٣- زيادة إنتاج حبوب الأغذية بنسبة ٢١٪ في نهاية فترة المشروع.

٤- زيادة الإنتاج الصناعي بنسبة ٦٠٪ في نهاية فترة المشروع.

٥- زيادة الصادرات بنسبة ١٥٪ في نهاية فترة المشروع.

٦- تحقيق تقدم جوهري نحو إيجاد "٣٠٠" ألف فرصة عمل جديدة، ورفع معدل الوفورات الداخلية.

٧- تحقيق توزيع أفضل للدخل بين مختلف فئات الدخل، وكذلك بين مختلف المناطق.

٨- الإسراع بمعدل النمو الاقتصادي للمناطق المتخلفة نسبيا في شرقي باكستان وغربييها.

٩- إعادة توجيه ونشر التعليم والتسهيلات الصحية والرفاه الاجتماعي.

١٠- زيادة تسهيلات الإسكان ولا سيما لأصحاب الدخل المحدود[١].

ثانيا : الاعتمادات المالية للمشروع: قدرت الاعتمادات المالية للمشروع بداية بحوالي "١٩٠٠٠" مليون روبية موزعة كالآتي:

جدول رقم (٥٧)

استثمارات المشروع الثاني للسنوات الخمس (٦٠-١٩٦٥م)

القطاع	إجمالي الاستثمارات بالمليون روبية	النسبة المئوية
الزراعة	٢٥٤٠	٪١٣,٤
الماء والقوى	٣٣٩٠	١٧,٨
الصناعة	٤٠٥٠	٢١,٣
التعدين	٠٨٥٠	٠٤,٥

---

(١)- محمد حسن الأعظمي: حقائق عن باكستان، الدار القومية للطباعة والنشر، القاهرة، بدون رقم طبعة أو تاريخ، ص ٢٢١ .

تابع جدول رقم (٥٧)

استثمارات المشروع الثاني للسنوات الخمس (٦٠-١٩٦٥م)

القطاع	إجمالي الاستثمارات بالمليون روبية	النسبة المئوية
النقل والمواصلات	٣٣٥٠	١٧,٦
الإسكان	٢٨٤٠	١٤,٩
متنوعة	١٩٨٠	١٠,٥
المجموع	١٩٠٠٠	١٠٠٪

* المصدر: كامل بكري، التنمية الاقتصادية، ص٢٦١، مرجع سابق.

بلغت جملة استثمارات المشروع الثاني للسنوات الخمس ١٩٦٠-١٩٦٥م، ١٩بليون روبية، وقد استأثر قطاع الخدمات بنسبة ٣٢,٥٪ من جملة الاستثمارات، يليه قطاع الزراعة بنسبة ٣١,٢٪، ثم قطاع الصناعة بنسبة ٢٥,٨٪، والباقي وقدره ١٠٪ صنف تحت بنود متنوعة.

ولكن هذه الاعتمادات رفعت فيما بعد إلى"٢٣٠٠٠" مليون روبية، بسبب الزيادة التي طرأت على الأسعار من ناحية، وإضافة بعض المشروعات الجديدة من ناحية أخرى؛ بمعنى أن المشروع الثاني يزيد في الاعتمادات المالية عن سابقه بنسبة ١١٣٪، وقد جرى توزيع الاعتمادات المالية الجديدة باعطاء القطاع العام مبلغ "١٢٤٠٠" مليون روبية، "٣٨٠٠" مليون روبية للقطاعات شبه الهامة- التي يساهم فيها القطاع العام بنسبة كبيرة-"٦٨٠٠" مليون روبية للقطاع الخاص[1].

ثالثا: أهم نتائج المشروع[2]:

١- حقق هذا المشروع الكثير من أهدافه، فقد كانت نسبة الزيادة السنوية في الناتج القومي المحلي ٥,٥٪، كما ازداد دخل الفرد الحقيقي بمعدل ٢٪، واستطاع هذاالمشروع احداث بعض التغييرات الهيكلية على مستوى الاقتصاد ومنها زيادة معدل نموالقطاع الزراعي من١٪ في المشروع الأول،إلى٣٪ في المشروع الثاني،وتقسيم الملكيات الكبيرة التي أهملها أصحابها إلىملكيات صغيرة، وبيعها على الفلاحين الذين لا يمتلكون أرضا، استخدمت عائداتها في تعويض أصحابها، وزيادة الحافز على التنمية الصناعية.

(١+٢)- محمد حسن الأعظمي: المرجع السابق، ص ٢٢٠- ص٢٢٢، وانظر:
- محمد حامد عبد الله: المرجع السابق، ص ١٥٨- ص١٥٩ .

٢- هبطت مساهمة القطاع الزراعي في الناتج القومي الإجمالي، من٦٠٪ في بداية المشروع إلى ٤٦,٥٪ في نهايته، في حين ارتفعت مساهمة القطاع الصناعي من ٥,٨٪ في بداية المشروع، إلى ١١,٦٪ في نهايته.

٣- دعم وتشجيع القطاع الخاص، وتحريره من القيود التي استبدلت بالسياسات المالية والنقدية الملائمة، لتوجيه الاقتصاد ولتحقيق الأهداف المحددة في الخطة، وإعطائه الكثير من التسهيلات الائتمانية والنقد الأجنبي، إذا استثمر في صناعات معينة يسعى المخطط الباكستاني لتطويرها.

الفرع الثالث

الخطة الخمسية الثالثة (١٩٦٥-١٩٧٠م)

أولا: أهداف الخطة (١):

١- زيادة الناتج القومي بالأسعار الثابتة بنسبة ٣٧٪ عن الخطة السابقة، التي كانت تهدف إلى زيادته بنسبة ٢٤٪في نهاية فترة المشروع.

٢- زيادة معدل نمو الدخل القومي بنسبة ٤٠٪ في الشرق، و٣٥٪ في الغرب.

٣- إيجاد ٦,٥ مليون فرصة عمل جديدة.

٤- تخفيف العجز في ميزان المدفوعات.

٥- تنمية الإنتاج من السلع الصناعية.

٦- استخدام الميكنة الزراعية والمخصبات لزيادة الإنتاج المحلي.

٧- وضع الخطط المناسبة لتقليل النسل.

٨- تحسين السكن والخدمات الصحية وإيجاد مخصصات أخرى للتعليم وخاصة لمحدودي الدخل.

٩- زيادة التقدم العلمي في الحياة الاجتماعية، لتحقيق الأمن الاجتماعي واحداث تغييرات اجتماعية وثقافية.

ثانيا: الاعتمادات المالية للخطة: بلغت جملة اعتمادات هذه الخطة "٥٦٥"ألف مليون روبية منها "٣٤٥" ألف مليون روبية للقطاع العام، والباقي وقدره "٢٢٠" ألف مليون روبية للقطاع الخاص وقد وزعت على

---

(1)-QURASI,Planing and developmen pakistan. review,and hlterntives,P.270a

القطاعات الاقتصادية كالتالي:

جدول رقم (٥٨)

توزيع الاستثمارات خلال سنوات الخطة الثالثة في القطاع العام الباكستاني بالآف الملايين من الروبيات بالأسعار الثابتة

القطاع	المخصص	النسبة ٪
المياة والطاقة	٨,٤٢٠	٪٢٤,٥
الزراعة	٤,٧٦٠	١٣,٥
الصناعة والتعدين	٥,٢٨٠	١٥,٣
المواصلات والنقل	٦,٣٠٠	١٨,٣
التخطيط الطبيعي والإسكان	٣,٠٣٠	٨,٨
التعليم	٢,٧٣٠	٧,٩
الصحة	١,٣٣٠	٣,٩
الرفاهية الاجتماعية	,١٢٣	٠,٤
القوى العاملة	,١١٥	,٣
برامج العمل	٢,٥٠٠	٧,٢
مجموع القطاع العام	٣٤,٥ ألف مليون روبية	١٠٠

*Source: QURASI:planing and development Pakistan, Review, and Alternatives: p.270 1-Ibid, p.260-270 a

هذا الجدول يوضح توزيع الاستثمارات على القطاع العام، خلال سنوات الخطة الثالثة ٦٥-١٩٧٠م، وقد حصل قطاع الخدمات على النسبة الكبرى ٤٦,٨٪، كما هو الحال في الخطة السابقة، يليه قطاع الزراعة ٣٨٪، ثم الخدمات ١٥,٢٪ .

جدول رقم(٥٩)

توزيع الاستثمارات خلال سنوات الخطة الثالثة على القطاع الخاص
الباكستاني بآلاف الملايين من الروبيات بالأسعارالثابتة

القطاع	المخصص	النسبة المئوية
الزراعة	٤,٠٠	١٨,١٨
المياة والطاقة	,٦٥٠	٢,٩٥
الصناعة	٨,٣٠٠	٣٧,٧٢
الحقول والمناجم	,٧٥٠	٣,٤٠
النقل والمواصلات	٣,٩٠٠	١٧,٧٢
التعليم	٤,٠٠	١٨,١٨
الصحة	,٣٠٠	١,٣٦
قوة العمل	,٤٠	١,٨١
الرفاهية الاجتماعية	,٢٠	,٩
المجموع	٢٢ألف مليون روبية	١٠٠ ٪

* Source: Qurasi, op.cit, P.275. a

يوضح هذا الجدول توزيع استثمارات الخطة الثالثة في القطاع الخاص، ويلاحظ أن القطاع الصناعي قد حصل على نسبة أكبر أفضل مما هي عليه في القطاع العام، أو في الخطة السابقة بلغت ٤١,١٢٪، يليه قطاع الخدمات ٣٩,٩٧٪، ثم القطاع الزراعي بنسبة ٢١,١٣٪.

ثالثا: أهم نتائج الخطة: في هذه الخطة حقق الاقتصاد الباكستاني، هدف نمو الإنتاج المحلي بنسبة فاقت التوقعات؛ فقد زاد الناتج المحلي الاجمالي بنسبة٥,٦٪،ولكن الخطة أخفقت في الاهتمام بالخدمات الاجتماعية من: تعليم وصحة ومياة وطاقة وإسكان، لضعف المخصصات المعطاة لها من ناحية، ولحاجتها إلى الكثير من الجهد والتنمية من ناحية أخرى، كما أخفقت الخطة في زيادة الدخل القومي بنسبة ٤٠٪ في الشرق، و ٣٥٪ في الغرب، بسبب التعرض لبعض الضغوط السياسية، والحروب مع الهند[١].

---

(١)- Qurasi, OP.Cit, P.271 A

الفرع الرابع

الخطة الخمسية الرابعة (١٩٧٠-١٩٧٥م)

أولا : أهداف الخطة [١]: تمثلت أهداف هذه الخطة فيما يلي:

١- زيادة معدل نمو الناتج المحلي الاجمالي بنسبة ٦,٥٪ سنويا.
٢- عدالة توزيع الدخل بين جميع المناطق.
٣- إيجاد ١,٥ مليون فرصة عمل.
٤- تنشيط وتنمية الصادرات بما لا يقل عن ٨,٥٪ .
٥- السعي لتحقيق الاكتفاء الذاتي.
٦- زيادة انتاج الكهرباء بواقع "١٧٦٠" ميجوات.
٧- زيادة المواصلات السلكية بمقدار ٦٠ ألف خط هاتف لربط القطر.
٨- زيادة معدل البث التلفزيوني ليصل إلى ٩٠٪ من السكان.
٩- العمل على محاربة الملاريا وإنشاء المستشفيات.
١٠-وضع خطة للدفاع وحماية الاجيال القادمة.

ثانيا : الاعتمادات المالية للخطة : خصص للسنتين الأولى والثانية من الخطة (١٩٧٠-١٩٧٢م) مبلغ "٧٥"ألف مليون روبية، يخص القطاع العام منها "٤٥"ألف مليون روبية، ويخص القطاع الخاص منها "٣٠"ألف مليون روبية [٢].

ثالثا : نتائج الخطة : في بداية تطبيق هذه الخطة، تعرض أسلوب التخطيط عموما لهجوم وانتقادات، وبأن هذه الخطط أدت إلى نشوء جماعات صغيرة حققت مزايا كبيرة، على حساب الأغلبية العظمى في السكان ولذلك ألغي العمل بها، وبالتالي بدىء في تطبيق خطط وبرامج تنمية سنوية، استمرت حتى عام ١٩٧٢م، وقد ركزت تلك البرامج على إحداث التوازن الاقتصادي، وإعطاء اهتمام أكثر للأهداف الاجتماعية، وقد اتسمت هذه الفترة بكثرة الأزمات السياسية والحروب، حتى انفصلت باكستان الشرقية (بنغلاديش) [٣].

---

(١)- Ibid, P. 274 a
(٢)- Qurasi, OP.cit, p. 278 a
(٣)- B.L.C-Johnson: pakistan, great britain:London:firstedeth 1979,P.43-44a

الفرع الخامس

الخطة الخمسية البديلة (٧٢-١٩٧٧م)

أولا : أهداف الخطة : بعد انفصال بنغلاديش عن باكستان، وعدم نجاح أسلوب البرامج السنوية استعاضت الحكومة الباكستانية، عن الخطة الخمسية الرابعة ٧٠-١٩٧٥م بخطة بديلة (٧٢-١٩٧٧م)، كانت أهدافها كما يلي[١]:

١- زيادة الناتج المحلي السنوي بنسبة ٧٪.

٢- زيادة الاهتمام بالتنمية الاقتصادية.

٣- تخفيف حدة المشاكل المختلفة مثل: مشاكل الإسكان، والمياه، والنقل.

٤- زيادة الاهتمام بمشروعات البنية التحتية (رأس المال الاجتماعي).

٥- مواجهة متطلبات السكان ورغباتهم في تحقيق العدالة الاجتماعية، بالإضافة إلى زيادة توظيف العمل لذوي الدخل المحدود.

٦- توفير السلع والخدمات الأساسية.

٧- وضع سياسة اقتصادية ذات مدى بعيد، وايجاد البناء التكنولوجي والاستثمارات في الصناعات الهندسية.

ثانيا : الاعتمادات المالية للخطة : وصل اجمالي الاعتمادات المالية للخطة "٢١٠,١٧" بليون روبية، خصص للقطاع العام منها ١٤٨,١٧ بليون روبية، وخصص للقطاع الخاص الباقي وقدره "٦٢" بليون روبية، فوزعته على القطاعات الاقتصادية كالتالي:

جدول رقم (٦٠)

توزيع استثمارات الخطة الباكستانية البديلة (٧٢-١٩٧٧م) ببلايين الروبيات بالأسعار الثابتة

القطاع	مخصصات القطاع العام		مخصصات القطاع الخاص	
	الكمية	النسبة	الكمية	النسبة
الزراعة	١٥	١٠,١٪	١١	١٧,٧٪
المياة	١٧,٢	١١,٦	—	—

---

(١)(٢)- a Qurasi, op. cit, p. 278 .

تابع جدول رقم (٦٠)

توزيع استثمارات الخطة الباكستانية البديلة (٧٢-١٩٧٧م) ببلايين الروبيات بالأسعار الثابتة

القطاع	مخصصات القطاع العام الكمية	مخصصات القطاع العام النسبة	مخصصات القطاع الخاص الكمية	مخصصات القطاع الخاص النسبة
الطاقة	٢٧,٩٣	١٨,٨	–	–
الوقود	٥,٥٩	٣,٨	–	–
الصناعة والتعدين	٢٣	١٥,٥	١٩,٥	٣١,٤
المناجم	٢	١,٣	–	–
المواصلات والنقل	٢٧,٤٠	١٨,٥	١١,٢٠	١٨,١
الاتصال الجماهيري	,٧٥	,٥	–	–
التخطيط الطبيعي والسكن	٩,٧٨	٦,٦	–	–
الإسكان	—	—	١٣,٢٠	٢١,٣
التعليم والتدريب	١٠,٢٨	٦,٩	–	–
الصحة	٦,٦٠	٤,٥	–	–
تخطيط السكان	١,٨٠	١,٢	–	–
السياحة	,٥٢	,٤	–	–
القوى العاملة	,٧٠	,٥	–	–
الرفاهية الاجتماعية	,٢٠	,١	–	–
التنمية الريفية	١,٥٠	١	–	–
متفرقات	—	—	٧,١٠	١١,٥
المجموع	١٤٨,١٧	٪١٠٠	٦٢,٠٠٠	٪١٠٠

* Source: qurasi, op.cit,p. 278-280 a

يكشف هذا الجدول، عن توزيع استثمارات الخطة الباكستانية البديلة ١٩٧٢-١٩٧٧م، وقد بلغت مخصصاتها ٢١٠,١٧ بليون روبية.

وبالنظر إلى مكونات هذا الجدول في القطاع العام،نجد استئثار القطاع الخدمي بنسبة ٤١,٢٪ من الاستثمارات، يليه الفطاع الصناعي بنسبة ٣٨,١٪ ثم الزراعي، وكذلك الحال فيما يخص توزيع الاستثمارات في القطاع الخاص، فقد بلغت نسبة قطاع الخدمات ٥١,٩٪، يليه القطاع الصناعي ٣١,٤٪، فقطاع الزراعة ١٧,٧٪.

ثالثا: أهم نتائج الخطة: تتمثل أهم نتائجها فيما يلي:

١- فيما بين ١٩٧٢-١٩٧٧م، اتخذت سياسة التأميم بصورة واسعة، دون

الأخذ في الحسباب قدرة القطاع العام الإدارية، ومدى استعداده لتشغيل تلك المصانع وحده؛ إذ انه في يناير ١٩٧٢م تم تأميم عشر صناعات رئيسية، وقد أدى هذا الاجراء، بالإضافة إلى أزمة الطاقة إلى حدوث ركود اقتصادي في البلاد[١].

٢- في هذه الخطة لم يكن هناك أي تقدم أو تنمية؛ خاصة وأن الحكومة لم يكن لديها رغبة في أن تحل محل المبادرات الفردية[٢].

٣- زيادة استثمارات القطاع العام،عن طريق الحصول على القروض قصيرة الأمد من الدول النفطية؛التي عملت على وجود عدد من المشاريع غير المكملة، فضلا عن عدم قدرة الحكومة على الوفاء بالتزاماتها وتعهداتها الاستثمارية،لندرة الموارد وزيادة حدة التضخم المالي[٣].

الفرع السادس

الخطة الانمائية الخامسة (١٩٧٨-١٩٨٣م)

أولا : أهداف الخطة[٤]:

١- استمرارية النمو الاجمالي للاقتصاد بنسبة تزيد على ٦٪ سنويا.

٢- تحويل البلاد من دولة تعاني نقصا حادا في الإنتاج الغذائي،إلى دولة تنتج فائضا متواضعا منه.

٣- تخفيض نسبة التضخم المالي من ١٦٪ قبل خمس سنوات مضت، إلى حوالي ٥٪ عام ١٩٨٢م.

٤- تقوية برامج الاستثمار والاهتمام بأولويات الاستثمار.

٥- زيادة العمليات الانمائية للمناطق الأقل تطورا في البلاد لاسيما إقليم بلوشستان.

٦- زيادة الإنتاج الصناعي بنسبة ٩٪ سنويا، ورفع القيود المفروضة على الصناعة، وتوفير الحوافز اللازمة للنمو الصناعي.

---

(١)- B.L.C.Johnson: Pakistan, op.cit, p.281 . a

(٢)- Ibid, p. 282 . a

(٣)(٤)(٥)- جمهورية باكستان الإسلامية، كتاب رسمي عن الباكستان، منشورات مديرية الأفلام والمطبوعات، وزارة الإعلام والإذاعة، حكومة باكستان، اسلام آباد، باريس، ١٩٨٧، ترجمة: جاسم محمد تقي، ص٧٥، ٧٧، ٧٨ .

٧- توسيع خدمات الرفاهية الاجتماعية إلى ٢٠٪ لأفقر طبقات المجتمع، من خلال ادخال نظام الزكاة، والاستفادة من المبالغ التي يحولها المغتربون الباكستانيون إلى ذويهم.

ثانيا: الاعتمادات المالية للخطة: بلغ اجمالي اعتمادات الخطة الخامسة ٧٢٥ ألف مليون روبية موزعة على القطاعات الاقتصادية كالتالي:

جدول رقم (٦١)

توزيع الاستثمارات خلال سنوات الخطة الباكستانية الخامسة (٧٨-١٩٨٣م)[١] بالأسعار الثابتة.

القطاع	المخصص (مليون روبية)	النسبة ٪
الزراعة والمياة	١٠٠	١٣,٧٩
الصناعة والمعادن	٥	,٦٩
الطاقة	٩٢	١٢,٦٨
النقل والمواصلات	١٧٠	٢٣,٤٤
التخطيط الطبيعي والاسكان	١٥١	٢٠,٨٢
التعليم	١٠١	١٣,٩٣
الصحة	٥٨	٨
المجموع	٧٢٥,٠٠٠	٪ ١٠٠

*المصدر: جمهورية باكستان الإسلامية، المرجع السابق، ص٧٩.

في الخطة الانمائية الخامسة بلغت الاعتمادات المالية للخطة "٧٢٥" ألف مليون روبية، وقد استمر الوضع على ما هو عليه في الخطط السابقة، إذ يحظى قطاع الخدمات بالنسبة الكبرى من بين القطاعات. إلا أنه ومن خلال متابعة الاعتمادات المالية في الخطط السابقة، نلاحظ انخفاض مخصصات كلا من القطاع الصناعي والقطاع الزراعي أيضا.

ثالثا: أهم نتائج الخطة: نجحت الخطة الخامسة في تحقيق معظم أهدافها؛ إذ تشير تقارير متابعة الخطة إلى ما يلي[٢]:

١- استطاعت الخطة تحقيق ٩٠٪ من أهدافها، رغم الأوضاع التي مرت بها البلاد وتدهور شروط التجارة التي أدت إلى حرمان باكستان من

---

(١)(٢)- جمهورية باكستان الإسلامية، المرجع السابق، ص٧٥- ص٧٦- ص٧٧.

"٧٥٠" مليون دولار سنويا، كما نجحت في تقوية البرامج الانمائية للقطاع العام.

٢- أخذ نمو الاقتصاد الوطني يزداد تدريجيا، حتى وصل مجمل نمو الناتج المحلي إلى ٦,٥٪ وهو ما استهدفته الخطة.

٣- زادت الصادرات بنسبة ٩,٢٪ سنويا، وزاد الإنتاج الزراعي بنسبة ٤,٤٪ سنويا، وبلغت الزيادة في الإنتاج الصناعي ٩٪ وهو ما استهدفته الخطة، الأمر الذي عمل على تحول البلاد من دولة تنقصها المواد الغذائية اللازمة لحاجاتها المحلية، إلى دولة مكتفية ذاتيا بإنتاج المواد الغذائية، مع تحقيق فائض متواضع منها.

٤- تغيير هيكل الإنتاج بعد أن كان نصيب الزراعة ٥٥٪ من جملة الناتج المحلي عام ١٩٤٨م، إلى ٢١٪ عام ٨٢-١٩٨٣م، وزاد معدل الإنتاج الصناعي في البلاد، ولاسيما في الصناعات الثقيلة والمعادن والإنشاء والكهرباء والغاز، بحيث بلغ نصيبها ٢٢٪ سنويا من الإنتاج المحلي.

٥- بدأ أول مجمع ضخم للحديد والصلب في الإنتاج في عام ١٩٨٣م حيث أنتج ٨٠٪ من قدرته الكلية، ويؤمل أن ينتج بقدرته الكلية في نهاية عام ١٩٨٦م.

٦- أدت عملية التنمية إلى زيادة ملموسة في الادخار والاستثمار، فقد زاد الادخار بنهاية فترة الخطة إلى ١٠٪ من جملة الناتج المحلي وبلغت نسبة الاستثمار ١٢,٦٪ .

الفرع السابع

الخطة الانمائية الخمسية السادسة (٨٤-١٩٨٩م)

أولا: أهداف الخطة:

١- ضرورة تطوير النمو الاجتماعي اللازم مع النمو الإنتاجي

٢- تحقيق التقدم الاقتصادي المطرد.

٣- الاهتمام بالفقراء -وهم الغالبية العظمى من السكان-، وتحسين أحوالهم المعيشية، وتمكينهم من العمل والحصول على ضروريات الحياة، لاسيما الغذاء والاسكان، والماء الصالح للشرب، والصحة

والتعليم، بهدف زيادة إنتاجيتهم.

٤- تشجيع الأفراد والقطاع الخاص، على الاستثمار والمشاركة الكلية في نشاطات التنمية الاقتصادية.

٥- استفادة الغالبية العظمى من السكان من الخطة، عن طريق التأكيد على زيادة الاستخدام، وتوسيع الخدمات العامة إلى أفقر الناس، وأعوز الطبقات الاجتماعية في البلاد.

٦- تحسين دخل العائلة (الدخل الفردي) بنسبة ٢٠٪ خلال مدة الخطة.

٧- تحقيق معدل للنمو بنسبة ٦,٥٪ سنويا.

٨- توفير فرص العمل لأربعة ملايين تقريبا من القوى العاملة [١].

ثانيا: الاعتمادات المالية للخطة: نصت الخطة الانمائية الخمسية على استثمار مبلغ "٢١٠" مليار روبية، خلال الفترة من ١٩٨٤-١٩٨٨م، ولم توضح كيفية توزيعها [٢].

ثالثا: أهم نتائج الخطة: حقق الاقتصاد الباكستاني، من خلال هذه الخطة بعض الانجازات نستعرضها فيما يلي:

١- وصل معدل النمو السنوي الحقيقي ٦,٥٪ وهو ما استهدفته الخطة وذلك بالأسعار الثابتة.

٢- زيادة الاستثمار الخاص بمعدل ١٧٪.

٣- مولت الموارد المحلية ٦,٥ ٪ تقريبا من نفقات القطاع العام.

٤- من المتوقع أن تزيد نسبة مجمل الإنتاج الصناعي المحلي، بنسبة ٨,٤٪ مقابل ٨,٥٪ استهدفته الخطة، عن طريق معدل نمو القطاع الزراعي بنسبة ٩,٩٪، و٨,٦٪ في القطاع الصناعي، و٨٪ في الخدمات.

٥- ظل ميزان المدفوعات تحت ضغوط كبيرة؛ إذ قلت المبالغ المدخرة من الصادرات بصورة كبيرة، كما زادت الواردات، الأمر الذي أدى إلى زيادة العجز في الميزان التجاري بنسبة ٥٠٪ في نهاية الخطة [٣].

هذا وتهدف الخطة الانمائية السابعة (١٩٩٠-١٩٩٥م)، إلى مواصلة الاهتمام بتحقيق أهداف الخطط السابقة علاوة على ما يلي:

١- منح أولوية كبرى لمشاريع التنمية الاجتماعية في مجالات التعليم والصحة والإسكان.

---

(١)(٢)(٣)- جمهورية باكستان الإسلامية، المرجع السابق، ص٧٨، ص٨٥ وما بعدها، ص١٩، ١٠٥.

٢- تقوية برامج الاستثمار والاهتمام بالأولويات.
٣- توسيع خدمات الرفاهية الاجتماعية.
٤- تحقيق زيادات مطردة في معدل النمو السنوي.
٥- الاهتمام بكل من الزراعة والصناعة.
٦- تخفيف حدة العجز في ميزان المدفوعات(١).

وبطبيعة الحال لا يتوافر عما تم تحقيقه منها أية بيانات.

الفرع الثامن

تقويم التجربة الباكستانية بناء على المعايير المرحلية

مما يذكر لتخطيط التنمية في باكستان، أنه يتفق مع التخطيط في بعده الإسلامي في عدد من الأمور هي:

أ- تركيز الخطط التنموية في باكستان، على هدف اشباع الحاجات الأساسية للغالبية العظمى من السكان، كهدف استراتيجي هام في كافة خطط التنمية، ويتمشى مع أولويات التنمية الإسلامية، فيسعى التخطيط في باكستان إلى معالجة النقص الحاصل في المواد الغذائية، ومعالجة مشكلة السكن الحادة، وتوفير المياة الصالحة للشرب والرعاية الصحية.

ب- قيام القطاع الخاص بزمام المبادرة في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية،وحفزه وتشجيعه نحو تحقيق الأهداف، بتضامن القطاع العام معه، ولا أدل على ذلك من ضخامة المبالغ التي يستثمرها القطاع الخاص في عملية التنمية -على ما وضحنا سابقا- وتعمل الحكومة على تشجيع سياسة التعاون بين القطاعين العام والخاص، في كافة مجالات النشاط الاقتصادي، ويقوم القطاع العام بتوفير العوامل اللازمة لنجاح المبادرة الفردية، كما تقررأن يكون القطاع العام آخر مستثمر يدخل سوق الاستثمار عند تردد القطاع الخاص عن الاستثمار، كل ذلك بشرط عدم تأثر المصالح الاجتماعية، وحماية صغار المستثمرين وتشجيعهم، بدلا من السماح للسوق التجارية بالقضاء عليهم(٢).

---

(١)(٢)- جمهورية باكستان الإسلامية، المرجع السابق، ص١٣٧،ص٨١، ٨٢ .

ج- قيام التخطيط على أساس مبدأ المشاورة؛ إذ يتولى مجلس الشورى الذي يتكون من رئيس الجمهورية، والجمعية الوطنية، ومجلس الشيوخ، الدراسة الدقيقة لكافة القوانين، وإصدار القرارات اللازمة بشأنها[1]، وتقوم وزارة التخطيط بالتنسيق مع كافة الوزارات الأخرى من جهة، والتشاور مع القطاع الخاص من جهة أخرى، لتحديد أهداف الخطة، وينص الدستور على: "أن القوانين المالية تتبناها الجمعية الوطنية، وينبغي على رئيس الجمهورية التصديق عليها"[2].

د- وجود جهاز للرقابة على مجريات الأمور عموما في القطاعات المختلفة، تأسس عام ١٩٨٣، ونيطت به مهمة النظر في الشكاوي ضد المكاتب الحكومية، وهدفه الأساسي المعرفة والتحقيق وتصحيح أي خطأ ترتكبه أي وكالة اتحادية، او الحكومة الاتحادية، وإقامة نظام متكامل للمحاسبة الادارية[3].

وبالرغم من كل ما تقدم إلا أن الواقع الفعلي لتخطيط التنمية في باكستان، لا يسلم من بعض الانتقادات نسوقها فيما يلي:

١- لم تستطع بعض الخطط الخمسية إنجاز الأهداف التي وضعت من أجل تحقيقها بدقة، وأفضل مثال على ذلك، المشروع الأول للسنوات الخمس (١٩٥٦-١٩٦٠م)، والخطة الخمسية الثالثة (١٩٦٥-١٩٧٠م)، والخطة الخمسية البديلة (١٩٧٢-١٩٧٧م)، أما بقية الخطط، فقد حققت بعض الأهداف، وأخفقت في البعض الاخر- كما أسلفنا في استعراض نتائج الخطط-، وعموما يمكن القول أن كافة الخطط لم تحقق هدف زيادة فرص العمل، أو تحسين الدخل الفردي، أو الاهتمام بالخدمات الاجتماعية، من: تعليم وصحة وإسكان لقلة الموارد المتاحة.

٢- طموح أهداف الخطط الاقتصادية بالنسبة لموارد البلاد وإمكانياتها من ناحية، ووسائل التنفيذ من ناحية أخرى، وبعد مجلس التخطيط عن الإشراف على تنفيذ الخطط ومتابعتها وتقويم نتائجها وآثارها، وخاصة الخطة الأولى[4].

٣- نقص الخبرة التخطيطية، وعدم توفر الكوادر الفنية والإدارية، التي تستطيع التعامل مع العملية التخطيطية بكفاءة عالية، في

---

(١)(٢)(٣)- جمهورية باكستان الإسلامية، المرجع السابق، ص٤٣، ص٤٢، ص٦٠، ص٦١ .
(٤)- كامل بكري، التنمية الاقتصادية، ص٢٥٩-٢٦٠ .

بداية عهد التخطيط.

٤- عدم توفر الأجهزة الإحصائية والحسابية، التي تقوم بتقديم المعلومات والبيانات عن أوضاع الاقتصاد القومي بدقة، علما بأن هذه البيانات والمعلومات والإحصائيات أساس عملية التخطيط.

٥- لم يستطع أسلوب التخطيط للتنمية، تخفيف حدة العجز في ميزان المدفوعات، بالرغم من كونه هدفا أساسيا من أهداف الخطط التنموية في باكستان.

٦- عدم كفاية الموارد المحلية لتمويل الخطط، والاعتماد على الموارد الأجنبية، مما عمل على تعميق أواصر التبعية للعالم الخارجي، فقد بلغ اجمالي دين باكستان الخارجي، "١٤٠٢٧"مليون دولارا عام ١٩٨٨م[(١)].

٧- أدى التخطيط إلى إيجاد طبقة ثرية جديدة علىحساب الغالبية العظمى من السكان، الامر الذي أدى إلى التشكيك في أسلوب التخطيط، وتعرضه لهجوم وانتقادات كبيرة ،ونتيجةلذلك هجر أسلوب التخطيط وأوقف العمل بالخطة الخمسية ٧٠-١٩٧٥م، واستعيض عنها بأسلوب البرامج السنوية التي استمرت حتى عام١٩٧٢م بداية تنفيذ الخطة الخمسية البديلة[(٢)].

٨- رغم تركيز الخطط التنموية على اشباع الحاجات الأساسية لذوي الدخل المنخفض، إلا أن باكستان لازالت تستورد الحبوب بزيادة مطردة، فكان حجم وارداتها من الحبوب "١٢٧٤" ألف طن متري عام ١٩٧٤م "٦٠٢" ألف طن متري عام ١٩٨٨م، فضلا عن المعونات التي تتلقاها من الحبوب والتي بلغت "٦٥٧" ألف طن متري عام ١٩٨٨م[(٣)].

٩- تجاهلت الخطط الباكستانية مشكلات البطالة والفقر في الريف، والقلق في المدن،والخدمات الاجتماعية الضئيلة أو غير المتوفرة[(٤)].

١٠- كثرة الضوابط والقواعد الإدارية الصارمة على كافة الأنشطة الاقتصادية، وتضاربها في كافة المجالات في فترة الخمسينات[(٥)].

١١- الطاقة الإنتاجية العاطلة، إذ كانت الطاقة الصناعية التي

---

(١)- البنك الدولي، تقرير عن التنمية في العالم لعام ١٩٩٠م، ص ٢٥٤، مرجع سابق.
(٢)- a B.L.C.Johnson, Pakistan, op.cit, p.44.
(٣)- البنك الدولي، تقرير عن التنمية في العالم لعام ١٩٩٠م، ص٢١٦، مرجع سابق.
(٤)(٥)- محبوب الحق، ستار الفقر (خيارات أمام العالم الثالث)، ترجمة: أحمد فؤاد بلبع، تقديم: اسماعيل صبري عبد الله،الهيئة العامة للكتاب: القاهرة، ١٩٧٧م، بدون رقم طبعة، ص٣٩، ص٤٠، ص٤٣ .

تستخدم بأقل من امكانياتها تتراوح بين ٥٠٪ و٦٠٪ في الستينات، وكثير ما كانت المدارس والمستشفيات تبنى، دون تزويدها على نحو ملائم بحاجتها من الأطباء والمعلمين[١].

المطلب الثاني

تقويم التجربة الباكستانية بناء على المعايير الاستراتيجية

تعد باكستان من أفضل الدول الإسلامية في تطبيق النظام الاقتصادي المختلط، فلم تقم بالتأميم، ولم تتدخل الدولة في نشاط القطاع الخاص، إلا بالقدر الذي يساهم في زيادة إنتاجيته وفاعليته، وقد جعلت من الدين الإسلامي أساسا تنبع منه كافة سياساتها وخططها الاقتصادية.

ويهدف هذا المطلب تقويم الخطط الباكستانية، وتبيان أهم النتائج التي انطوت عليها؛ من خلال متابعة التنفيذ، وذلك بعرض هذه التجربة على معايير التقويم الاستراتيجية، وذلك من خلال الفروع التالية:

الفرع الأول

مدى الالتزام بمعيار الخلافة

يوضح هذا المعيار من خلال مقاييسه المختلفة إلى أي مدى تلتزم باكستان بالشريعة الإسلامية، وتحقيق مفهوم الخلافة الإنسانية، ويمكن تتبع ذلك من خلال المؤشرات التالية:

أ- التزام الأنظمة بمعيار الخلافة:

ونقصد به مدى التزام الدساتير واللوائح والأنظمة والقوانين وأجهزة الإعلام والتعليم بالشريعة، فباكستان دولة إسلامية، تجعل من القرآن دستورا لها وترد إليه كافة أمورها، فقد نص دستور الباكستان الصادر عام ١٩٧٣م في مادته رقم "٢٢٧" على أن جميع القوانين القائمة يجب تعديلها بما يتمشى مع تعاليم الإسلام، حسب ما وردت في القرآن الكريم والسنة المطهرة، وتلتزم أجهزتها الإعلامية -إلى حد ما- بذلك وتعمل على تدعيم العلم الشرعي،

والاهتمام به من خلال مراحل التعليم العام والجامعي[١].

ب- سيادة التعاليم الإسلامية في المعاملات المالية الداخلية والخارجية:

فيما يخص المعاملات الداخلية ينص الدستور الباكستاني الصادر عام ١٩٧٣ في مادته "٣١"، على وجوب اتخاذ الخطوات الكفيلة بتمكين مسلمي باكستان أفرادا وجماعات، من تنظيم حياتهم وفقا للمبادىء الأساسية والمفاهيم الرئيسية للإسلام، كذلك فإن المادة رقم "٣٧" التي تتناول مبادىء رسم السياسة، قد فرضت على الدولة إلغاء الربا بأسرع ما يمكن، وللرئيس الراحل ضياء الحق جهود كبيرة في محاربة الربا، إذ طلب بنفسه من مجلس الفكر الإسلامي عام ١٩٧٧م القيام بإعداد صورة أولية لنظام اقتصادي لا ربوي[٢]، ويخطو الرئيس الحالي نفس الخطوات، ولكن للأسف لا يزال التعامل بالربا قائما، ولا تزال مشروعات القوانين المستمدة من الشريعة الإسلامية لم تستكمل.

ج- الالتزام في الإنتاج والاستهلاك والتجارة الخارجية بالهيكل السلعي المباح:

يتم الالتزام في الإنتاج والاستهلاك والتجارة الخارجية بذلك، فيما عدا إنتاج التبغ واستيراده وتصديره.

د- الاهتمام بقضايا المسلمين:

تقوم الباكستان بالتنسيق مع كافة الدول الإسلامية في هذا الشأن؛ فهي عضو في منظمة المؤتمر الإسلامي، وفي رابطة العالم الإسلامي، وفي البنك الإسلامي للتنمية وغيرها من المؤسسات الإسلامي المتخصصة، كما أنها وما زالت المساند الأكبر لقضية الشعب الأفغاني في نصرته وإيواء المهاجرين من ضعفائه، ومساعدته في التحرر من العدوان السوفيتي.

---

(١)(٢)- تقرير مجلس الفكر الإسلامي في باكستان حول إلغاء الفائدة من الاقتصاد، ترجمة: عبد العليم منسي، مراجعة: حسين عمر، المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي: جدة، الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ، ص١٣.

الفرع الثاني

معيار العمارة وتحقيق الرفاه الاجتماعي

للتنمية الاقتصادية والاجتماعية العديد من المؤشرات التي توضح إلى أية مدى استطاع بلد من البلدان أن يحقيقها، وفيما يلي استعراض لأهم تلك المؤشرات:

أ- المؤشرات الاقتصادية:

وتشتمل على عدة مؤشرات من أهمها:

١- متوسط الدخل الفردي ومعدلات النمو فيه: باكستان من الدول الإسلامية منخفضة الدخل، وبلغ فيها متوسط الدخل الفردي عام ١٩٨٨م ٣٥٠دولارا، ومتوسط معدلات نموه فيما بين ٦٥-١٩٨٨م كان حوالي ٢,٥٪، وهو معدل يقل كثيرا عما هو عليه في الدول المتقدمة أو النفطية أو الدولتين محل الدراسة، فقد بلغ في الولايات المتحدة ١٩٨٤٠دولارا،وفي الإمارات ١٥٧٧٠دولارا،وفي السعودية ٦٢٠٠دولاراوفي مصر ٦٦٠دولارا في نفس العام[١]، غير أن معدلات نموه إذا استمرت قد تبشر بالخير.

٢- وسائل الاتصال (الهاتف): بلغت التليفونات لكل ١٠٠ من السكان عام١٩٧٥م ٠,٣ هاتف وفي عام١٩٨٦م زادت إلى ٠,٦هاتف،وهي وإن تضاعفت خلال عقد من الزمان، إلا أنها أقل بكثير جدا مما هي عليه في الدول المتقدمة،أو الدول النفطية،أو حتى بعض الدول النامية[٢].

٣- استهلاك الطاقة: مستوى استهلاك الطاقة منخفض جدا في باكستان، سواء تمت المقارنة مع الدول المتقدمة أو النفطية، فقد بلغ نصيب الفرد من استهلاك الطاقة بين عامي ٦٥-١٩٨٠م ١٣٥كجم، بمتوسط معدل نمو سنوي ٣,٥٪،وبلغ ذلك النصيب ٢١٠ كجم بين عامي ٨٠-١٩٨٨م بمتوسط معدل نمو سنوي٦,٢٪، بينما هو في كندا ٩٦٨٣كجم، وفي الولايات المتحدة ٧٦٥٥كجم، وفي الإمارات العربية٤٦٨١كجم بين عامي٨٠-١٩٨٦م، غير أنه أفضل بكثير مما هو عليه في بعض الدول النامية،فقد بلغ ٧١ كجم في تشاد،٥٠ كجم في بنغلاديش،٢٥كجم في أوغندا،و٢١كجم في مالي، كما أن متوسط معدل نموه السنوي أفضل بكثير من الولايات المتحدة

---

(١)- البنك الدولي، تقريرعن التنمية في العالم لعام١٩٩٠م،ص٢١٠،٢١١،مرجع سابق
(٢)- U.N. statistical, Year book, op.cit, p. 766. a

التي لم يتجاوز فيها ٠,٩٪ بين ٨٠-١٩٨٨م[١].

ب- المؤشرات الصحية:

لا يزال المستوى الصحي في باكستان متخلفا كثيرا، ويزيد الوضع فداحة عند عقد المقارنة مع بعض الدول المتقدمة، يشهد لذلك المقاييس التالية.

١- عدد السكان لكل طبيب: بلغ هذا العدد ٢٩٠٠ شخصا عام ١٩٨٤م ولم تتوفر أية بيانات عن الستينات، وهو من أدنى المستويات العالمية، إذ يقل كثيرا عما هو عليه في الدول المتقدمة، فقد بلغ في الولايات المتحدة ٤٧٠ شخصا، وفي فرنسا ٣٢٠شخصا، وفي اليابان ٦٦٠شخصا، وفي ايطاليا ٢٣٠شخصا في نفس العام، وإن كان أفضل مما هو عليه في بعض الدول النامية بالغة الفقر مثل: بوركينافاسو حيث بلغ بها ٥٧٢٢٠ شخصا، وفي غينيا كان ٤٦٤٢٠شخصا، وفي تشاد بلغ ٣٨٣٦٠شخصا عام ١٩٨٤م[٢].

٢- عدد السكان لكل ممرضة أو ممرض: انخفض هذا العدد من ٩٩١٠شخصا عام ١٩٦٥م إلى ٤٩٠٠شخصا عام ١٩٨٤م، وهو من أدنى المعدلات العالمية، إذ يقل كثيرا عما هو عليه في الدول المتقدمة، فقد بلغ في الولايات المتحدة ٧٠شخصا، وفي فرنسا ١١٠شخصا، وفي اليابان ١٨٠شخصا، وفي بريطانيا ١٢٠ شخصا في نفس العام، ولكنه أفضل من بعض المستويات الدنيا من الدول النامية، فقد بلغ في بنغلاديش ٨٩٨٠شخصا وفي غينيا ٥١٦٠شخصا عام ١٩٨٤م[٣].

٣- نصيب الفرد من السعرات الحرارية: بلغ ذلك ٢٣١٥وحدة عام ١٩٨٦م، تمثل ٩٩٪ من الاحتياجات الحقيقية للسكان، وهو معدل يقل كثيرا عما هو عليه في الدول المتقدمة، فقد بلغ في الولايات المتحدة ٣٦٥٤ وحدة. وفي فرنسا ٣٣٣٦وحدة، وفي اليابان ٢٨٦٤وحدة، وفي بريطانيا ٣٢٥٦وحدة في نفس العام، ولكنه أفضل مما هو عليه في بعض الدول النامية الفقيرة، فقد بلغ ١٧١٧وحدة في تشاد، و١٩٢٧وحدة في بنغلاديش في نفس العام[٤].

٤- متوسط العمر المتوقع عند الولادة من الجنسين: بلغ ٥٥سنة عام ١٩٨٨م، وهو معدل يقل عما هو عليه في الدول المتقدمة، فقد بلغ في الولايات

---

(١)(٢)(٣)(٤)- البنك الدولي، تقرير عن التنمية في العالم لعام ١٩٩٠م، ص٢١٨-ص٢١٩، ص٢٦٤- ص٢٦٥، مرجع سابق.

المتحدة ٧٧عاما، وفي اليابان ٧٨عاما، وفي فرنسا٧٦ عاما، وفي بريطانيا ٧٥ عاما في نفس العام، ولكنه أفضل نسبيا من بعض الدول النامية فقد بلغ في النيجر ٤٥عاما وفي تشاد ٤٦عاما في نفس العام (١).

ج - المؤشرات التعليمية والثقافية:

المستوى التعليمي والثقافي في باكستان متخلف، وتزداد الصورة قتامة عندمقارنتها ببعض الدول المتقدمة، والمقاييس التالية تكشف ذلك.

١- نسبة الأمية: بلغت نسبة الأمية في باكستان عام١٩٨٥م ٧٠٪ بين البالغين، وهو معدل يرتفع كثيرا عما هو عليه في كافة الدول المتقدمة التي يقل فيها عن ٥٪ ، ولكنه أفضل مما هو عليه في بعض الدول النامية الأشد فقرا، فقد بلغ في اليمن ٨٦٪ وفي الصومال ٨٨٪ في نفس العام (٢).

٢- نسبة الأطفال في المرحلة الابتدائية: ارتفعت نسبة الأطفال من الجنسين في المرحلة الابتدائية بباكستان، من ٤٠٪ عام ١٩٦٥م إلى ٥٢٪ عام ١٩٨٨م، لكنه ما زال متخلفا إذا ما قيس ببعض الدول المتقدمة فقد بلغ في الولايات المتحدة ١٠٠٪ وفي فرنسا ١١٣٪(٣)، وفي اليابان ١٠٢٪، وفي بريطانيا ١٠٦٪ عام ١٩٨٨م، أو ببعض الدول النامية كمصر التي بلغ فيها٩١٪ عام ١٩٨٨أيضا، ولكنه أفضل مما هو عليه في بعض الدول الأشد فقرا، فقد بلغ في مالي ٢٣٪، وفي بوركينافاسو ٣٢٪، وفي السودان ٤٩٪ في عام ١٩٨٨م أيضا (٤).

٣- نسبة الملتحقين بالمرحلة الثانوية: ارتفعت نسبة الملتحقين بالتعليم الثانوي من الجنسين في باكستان، من ١٢٪ عام ١٩٦٥م إلى١٩٪ عام ١٩٨٨م، وهو معدل يقل كثيرا عما هو عليه في الدول المتقدمة، فقد بلغ ٩٨٪ في الولايات المتحدة، ٩٢٪ في فرنسا، ٨٣٪ في بريطانيا عام ١٩٨٨م، أوبعض الدول النامية كمصر التي بلغ فيها ٦٩٪في نفس العام، ولكنه أفضل مما هو عليه في بعض الدول النامية، فقد بلغ في مالي وتشاد وبوركينافاسو ٦٪ ،وفي الصومال ٩٪ عام ١٩٨٨م (٥).

---

(١)(٢)-البنك الدولي، تقرير عن التنمية في العالم لعام ١٩٩٠م، ص٢١٠-٢١١، مرجع سابق.
(٣)- تعني الأرقام الأكثر من ١٠٠٪ أن المجموعة العمرية قد اختلت بالزيادة أو النقص.
(٤)(٥)-البنك الدولي، تقرير عن التنمية في العالم لعام ١٩٩٠م، ص٢٦٦-٢٦٧ .

٤- نسبة المتعلمين في التعليم العالي: ارتفع هذا العدد بين الجنسين من ٢٪ عام ١٩٦٥م إلى ٥٪ عام ١٩٨٨م، لكنه لا يزال في أشد انخفاض إذا ما قيس بدول متقدمة كالولايات المتحدة التي بلغ فيها ٦٠٪، أو فرنسا التي بلغ فيها ٣١٪، أو اليابان التي بلغ فيها ٢٨٪، أو بريطانيا التي بلغ فيها ٢٢٪ عام ١٩٨٨م أو بعض الدول النامية كمصر التي بلغ فيها ٢٠٪ في نفس العام، ولكنه أفضل مما هو عليه في بعض الدول النامية فقد بلغ ٢٪ في غانا، و٣٪ في السنغال(١).

٥- استهلاك الصحف والمجلات: لكل ١٠٠٠ من السكان في السنة بلغ ذلك ٣٤٦كجم عام ١٩٨٣م، ويعد منخفضا إلى حد كبير عند المقارنة مع الدول المتقدمة، فقد بلغ في الولايات المتحدة ٤٥٦٧٥ كجم، وفي السويد ٥٥٦٩كجم، أو الدولتين محل الدراسة فقد بلغ في مصر ٢٤٣٣كجم، وفي السعودية ١٣٨٧كجم في نفس العام(٢).

على أن النتيجة الأساسية أن الوضع التعليمي في باكستان، لا يزال أدنى من المستوى المطلوب بكثير، ويحتاج إلى مزيد من الاهتمام به في الخطط التنموية بزيادة مخصصاته الاستثمارية، حتى يتمكن من الارتقاء بالثروة البشرية عماد التنمية.

الفرع الثالث

معيار التوازن

يهدف هذا الفرع إلى قياس مدى تمكن الاقتصاد الباكستاني من تحقيق التوازن بكافة أبعاده القطاعية والمكانية وما يخص عدالة توزيع الدخل، وذلك كما يلي:

١- مؤشرات التوازن القطاعي:

يمكن قياس مؤشرات التوازن القطاعي من خلال المقاييس التالية:

أ- نسبة مساهمة القطاعات الاقتصادية في الناتج، ونسبة توزيع الاستثمارات والقوى العاملة بينها: وهو من أفضل المقاييس في موضوع التوازن القطاعي، وبيانات الجدول التالي توضح ذلك:

---

(١)- البنك الدولي، تقرير عن التنمية لعام ١٩٩٠م، ص٢٦٦-٢٦٧، مرجع سابق

(٢)- U.N.Sstatistical, year book, OP.Cit, P.P.125-127 . a

جدول رقم (٦٢)

نسبة مساهمة القطاعات الاقتصادية في الناتج وتوزيع الاستثمارات والقوى العاملة بينها في الفترة بين ١٩٦٥-١٩٨٨م.

القطاعات والسنة / نسبة المساهمة	الزراعة		الصناعة		الخدمات	
	١٩٦٥	١٩٨٨	١٩٦٥	١٩٨٨	١٩٦٥	١٩٨٨
في العمالة	٪٦٠	٪٥٠,٦	٪١٨	٪ ٢٠,١٢	٪٢٢	٪ ٢٩,٢٢
في الناتج	٪٤٠	٪٢٦	٪٢٠	٪٢٤	٪٤٠	٪٥٠
في الاستثمار	٪٣٨	٪١٣,٨	٪١٥,٣	٪١٣,٤	٪٤٦,٧	٪٧٢,٨

* المصدر: البنك الدولي، تقرير عن التنمية في العالم لعام ١٩٩٠م، ص٢١٤ ولعام ١٩٨٨م، ص٣١٤، مرجع سابق.
- كامل بكري، التنمية الاقتصادية، ص٢٦١، مرجع سابق.
- U.N. Statistical, year book, op.cit, p.p.82-83 a

بدراسة هذه البيانات نلاحظ:

عام ١٩٦٥م: هناك خلل واضح في التوازن القطاعي في التجربة الباكستانية فبالرغم من تركز العمالة في القطاع الزراعي بنسبة ٦٠٪ وحصوله على ٣٨٪ من الاستثمارات، إلا أنه لم يساهم في الناتج سوى بنسبة ٤٠٪، ويزداد الامر فداحة في قطاع الخدمات، إذ أنه حصل على ٤٦,٧٪ من الاستثمارات، وعلى ٢٢٪ من القوى العاملة، إلا أنه لم يساهم في الناتج إلا بنسبة ٤٠٪ ، وقد يكون القطاع الصناعي أفضلها على الإطلاق، فقد حصل على نسبة ١٥,٣٪ من الاستثمارات،وعلى ١٨٪ من القوى العاملة وساهم بنسبة ٢٠٪ من الناتج.

عام ١٩٨٨م: بدا الخلل واضحا من تضخم الخدمات؛ إذ أنها تحصل على نسبة ٧٢,٨ ٪ من الاستثمارات، وعلى:٢٩,٢٢٪ من الأيدي العاملة، وتشكل في الناتج ما نسبته ٥٠٪ ،تليها الزراعة إذ تستأثر بحوالي ٥٠,٦٪ من العمالة، وبنسبة ١٣,٨٪ من الاستثمارات وتساهم في الناتج بنسبة ٢٦٪، أما القطاع الصناعي فقد أظهر تحسنا في مساهمته في الناتج القومي، رغم انخفاض الاستثمارات الموجهة إليه ونسبة القوى العاملة.

على أننا نستطيع إبراز مواطن الخلل فيما يلي:

أ- ارتفاع نصيب كل من الخدمات والزراعة من العمالة.

ب- كبر مساهمة الخدمات في الناتج، ومجتمع الخدمات لا يتفق مع دولة نامية.

ج- ضخامة الاستثمارات الموجهة للخدمات في مقابل تضاؤلها في

الزراعة والصناعة.

ب- هيكل الواردات والصادرات:

- هيكل الواردات: باستعراض مكونات هذا الجدول يتضح هيكل الواردات في باكستان

جدول رقم (٦٣)

هيكل الواردات في باكستان في الفترة بين ١٩٦٥-١٩٨٨م

أغذية		وقود		سلع أولية أخرى		الآلات ومعدات نقل		سلع مصنعة	
١٩٦٥	١٩٨٨	٩٦٥	١٩٨٨	١٩٦٥	١٩٨٨	١٩٦٥	١٩٨٨	١٩٦٥.	١٩٨٨
٪٢٠	٪١٤	٪٣	٪١٩	٪٥	٪١٣	٪٣٨	٪٢٨	٪٣٤	٪٢٥

* المصدر: البنك الدولي، تقرير عن التنمية في العالم لعام ١٩٩٠م، ص٢٣٨، مرجع سابق.

بتحليل هذه البيانات يتضح أن هناك اتجاه بطيء نحو التوازن في قطاعي الزراعة والصناعة، فقد انخفضت الواردات من الأغدية والسلع الأولية الأخرى، التي تشتمل على المواد الغذائية والمشروبات والحيوانات الحية، في مقابل انخفاض الواردات من السلع المصنعة إلى ٢٥٪عام١٩٨٨م في مقابل٣٤٪عام١٩٦٥م وإن حدث الاخفاق في الواردات من الآلات ومعدات النقل بمايعني عدم التوسع في استخدام التكنولوجيا.

- هيكل الصادرات: باستعراض مكونات هذا الجدول يتضح هيكل الصادرات في باكستان.

جدول رقم (٦٤)

هيكل الصادرات في باكستان في الفترة ١٩٦٥-١٩٨٨م

الوقودوالمعادن		سلع أولية أخرى		الآلات ومعدات نقل		مصنوعات أخرى		منسوجات وملابس	
١٩٦٥	١٩٨٨	١٩٦٥	١٩٨٨	١٩٦٥	١٩٨٨	١٩٦٥	١٩٨٨	١٩٦٥	١٩٨٨
٪٢	٪١	٪٤٥	٪٦٠	صفر٪	صفر٪	٪٥٤	٪٤٠	صفر٪	غير معروف

* المصدر: البنك الدولي، تقرير عن التنمية في العالم لعام ١٩٩٠م، ص٢٤٠، مرجع سابق.

تدعم هذه البيانات ما سبق في هيكل الواردات من الاتجاه نحو التوازن في القطاع الزراعي، إذ أن السلع الأولية تشمل المواد الغذائية حسب تعريفات البنك الدولي.

٢- مؤشرات التوازن الجغرافي:

وتقيس هذه المؤشرات إلى أي حد استطاعت هذه الدولة تحقيق التوازن المكاني، ويتضح ذلك كما يلي:

أ- نسبة الحضر إلى جملة السكان كنسبة مئوية من إجمالي السكان: كانت هذه النسبة ٢٤٪ عام ١٩٦٥م، ارتفعت إلى ٣١٪ عام ١٩٨٨م، وقد بلغ متوسط معدل النمو السنوي لها من ٦٥-١٩٨٠م ٤,٣٪ ومن ٨٠-١٩٨٨م ٤,٥٪[١]، وهو ما يعني أنها فيتزايد مستمر كسبب رئيسي للنقص الحاد في الخدمات الأساسية في الريف مما حدا به إلى الهجرة إلى الحضر.

ب- التوزيع الجغرافي للاستثمار: رغم عدم توفر أية بيانات، ولكن الملاحظ عدم وجود توازن يذكرفي ذلك، لكون المناطق الحضرية، أو معظمها في باكستان لا زالت في حاجة ملموسة إلى توفير الخدمات الأساسية.

٣- مؤشرات عدالة توزيع الدخل:

للعدالة في توزيع الدخل والثروة عددا من المؤشرات تتضافر فيما بينها لاعطاء حكم مقبول عن مدى تحققها من عدمه، وهي كما يلي:

أ- نسبة توزيع الدخل بين الأجور وعناصر الإنتاج الأخرى: هناك خلل متصل وفقا لهذا المقياس، إذ لم تتغير النسبة بين ١٩٧٠-١٩٨٦م فهي ٨٦٪[٢].

ب- النسبة المئوية لحصة دخل الأسرة حسب المجموعات المئوية للأسر (منحنى لورنس): هناك اختلال في توزيع الدخل حسب هذا المقياس، إذ يحصل ما يقارب ٨٠٪ من السكان على ٥٤,٦٪، بينما يحصل الخمس الباقي على حوالي ٤٥,٤٪ من الدخل[٣].

ج- جمع وتفريق الزكاة: طبق نظام الزكاة إجباريا في باكستان منذ عام ١٩٨٠م، وهناك صناديق زكاة محلية، تجمع جانبا من الزكاة اجباريا، وجانبا اختياريا[٤]، وتوزعها في ذات الأقاليم وهذا يحقق قدرا لا بأس به من العدالة، لكن سوء توزيع الثروات على النحو الموضح سابقا، يجعل دور الزكاة في اصلاح هذا الخلل غير كاف.

---

(١)- البنك الدولي، تقرير عن التنمية في العالم لعام ١٩٩٠م، ص٢٧٠، مرجع سبق.
(٢)- U.N.National Accounts statistics, OP.Cit, 1986, P. 187a
(٣)- البنك الدولي، تقرير عن التنمية في العالم لعام ١٩٩٠م، ص٢٦٨، مرجع سابق.
(٤)- I.A.Imtiazi, OP.Cit, P.P.27-28 a

الفرع الرابع

معيار الاعتماد على الذات

تكشف الجوانب المختلفة لهذا المعيار إلى أي مدى تعتمد باكستان على ذاتها، ومكونات هذا الفرع تكشف عن ذلك:

أ- مدى الاعتماد على المصادر الذاتية للتمويل: لا يتم الاعتماد على المصادر الذاتية للتمويل، فقد بلغت مساهمة المكون الأجنبي في الاستثمارات ٤٥,٣٪ في الخطة البديلة ٧٢ -١٩٧٧م، ٦٧,٣٪ في الخطة الإنمائية الخامسة ٧٨-١٩٨٣م، و٣٧,٩٪ في السنوات الأربع الأولى من الخطة الإنمائية السادسة ٨٤-١٩٨٩م (١)، ويعود ذلك بصفة أساسية إلى انخفاض الدخل القومي ومن ثم الدخل الفردي، بما يؤثر بصفة مباشرة على مستويات الادخار، الأمر الذي يجعل مصادر التمويل المتاحة عاجزة عن الوفاء بالاحتياجات الاستثمارية، لكن الأرقام تشير مع ذلك إلى تناقص نسبي في المكون الأجنبي للاستثمارات.

ب- مدى العجز أو الفائض في ميزان المدفوعات: بلغت قيمة الواردات عام ١٩٨٨م ٧٥٢١مليون دولارا، والصادرات ٤٣٦٢ مليون دولارا في نفس العام،وبذلك بلغ مقدار العجز ٣١٥٩ مليون دولارا، أما معدل التبادل التجاري عام ١٩٨٨م فكان ١٠٦٪ (١٩٨٠=١٠٠)، وهو معدل مرتفع لتصدير السلع الأولية والمصنوعة، كما بلغ متوسط معدل النمو السنوي للواردات ٨٠-١٩٨٨م ٣,٨٪ وللصادرات ٨,٤٪ في نفس العام (٢)، وهو ما يعني أن هناك تناقصا في معدل زيادة الواردات، في مقابل ارتفاع معدل الزيادة في الصادرات، وهو تحول نحو الوضع الصحيح.

ج- الديون الخارجية وفوائدها: بلغ إجمالي الدين الخارجي عام ١٩٨٨م ١٤٠٢٧ مليون دولارا يشكل ٣٧٪ من إجمالي الناتج القومي، كما بلغت خدمة الدين ٤٣٦ مليون دولارا تشكل ٣,٥٪ من إجمالي الناتج القومي، وحوالي ٢٤,١٪ من صادرات السلع والخدمات في نفس العام (٣)، وهذا مرتبط أيضا بنقص مصادر التمويل الذاتية التي أبرزت الحاجة الماسة إلى مثل تلك الديون التي تلتهم جزء كبيرا من الناتج القومي، ومن صادرات السلع والخدمات كل عام.

---

(١)- World Bank, World Table, 1988-1989- P.P.62-65 . a

(٢)(٣)- البنك الدولي، تقرير عن التنمية في العالم لعام، ١٩٩٠م، ص٢٣٧، ٢٣٩، ٢٥٤، مرجع سابق

د- حجم التجارة البينية كوسيلة للاعتماد على الذات: بلغت نسبة صادرات الباكستان إلى الدول الإسلامية ١٦,٩٪ من مجموع صادراتها عام ١٩٨٨م، أما الواردات فقد بلغت ٢١,٨٪[١]، وهي بذلك أفضل الدول الثلاث محل الدراسة، وما ذلك إلا لأن باكستان من الدول المصدرة للسلع الوسيطة والمصنوعة، والدول الإسلامية في حاجة شديدة إلى ذلك، بينما هي تحتاج إلى بعض المواد الأولية تقوم باستيرادها من بعض الدول الإسلامية.

هـ- التوزيع الجغرافي للصادرات والواردات: بالنسبة للواردات بلغ متوسط التركز بين عامي ٧٥-١٩٨٥م من الدول المتقدمة ٥٢,٦٪، ثم من الدول النامية عموما ١٨,٩٪، ثم من الدول الاشتراكية ١,٧٨٪، أما الصادرات فهي ٤٠,٨٣٪ إلى الدول المتقدمة، ثم إلى الدول النامية ٣٥,٠٤٪، ثم إلى الدول الاشتراكية عن نفس الفترة[٢]، ونلاحظ التركيز في الصادرات أو الواردات على الدول الصناعية المتقدمة أولا، ثم الدول النامية (مع تضاؤلها بالنسبة للدول الاشتراكية كنتيجة للاختلاف المذهبي) وهو ما يعمق أواصر التبعية للدول الصناعية.

مما تقدم لا نجازف إذا قلنا أن الإخفاق قد اعترى معظم جوانب المعايير، وبصفة خاصة معيار العمارة وتحقيق الرفاه، يليه معيار الاعتماد على الذات، ثم بدرجة أخف فيما يخص معيار التوازن، وما يتعلق بمؤشر التوازن القطاعي فقط، ثم تحقق معيار الخلافة فيما يخص الاهتمام بقضايا المسلمين ومحاربة الربا، والالتزام بالهيكل السلعي المباح -إلى حد ما- وبطبيعة الحال لا يمكن أن نعزي كل أسباب انخفاض مستوى المعيشة إلى إخفاق التخطيط فهناك أسباب متعددة، لعل فشل الخطط في تحقيق أهدافها هو من بين هذه الأسباب.

---

(١)- البنك الإسلامي للتنمية، التقرير السنوي الرابع عشر لعام ١٤٠٩هـ ص٥٦-٦٧.
(٢)- البنك الدولي، تقارير مختلفة من عام ١٩٧٦م إلى عام ١٩٨٦م.
- النشرة الإحصائية للبنك الإسلامي للأعوام ١٤٠٦هـ - ١٤٠٧هـ - ١٤٠٨هـ.

الخاتمة

الخاتمة

وبعد فالحمد لله الذي يسر لي إتمام هذا البحث، والصلاة والسلام على رسوله الكريم، وعلى آله وصحبه ومن والاه. وتشتمل هذه الخاتمة على أهم نتائج البحث وتوصياته.

أولا: نتائج البحث

نستطيع وضع أهم نتائج هذا البحث في العناصر التالية:

١- مفهوم التخطيط بعمومه وإجماله يرجع إلى تاريخ سحيق، فقد وجد في شرع من قبلنا؛ فما قصة سيدنا يوسف (عليه السلام) في احتواء الأزمة التي اجتاحت مصر، إلا تخطيط للإنتاج، وتخطيط للادخار، وتخطيط للاستهلاك. شاملا التخطيط عبر الأجيال المختلفة. كما أن تخطيط الرجل الصالح (ذو القرنين) هو من قبيل التخطيط لرأس المال الاجتماعي، في صورة سدود وقلاع. فضلا عن أن غزوات الرسول (صلى الله عليه وسلم) وبناءه لمسجده، وتنظيمه لسوق المدينة أمور تنبئ عن تخطيط اقتصادي،وحسن إدارة كذلك ما فعله الخلفاء الراشدون وحكام المسلمين من فتوحات، ومن اهتمام بالزراعة والصناعة والتجارة، خلال حقب التاريخ الإسلامي المجيدة، ملامح أكيدة تثبت وجود التخطيط الاقتصادي عند الأمة الإسلامية منذ أقدم العصور، وهذا ينفي تماما النظرة المعاصرة بأن التخطيط الاقتصادي اشتراكي النشأة.

٢- يجد تخطيط التنمية الاقتصادية السند الشرعي، في القرآن الكريم، والسنة النبوية المطهرة،وأثار الصحابة (رضوان الله عليهم) فضلا عن أن مقومات تخطيط التنمية الاقتصادية في الإسلام، يصعب تحقيقها في معزل عن التخطيط.

٣- لمفهوم تخطيط التنمية الاقتصادية في الإسلام، أبعاد متميزة تتمثل في اتباع منهج الله، وفي اشباع الجانب العقدي، وتوفية الاحتياجات الأساسية حسب الأولويات الإسلامية، والتركيز على إعداد القوة المانعة ونشر الدعوة، وتحقيق العدالة، وتعاون كل من

القطاع العام والخاص في تنفيذ الخطة الاقتصادية، في حرية، ومشورة، ونصيحة، بعيدا عن التعسف والإكراه والنظرة المادية الضيقة، التي تتسم بها المفاهيم الوضعية، وذلك في ظل احترام حقوق كل من الملكية العامة والخاصة؛ وهو ما يفتقده المفهوم الوضعي للتخطيط.

٤- أضحى تخطيط التنمية الاقتصادية، ضرورة ملحة وحاجة أساسية للدول الإسلامية في العصر الحاضر، يجسد ذلك الهيكل المتشابك من الخصائص الاقتصادية، -والسياسية والإدارية- التي تقبع على معظم دوله فتجعل تلك الدول عاجزة عن الإفلات من تلك الخصائص، في غياب التخطيط.

٥- يعج التاريخ الإسلامي بالكثير من تجارب التخطيط الاقتصادي، وفي كافة المجالات المختلفة من: زراعة، وصناعة، وبناء وتشييد، وما شابه ذلك. من ذلك إقرار الرسول (صلى الله عليه وسلم) أهل خيبر على أرضهم بالزراعة مقابل الشطر. وخطة معاوية للصناعة في بداية الدولة الأموية، وجمعه على السواحل كنوع من التوطين الصناعي. وخطة عبد الملك بن مروان لضرب وسك العملة. فضلا عن أن كافة أعمال عمر بن عبد العزيز (رضي الله عنه) تشكل فيما بينها خطة أساسية، في رد المظالم، وإعمار الأرض واستصلاحها. وفي الدولة العباسية وضع أبو يوسف خطة مالية، تعد الاستراتيجية العامة للموازنة في الإسلام.

٦- يعتمد أسلوب تخطيط التنمية في الدول الاشتراكية عامة، على الصرامة، والتفصيل، والمركزية، والملكية العامة لأدوات الإنتاج، والتوزيع المركزي للموارد المتاحة وفق الأهداف الاجتماعية، وهو من الشمول بحيث يحتوي كافة المتغيرات الكبرى من: إنتاج، واستهلاك، وأسعار، وأجور، واستثمارات.

وبالرغم من كل ذلك إلا أن معظم الخطط السوفيتية قد أخفقت في انجاز أهدافها بدقة، نظرا للمركزية والبيروقراطية، وسوء الإدارة الاقتصادية، فحققت بعض الصناعات أهدافها وأخفقت أخرى، وفشلت الزراعة في تحقيق أهدافها بشكل واضح، مما نتج عنه اختلال في المتوفر من السلع الاستهلاكية خاصة الأساسية، فضلا عن كثرة تكاليف التخطيط وأعبائه، وعدم اهتمامه برغبات وأذواق المستهلكين.

وتمثل يوغسلافيا نموذجا فريدا عند دراسة التجارب الاشتراكية؛ إذ أنها تعتمد مركزية الإعداد ولامركزية التنفيذ، أو المزج بين السوق والخطة، واحتفاظ الحكومة ببعض الملكيات الاشتراكية.

وبناء على ذلك حققت الخطط اليوغسلافية نتائج هامة، وخاصة في المرحلتين الثانية والثالثة، وإن بدا أن هناك بعض القصور في تنمية بعض الصناعات، أو عدم مراعاة التوازن، أو عدم الاهتمام بالتنمية الزراعية، أو السيطرة الشاملة، أو تفشي البيروقراطية، وسوء الإدارة الاقتصادية، فذلك ينحصر في مراحله الأولى.

ويقف الإسلام موقفا واضحا من أسلوب التخطيط الاشتراكي عامة، فينتقد تركيزه الشديد على الملكية العامة، وعلى قطاع دون آخر، وبعده عن الشورى، واعتماده على المركزية، واهداره للكثير من الموارد الاقتصادية الهامة، وهو الأمر الذي أذن بانهيار ذلك النظام.

٧- لم تتبع الدول الرأسمالية التخطيط للتنمية الاقتصادية مباشرة، فوسمته ببرنامج عمل أو برمجة، وكانت في بداية الأمر تستخدمه لعلاج الأزمات، أو مواجهة الحروب. وتعد الحرب العالمية الثانية وما تبعها من شروط مشروع مارشال، بداية تطبيق معظم الدول الغربية أسلوب التخطيط.

ويركز أسلوب تخطيط التنمية في تلك الدول على ميكانيكية جهاز الثمن، ووجود الملكية الخاصة، والحرية الفردية، في الإنتاج والاستهلاك، والتعاقد في إدارة الاقتصاد، مع قيام الدولة بدور فعال في التنسيق،وتوجيه النشاط الاقتصادي،كما أن التخطيط في معظم تلك الدول يركز على أمرين: أن يكون تخطيطا تنمويا هدفه تنمية بعض القطاعات الاقتصادية، مع استخدام كافة أنواع المحفزات، وأدوات السياسة الاقتصادية. وأن يكون تخطيطا علاجيا، هدفه تصحيح بعض الاتجاهات غير المرغوب فيها في الاقتصاد.

ومع أن التخطيط في بعده الرأسمالي، يتفق مع الطبيعة البشرية، ويرضى غرائزها ورغباتها، إلا أن للإسلام موقفا خاصا من بعض الجوانب فيه، مثل: ماديته الشديدة، وتسببه في نشوء

الاحتكارات، وتعطيل الكثير من الأيدي العاملة، بتفضيل إنتاج السلع ذات الطلب الكبير التي كثيرا ما تنصب على الكماليات.

٨- اتبعت الدول النامية عموما، أسلوب التخطيط للتنمية بعد الحرب العالمية الثانية، وفي فترات متباينة، بدأ فيها التخطيط، بمرحلة التخطيط لمشروع فمشروع، والتي تقوم الدولة من خلاله بانتقاء بعض المشروعات ذات الاهمية الخاصة، وتوجه الاستثمارات الحكومية لها، كأسلوب يتفق مع عدم توفر البيانات، والخبرة والدراية في أمور التخطيط. تلا ذلك مرحلة التخطيط القطاعي، الذي يركز على قطاع معين بناء على بعض المعايير الهامة، ولكن هذا الأسلوب مني بالفشل لضعف القطاع العام، وافتقاده التوازن والتنسيق بين كافة القطاعات كسابقة، إلى أن استقر الأمر بعد ذلك على التخطيط الشامل، الذي يشمل كافة القطاعات الاقتصادية، ويضع الأهداف وفقا للإمكانيات المتاحة.

٩- تمارس مرحلة النمو الاقتصادي، وطبيعة المشكلات القائمة، دورا كبيرا في تحديد نوعية التخطيط المناسب؛ فالتخطيط بنماذجه وأساليبه المختلفة، يتأثر بنماذج المشكلات التي تمر بها مراحل التنمية.

والنتيجة الأساسية أن نماذج المشكلات التي تمر بها الدول المتقدمة، أخف نسبيا من تلك التي تمر بها الدول الإسلامية، وهو ما عمل على تضاؤل أهمية أسلوب التخطيط في الأولى، وشدة الحاجة إليه في الثانية.

١٠- تختلف أهداف التنمية الاقتصادية بين الدول المتقدمة والدول الإسلامية والنامية؛ إذ تهدف في الأولى إلى استمرار معدلات النمو المرتفعة، والاهتمام بالبحوث العلمية والدراسات التكنولوجية، وتحقيق المستويات المقبولة من العمالة، والضمان الاجتماعي، والتوزيع العادل للدخل، وتحقيق المستويات المرغوبة من الأسعار، والاهتمام بالقطاعات ذات الأهمية المتواضعة، والتخصيص الأمثل للموارد، أما في الثانية فتحاول تطوير البنيان الاقتصادي والاجتماعي، بنقل المجتمع من حالة التخلف إلى حالة التقدم، والاهتمام بخدمات رأس المال الاجتماعي، وتنويع الهيكل الإنتاجي، وتحقيق القدر المناسب من الاستقرار الاقتصادي، فضلا عن تقليل عبء

المديونية الخارجية، وتوفير المزيد من القطع الأجنبي، والتخفيف من حدة التبعية.

وفي صدد الارتباط بين الأهداف السابقة وتخطيط التنمية، نجد أن للدول المتقدمة خمس منطلقات، كان في مقدمتها الحل الاشتراكي؛ الذي يعمل على تخطيط الاقتصاد برمته، وبطريقة مركزية باستخدام كافة أدوات الاشتراكية، ثم المنافسة الفعالة؛ التي تتطلب تحقيق المرونة، وارساء عنصر الديمقراطية، وزيادة دور الدولة في الحياة الاقتصادية من خلال التخطيط، ثم اتجاه المدرسة الحركية؛ التي تقف موقفا مضادا من تدخل الدولة ويرون بحفز القطاع الخاص على القيام بعملية التنمية، ثم اصحاب الرأسمالية الموجهة، التي تركز على اصلاح الرأسمالية من داخلها فقط، أما أصحاب الحل الخامس وهم أنصار الرأسمالية المخططة، فيستخدمون أسلوب تخطيط التنمية لتحقيق تلك الأهداف.

وإذا كان للدول المتقدمة عدد من السياسات، تحافظ بها على نموها، وتحقق بها أهدافها التنموية، فإن تحقيق الأهداف الكبرى للتنمية في الدول الإسلامية، يرتبط أشد ارتباط بالتخطيط في صورته الإسلامية؛ الذي يراعي أحكام الشريعة الإسلامية، ويحقق المصالح ويدفع المفاسد، ويشتمل على الأولويات في تحديد الأهداف، في إطار خطة طويلة الأجل لتحقيق تلك الأهداف الكبرى، ويتخللها خطط متوسطة وقصيرة الأجل، إذ لا يمكن تحقيق تلك الأهداف في معزل عن تخطيط التنمية في بعده الإسلامي.

١١- كشفت الدراسة أن التمويل يشكل عائقا أساسيا في طريق تنمية الكثير من الدول الإسلامية، والأساليب المتاحة منه أمام هذه الدول، منها الإسلامي كالزكاة والعشور، والضرائب الشرعية (التوظيف)، والقروض العامة من داخل الدولة بلا فائدة، والصدقات وأساليب أخرى داخلية كالمدخرات المحلية؛ والتي تتشكل من الادخار العائلي، وادخار قطاع الأعمال، والادخار الحكومي.

والحقيقة المرة أن هذه الأساليب عموما، عاجزة عن الوفاء بالاحتياجات التمويلية، بالإضافة إلى أن التمويل المقدم من مؤسسات التمويل الإسلامية لا يكاد يذكر؛ لذلك وأمام الإلحاح

المتزايد لعنصر التمويل الأجنبي للدول الإسلامية، فلا مانع شرعا من الاستعانة به، شريطة أن لا ينطوي على ربا أو تبعية، أو سيطرة أو استغلال، وأن يكون ذلك في ظل استراتيجية معتمدة على الذات، تعمل على تعزيز دور التمويل الذاتي والإسلامي، والتخلص من التمويل الأجنبي عموما.

ويؤثر التمويل المتاح بطريقة مباشرة على نوعية الخطة الاقتصادية، إذ أن الدول الرأسمالية تجد في داخلها التمويل الكافي، الذي يلائم خططها الاقتصادية. وفي الدول الاشتراكية فإن الخطة المالية جزء من نظام التخطيط ككل، وتتولى كل من الميزانية القومية أداة التمويل الرئيسية، وبنك الدولة، وخطة الائتمان، توفير الاحتياجات التمويلية لكافة قطاعات الاقتصاد القومي، في ضوء الأهداف العامة للخطة الاقتصادية.

أما الدول الإسلامية فيمكن تصنيفها إلى فئتين فيما يخص أسلوب التمويل، ونوعية الخطة المتفقة معه: وهي الدول النفطية التي تمول تمويلا ذاتيا، وبذلك يمكنها التركيز على توزيع القاعدة الإنتاجية، وإقامة المشروعات التنموية المختلفة في إطار التخطيط الشامل، ثم الدول المعتمدة على ما يتاح لها من أساليب تمويل داخلية وخارجية لا تتسم عادة بالانتظام، ولذلك يناسبها أكثر برامج المشروعات المحددة بأولويات معينة؛ أي انتهاج أسلوب التخطيط الجزئي في التنفيذ، رغم اتباع التخطيط الشمولي في الاعداد، وتمثل هذه الفئة كافة الدول الإسلامية غير النفطية.

١٢- الملكية العامة في الإسلام أصل لا استثناء، وتشمل -إلى حدما- المرافق العامة، يضاف إلى ذلك ما يمكن ضمه إليها بإعمال القياس الشرعي، فضلا عن الموارد الطبيعية المنتجة مثل الأراضي المفتوحة، والمياه، والحمى، والمعادن. وعلى ولي الأمر تنظيمها، ووضع الخطط المناسبة لكمال الاستفادة منها، وتحصيل الرسوم اللازمة مقابل الحصول على بعض خدماتها، كالماء والكهرباء والغاز مثلا. وتمارس مكونات الملكية العامة عموما تأثيرا على نوعية الخطة الاقتصادية، فتعمل من جهة على توفير بعض التمويل اللازم، وتعمل من جهة أخرى، إلى التوجيه السليم للخطة.

١٣- تدخل الدولة في الإسلام استثناء يرد على الأصل، وهو الحرية وهو منضبط بضوابط ويتعلق بمجالات معينة مثل: استغلال المرافق العامة، والموارد الطبيعية فيما يحقق مصلحة المجتمع عامة، بانشاء مشروعات رأس المال الاجتماعي، والحسبة (المتمثلة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في المجال الاقتصادي)، واصدار النقود ومراقبة غشها وفسادها، والنهوض بأعباء السياسات الشرعية عموما، اقتصادية ومالية ونقدية، وتحقيق الاستقلال الاقتصادي والاكتفاء الذاتي، والحجر على بعض الأشخاص لعدم توفر الأهلية الكاملة لديهم أو نقصها.

ويؤثر التدخل على الخطة الاقتصادية من عدة نواح مثل: ضمان الاختيار الأمثل لأسلوب الاستثمار، ووضع الخطط الملائمة لإنتاج بعض الضروريات، التي لا يستوعبها النشاط الخاص، والمحافظة على موارد الثروة عموما، والإشراف على القطاع الخاص بمراقبة منتجاته وخدماته، وجعل الخطط الاقتصادية قادرة على استيعاب كافة القطاعات والنشاطات الاقتصادية، ووضع الخطط البديلة للقطاع الخاص بالمشاورة.

١٤- لكل من الاستهلاك والإنتاج في الإسلام أهداف استراتيجية، وأخرى مرحلية. تتمثل الاستراتيجية في: تحقيق العبادة لله وحده ونشر العقيدة الإسلامية، أما المرحلية فمنها ما يخص الاستهلاك مثل: توفير الحد الأدنى من الاستهلاك للجميع، والوصول إلى حد الكفاية لكل المسلمين، وتحقيق الرفاهية الاقتصادية؛ الذي يجعل من الواجب على استراتيجية الإنتاج التقيد بها، والعمل على تحقيقها في ظل الضوابط المشتركة بينهما.

ويؤثر الاستهلاك والإنتاج في الخطة من عدة نواح منها تحديد الإطار العام للخطة وتشكيل أهدافها الاستراتيجية والمرحلية، فضلا عن أن تعاليم السوق تؤثر في الخطة من الناحية التنظيمية، فتبعد بها عن كافة التصرفات غير المشروعة، والاهتمام بدور كل من الدولة والأفراد، وامكانية تدخل ولي الأمر عند الحاجة، وتوجيه الأفراد إلى السلع والخدمات المنتجة محليا، والحصول على الاحتياجات الاستهلاكية أو الإنتاجية من الدول الإسلامية أولا، والتأثير على الخطة في انتقائها أفضل سبل الاستثمار.

١٥- تتحدد صورة التخطيط للتنمية في الإسلام، بأن تكون صورته وأسلوبه متمشيين تماما، مع مصلحة الفرد والمجتمع في كافة ظروفه.

فإعداد الخطة في الإسلام موكول إلى ولي الأمر، وله أن يفوض من يراه، وهو يمكن أن يمر بذات المراحل التي تتبع في الاقتصاديات الوضعية، ولكنه يختلف في طبيعة الأهداف التي تنقسم إسلاميا إلى استراتيجية مثل: تحقيق مهام الخلافة، والعمارة وتحقيق الرفاه الاجتماعي، والاعتماد على الذات، فضلا عن تحقيق التوازن والعدالة قطاعيا واجتماعيا. ومرحلية تعمل بصورة مترابطة على تحقيق الأهداف الاستراتيجية، وتأخذ من ظروف المجتمع وامكانياته، ومشاكله أساسا عند تحديدها.

وفيما يخص تنفيذ الخطة ومتابعتها وتقويم نتائجها في الإسلام؛ فإن القطاع العام يلتزم بتنفيذ الخطة، لكنه إلزام مبني على القناعة والشورى، ومن ثم يختلف عن ذلك المفضي إلى التعسف في استعمال الحق، السائد في النظم الاشتراكية.

أما متابعة الخطة الإسلامية فتتم على أكثر من مستوى، فهناك المتابعة الألهية، والمتابعة الجماعية، والمتابعة الذاتية، والمتابعة من قبل مجلس الشورى، ومن قبل مؤسسات الحسبة، تتضمن جميعا تحقيق أهداف الخطة.

أما في القطاع الخاص، فإن تنفيذ الخطة يجب أن يتم بعدد من الطرق، في مقدمتها التشاور معه عند إعداد الخطة (مع الجهاز المعني بأمور التخطيط) والحوافز مادية ومعنوية، وإيجاد التوازن بين كل من القطاعين العام والخاص، وارساء مبدأ المشاركة بصوره وأساليبه الإسلامية.

١٦- يقترح أن يتكون جهاز التخطيط في الإسلام -كما افترضنا- من رئيس مجلس الوزراء (ولي الأمر)، يتبعه المجلس الأعلى للتخطيط الذي يشارك فيه خبراء وممثلون عن الامة وخاصة القطاع الخاص، ويتبع المجلس الأعلى للتخطيط؛ وزارة التخطيط، وجهاز الإحصاء، ومعاهد ومراكز البحوث. ويتبع وزارة التخطيط أيضا إدارة التنسيق بين كافة الوزارات، وإدارة تخطيط العلاقات الدولية، وإدارة التخطيط للعلاقات بين الدول الإسلامية، وإدارة تخطيط القطاعات، التي يتبعها كل من إدارة

التخطيط الإقليمي، وإدارة الزكاة وعدالة التوزيع، وإدارة تخطيط اللوازم الخمس، التي تعمل على التخطيط لكافة القطاعات الجهادية، والزراعية، والصناعية والخدمية، فضلا عن المرافق العامة والأحياء والمدن الجديدة، والتعليم وقوة العمل،والتجارة الخارجية، والعشور، ويتضافر هذا البنيان جميعه في إعداد ومراقبة تنفيذالخطة الاقتصادية في الإسلام.

١٧- لتقويم خطط التنمية الإسلامية معايير استراتيجية ،وأخرى مرحلية. تختص الاستراتيجية بقياس مدى الالتزام بكل من معيار الخلافة، ومعيار العمارة والرفاه الاجتماعي،ومعيار التوازن،ومعيار الاعتماد على الذات.أما المرحلية فتعمل بصورة مترابطة على تحقيق المعايير الاستراتيجية، وقياس إلى أي مدى نجحت الخطة في انجازأهدافها.

١٨- من خلال الدراسة التقويمية لخطط التنمية في بعض الدول الإسلامية، وبحث أهدافها، وتحليل نتائجها وآثارها، توصل البحث إلى النتائج التالية:

أ- تجربة المملكة العربية السعودية: تعد هذه التجربة محققة لمعايير التقويم الاستراتيجية إلى حد بعيد؛ ذلك أن التخطيط السعودي يعتمد على تعاليم الإسلام، حيث يهتم بنشر العقيدة الإسلامية، وحماية الدين والأوطان، ويعتمد على التمويل الذاتي، والمشاورة، والتعاون بين كافة مؤسسات القطاع العام،ويتدرج ضمن الأولويات إما بإنتاجها أو بتوفيرها للمواطنين، لتوفير العيش الكريم والرفاه الاجتماعي لهم، ويلزم القطاع العام بتنفيذ الخطة؛ فهي تعكس توجهاته. ويحفز القطاع الخاص بكافة أنواع المحفزات للسير في ركاب الخطة، كل ذلك في إطار الحرية الاقتصادية، والمنافسة الشريفة.

وبالنسبة للمعايير المرحلية، تعد التجربة السعودية تجربة رائدة في مجال تخطيط التنمية؛ إذ حققت الخطط الأربع أهدافها واستطاعت أن تنقل الاقتصاد السعودي من اقتصاد متخلف أحادي الهيكل إلى اقتصاد متطور، تتنوع فيه مصادر الدخل، وتتوفر به كافة خدمات رأس المال الاجتماعي.

ب- تجربة جمهورية مصر العربية: فيما يتعلق بمعايير التقويم

الاستراتيجية، يلاحظ على الخطط المصرية، الإخفاق في تحقيق الكثير من جوانب المعايير الاستراتيجية، خاصة ما يتعلق منها بالخلافة والاعتماد على الذات، حيث اعتمدت كثيرا على عنصر التمويل الأجنبي، كما أنها تشابهت كثيرا مع أسلوب التخطيط الاشتراكي؛ الذي تضاءل معه دور القطاع الخاص.

أما المعايير المرحلية، فإن النتائج لم تكن بالصورة المطلوبة -عدا الخطة الاولى- فعمل أسلوب البرامج الاقتصادية على تفكيك الاقتصاد القومي، والنظر إليه نظرة جزئية، فضلا عن أن كافة الخطط الأخرى، لم يتوفر لها التمويل اللازم -الإمكانيات- فأخفقت في تحقيق بعض أهدافها؛ وهو ما عمل على فقدان التخطيط وظيفته الرئيسية، في السيطرة على الموارد، وتخصيصها التخصيص الامثل، ، وعدم توفر الكثير من الخدمات الأساسية.

والنتيجة الأساسية أن تخطيط التنمية في مصر، لم يكن موفقا في إنجاز أهدافه، فضلا عن بعد بعض جوانبه عن أسلوب التخطيط في بعده الإسلامي؛ وذلك يعود في جزء كبير منه إلى عدم توفر الإمكانيات، أكثر من كونه عيوبا في التخطيط.

ج- تجربة جمهورية باكستان الاسلامية: بعرض التجربة الباكستانية على معايير التقويم الاستراتيجية، نلاحظ الاخفاق في معظم المعايير، فضلا عن طموح الأهداف. وعدم واقعيتها، واعتماده الكبير على التمويل الأجنبي، وعجزه عن تحقيق الحياة الحرة الكريمة للمواطن بدرجة لائقة، بالرغم من تركيزه على اشباع الحاجات الأساسية، والتضامن التام بين القطاعين العام والخاص في قيادة عملية التنمية.

وفيما يخص المعايير المرحلية وجدنا أن كافة الخطط الباكستانية، لم تستطع تطوير الخدمات الاجتماعية، أو توفير فرص العمل المناسبة؛ وما ذلك إلا لطموح تلك الأهداف، وعدم توفر الامكانيات المتاحة لها، فضلا عن نقص الاجهزة الإحصائية، والخبرة التخطيطية.

ثانيا: التوصيات

نستطيع صياغة التوصيات في النقاط التالية:

١- العودة الصحيحة والدقيقة إلى تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية السمحة بكافة معطياتها عموما، والتطبيق الفوري لمبادئ وعناصر النظام الاقتصادي الإسلامي؛ الذي بات ضرورة ملحة في العصر الحاضر بصفة خاصة.

٢- قيام التنمية الإسلامية ونظرياتها وسياساتها؛ وهي الإطار العام لهذه الدراسة، على هدى تعاليم الإسلام، والتمعن بدقة في الدروس المستفادة من التجارب؛ التي طبقت في هذا المجال في صدر الدولة الإسلامية، وعبر عصور التاريخ الإسلامي المختلفة.

٣- أن تكون أدوات التخطيط ووسائله ومناهجه المختلفة، تعكس البعد الإسلامي في هذا المجال، مع امكانية الاستفادة الكاملة من كافة طرق التخطيط، ونماذجه الفنية في كافة دول العالم، طالما أنها لا تتعارض مع الشريعة.

٤- إعداد الخطط الاقتصادية وتنفيذها ومتابعتها، وتقويم أثارها ونتائجها، على هدى من التعاليم الإسلامية، -التي تم التوصل لها- سواء في تحديد الأهداف، أوفي وضع الاولويات، أو حتى على مستوى السياسات الاستثمارية، فضلا عن تنفيذ الخطة بطريقة صحيحة ودقيقة، ومراقبة الله تعالى عند التنفيذ، وتحقيق المصلحة العامة.

٥- زيادة الدراسات التي تعنى بالتاريخ الاقتصادي، وتاريخ الفكر الاقتصادي، على اعتبار أن تلك النماذج تمثل الأساس المتين؛ الذي نستطيع الارتكاز عليه في بناء تنمية اقتصادية واجتماعية سليمة وموافقة.

٦- زيادة دور التنسيق والتكامل الاقتصادي في حده الأعلى عموما، وفي حدود دنيا مختلفة، من أهمها التنسيق بين الخطط والسياسات الاقتصادية المختلفة للدول الإسلامية.

٨- زيادة التركيز على توفير الاحصائيات والبيانات والمعلومات أساس العملية الاقتصادية عموما، والعملية التخطيطية بوجه خاص، من خلال إقامة الأجهزة الإحصائية والمعلوماتية.

٩- زيادة دور التمويل الداخلي (من داخل الدولة، ومن داخل دول العالم الإسلامي) عن طريق تنمية المدخرات، وترشيد السلوك الاستهلاكي، وإيجاد السبل الاستثمارية المربحة لها، ضمن مشروعات الخطة، والحصول على القروض غير الربوية، أو المشاركات المختلفة من الدول الأخرى، وعدم الالتجاء إلى القروض الربوية- اطلاقا- كحل يفضي إلى الاستغناء عن التمويل الأجنبي؛ فالتنمية وخططها المختلفة يجب أن تعتمد على التمويل الذاتي كما هو معروف.

١٠- قيام القطاع الخاص بالدور المطلوب منه على وجه الدقة، وتضافره مع القطاع العام في إعداد وتنفيذ الخطة؛ فدور القطاع الخاص في الإسلام يتعدى مجرد الربح المادي إلى تحقيق مصلحة المجتمع، والفوز بثواب الله تعالى في الدنيا والآخرة.

١١- الاهتمام الكامل - من كافة الدول الإسلامية- بقضايا الإنتاج والتنمية،والعمل بقدر الاستطاعة على ترشيد الاستهلاك، والتخلص من العادات الاستهلاكية السيئة وتنمية الوعي الادخاري لدى الأفراد والحكومات، في خطة متكاملة للقضاء على مشكلة الادخار في الدول الإسلامية.

١٢- الاهتمام الكافي بالدراسات التي تعالج القضايا الاقتصادية في أبعادها الإسلامية المختلفة؛ إذ أن معظم تلك الدراسات والأبحاث لاتزال في إطارها النظري فقط، مع ضرورة قيام الحكومة الإسلامية، بتوجيه الأبحاث والتخطيط لها في كافة الأمور الاقتصادية والاجتماعية، وتوفير المراكز والأجهزة المعنية بذلك.

١٣- تكثيف الدراسات الإسلامية، التي تعنى بالتخطيط الاقتصادي بعمومه واجماله، وبكافة أنواعه ووسائله ومناهجه ونماذجه؛ إذ لايزال هناك متسع للبحث في كثير من القضايا التفريعية الهامة.

١٤- العمل على وجود سوق إسلامية مشتركة تغني عن التعامل والارتباط بالأسواق الأجنبية.

١٥- العمل على استثمار الأموال الإسلامية في البلاد الإسلامية.

المـراجــع

قائمة المراجع

أولا: القرآن الكريم.

ثانيا: كتب التفسير وأحكام القرآن:

١- الآلوسي، أبو الفضل شهاب الدين السيد محمود (ت ١٢٧٠هـ). روح المعاني في تفسير القرآن والسبع المثاني، دار الفكر: بيروت، بدون رقم طبعة، ١٣٩٨هـ.

٢- البضاوي، ناصر الدين أبوسعيد عبد الله (ت٦٨٥هـ). أنوار التنزيل وأسرار التأويل، مؤسسة شعبان للنشر والتوزيع: بيروت، بدون رقم طبعة أوتاريخ.

٣- الجصاص، أبوبكر أحمدبن علي (ت٣٧٠هـ). أحكام القرآن، دارالكتاب العربي: بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٣٥هـ.

٤- الرازي، فخرالدين أبو عبد الله محمد (ت٦٠٦هـ). التفسيرالكبير، دارإحياء التراث: بيروت، الطبعة الثانية، بدون تاريخ.

٥- سيد قطب، في ظلال القرآن، دارالشروق: جدة، الطبعة السابعة، ١٣٩٠هـ.

٦- الطبرسي، أبوعلي، مجمع البيان في تفسير القرآن، دارمكتبة الحياة: بيروت، بدون رقم طبعة، ١٣٨٠هـ.

٧- الطبري، أبو جعفرمحمد بن جرير (ت ٣١٠هـ). جامع البيان من تفسير القرآن، الطبعة الأميرية: القاهرة، بدون رقم طبعة، ١٣٢٧هـ.

٨- عبد الله العلمي، مؤتمر تفسير سورة يوسف، ترتيب عبد الحليم العلمي، تقديم محمد البطار، دار الفكر: دمشق، الطبعة الثانية، ١٣٩٠هـ.

٩- العجيلي، سليمان بن عمر (ت ١٠٢٤هـ). الفتوحات الإلهية، المطبعة التجارية الكبرى: القاهرة، بدون رقم طبعة أو تاريخ.

١٠-العمادي، قاضي القضاة أبو السعود بن محمد (ت ٩٨٢هـ). تفسير أبي السعودأوإرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، تحقيق عبد القادر أحمد عطا، مكتبة الرياض الحديثة: الرياض، بدون رقم أو تاريخ.

١١-القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد (ت ٦٧١هـ). الجامع لأحكام القرآن، تحقيق أبو اسحاق ابراهيم، الطبعة الثالثة، بدون ناشر أو تاريخ.

١٢-ابن كثير، الإمام الحافظ عماد الدين أبو الفدا اسماعيل(ت٧٧٤هـ). تفسيرابن كثير، دارالمعرفة: بيروت، بدون رقم طبعة١٣٩٨هـ.

١٣-محمد رشيد رضا، (ت ١٣٥٤هـ). تفسير القرآن الحكيم الشهير بتفسير المنار، مكتبة القاهرة، القاهرة، بدون رقم طبعة أوتاريخ.

١٤-المراغي، أحمد. تفسير المراغي، شركة مطبعة ومكتبة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، الطبعة الثالثة ١٣٨٣هـ.

ثالثا: كتب الحديث وعلومه وشروحه والسيرة النبوية:

١- ابن الأثير، عز الدين علي بن محمد المعروف بابن الأثير الجزري (ت ٦٣٠هـ). أسد الغابة في معرفة الصحابة، تحقيق محمد البنا ومحمد عاشور، دار الشعب: القاهرة، بدون رقم طبعة أو تاريخ.

٢- أحمد العلي باوزير. مرويات غزوة بدر(جمع ودراسة وتحقيق) مكتبة طيبة: المدينة المنورة، الطبعة الاولى، ١٤٠٠هـ.

٣- بن أنس: الإمام مالك (ت ١٧٩هـ). الموطأ، صححه ورقمه وعلق عليه محمد فؤاد عبد الباقي، دار احياى الكتب العربية: القاهرة، بدون رقم طبعة، ١٣٧٠ هـ.

٤- البيهقي، الإمام الحافظ أبو بكر محمد بن الحسين بن علي (ت ٤٥٨ هـ). السن الكبرى، دار الفكر، بيروت، بدون رقم طبعة أوتاريخ.

٥- الترمذي، أبوعيسى محمدبن عيسى (ت ٢٧٩هـ) الجامع الصحيح المعروف بسنن الترمذي، تحقيق: عبدالرحمن محمد عثمان، دارالفكر: بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٤ه

٦- الحاكم، أبو عبد الله محمد النيسابوري (ت ٤٠٥هـ). المستدرك على الصحيحين في الحديث، مكتبة النصر الحديثة، الرياض، بدون رقم طبعة أو تاريخ.

٧- ابن حجر، الحافظ شهاب الدين أبو الفضل العسقلاني (ت ٨٥٢هـ). الإصابة في تمييز الصحابة، دار الكتاب العربي: بيروت بدون رقم طبعة أو تاريخ.

- فتح الباري بشرح البخاري، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي: القاهرة، بدون رقم طبعة ١٣٧٨هـ.

٨- أبو الحسن الندوي، السيرة النبوية، المكتبة العصرية : بيروت، بدون رقم طبعة، ١٣٩٩هـ.

٩- ابن حنبل، الإمام أحمد (ت ٢٤١هـ). المسند بهامشه كنز العمال، المكتب الإسلامي: بيروت، الطبعة الرابعة ١٤٠٣هـ.

١٠-الجزري، الإمام أبو السعادات مبارك بن محمد بن الأثير (ت٦٠٦هـ).جامع الأصول من أحاديث الرسول، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، مكتبة الملاح والحلواني ودار الكتب العلمية :القاهرة، بدون رقم طبعة ١٣٩٢هـ.

١١-أبوداود، الإمام الحافظ سليمان بن الأشعث (ت ٢٧٥هـ). سنن أبي داود، اعداد وتعليق عزت عبيد وعادل السيد، دارالحديث للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت،الطبعة الأولى،١٣٩٤هـ.

١٢-الزرقاني،أبو عبيد الله محمد بن عبد الباقي بن يوسف (ت ١٧٩هـ). شرح موطأ الإمام مالك،شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي: القاهرة، الطبعة الأولى، ١٣٨١هـ.

١٣-ابن سعد، محمدبن سعد بن منيع البصري (ت٢٣٠هـ). الطبقات الكبرى، دار صادر ودار بيروت، بدون رقم طبعة، ١٣٨٠هـ.

١٤-السندي، أبوالحسن محمد بن عبد الهادي (ت ١١٣٨هـ). متن البخاري بحاشية السندي، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، بدون رقم طبعة أوتاريخ.

١٥-ابن سيد الناس،محمد بن يحي(ت٧٣٤هـ).عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير، تحقيق وشرح السيد فرج، الشركة العربية للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، ١٩٥٩م.

١٦-السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر(ت٩١١هـ). الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير، دار الفكر: بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠١هـ.

١٧-الشوكاني، محمد بن علي (ت١٢٥٥هـ). نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار، دار الجيل: بيروت، بدون رقم طبعة، ١٩٧٣م .

١٨-العجلوني،اسماعيل بن محمد. كشف الخفا ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، مؤسسة الرسالة :بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٣٠هـ.

١٩-ابن العربي، الإشبيلي المالكي (ت٥٤٣هـ) عارضة الأحوذي بشرح سنن الترمذي، دارالكتب العلمية: بيروت، بدون رقم أوتاريخ.

٢٠-العيني، الإمام بدر الدين (ت٨٥٥هـ). عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار الفكر: بيروت بدون رقم أو تاريخ.

٢١-القسطلاني، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن محمد (ت٩٢٣هـ). ارشاد الساري لشرح صحيح البخاري، دار الفكر: بيروت، الطبعة السابعة ١٣٢٣هـ.

٢٢-ابن ماجة، الإمام الحافظ أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت٢٧٥هـ). سنن ابن ماجة، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، طبعة عيسى البابي الحلبي: القاهرة، بدون رقم طبعة أو تاريخ.

٢٣-المباركفوري الإمام الحافظ أبو العلي محمد عبد الرحمن (ت١٣٥٢هـ). تحفة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي، ضبطه وراجع أصوله وصححه عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية: المدينة المنورة، الطبعة الثانية، ١٣٨٥هـ.

٢٤-مسلم، الإمام أبو الحسين مسلم أبو الحجاج (ت٢٦١هـ). صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد، دارإحياء التراث العربي: بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٩٥هـ.

٢٥-محمد البوطي، فقه السيرة، دار الفكر: بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٠هـ.

٢٦-محمد فؤاد عبد الباقي، اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان إماما المحدثين البخاري ومسلم، المكتبة الإسلامية: بيروت، بدون رقم طبعة أو تاريخ.

٢٧-محمد ناصر الدين الألباني، ارواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، المكتب الإسلامي: بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٩٩هـ.

- الجامع الصغير وزيادته، المكتب الإسلامي: بيروت، بدون رقم طبعة، ١٣٩٢هـ.
- صحيح سنن ابن ماجة، المكتب الإسلامي: بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.

٢٨-المناوي، محمد بن عبد الرؤوف. فيض القدير شرح الجامع الصغير، دار الفكر: بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩١هـ.

٢٩-المنذري، زكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي (ت٦٥٦هـ). الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، دار احياء التراث العربي: بيروت، بدون رقم طبعة، ١٩٦٨م.

٣٠-الهيثمي، علي بن أبي بكر (ت٨٠٧هـ). مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، مؤسسة المعارف: بيروت، بدون رقم طبعة، ١٤٠٦هـ.

٣١-ابن هشام، أبو محمد عبد الملك (ت) السيرة النبوية، قدم لها وعلق عليها: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية: القاهرة، بدون رقم طبعة أو تاريخ.

رابعا: معاجم اللغة:

١-الجوهري، اسماعيل بن حماد (ت٤٠٠هـ). الصحاح، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، دار الكتاب العربي: القاهرة، بدون رقم طبعة أو تاريخ.

٢-الزبيدي، محمد مرتضى، (ت١٠٢٥هـ). تاج العروس من جواهر القاموس، دار مكتبة الحياة: بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٠٦هـ.

٣-الفيروزآبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب (ت٨١٧هـ). القاموس المحيط، بدون دار نشر، الطبعة الثالثة، ١٣٥٢هـ.

٤-الفيومي، أحمد بن علي المقري (ت٧٧٠هـ). المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، للرافعي، صححه مصطفى السقا، مطبعة ومكتبة مصطفى البابي الحلبي: القاهرة، بدون رقم طبعة أو تاريخ.

٥-ابن منظور، محمد بن بكر (ت٧١١هـ). لسان العرب، اعداد وتصنيف نديم المرعشلي، دار لسان العرب: بيروت، بدون رقم طبعة أو تاريخ.

خامسا: كتب الفقه:

١-البهوتي، منصور بن يونس بن ادريس (ت١٠٥١هـ). شرح منتهى الإرادات، المكتبة السلفية: المدينة المنورة، بدون رقم أو تاريخ.

٢-الدسوقي، شمس الدين الشيخ محمد عرفة الدسوقي (ت١٢٣٠هـ). حاشية الدسوقي على الشرح الكبير لأبي البركات أحمد الدردير، دار الفكر: بيروت، بدون رقم طبعة أو تاريخ.

٣-الشافعي: الإمام محمد بن إدريس(ت٢٠٤هـ). الأم، مكتبة الكليات الأزهرية: القاهرة، الطبعة الأولى ١٣٨١هـ.

٤-الشربيني، محمد بن أحمد (ت ٩٧٧هـ). مغني المحتاج، مطبعة مصطفى البابي الحلبي: القاهرة، بدون رقم طبعة ١٣٤٣هـ.

٥-الشيرازي، إبراهيم بن علي (ت ٤٧٦هـ). المهذب في فقه إمام الشافعية، مطبعة مصطفى البابي الحلبي: القاهرة، بدون رقم طبعة ١٣٤٣هـ.

٦-ابن عابدين، محمد أمين. حاشية رد المحتار شرح تنوير الأبصار: شركة مكتبة مصطفى البابي الحلبي: القاهرة، الطبعة الثانية ١٣٨٦هـ.

٧-ابن قدامة، الإمامان أبو عبد الله بن أحمد بن محمد (ت ٦٢٠هـ) وأبوعمر محمد بن أحمدالمقدسي (ت ٢٨٦هـ). المغني،والشرح الكبير،دارالكتاب العربي: بيروت،بدون رقم طبعة١٩٧٢م.

٨-ابن القيم، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر (ت ٧٥١هـ). إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، دار الفكر: بيروت، بدون رقم أو تاريخ.

٩-الكاساني، الإمام علاء الدين، أبو بكر بن مسعود.بدائع الصنائع في تريتب الشرائع، دار الكتاب العربي: بيروت، الطبعة الأولى ١٣٢٨هـ.

١٠-المرغيناني، أبوالحسن علي بن أبي بكر الرشداني (ت) الهداية شرح بداية المبتدي، شركة ومكتبة مصطفى البابي الحلبي: القاهرة، الطبعة الأخيرة، بدون تاريخ.

١١-النووي، لإمام أبو زكريا محي الدين بن شرف (ت ٦٧٦هـ).المجموع شرح المهذب، دار الفكر: بيروت، بدون رقم أو تاريخ.

١٢-المرغلاني، أبوالحسن علي بن أبي بكر الراشداني، الهداية شرح بداية المبتدي، شركة ومكتبة مصطفى البابي الحلبي: القاهرة، الطبعة الأخيرة.بدون رقم أوتاريخ.

سادسا: كتب أصول الفقه، والقواعد الفقهية:

١-الآمدي، الإمام علي بن محمد (ت ٦٣١هـ).الإحكام في أصول الأحكام، تعليق عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي: بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ.

٢-أحمد بن علي الندوي . القواعد الفقهية، دار القلم: دمشق، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.
٣-السلمي، محمد عزالدين بن عبد السلام (ت ٦٦٠هـ). قواعد الأحكام في مصالح الأنام، راجعه وعلق عليه طه عبدالرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية: القاهرة، بدون رقم طبعة ١٣٨٨هـ.
٤-السيوطي، جلال اليدن عبدالرحمن بن أبي بكر (ت ٩١١هـ). الأشباه والنظائر، دار الكتب العلمية: بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٩٩ هـ.
٥-الشاطبي، أبوإسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد (ت ٧٩٠هـ). الاعتصام، المكتبة التجارية الكبرى: القاهرة، بدون رقم أوتاريخ.
-الموافقات في أصول الأحكام، دار الفكر: بيروت، بدون رقم طبعة، ١٣٤١هـ.
٦-الغزالي، محمد بن محمد (ت ٥٠٥هـ). شفاء الغليل، تحقيق محمد الكبيسي، مطبعة الإرشاد: بغداد، بدون رقم طبعة ١٩٧١م.
-المستصفى من علم الأصول، تحقيق وتعليق محمد مصطفى أبو العلا . مكتبة الجندي: القاهرة، بدون رقم أو تاريخ.
٧-ابن نجيم، زين الدين بن إبراهيم (ت ٩٧٠هـ). الأشباه والنظائر، تحقيق محمد مطيع، دار الفكر: دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ.

سابعا: السياسة الشرعية والنظام المالي الإسلامي:

١-إبراهيم فؤاد. النظام المالي في الإسلام، دار الاتحاد العربي للطباعة: القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٩٧٢م.
٢-الأنصاري، أبو العباس نجم الدين بن الرفعة. الإيضاح والتبيين من معرفة المكيال والميزان، تحقيق: محمد الخاروف، مطبوعات جامعة أم القرى: مكة المكرمة، بدون رقم طبعة ١٤٠٠هـ.
٣-ابن تيمية، شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم (ت ٧٠٨هـ). الحسبة في الإسلام، تحقيق: سيد محمد سعدة، دار الأرقم: الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ.
-السياسة الشرعية لإصلاح الراعي والرعية، دار الشعب القاهرة، بدون رقم طبعة ١٣٩١هـ.

٤-الجويني، أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله (ت ٤٧٨هـ). غياث الأمم في التياث الظلم، تحقيق : عبد العظيم الذيب، الشئون الدينية بدولة قطر، الطبعة الأولى، ١٤٠٠هـ.

٥-خولة شاكر الدجيلي. بيت المال(نشأته وتطوره من القرن الأول إلى القرن الرابع الهجري)، جامعة بغداد: بغداد، بدون رقم طبعة، ١٣٩٦م.

٦-ابن سلام، أبو عبيد القاسم (ت٢٢٤هـ). الأموال: تحقيق محمد هراس، دار الفكر العربي: بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٥هـ.

٧-شوقي إسماعيل. التطبيق المعاصر للزكاة، دار الشروق: جدة، الطبعة الأولى، ١٣٩٧هـ.

٨-شوقي الساهي. مراقبة الموازنة العامة للدولة في ضوء الإسلام، بدون دار نشر، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ.

٩-عبد السلام داود العبادي. الملكية في الشريعة الإسلامية (طبيعتها، ووظيفتها وقيودها) دراسة مقارنة، مكتبة الأقصى: عمان، الطبعة الأولى، ١٣٩٧هـ.

١٠-عبد العزيز العلي النعيم. نظام الضرائب في الإسلام، بدون دار نشر، الطبعة الثانية، ١٩٧٥م.

١١-عوف الكفراوي. الرقابة المالية في الإسلام، مؤسسة شباب الجامعة: الاسكندرية، بدون رقم طبعة ١٩٨٣م.

١٢-فتحي الدريني. الحق ومدى سلطة الدولة في تقييده، مؤسسة الرسالة: بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٤هـ.

١٣-الفرا، القاضي أبو يعلى محمد الحسين (ت ٤٥٨هـ). الأحكام السلطانية، صححه وعلق عليه: محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية: بيروت، بدون رقم طبعة ١٤٠٣هـ.

١٤-القرشي، يحيى بن آدم (ت ٢٠٣هـ). الخراج، تقديم وشرح أحمد شاكر، المكتبة السلفية: القاهرة، الطبعة الثانية، ١٣٨٤هـ.

١٥-قطب إبراهيم محمد. السياسة المالية لعمر، الهيئة المصرية العامة للكتاب: القاهرة، بدون رقم أو تاريخ.

١٦-ابن القيم، أبو عبدالله محمد بن أبي بكر (ت ٧٥١هـ). الطرق الحكمية في السياسة المرضية، تحقيق: محمد حامد الفقي: القاهرة، مطبعة السنة المحمدية، بدون رقم طبعة، ١٣٧٢هـ.

١٧-الكتاني،الشيخ عبد الحي.نظام الحكومة المدنية المسمى التراتيب الإدارية، دارالكتاب العربي: بيروت، بدون رقم طبعة أو تاريخ.

١٨-الماوردي، علي بم محمد بن حبيب (ت ٤٥٠هـ). الأحكام السلطانية والولايات الدينية، المطبعة السلفية: القاهرة، بدون رقم أو تاريخ.

-أدب الدنيا والدين، تحقيق وتعليق:مصطفى السقا، دار الفكر: بيروت، الطبعة الثالثة، ١٣٧٥هـ.

-الوزارة (أدب الوزير)، تحقيق ودراسة:محمد سليمان، وفؤاد عبد المنعم، دار الجامعات المصرية الاسكندرية الطبعة الأولى، ١٣٩٦هـ.

١٩- محمدأمين الصالح.النظام المالي والاقتصادي في الإسلام، مكتبة نهضة الشرق: القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ.

٢٠-محمد السعيد وهبة، وعبد العزيز جمجوم. دراسة مقارنة في زكاة المال، مطبوعات تهامة: جدة الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ.

٢١-محمد ضياء الدين الريس. الخراج والنظم المالية، مكتبة دار التراث: القاهرة،بدون رقم طبعة ١٩٨٥م.

٢٢- يوسف القرضاوي، فقه الزكاة، مؤسسة الرسالة: بيروت،الطبعة السادسة، ١٤٠١هـ.

٢٣-أبويوسف، يعقوب بن إبراهيم (ت١٨٢هـ) الخراج، المطبعة السلفية ومكتبتها: القاهرة، الطبعة الخامسة، ١٣٩٦هـ.

ثامنا:كتب إسلامية (شرعية) عامة:

١-البهي الخولي.. الإسلام لا شيوعية ولا رأسمالية، دارالفتح:بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ.

٢-ابن الجوزي،أبو الفرج عبد الرحمن (ت ٤٥٧هـ). الشفا في مواعظ الملوك والخلفاء، تحقيق فؤاد عبد المنعم، دارالدعوة: الاسكندرية، الطبعة الثالثة١٤٠٥هـ.

٣-ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد (ت٤٠٦هـ). المحلى،المكتب التجاري للطباعة والنشر والتوزيع: بيروت، بدون رقم طبعة أوتاريخ.

٤-الدمشقي، أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن العثماني. رحمة الأمة في اختلاف الأئمة، طبع على نفقة أمير قطر، بدون رقم أو تاريخ.

٥-راشد البراوي . التفسير التاريخي للقرآن، دار النهضة العربية: القاهرة، الطبعة الأولى ١٩٧٣م.

٦-الرضى، الشريف. نهج البلاغة،شرح: محمد عبده حققه وزاد في شرحه: محمد محي الدين، المكتبة التجارية الكبرى: القاهرة، بدون رقم أو تاريخ.

٧-سفر الحوالي، العلمانية، دار مكة للطباعة والنشر: مكة المكرمة، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ.

٨-صابر طعيمة. الفكر المادي في ميزان الإسلام، مكتبة المعارف: الرياض، الطبعة الاولى ١٤٠٣هـ.

٩-صبحي عبده. السلطة والحرية في النظام الإسلامي،(دراسة مقارنة) دار الفكر العربي: القاهرة، بدون رقم طبعة أوتاريخ.

١٠-عباس العقاد و أحمد عبد الغفور عطار. الشيوعية والإسلام، دار الأندلس: بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ.

١١-عبد الله أحمد قادري. الإسلام وضرورات الحياة، دار المجتمع للنشر والتوزيع: جدة، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.

١٢-عبد العزيزالبدري. حكم الإسلام في الإشتراكية، المكتبة العلمية: المدينة المنورة، الطبعة الرابعة ١٣٧٠هـ.

١٣-عبد العليم عبد الرحمن خضر. مفاهيم جغرافية من القصص القرآني (قصة ذي القرنين)،دار الشروق: جدة، الطبعة الأولى١٤٠١هـ.

١٤-عبد المنعم النمر. إسلام لا شيوعية، مكتبة غريب: القاهرة، بدون رقم طبعة ١٣٩٦هـ.

١٥-علي محمد جريشة. التخطيط للدعوة الإسلامية، دعوة الحق: مكة المكرمة، العدد السابع ١٤٠١هـ.

١٦-الغزالي. أبو حامد محمد بن محمد (ت ٥٠٥هـ). إحياء علوم الدين، المكتبة التجارية الكبرى: القاهرة، بدون رقم أو تاريخ.

-الاقتصاد في الاعتقاد، دار الكتب العلمية: بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ.

١٧-لبيب سعيد. الشيوعية في موازين الإسلام، دار عكاظ: جدة، بدون رقم طبعة أو تاريخ.

١٨-محمد أبو زهرة. الوحدة الإسلامية، دارالرائد العربي: بيروت، بدون رقم طبعة أو تاريخ.

١٩-محمد البهي. الإسلام في حياة المسلم، مكتبة وهبة: القاهرة،الطبعة الثانية ١٣٩٣هـ.

-تهافت الفكر المادي والتاريخي بين النظرية والتطبيق، دارالفكر العربي: بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٧٠م.

٢٠-محمد جمال محفوظ. النظرية الإسلامية في القيادة الحربية، دار الاعتصام: القاهرة، الطبعة الثانية١٣٩٣هـ.

٢١-محمد خير يوسف. ذو القرنين (القائدالفاتح والحاكم الصالح) دار القلم: دمشق، الطبعة الأولى،١٤٠٦هـ.

٢٢-محمد الغزالي. الإسلام في وجه الزحف الأحمر،دارالمنارالإسلامي: القاهرة، الطبعة السادسة ١٣٩٦هـ.

٢٣-محمد فرج. العبقرية الإسلامية في غزوات الرسول، دار الفكر العربي: القاهرة،الطبعة الثالثة،١٩٧٧م.

٢٤-محمود شاكر. العالم الإسلامي ومحاولة السيطرة عليه، المكتب الإسلامي: بيروت،الطبعة الثالثة،١٤٠٤هـ.

٢٥-محمود شيت خطاب. الرسول القائد، مكتبة الحياة، ومكتبة النهضة: القاهرة،الطبعة الثانية، ١٩٦٠م.

٢٦-مصطفى علي وصفي. النظام الدستوري في الإسلام، مكتبة وهبة: القاهرة، الطبعة الأولى،١٣٩٤هـ.

٢٧-يوسف القرضاوي. الحل الإسلامي فريضة وضرورة، مؤسسة الرسالة: بيروت،الطبعة الثالثة،١٣٩٨هـ.

-الحلول المستوردة وكيف جنت على أمتنا، مؤسسة الرسالة: بيروت، بدون رقم طبعة١٣٩١هـ.

تاسعا: كتب الاقتصاد الإسلامي:

١-إبراهيم دسوقي أباضة. الاقتصاد الإسلامي، دار لسان العرب: بيروت، بدون رقم طبعة، أوتاريخ.

٢-إبراهيم الطحاوي. الاقتصاد الإسلامي، (مذهبا ونظاما)، مطبوعات

مجمع البحوث بالأزهر الشريف، القاهرة، بدون رقم طبعة، ١٣٩٤هـ.
٣-إبراهيم النعمة. العمل والعمال في الفكر الإسلامي، الدار السعودية للنشر والتوزيع: جدة، بدون رقم أوتاريخ.
٤- أ - منان. الاقتصاد الإسلامي بين النظرية والتطبيق (دراسة مقارنة) ترجمة، منصور التركي، المكتب المصري الحديث، القاهرة، بدون رقم أو تاريخ.
٥-أبو الأعلى المودودي. أسس الاقتصاد بين الإسلام والنظم المعاصرة، ومعضلات الاقتصاد وحلها في الإسلام، ترجمة محمد حداد، بدون ناشر، الطبعة الثالثة، ١٣٩١هـ.
٦-أحمد العسال وفتحي عبد الكريم. النظام الاقتصادي في الإسلام (مبادئه وأهدافه)، مكتبة وهبة: القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٤٠٠هـ.
٧-أحمد بن عواد الكبيسي. الحاجات في المذهب الاقتصادي الإسلامي، مطبعة الفاس: بغداد، الطبعة الأولى، ١٩٨٦م.
٨-أميـن مصطفى عبد الله، أصول الاقتصاد الإسلامي، دار الفكر الإسلامي: القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ.
٩-بحوث مختارة من المؤتمر الأول للإقتصاد الإسلامي، المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي، جدة، الطبعة الأولى، ١٤٠٠هـ.
١٠-بحوث المؤتمر الثالث لمجمع البحوث الإسلامية بالأزهر الشريف: القاهرة، ١٣٨٦هـ.
١١-البشري الشوربجي. التسعير في الاسلام، بدون ناشر أو رقم طبعة ١٣٩٣هـ.
١٢-بكر أحمد باقادر، وآخرون. دراسة أساسية عن حماية البيئة في الإسلام، مصلحة الأرصاد وحماية البيئة بالسعودية، والاتحاد الدولي لصون البيئة (نشرة مشركة) ١٤٠٤هـ.
١٣-جمال عبده. دور المنهج الإسلامي في تنمية الموارد البشرية، دار الفرقان: ومؤسسة الرسالة: بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ.
١٤-حمد بن عبد الرحمن الجنيدل. مناهج الباحثين في الاقتصاد الإسلامي، شركة العبيكان للنشر والتوزيع، الكويت: بدون

رقم طبعة ١٤٠٦هـ.

١٥-ربيع محمود الروبي. دراسات وبحوث في الفكر الاقتصادي الإسلامي دار الحقوق: القاهرة، بدون رقم طبعة ١٤٠٦هـ..

-الملكية العامة ووظيفتها الاقتصادية والاجتماعية في صدر الدولة الإسلامية: مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي: جدة، ١٤٠٧ هـ.

١٦-رفعت السيد العوضي. الفكر المعاصر ونظرية التوزيع، مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر الشريف: القاهرة، بدون رقم طبعة، ١٩٧١هـ.

-من التراث الاقتصادي للمسلمين، رابطة العالم الإسلامي، سلسلة دعوة الحق: مكة المكرمة ١٤٠٥هـ.

١٧-رفعت المحجوب. دراسات إقتصادية إسلامية، معهد الدراسات الإسلامية: القاهرة، بدون رقم طبعة، ١٩٨٨م.

١٨- رفيق يونس المصري. الإسلام والنقود، المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي، جدة، الطبعة الأولى، ١٤٠١هـ.

-أصول الاقتصاد الإسلامي، دار القلم: دمشق والدار الشامية: بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.

١٩-سامي حمود. تطوير الأعمال المصرفية بما يتفق والشريعة الإسلامية، دار الفكر للنشر والتوزيع: الأردن الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ.

٢٠-سعيد أبو الفتوح بسيوني. الحرية الاقتصادية في الإسلام وأثرها في التنمية، دار الوفاء: المنصورة، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.

٢١-سعيد الخضري. المذهب الاقتصادي الإسلامي، دار النهضة العربية: القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.

٢٢-سعيد مرطان. مدخل للفكر الاقتصادي في الإسلام، مؤسسة الرسالة: بيروت، بدون رقم أو تاريخ.

٢٣-سيد قطب. معركة الرأسمالية والإسلام، الدار السعودية للنشر والتوزيع، جدة، الطبعة الرابعة ١٩٨٥هـ.

٢٤-الشيباني، محمد بن الحسن (ت ١٨٩هـ). الاكتساب في الرزق المستطاب تحقيق وتقديم: سهيل زكار، الطبعة الأولى، ١٤٠٠هـ.

٢٥-شوقي أحمد دنيا. الإسلام والتنمية الاقتصادية، دار الفكر العربي، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٩٧٩م.

-تمويل التنمية الاقتصادية، مؤسسة الرسالة: بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ.

-سلسلة أعلام الاقتصاد الإسلامي مكتبة الخريجي: الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ.

٢٦-عبد الحميد الغزالي. حول المنهج الإسلامي في التنمية الاقتصادية دار الوفاء للطباعة والنشر: المنصورة، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.

٢٧-عبد الرحمن الجليلي. تملك الأموال وتدخل الدولة في الإسلام، دار العلوم للطباعة والنشر: الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.

٢٨-عبد الرحمن يسري أحمد. التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الإسلام، مؤسسة شباب الجامعة: الاسكندرية بدون رقم طبعة، ١٤٠١هـ.

٢٩-عبد السميع المصري. التجارة في الإسلام، مكتبة الأنجلو المصرية: القاهرة، بدون رقم طبعة، ١٩٧٥م.

-لماذا حرم الله الربا، مكتبة وهبة: القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.

-مقومات الاقتصاد الإسلامي، مكتبة وهبة: القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٤٠٣هـ.

٣٠-عبد الله المصلح. الملكية الخاصة في الشريعة الإسلامية، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية القاهرة بدون رقم أو تاريخ.

٣١-علي خضر بخيت. التمويل الداخلي للتنمية الاقتصادية في الإسلام، الدار السعودية للنشر والتوزيع: جدة، بدون رقم طبعة، ١٤٠٤هـ.

٣٢-علي عبد الرسول. المبادىء الاقتصادية في الإسلام، دار الفكر العربي: القاهرة، الطبعة الثانية، بدون تاريخ.

٣٣-عبد الهادي النجار. الاقتصاد في الإسلام، عالم المعرفة: الكويت، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب.

٣٤-فؤاد شندي، التنمية الاقتصادية في الإسلام، الأندلس للإعلام: القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.

٣٥-قراءات في الاقتصاد الإسلامي، مركز النشر العلمي جامعة الملك عبد العزيز: جدة، بدون رقم أو تاريخ.

٣٦-مالك بن نبي. المسلم في عالم الاقتصاد، دار الشروق: بيروت، بدون رقم أو تاريخ.

٣٧-محمد باقر الصدر. اقتصادنا دار الكتاب اللبناني: بيروت، بدون رقم طبعة ١٤٠١هـ.

٣٨-محمد حسن أبو يحي. اقتصادنا في ضوء القرآن والسنة، دار عمان: الأردن، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.

٣٩-محمد الشحات الجندي. قواعد التنمية الاقتصادية في القانون الدولي والفقه الإسلامي، دار النهضة العربية : القاهرة، دون رقم طبعة ١٩٨٥م.

٤٠-محمد شوقي الفنجري. نحو اقتصاد إسلامي، شركة مكتبات عكاظ: جدة، الطبعة الأولى، ١٤٠١هـ.

-المذهب الاقتصادي في الإسلام، مكتبات عكاظ: جدة، الطبعة الأولى، ١٤٠١هـ.

٤١-محمد صالح كركر. رؤى في النظام الاقتصادي الإسلامي، بدون دار نشر: الطبعة الأولى، ١٤٠٠هـ.

٤٢-محمد عبد المنعم عفر. التنمية الاقتصادية لدول العالم الإسلامي، دار المجمع العلمي: جدة، بدون رقم طبعة، ١٤٠٠هـ.

-التنمية والتخطيط في الإسلام، دار البيان العربي: جدة، بدون رقم طبعة، ١٤٠٥هـ.

-السياسات الاقتصادية في الإسلام، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية : القاهرة، بدون رقم طبعة، ١٤٠٠هـ.

-المتطلبات الاقتصادية لتحقيق مقاصد الشريعة في اقتصاد إسلامي، جامعة أم القرى، معهد البحوث العلمية، وإحياء التراث الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.

-مشكلة التخلف، وإطار التنمية والتكامل بين الإسلام والفكر المعاصر، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية : القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.

-نحو النظرية الاقتصادية في الإسلام (الأثمان والأسواق) الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية : القاهرة، بدون رقم طبعة، ١٤٠١هـ.

٤٣-محمد فاروق النبهان. الاتجاه الجماعي في التشريع الاقتصادي الإسلامي، مؤسسة الرسالة: بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٥هـ.
-بحوث في الاقتصاد الإسلامي، مؤسسة الرسالة: بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.

٤٤-محمد المبارك. نظام الإسلام الاقتصاد (مبادىء وقواعد) دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩١هـ.

٤٥-محمود أبو السعود. خطوط رئيسية في الاقتصاد الإسلامي، مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، الطبعة الثانية، ١٣٨٨هـ.

٤٦-محمود بابلي. الأسس الفكرية والعلمية للإقتصاد الإسلامي، دار الرفاعي: الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ.

٤٧-مختار محمد متولي. نموذج سلوكي لمنشأة إسلامية: ترجمة عبد الله القسام، مراجعة محمود صديق زيني: المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز: جدة، سلسلة المطبوعات العربية رقم (١٢).

٤٨-مصطفى الهمشري. النظام الاقتصادي في الإسلام (من عهد بعثة الرسول صلى الله عليه وسلم إلى نهاية عصر بني أمية)، دار العلوم: الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.

٤٩-نجمان ياسين. تطور الأوضاع الاقتصادية في عصر الرسالة والراشدين، بيت الموصل للنشر والتوزيع: الموصل بدون رقم طبعة، ١٩٨٨م.

٥٠-ندوة الاقتصاد الإسلامي، معهد البحوث والدراسات العربية: بغداد، بدون رقم طبعة، ١٤٠٣هـ.

٥١-ندوة موارد الدولة المالية في المجتمع الحديث من وجهة النظر الإسلامية من ٣-١٠ شعبان ١٤٠٦هـ، القاهرة، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب التابع للبنك الإسلامي: جدة، بدون رقم طبعة، ١٤٠٨ ـ ١٤٠٩هـ.

٥٢-نواف الحليس. المنهج الاقتصادي في التخطيط لنبي الله يوسف عليه السلام: بدون ناشر أو بلد نشر، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.

٥٣-يوسف إبراهيم يوسف، استراتيجية وتكنيك التنمية الاقتصادية في الإسلام، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية: القاهرة، بدون رقم طبعة، ١٤٠١هـ.

٥٤ – يوسف القرضاوي. مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام، مكتبة وهبة: القاهرة، الطبعة الرابع،. ١٤٠٠هـ.

٥٥-يوسف كمال محمد. الإسلام والمذاهب الاقتصادية المعاصرة، دار الوفاء للطباعة والنشر: المنصورة، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.

عاشرا: كتب الاقتصاد الوضعي:

١-أحمد جامع. الاقتصاد الإشتراكي (دراسة نظرية تحليلية) دار النهضة العربية: القاهرة، بدون رقم طبعة، ١٩٦٩م.

٢-أحمد حسني. نظرية التخطيط الاقتصادي، معهد التخطيط القومي: القاهرة، مذكرة رقم ٤٩٦.

٣-أحمد دويدار. التنمية الاقتصادية والتجربة المصرية، بدون دار نشر أو رقم طبعة أو تاريخ.

٤-أحمد الصباب. التخطيط والتنمية الاقتصادية في المملكة العربية السعودية، دار عكاظ للطباعة والنشر: جدة، بدون رقم طبعة أو تاريخ.

٥-إسماعيل صبري عبد الله. تنظيم القطاع العام، دار المعارف: القاهرة، بدون رقم طبعة، ١٩٦٩م.

٦-إسماعيل هاشم. التنمية والتخطيط والحسابات، دار الجامعات المصرية: الاسكندرية بدون رقم طبعة، أو تاريخ.

٧-الكسندر، روبرت ج. التخطيط والتنمية الاقتصادية، ترجمة عمر قباني، دار الكرنك: القاهرة، بدون رقم طبعة ١٩٦٤م.

٨-اكسنفلندت، ألفريد. النظم الاقتصادية عند التطبيق، ترجمة شكران العبد، مراجعة محمود فتحي عمر، بدون دار نشر، الطبعة الثانية، ١٩٥٧م.

٩-انطونيوس كرم. إقتصاديات التخلف والتنمية، مركز الإنماء القومي: بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٠م.

١٠-أنور نعيم قصيرة. الاقتصاد السياسي: منشورات مكتبة التحرير: بغداد، الطبعة الثانية، ١٩٨٠م.

١١-بتلهيم شارل. التخطيط والتنمية، ترجمة: إسماعيل صبري عبدالله، دار المعارف: القاهرة، الطبعة الأولى، ١٩٦٩م.

١٢-برايس موراي. و. التنمية الصناعية، ترجمة إبراهيم لطفي عمر وأحمد

دويدار، مكتبة الأنجلو المصرية: القاهرة، بدون رقم طبعة أوتاريخ.

١٣-بهاء حسين عزى. العالم إلى أين؟ والعرب إلى أين؟ منشورات تهامة: جدة، بدون رقم طبعة، أو تاريخ.

١٤-بواسنا جان. التخطيط في فرنسا، وأزمة الخطة الخامسة، ترجمة أحمد جامع، الجمعية المصرية للإقتصاد السياسي والإحصاء والتشريع: القاهرة، ضمن مقالات مختارة من التنمية والتخطيط، بدون رقم طبعة، ١٩٦٩م.

١٥-بيرو، فرانسو. فلسفة لتنمية جديدة، ترجمة علال سيناصر، المؤسسة العربية للدراسات والنشر (ليونيسكو): بيروت، الطبعة الأولى، بدون تاريخ.

١٦-تنبرجن، جا.ن التخطيط المركزي، ترجمة جلال أمين، مراجعة محمد زكي شافعي، الجمعية المصرية للإقتصاد السياسي والإحصاء والتشريع: القاهرة بدون رقم طبعة، ١٩٦٧م.

١٧- جوارتيني، جمسي وستروب ريتشارد، الاقتصاد الجزئي، ترجمة محمد عبد الصبور، دار المريخ: الرياض، بدون رقم طبعة أوتاريخ.

١٨- حازم الببلاوي، أصول الاقتصاد السياسي، منشأة المعارف: الإسكندرية، بدون رقم طبعة أو تاريخ.

١٩-حامد دراز، وعلي عباس عياد. قراءات في الإشتراكية، مؤسسة شباب الجامعة: الإسكندرية بدون رقم طبعة، ١٩٧٠م.

٢٠-حامد ربيع. الاقتصاد والمجتمع، وكالة المطبوعات: الكويت، الطبعة الأولى، ١٩٧٣م.

٢١-حسن صعب. المقاربة المستقبلية للإنماء العربي، دار العلم للملايين: بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٧٩م.

٢٢-حسين عمر. التحليل الكلي، دار الشروق: جدة، الطبعة الثالثة، ١٤٠١هـ.

-التنمية والتخطيط الاقتصادي، دار الشروق: جدة، الطبعة الثانية، ١٩٧٨م.

-نظرية القيمة، دار الشروق، جدة، الطبعة الرابعة ١٣٩٨هـ.

٢٣-الحق، محبوب. ستار الفقر (خيارات أمام العالم الثالث) ترجمة: أحمد بلبع، تقديم إسماعيل جرى، الهيئة المصرية

العامة للكتاب: القاهرة، بدون رقم طبعة، ١٩٧٧م.

٢٤-الحلقة النقاشية السادسة حول تقييم تجارب التخطيط في الوطن العربي (الواقع والممكن): المعهد العربي للتخطيط: الكويت ج٢ ١٩٨٣ - ١٩٨٤م.

٢٥-حمدية زهران. التنمية الاقتصادية (الفكر الاقتصادي، التحليل الاقتصادي) مكتبة عين شمس: القاهرة، بدون رقم طبعة ١٩٨٨م.

-التنمية والتخطيط في مصر حتى عام ١٩٨٨م، مكتبة عين شمس: القاهرة، بدون رقم طبعة ١٩٨٨م.

-مشكلات تمويل التنمية في البلاد المتخلفة، دار النهضة العربية: القاهرة، بدون رقم طبعة ١٩٧١م.

-مقدمة في التنمية والتخطيط الاقتصادي، مكتبة عين شمس: القاهرة، بدون رقم طبعة ١٩٨٣م.

٢٦-دوب، موريس. التنمية الاقتصادية والدول النامية، ترجمة: صلاح نامق، دار النهضة العربية: القاهرة، بدون رقم طبعة ١٩٦٦م.

٢٧-دورالإحصاء في تخطيط التنمية (أوراق عمل مختارة من الإجتماع الثاني لرؤساء أجهزة الإحصاء الوطنية للدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي: مركز الأبحاث الاقتصادية والإحصائية و الاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية، أنقرة بدون تاريخ).

٢٨-مدخل إلى الاقتصاد: ترجمة سموحي فوق العادة، منشورات عويدات: باريس، بدون رقم طبعة، ١٩٨٣م.

٢٩-ربيع محمود الروبي. التطور الاقتصادي في أوروبا، مكتب أتش للآلات الكاتبة: القاهرة، بدون رقم طبعة، ١٩٨٣م.

-النظم الاقتصادية المعاصرة، بدون ناشر أورقم طبعة: القاهرة، ١٤٠٣هـ.

٣٠-رشيد أمين كنونة، التخطيط القومي أسلوب لإدارة الاقتصاد القومي، الجامعة المستنصرية: بغداد، الطبعة الأولى، ١٩٨٢م.

٣١-رفعت المحجوب. الاقتصاد السياسي، دار النهضة العربية: القاهرة، بدون رقم طبعة ١٩٧٧م. ١.

٣٢-رمزي زكي. أزمة الديون الدولية (رؤية من العالم الثالث) الهيئة العامة للكتاب: القاهرة بدون رقم طبعة، ١٩٧٨م.

٣٣-رمزي سلامة. إقتصاديات التنمية، مؤسسة شباب الجامعة: الإسكندرية بدون رقم طبعة، ١٩٨٦م.

٣٤-روستو، و، و مراحل النمو الاقتصادي: ترجمة برهان رجاني، مراجعة سعيد النجار، المكتبة الأهلية: بيروت، بدون رقم طبعة ١٩٦٠م.

٣٥-وميف، جان. الاقتصاد المخطط، ترجمة إحسان سركيس، وسهام الشريف، دمشق، بدون رقم طبعة، ١٩٦٦م.

٣٦ - سالم توفيق النجفي، ومحمد صالح القرشي. مقدمة في إقتصاديات التنمية، جامعة الموصل: الموصل، بدون رقم طبعة ١٩٨٨م.

٣٧-سعيد العالم، الشيوعية بعد خمسين عاما من التجربة، دار الكتاب الجديد: بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٧١م.

٣٨-سعيد عبود السامرائي. إقتصاديات الأقطار العربية، مطبعة القضاء: النجف، الطبعة الأولى، ١٩٧٨م.

٣٩-سليم درويش. الاقتصاد الصناعي، تهامة للنشر: جدة الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.

٤٠-سلوى جبر حسين. التنمية الاقتصادية، بدون ناشر أو رقم طبعة ١٩٧٩م.

٤١-سلوى سليمان. السياسية الاقتصادية، وكالة المطبوعات: الكويت، الطبعة الثالثة، بدون تاريخ.

٤٢-سياي، جاك وآخرون. العلم في خدمة الإنماء (دراسة حول نشأة السياسة العلمية، وأصول تنظيمها عند الدول) ترجمة انطوان خوري، وعبد الرزاق الحفار، مكتبة لبنان: بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٧٤م.

٤٣-سيد أحمد البواب. تنفيذ خطط التنمية في يوغسلافيا، معهد التخطيط القومي: القاهرة، مذكرة داخلية رقم ٤٥، بدون تاريخ.

٤٤-السيد عبد المولى. أصول الاقتصاد، دار الفكر العربي: القاهرة، بدون رقم طبعة ١٩٧٥م.

٤٥-سيد نميري. إقتصاديات التنمية : بدون دارنشرأو رقم طبعة ١٩٨٢م.
٤٦-شامير، هنري. الاقتصاد والمخطط: ترجمة : سموحي فوق العادة، بدون دار نشر أو رقم طبعة أو تاريخ.
٤٧-شفيركوف، تشيركوف. المباديء الأولية في التخطيط، دارالتقدم: موسكو، بدون رقم طبعة ١٩٨٤م.
٤٨-صقر أحمد صقر. محاظرات في التخطيط القومي الشامل، معهد التخطيط القومي: القاهرة، مذكرة داخلية رقم ٣٠٠ بدون تاريخ.
٤٩-صلاح الدين الصيرفي. مقدمة في الاقتصاد، دارالجامعات المصرية: الإسكندرية الطبعة الثانية، ١٩٦١م.
٥٠-صلاح نامق. توزيع الثروة بين النظامين الرأسمالي والإشتراكي، دار المعارف: القاهرة، بدون رقم طبعة ١٩٦٧م.
-سياسات التجارة الخارجية، مكتبة عين شمس: القاهرة، بدون رقم طبعة ١٩٧٨م.
-النظم الاقتصادية المعاصرة، دارالنهضة العربية: القاهرة، بدون رقم طبعة ١٩٧٢م.
٥١-طلال البابا. قضايا التخلف والتنمة في لعالم الثالث، دار الطليعة: بيروت، الطبعة الثالثة، بدون تاريخ.
٥٢-عادل حشيش. الاقتصاد الإشتراكي (دراسة هيكلية في المعالم الرئيسية للتعريف بالاقتصاد الإشتراكي) مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية بدون رقم طبعة أو تاريخ.
-أصول الاقتصاد السياسي، دار المطبوعات الجامعية: الإسكندرية بدون رقم طبعة، ١٩٧٨م.
٥٣-عاطف السيد. دراسات في التنمية الاقتصادية، دارالمجمع العلمي: جدة بدون رقم طبعة، ١٣٩٨هـ.
٥٤-عبد الباسط محمد حسن. التنمية الاجتماعية، مكتبة وهبة، القاهرة، الطبعة الرابعة، ١٤٠٢هـ.
٥٥-عبد الحميد أبراهيمي. أبعاد الإندماج الاقتصاد العربي، واحتمالات المستقبل، مركز دراسات الوحدة العربية: بيروت، الطبعة الثالثة، ١٩٨٣م.

٥٦-عبد الحميد محمد القاضي. إقتصاديات المالية العامة، دار الجامعات المصرية: الإسكندرية، بدون رقم طبعة، ١٩٧٦م.
-مقدمة في التنمية والتخطيط الاقتصادي، مؤسسة شباب الجامعة: الإسكندرية بدون رقم طبعة، ١٩٨٢م.
٥٧-عبد الرحمن يسري أحمد. الاقتصاد الدولي، دار الجامعات المصرية: الإسكندرية، بدون رقم طبعة، ١٩٨٢م.
-التنمية الاقتصادية، دار الجامعات المصرية: الإسكندرية بدون رقم طبعة، ١٩٨٠م.
٥٨-عبد العزيز خير الدين. التخطيط القومي والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، بدون دار نشر أو رقم طبعة أو تاريخ.
٥٩-عبد الفتاح عبد الرحمن. التنمية الاقتصادية في الدول الساعية للتقدم، مكتبة الأنجلومصرية: القاهرة، بدون رقم طبعة ١٩٨٦م
٦٠-عبد الفتاح قنديل. إقتصاديات التخطيط، دار النهضة العربية: القاهرة، بدون رقم طبعة أو تاريخ.
٦١-عبد القادر بودقة. التخطيط الاقتصادي، أسلوب لإدارة الاقتصاد الوطني، جامعة الموصل: الموصل بدون رقم طبعة ١٩٧٩م.
٦٢-عبدالكريم صادق بركات. إقتصاديات الدول العربية، مكتبة مكاوي: بيروت، بدون رقم طبعة، ١٩٧٩م.
٦٣-عبد الكريم كامل عبد الكاظم. النظم الاقتصادية المقارنة، جامعة الموصل: الموصل، بدون رقم طبعة ١٩٨٨، م.
٦٤-عبد الهادي طاهر حسين. استرتجيات التنمية والبترول في المملكة العربية السعودية، الدار السعودية للنشر: جدة بدون رقم طبعة، ١٣٩٠هـ.
٦٥-عبد الوهاب الأمين، النظم الاقتصادية، جامعة الكويت: الكويت، بدون رقم طبعة، ١٩٨٦م.
٦٦-عثمان أحمد الخولي ومحمود حمد الشريف. الزراعة العربية، دار المطبوعات الجديدة: القاهرة، بدون رقم طبعة، ١٩٧٢م.
٦٧-عزمي رجب. الاقتصاد السياسي، دار العلم للملايين: بيروت، الطبعة السابعة ١٩٨٢م.
٦٨ العشري حسين درويش. التجارة الخارجية، بدون ناشر أو رقم طبعة، ١٩٧٨م.

-التنمية الاقتصادية، دار النهضة العربية: القاهرة، بدون رقم طبعة ١٩٧٩م.

٦٩-عطية سليمان مهدي. التنمية الاقتصادية ومشاكل التخلف، معهد التخطيط القومي: القاهرة، مذكرة رقم ١١٢٧ الجزء الثاني.

٧٠-علي حافظ منصور، مذكرات غير منشورة عن النمو الصناعي العربي ألقيت على طلبة السنة المنهجية لشعبة الاقتصاد الإسلامي عام ١٠٤هـ.

-التنمية والتخطيط والاشتراكية دار النهضة العربية: القاهرة، بدون رقم طبعة أو تاريخ.

٧١-علي لطفي، التخطيط الاقتصادي، مكتبة عين شمس: القاهرة، بدون رقم طبعة ١٩٨١م.

-التطور الاقتصادي، (دراسة تحليلية لتاريخ أوربا ومصر الاقتصادي) بدون رقم طبعة أو تاريخ.

-التنمية الاقتصادية (دراسة تحليلية) مكتبة عين شمس: القاهرة، بدون رقم طبعة أو تاريخ.

-النمو الاقتصادي بين المذاهب الكبرى: بدون دار نشر أو رقم طبعة أو تاريخ.

٧٢-علية حسين. التنمية (نظريا وتطبيقا)، الهيئة العامة المصرية للكتاب: الإسكندرية، بدون رقم طبعة ١٩٧٧م.

٧٣-عمرو محي الدين. التخطيط الاقتصادي، دار النهضة العربية: القاهرة، بدون رقم طبعة، ١٩٨٢م.

-التخلف والتنمية، دار النهضة العربية: بيروت، بدون رقم طبعة، ١٩٨٣م.

٧٤-غورباتشوف، م، س.، بيريسترويكا (التفكير الجديد لبلادنا والعالم أجمع) ترجمة محمد أحمد شوفان وآخرون، دار الفارابي: بيروت، الطبعة الرابعة ١٩٨٩م.

٧٥-غير غي. التخطيط الاقتصادي، ترجمة جواد الحكيم، مطبعة المعارف: بغداد، بدون رقم طبعة ١٩٧٨م.

٧٦-فاروق حسين. التخطيط الاقتصادي، مطبوعات كلية التجارة: جامعة الأزهر بدون رقم طبعة، ١٩٧٨م.

٧٧-فائز الحبيب، التنمية الاقتصادية بين النظرية و واقع الدول النامية،عمادة شؤون المكتبات بجامعة الملك سعود: الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.

-نظريات التنمية والنمو الاقتصادي، عمادة شؤون المكتبات بجامعة الملك سعود: الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.

٧٨-فاينر، جاكوب . التجارة الدولية والتنمية الاقتصادية، ترجمة: سنى اللقاني، مكتبة الأنجلو المصرية: القاهرة،بدون رقم طبعة أو تاريخ.

٧٩-فلليتو، فنشرو. الفكر الاقتصادي الحديث، ترجمة محمد إبراهيم زيد مراجعة عبد الأحد جمال، الدار المصرية للتأليف والترجمة: القاهرة،بدون رقم طبعة ١٩٦٣م.

٨٠-فؤاد مرسي. التخلف التنمية،دارالمستقبل العربي:القاهرة،الطبعة الأولى، ١٩٨٢م.

-الرأسمالية تجدد نفسها، عالم المعرفة: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، شعبان ١٤١٠هـ.

٨١ - فلاح سعيد جبر. التكنولوجيا بين من يملك ومن يحتاج، المؤسسة العربية للدراسات والنشر: بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٢م.

٨٢-كاظم حبيب. دراسات في التخطيط الاقتصادي، دارالفارابي: بيروت، ومكتبة النهضة: بغداد، الطبعة الأولى، ١٩٧٤م.

٨٣-كاظم العطار. الآثار القانونية للتخطيط في ضوء الملكية الاشتراكية، دار القادسية: بغداد، بدون رقم أو تاريخ.

٨٤-كامل عبد المقصود بكري. التنمية الاقتصادية، مؤسسة شباب الجامعة: الإسكندرية بدون رقم طبعة، ١٩٨٢م.

٨٥-كوزنيتس، سيمون. النمو الاقتصادي الحديث، دارالآفاق الجديدة: بيروت، بدون رقم طبعة أو تاريخ.

٨٦-لبيب شقير. تاريخ الفكر الاقتصادي، دار نهضة مصر للطبع والنشر: القاهرة،بدون رقم طبعة أو تاريخ.

٨٧-لوكس ويليم. النظم الاقتصادية المقارنة (مترجم) من منشورات اخترنا لك بدون رقم طبعة أو تاريخ .

٨٨-ليونتيف،ل، م . الموجز في الاقتصادي السياسي، ترجمة: أبو بكر

يوسف، وماهر عسل دار الكتاب العربي للطباعة والنشر: القاهرة، بدون رقم طبعة أو تاريخ.

٨٩-ماسون، ادوارد. التخطيط الاقتصادي في الدول المتخلفة النمو، ترجمة، عبد الغني الدالي مراجعة محمد ذياب، الجمعية المصرية للإقتصاد السياسي والإحصاء والتشريع: القاهرة، بدون رقم طبعة ١٩٦٩م.

٩٠-ماير، جيرالبيد وبولدين روبرت. التنمية الاقتصادية (نظريتها تاريخها، سياستها) ج٢، ترجمة: يوسف صائغ مراجعة برهان دجاني بدون دار نشر أو رقم أو تاريخ.

٩١-ماييه بير. النمو الاقتصادي، ترجمة: جان كميد، المنشورات العربية بدون رقم طبعة أو تاريخ.

٩٢-مجيد مسعود. التخطيط للتقدم الاقتصادي والإجتماعي، عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، بدون رقم طبعة ١٩٨٤م.

٩٣-محمد الجوهري. المدخل إلى علم الإجتماع، دار الثقافة للنشر والتوزيع: القاهرة، الطبعة الأولى، ١٩٨٤م.

٩٤-محمد حامد عبد الله. النظم الاقتصادية المعاصرة (عرض وتحليل ونقد)، عمادة شؤون المكتبات بجامعة الملك سعود: الرياض الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.

٩٥-محمد حسن الأعظمي. حقائق عن باكستان، الدار القومية للطباعة والنشر: القاهرة، بدون رقم طبعة أو تاريخ.

٩٦-محمد دويدار، ومصطفى شيحه، الاقتصاد السياسي، المكتب المصري الحديث للطباعة والنشر: القاهرة، الطبعة الأولى، ١٩٧٣م.

٩٧-محمد الرزاز. الاقتصاد السياسي، مطبعة الكتاب: فاس، بدون رقم طبعة أو تاريخ.

٩٨-محمد زكي شافعي. التنمية الاقتصادية، دار النهضة العربية: القاهرة، بدون رقم طبعة ١٩٧٥م.

-محاضرات في التنمية والتخطيط، جامعة بيروت العربية: بيروت، بدون رقم طبعة ١٩٧٣م.

-مقدمة في العلاقات الاقتصادية الدولية، دار النهضة العربية: القاهرة، بدون رقم طبعة ١٩٧٧م.

٩٩-محمد زكي المسير. دروس في التنمية الاقتصادية، دار النهضة العربية: القاهرة، بدون رقم طبعة ١٩٨٤م.

١٠٠-محمد سلطان أبو علي. التخطيط الاقتصادي وأساليبه، مكتبة نهضة الشرق: القاهرة، بدون رقم طبعة ١٩٨٥م.

١٠١-محمد صادق. إدارة التنمية وطموحات التنمية الاقتصادية والاجتماعية في العالم العربي (عام ٢٠٠٠م)، المنظمة العربية للعلوم الإدارية عمان ١٩٨٠م، رقم ٢٤٠.

١٠٢-محمد عبد العزيز عجمية، وصبحي تادرس قريصة، ومدحت العقاد. مقدمة في التنمية والتخطيط، دار النهضة العربية: بيروت، بدون رقم طبعة ١٩٨٣م.

١٠٣-محمد علي الليثي. التنمية الاقتصادية، دار الجامعات المصرية: القاهرة، الطبعة الثانية، ١٩٧٧م.

١٠٤-محمد مبارك حجير، التخطيط الاقتصادي، مكتبة الأنجلو المصرية: القاهرة، الطبعة الثانية، ١٩٦٧م.

-السياسات المالية والنقدية لخطط التنمية العربية، الدار القومية للطباعة والنشر: القاهرة، بدون رقم طبعة أو تاريخ.

١٠٥-محمد هشام خواجكية. مبادئ الاقتصاد، دار القلم: الكويت، الطبعة الأولى، ١٣٩٧هـ.

١٠٦-محمود الحمصي. خطط التنمية العربية، واتجاهاتها التكاملية والتنافرية، مركز دراسات الوحدة العربية: بيروت، الطبعة الثالثة، ١٩٨٤م.

١٠٧-مختار محمد بلول. التخطيط الاقتصادي، تهامة للنشر: الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.

١٠٨-المؤتمر الأول للاقتصاديين المصريين الموسوم باستراتجية التنمية في مصر: الجمعية المصرية للإقتصاد السياسي والإحصاء والتشريع: القاهرة.

١٠٩-موروزوف. المبادئ الإساسية في الخطيط العلمي للإقتصاد الوطني، دار التقدم: موسكو، بدون رقم طبعة أو تاريخ.

١١٠-ندوة التنمية بين التخطيط والتنفيذ في الوطن العربي، (القضايا

العامة) ج١، المنعقدة في الفترة بين٢٥-٢٩ أكتوبر عام ١٩٨٦م، المعهد العربي للتخطيط: الكويت، بدون رقم طبعة أو تاريخ.

١١١-نوف، اليك. المشاكل الأساسية في التخطيط السوفيتي، ترجمة: مصطفى السعيد، الجمعية المصرية للإقتصاد السياسي والإحصاء والتشريع: القاهرة، ضمن مجموعة مقالات مختارة في التنمية والتخطيط، بدون رقم طبعة، ١٩٦٩م.

١١٢-هالم، جورج. النظم الاقتصادية (تحليل مقارن) ترجمة أحمد رضوان، مكتبة الأنجلو المصرية: القاهرة، بدون رقم طبعة، أو تاريخ.

١١٣-هيرشمان، البرت. استراتجية التنمية الاقتصادية، ترجمة: حسين عمر، دار النهضة العربية: القاهرة، بدون رقم طبعة ١٩٦٧م.

١١٤- لاخون ، روبرت. التنمية الاقتصادية، ترجمة: نادية خيري، الناشر للطباعة العربية: جنيف، بدون رقم طبعة ١٩٧٧م.

١١٥- لانج، أوسكار. مقالات في التخطيط والتنمية، ترجمة: محمد صبحي الأتربي و إبراهيم خليل برعي، مراجعة إبراهيم سعد الدين، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر: القاهرة، بدون رقم طبعة أو تاريخ.

حادي عشر: الكتب التاريخية والحضارية

١-الأزرق، أبوعبد اللهابن. بدائع السلك في طبائع الملك، تحقيق: علي سامي النشار، بدون رقم طبعة أو تاريخ.

٢-ابن الأثير، عزالدين أبو الحسن علي بن أبي الكرم (٦٣٠هـ). الكامل في التاريخ، دار صادر، ودار بيروت: بيروت، بدون رقم طبعة ١٣٨٥ هـ.

٣-أبو زيد شلبي. تاريخ الحضارة الإسلامية والفكر الإسلامي، مكتبة وهبة: القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٣٨٣هـ.

٤-أحمد شلبي. موسوعة التاريخ الإسلامي والحضارة الإسلامية، ج٥ مكتبة النهضة المصرية: القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٩٧٧م.

٥-أنور الرفاعي. النظم الإسلامية، دار الفكر: القاهرة، بدون رقم طبعة ١٣٩٣هـ.

٦-بروكلمان كارل. تاريخ الشعوب الإسلامية، ترجمة نبيه فارس وأمين

البعلبكي، دار العلم للملايين: بيروت، الطبعة السادسة، ١٩٧٤م.

٧-البغدادي، أبو بكر محمد بن الخطيب (ت٤٦٣هـ). تاريخ بغداد، دار الكتاب العربي: بيروت،بدون رقم طبعة أو تاريخ.

٨-البلاذري، أحمد بن يحيى بن جابر (ت٢٧٩هـ). فتوح البلدان، دار النهضة المصرية: القاهرة، بدون رقم طبعة ١٩٥٦م.

٩-توفيق سلطان اليوزبكي، داسات في النظم العربية والإسلامية، جامعة الموصل: الموصل، الطبعة الثالثة، ١٩٨٨م.

١٠-الجهشياري، أبو عبد الله محمد بن عباس (٣٣١هـ). الوزراء الكتاب، تحقيق محمد إبراهيم الأبياري، وعبد الحفيظ شلبي، مكتبة مصطفى البابي الحلبي: القاهرة، الطبعة الأولى، ١٣٥٧هـ.

١١-ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن (ت٥٩٧هـ). تاريخ عمر بن الخطاب، قدم له وعلق عليه :أسامة عبد الكريم الرفاعي، بدون ناشر أو رقم طبعة، ١٣٩٤هـ.

١٢-حسن إبراهيم وعلي إبراهيم. النظم الإسلامية، مكتبة النهضة المصرية: القاهرة، الطبعة الرابعة، ١٩٧٠م.

١٣-الحموي، ياقوت (ت٦٢٦هـ). معجم البلدان، دار صادر ودار بيروت: بيروت، بدون رقم طبعة، ١٣٧٤هـ.

١٤-ابن خلدون، عبد الرحمن (ت٨٠٨هـ). مقدمة ابن خلدون، دار القلم: بيروت، الطبعة الرابعة، ١٩٧٤م.

١٥-صالح أحمد العلي. بغداد (مدينة السلام)، المجمع العلمي العراقي: بغداد، بدون رقم طبعة، ١٩٨٥.

١٦-صبحي الصالح. النظم الإسلامية، دار العلم للملايين: القاهرة، الطبعة الثانية، ١٣٨٨هـ.

١٧-ضيف الله بن يحيى الزهراني. النفقات وإداراتها في الدولة العباسية، مكتبة الطالب الجامعي: مكة المكرمة. الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.

١٨-الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير (ت٦٩٤هـ). تاريخ الأمم والملوك، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف: القاهرة، الطبعة الثانية، بدون تاريخ.

١٩-عباس محمود العقاد. عبقرية عمر، منشورات المكتبة العصرية: بيروت، بدون رقم أو تاريخ.
٢٠-عبد الله محمد السيف. الحياة الاقتصادية والاجتماعية في نجد والحجاز في العصر الأموي، بدون ناشر أو رقم طبعة ١٤٠٣هـ.
٢١-عمر التلمساني. شهيد المحراب، دار الإعتصام: القاهرة، بدون رقم طبعة أو تاريخ
٢٢-ابن كثير، الامام الحافظ عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن كثير (ت٧٧٤). البداية والنهاية، مكتبة المعارف: بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٧٧م.
٢٣-المسعودي، أبو الحسن علي بن الحسين (ت ٤٢١هـ). مروج الذهب و معادن الجوهر، المكتبة التجارية الكبرى: القاهرة، الطبعة الرابعة، ١٣٨٥هـ.
٢٤-مسكويه، علي بن أحمد بن محمد المعروف بمسكويه (ت ٤٢١هـ). تجارب الامم، مطبعة شركة التمدن، بدون رقم طبعة، ١١٣٣ هـ.
٢٥-مصطفى كمال وصفي. مصنفة النظم الإسلامية (الدستورية والدولية والإدارية والاقتصادية، والاجتماعية)، مكتبة وهبة: القاهرة، الطبعة الأولى، ١٣٩٧هـ.
٢٦-المقريزي، أحمد بن علي (ت ٨٤٥هـ). المواعظ والإعتبار في ذكر الخطط والآثار، مطبعة النيل بمصر، بدون رقم طبعة ١٣٢٤هـ.
٢٧-اليعقوبي، أحمد بن إسحاق (ت ٢٩٢هـ). تاريخ اليعقوبي، دار بيروت للطباعة والنشر: بيروت، بدون رقم طبعة، ١٣٩٠هـ.

ثاني عشر: الموسوعات

١-جماعة من الأساتذة السوفييت، موجز القاموس الاقتصادي، ترجمة مصطفى الدباس تحقيق: بدر الدين السباعي، دار الجماهير: دمشق، بدون رقم طبعة ١٩٧٢ م.
٢-حسين عمر. موسوعة المصطلحات الاقتصادية، دار الشروق: جدة، الطبعة الثانية، ١٣٩٨هـ.
٣-خير الدين الزركلي (ت١٣٩٦هـ). الأعلام، دار العلم للملايين: بيروت، الطبعة الخامسة، ١٩٨٠
٤-عبد العزيز هيكل. موسوعة المصطلحات الاقتصادية والإحصائية، دار النهضة العربية: بيروت، بدون رقم طبعة ١٩٨٠م.

٥-محمد شفيق غربال. الموسوعة العربية الميسرة، دار التراث العربي بالتعاون مع دار الشعب ومؤسسة فرانكلين: القاهرة بدون رقم طبعة، ١٩٦٥م.

٦- محمد عبد المنعم الجمال، موسوعة الاقتصاد الإسلامي، دار الكتب الإسلامية: القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٠٠هـ.

٧-منير البعلبكي. موسوعة المورد،دار العلم للملايين: بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٠م .

٨-موسوعة البنوك الإسلامية، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية: الإسلامية: القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ.

٩-الموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية: الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.

ثالث عشر: الرسائل الجامعية:

١-ديك كيو، حمدي هان. التنمية الصناعية في مصرمع المقارنة بكوريا الجنوبية من عام١٩٥٢-١٩٧٥م (رسالة دكتوراه) مقدمة إلى كلية الاقتصاد والعلوم السياسية :جامعة القاهرة، ١٩٨٣م .

٢-سعد حمدان اللحياني. الموازنة العامة في الاقتصاد الإسلامي، (رسالة ماجستير)، مقدمة إلى كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة أم القرى، ١٤١٠هـ.

٣-عبد الله علي البار. ملكية الموارد الطبيعية في الإسلام، (رسالة دكتوراة) مقدمة إلى كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة أم القرى ، ١٤٠٣هـ.

٤-عبدالله مصلح الثمالي. الحرية الاقتصادية، وتدخل الدولة في النشاط الاقتصادي (رسالة دكتوراة) مقدمة إلى كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة أم القرى، ١٤٠٥هـ.

٥-عثمان جمعة. الملكية في الشريعة الإسلامية، ومدى تدخل الدولة في تقييدها، (رسالة ماجستير)، مقدمة إلى كلية الشريعة و القانون: جامعة الأزهر، ١٣٩٦هـ.

٦-مستعين علي عبد الحميد. السوق وتنظيماته في الاقتصاد الإسلامي، (رسالة ماجستير) مقدمة إلى كلية الشريعة والدراسات الإسلامية : جامعة أم القرى، ١٤٠٤هـ.

٧-محمد سعيد ناجي الغامدي. سياسات التصنيع في الاقتصاد الإسلامي، (رسالة ماجستير مقدمة) إلى كلية الشريعة والدراسات الإسلامية: جامعة أم القرى، ١٤٠٦هـ.

٨-محمود بلال مهران. نظرية الحق في الفقه الإسلامي، (رسالة دكتوراة) مقدمة إلى كلية الشريعة والقانون: جامعة الأزهر ١٤٠٠هـ.

٩-موسى علقم. الإحتكار وموقف التشريع الإسلامي منه (دراسة مقارنة) (رسالة ماجستير) مقدمة إلى كلية الشريعة والدراسات الإسلامية جامعة أم القرى، ١٤٠٣هـ.

١٠-نورالدين معلم. سلطة الحاكم في الشريعة الإسلامية، (رسالة ماجستير)، مقدمة إلى كلية الشريعة، والدراسات الإسلامية: جامعة أم القرى، ١٤٠٤هـ.

رابع عشر: الدوريات

١- مجلة الأبحاث والدراسات التجارية الإسلامية، مركز صالح كامل: كلية التجارة: جامعة الأزهر، العدد الأول، يناير ١٩٨٤ م.

٢- مجلة الأمة العدد السادس عشر لعام ١٩٧٨م.

٣- مجلة البحوث في الاقتصاد والإدارة، مركز النشر العلمي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة : عدد جمادى الآخرة عام ١٤٠٥هـ.

٤- مجلة التنمية الصناعية العربية: نشرة فنية يصدرها مركز التنمية الصناعية العربية، القاهرة: العدد الثامن عشر عام ١٩٧٦م.

٥- السياسة الدولية، مركز الدراسات السياسية الإستراتجية بالأهرام، القاهرة: العددان الرابع و التسعون أكتوبر ١٩٨٨م، السنة الرابعة والعشرون، والتاسع والتسعون يناير ١٩٩٠م السنة السادسة والعشرون.

٦- مجلة العرب، الرياض، المجلد الأول لعام ١٣٨٩هـ، مقال عن الطائف لمحمد سعيد حسين كمال.

٧- مجلة كلية الاقتصاد والإدارة، جامعة الملك عبد العزيز، جدة: العدد الرابع عشر لسنة ١٤٠٢هـ. مقال فضل علي فضل عن أيدلوجية التنمية.

٨- مجلة كلية التجارة، جامعة الإسكندرية، الإسكندرية، العدد الثاني السنة الخامسة عشرة لعام ١٩٧٨م، مقال عبد الرحمن يسري عن مساهمة ابن خلدون في الفكر المعاصر (عرض وتقييم).

٧- بيان وزارة التخطيط: المملكة العربية السعودية، نتائج الخطة الثالثة (١٤٠٠ - ١٤٠٥هـ).

٨- وزارة التخطيط: المملكة العربية السعودية، استراتجية خطة التنمية الرابعة (١٤٠٥ - ١٤١٠هـ).

٩- المجلس القومي للتخطيط، المملكة الأردنية الهاشمية، خطة التنمية الخماسية (١٩٧٦ - ١٩٨٠م).

١٠- المجلس القومي للتخطيط، المملكة الأردنية الهاشمية، خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية (١٩٨١ - ١٩٨٦م).

٩- المجلس القومي للتخطيط، المملكة الأردنية الهاشمية، خطة التنمية الثلاثية (١٩٨١ - ١٩٨٥م)

١٠- وزارة التخطيط، المملكة الأردنية الهاشمية، خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية (١٩٨٦ - ١٩٩٠م).

١١- وزارة التخطيط والتنمية الجهوية: المملكة المغربية، مخطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية (١٩٨١ - ١٩٨٥م).

١٢- وزارة التخطيط، الجمهورية العربية الليبية، الخطة الثلاثية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية (١٣٩٣ - ١٣٩٥هـ.)

١٣- وزارة التخطيط، الجمهورية العربية الليبية، خطة التحول الاقتصادي والإجتماعي(١٣٩٦ - ١٤٠٠هـ).

١٤- اللجنة الشعبية للتخطيط، الجمهورية العربية الليبية، خطة التحول الاقتصادية والإجتماعي (١٤٠١ - ١٤٠٦هـ).

التقارير الرسمية:

١- التقرير السنوي لمؤسسة النقد العربي السعودي للأعوام (١٣٩٥هـ. - ١٣٩٦هـ - ١٤٠٠هـ - ١٤٠٣هـ - ١٤٠٨هـ).

٢- البنك الدولي للإنشاء والتعمير: تقرير عن التنمية في العالم من عام (١٩٧٥ إلى ١٩٩٠م) ترجمة نادي الأهرام: القاهرة.

٣- البنك الإسلامي للتنمية: جدة، تقارير سنوية مختلفة من التقرير التاسع عام١٤٠٤هـ. حتى التقرير الخامس عشر عام١٤١٠هـ.

٤- التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام ١٩٩٠م

٥- صندوق النقد العربي: موازين المدفوعات والدين العام الخارجي للدول العربية ١٩٧٦ - ١٩٨٦م)

٩- مجلة المجمع العلمي العراقي، بغداد، مجلد عشرين لعام ١٩٧٠م مقال عبد العزيز الدوري عن (نشأة الإقطاع في الإسلام).

١٠-مجلة المسلم المعاصر، العدد السابع عام ١٣٩٦هـ.، مقال، عماد خليل عن (الرؤية الإسلامية للماركسية في ضوء مفهوم العدل الاجتماعي).

١١-مجلة مصر المعاصرة، الجمعية المصرية للإقتصاد السياسي والإحصاء و التشريع، القاهرة،، العدد ٣٣٥ عام مقال أحمد جامع، عن تناسق الخطة القومية في الاقتصاد الإشتراكي.

١٢-مجلة مصر المعاصرة، الجمعية المصرية للإقتصاد السياسي والإحصاء و التشريع، القاهرة، العدد ٣٤٦ عام أكتوبر ١٩٧١م مقال الفونس عزيز عن البرمجة والتخطيط.

١٣-مجلة مصر المعاصرة، الجمعية المصرية للإقتصاد السياسي والإحصاء والتشريع، القاهرة العدد ٣٤٥ أكتوبر ١٣٧٣م مقال،عبد الفتاح قنديل عن النماذج الرياضية المحدودة والتخطيط التأشيري

١٤-مجلة مصر المعاصرة، الجمعية المصرية للإقتصاد السياسي والإحصاء و التشريع، القاهرة العدد ٣٣٨ لعام ١٩٦٩م مقال عبد السلام بدوي عن الاتجاهات الاقتصادية الحديثة وتطوير الإدارة في الدول الإشتراكية.

خامس عشر: خطط التنمية والتقارير الرسمية

١- الهيئة المركزية للتخطيط: المملكة العربية السعودية، خطة التنمية الأولى للأعوام (١٣٩٠ - ١٣٩٥هـ.).

٢- وزارة التخطيط: المملكة العربية السعودية، خطة التنمية الثانية للأعوام (١٣٩٥ - ١٤٠٠هـ).

٣- وزارة التخطيط: المملكة العربية السعودية، خطة التنمية الثالثة للأعوام (١٤٠٠ - ١٤٠٥هـ).

٤- وزارة التخطيط: المملكة العربية السعودية، خطة التنمية الرابعة للأعوام (١٤٠٥ - ١٤١٠هـ).

٥- وزارة التخطيط: المملكة العربية السعودية، خطة التنمية الخامسة للأعوام (١٤١٠ - ١٤١٥هـ).

٦- وزارة التخطيط: المملكة العربية السعودية، منجزات خطة التنمية الأولى، والثانية (١٣٩٠ - ١٤٠٠هـ).

٦- كتاب رسمي عن الباكستان بعنوان جمهورية باكستان الإسلامية من منشورات مديرية الأفلام والمطبوعات: وزارة الإعلام والإذاعة، حكومة باكستان، إسلام آباد، باريس ١٩٨٧م ترجمة جاسم محمد تقي.

٧- وزارة المالية، مصلحة الإحصاءات العامة: الرياض، تقارير مختلفة.

سادس عشر: المراجع الأجنبية:

1 - The Arabic Planning Institute: Seminar on Development Planning In the Arab world; promis & performance V3 , 25 - 28 october 1986. KUWAIT

2 - Britannica, New Encyclopedia, 15ed, v.4,17 1986

3 - Carre, dubis malinvaud, french economic growith, kelfornya, 1975.

4 - Douglas, Greemwald, Encyclopedia of Economics, Newyork N.D No date.

5 - F.A.O , production, yearbook annuair anuario, vol.42, 1988 .

6 - F.A.O , Trad, yearbook, annuaire, anuario, vol.41, 1987 .

7 - Hill, Megraw, The megraw - hill dictionary of modern economics newyark, second editions no date.

8 - I . A . Imriazi, Introduction in Managment of zakah in Modern muslim
Society, Islamic Reserch And Training Institute Islmic Devlopment bank, 1410h - 1989, p.p 27 . 28.

9 - Khan, Mohammad Fahim, Development Strategy In An Islamic Framework.

10 - Monzir kahf, Finncial potential and economic Effect of zakah In selected memper countries Table 1,p,p. 46 - 47.

11- U.N National Accounts Stasistics: Analysis of Main Aggregates, 1986

12 - U.N (statistical, yearbook) Annuaire Statistique, 1985 - 1986

13 - Word bank, (Word tables) 1988 - 89 Edition from the date files the word bank.

فهرس الموضوعات

فهرس الموضوعات

الباب التمهيدي

مفهوم وخصائص التخطيط للتنمية وحاجة الدول الإسلامية إليه

الباب الأول

أهم تجارب التخطيط للتنمية الاقتصادية وموقف الإسلام منها

الباب الثاني
محددات إطار خطة التنمية الاقتصادية في الدول الإسلامية

الباب الثالث

تصور مقترح لإطار خطة تنمية اقتصادية في الإسلام ولكيفية تنفيذها وتقويمها